

رَفَع

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

مَرْوِيَا نَسِخِ التَّلاوَةِ

جَمْعًا وَدِرَاسَةً

تَأَلَّفَ

رِيَاضُ حُسَيْنِ عَبْدِ اللَّطِيفِ الطَّائِي الْبَغْدَادِيِّ

تَقَدَّمَ

الدكتور
أحمد عبد الله أحمد

فضيلة الشيخ
فتحي بن عبد الله الموصلي



للطباعة والنشر والتوزيع

رَفَعُوْهُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

مِوَاتِنُ نَسِخِ التَّلَاوَةِ
جَمْعًا وَدِرَاسَةً

المملكة الأردنية الهاشمية
رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية
(٢٠١٤/٣/١٤٤٥)


٢٣٢,١

للطيف، رياض حسين عبد
مرويات نسخ التلاوة: جمعاً ودراسةً / رياض حسين عبد اللطيف
عمان: الدار الأثرية للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠١٤
(٥٣٦) ص.
ر.إ.: ٢٠١٤/٣/١٤٤٥.
الوصفات: / الحديث الشريف // الحديث المسند
يتحمل المؤلف كامل المسؤولية القانونية عن محتوى مصنفه، ولا يُعبّر هذا المُصنّف عن
رأي دائرة المكتبة الوطنية، أو أي جهة حكومية أخرى.

جميع الحقوق محفوظة للناشر

- الطبعة الأولى -

١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م



للطباعة والنشر والتوزيع

Telfax: +962 6 5658045

Mob. : +962 79 5943456

P.O.Box: 925595 Amman - Jordan

E-mail: alothariya1423@yahoo.com

ISBN: ٩٧٨-٩٩٥٧-٥٥٤-١٨-٧ (ردمك)

مَرْوِيَا بِنَسِخِ التَّيْلَوَةِ جَمْعًا وَدِرَاسَةً


تَأَلَّفُ

رِيَاضُ حُسَيْنِ عَبْدِ اللَّطِيفِ الطَّائِي البَغْدَادِيِّ

تَقَدَّمَ

الدُّنُورُ
أَحْمَدُ عَبْدُ اللَّهِ أَحْمَدُ

فَضِيلَةُ بَيْتِ
فَتْحِي بِنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤَصِّلِي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أصل هذا الكتاب: رسالة قُدِّمَتْ استكمالاً لمتطلبات درجة
الماجستير في الحديث النبوي الشريف، بكلية أصول الدين، جامعة
العلوم الإسلامية العالمية، الأردن - عمان، بتاريخ: ٢٢/٨/١٤٢٢ هـ -
٢٤/٧/٢٠١١ م.

وقد مُنح الباحثُ درجةَ الماجستير، بتقدير «ممتاز».

مقدمة

فضيلة الشيخ فتحي الموصلي

- حفظه الله -

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فمما لا يخفى على أهل العلم: أن النسخ بجميع أنواعه إنما يقع لحكم بالغة وأسرار باهرة، كتوطين النفوس على الامتثال للشرع والانقياد للحكم، والتيسير على المكلفين والتخفيف عليهم، وابتلاء العباد وامتحان صدق إيمانهم؛ فيمثل العبد أولاً للمنسوخ في وقته، فيكون له مصلحة وطاعة، ثم يتركه امتثالاً ليعمل بالناسخ؛ إذ مصلحة العمل بالتأخر أرجح له من مصلحة العمل بالمتقدم؛ فيكون امتثاله مبنياً على رعاية الحكمة والمصلحة معاً، فالنسخ يكون لأهل الإيثار في أوله طاعة وفي أوسطه هداية وفي آخره بشرى، كما يكون لغيرهم اعتراضاً وضلالة وفتنة؛ قال -تعالى-:

﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُزِيلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ . قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ١٠١-١٠٢].

لهذا كانت قضية النسخ بنوعها سواء ما تعلق منها بنسخ الأحكام أو بنسخ التلاوة امتحاناً صعباً للنفوس وابتلاءً عظيماً للقلوب واختباراً كبيراً للعقول؛ بل كانت علامة مميزة للوسطية في العلم والاعتقاد والاتباع؛ كما قال -تعالى-: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي

كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ﴿البقرة: ١٤٣﴾.

وإذا سلّم كثيرٌ من المتقدمين والمتأخرين بنسخ الأحكام - على اختلافٍ بينهم في التفصيل والتفريع -؛ فإنّ الإشكال يبقى قائماً في قضية نسخ التلاوة لا سيما عند بعض المعاصرين الذين لم يحرّروا علومهم تحريراً ينفي عنها الغلط والزلل؛ فاحتاج المقام إلى بحث علمي يجمع فيه الباحث بين تحقيق أهل الحديث، وتحرير أهل الأصول، وتفصيل أهل الفقه، واستنباط أهل التفسير، وتقرير أهل الاعتقاد؛ ومن يقرأ كتاب أخيننا الشيخ المكرّم رياض بن حسين الطائيّ البغداديّ والموسوم بـ«مرويات نسخ التلاوة جمعاً ودراسةً»؛ يعلّم أن كثيراً من هذه الأوصاف قد توفرت وأن الحاجة المرجوة قد تحصلت؛ فهذا الكتاب بموضوعه الدقيق يُعدُّ إضافةً مهمةً للمكتبة الإسلامية: فيه النفس العلميّ الهادي، والاتساع في الاستقراء والتتبع، والتحرّي على الرأي الراجح الثابت؛ فقيمة هذا الجهد المبارك لا تقف عند البحث في جواز المسألة ووقوعها ودراسة مروياتها والإبانة عن معانيها ومقاصدها بل في إزالة الشبهة الواردة عليها بأجوبة محكمة دقيقة، وفوائد علمية بليغة، وتفريعات حديثة بديعة؛ كتبت بعبارات سلفية رفيعة وجمل أدبية رصينة.

وإني لأرجو الله - تعالى - أن يرزق أخانا أبا عبد الرحمن التوفيق والسداد، وأن يوفقه لمزيد من البحث والعطاء، إنه جواد كريم، وصلى الله على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً.

كتبه

فتححي بن عبد الله الموصلي - في عمان

في صبيحة يوم عرفة سنة ١٤٣٣هـ

مقدمة

الدكتور أحمد عبد الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أحمد الله حمداً طيباً مباركاً فيه، وأصلي وأسلم على النبي الكريم محمد بن عبد الله،
صلى الله عليه وسلم، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن كتاب الله عز وجل - القرآن الكريم - لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من
خلفه، تنزيل من حكيم حميد.

وقد تكفل الله - تبارك وتعالى - بحفظه، فقال في الآية المتلوة: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ
وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] فلا يباري أحد أن المسطور بين اللوحين هو كلام الله - تعالى -،
لم يُنقص منه حرفٌ، ولم يُزد فيه حرف. ومن خالف هذا فقد نبذ إجماع الأمة، وكان من
المنبوذين في الدنيا والآخرة، وعليه لعنة الله وملائكته والناس أجمعين.

أقول هذا حتى لا يُشعَبَ علينا أحدٌ بين يدي مسألة هامة وخطيرة، ألا وهي:
هل هناك آياتٌ في كتاب الله - عز وجل - قد نُسخَت تلاوتها؟!!

علمائنا الأوائل أثبتوا هذا النوع من النسخ، وذكروا الدلائل عليه من الأحاديث
الصحيحة.

وأما المعاصرون من أهل التفسير فمنهم من أنكر هذا اللون من النسخ وردّوه
رداً شديداً، ولهم في ذلك مؤلفات وأبحاث، وعلى رأسهم جمعٌ من مشايخنا الذين
نُجلهم ونحترمهم، ونترحم على من مات منهم.

ورغم إجلالي لمن كتب إلا أتي رأيتُ في كتاباتهم قصوراً في الجانب الحديثي وجمع الروايات، فجاءني الباحثُ الفاضلُ كاتب هذه الرسالة «الأخ رياض حسين عبد اللطيف» يعرض عليّ جمعَ مرويات منسوخ التلاوة، ودراستها دراسةً حديثةً وافيةً، فانشرح صدري لما كتب، حتى نجعلها بين يدي الباحثين والدارسين سهلةً ميسرةً، وأن ينظر من أراد النظر فيها بعين الإنصاف، وخاصةً ما كان منها في كتب الصحاح.

أما الروايات الضعيفة، فالذي ندين الله به أنا لا نقبل شيئاً منها، ولا في شيء من أمور ديننا الحنيف.

وحسبُ الباحث أنه جمعَ واستقصى من جميع مصادر الحديث الصحيحة والمشهورة، بل والعزيزة الغريبة، ثم حكم عليها بما تقتضيه الصناعة الحديثية من الصحة والحسن والضعف والوهاء، بتجرد كامل.

وأكرّر دعوتي للباحثين إلى النظر في هذه المسألة بعين الإنصاف.

جزى الله الجميعَ الخيرَ في الدنيا والآخرة، وجزى من تكفل بالدفاع عن كتاب الله - عز وجل - الجزاءَ الأوفى، وجزى باحثنا على ما قدّم، والحمد لله في الأولى والآخرة، وصلى الله على خير الأنام صلاةً دائمةً إلى يوم القيامة.

وكتب

د. أحمد عبد الله

مقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا. مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ؛ كَمَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

أما بعد:

فقد شهدت مسألة النسخ في القرآن سجالاتاً علمياً وفكرياً واسعة في الثقافة الإسلامية؛ بين مثبتٍ وناقٍ، وبين موسّع ومضيق. وقد كان لنسخ التلاوة نصيبٌ كبيرٌ في هذه السجلات، إذ إنه يمثل صورةً من صور النسخ كثر الخلاف فيها عند المعاصرين، بل ربما دخل -من خلالها- الطعن والتشكيك بكتاب الله -تعالى- من قبَل بعض المستشرقين أو أصحاب الأهواء.

ولأجل أن ينبج ضوء الصواب في هذه المسألة المهمة الخطيرة كان لا بد من تحرير أدلة إثباتها أو نفيها، ولا شك أن من أهم ما استدل به في هذا الموضوع: الكتاب والسنة.

وإذا كانت الآيات التي تشير إلى موضوع النسخ - إثباتاً ونفياً - قد أخذت حظاً من الدراسة والبحث والاستدلال، فلعمري إن الأخبار الواردة في هذا الموضوع لم تأخذ حظاً من النظر، ولم تُفرد بالدراسة من الناحية الحديثة النقدية،

سوى عدد من الآثار المروية في الباب، من غير استيعابٍ عند الدارسين، ولا مراعاةٍ لدرجة ما يُستدلُّ له - أو عليه - صحةً وضعفاً، قبولاً ورداً.

وبخاصةً أنَّ كثيراً ممن ولجَّ دائرة النزاع في ثبوت نسخ التلاوة أو نفيه، لم يراعِ ضرورةَ التسليم في كلِّ فنٍّ لأهله، لذا لا نجد في كثير من المصنفات المتعلقة بالنسخ نقلاً عن أئمة الحديث والآثر في نقد الحديث، وبيان صحاحه وضعيفه، فوقع كثيرٌ من نفاة النَّسخ في إنكار الصحيح الثابت من الآثار؛ بدعوى عدم صحتها، من غير إحاطةٍ بكلام أئمة الشأن.

والأصل الذي كان عليه أهل القرون الأولى من الورع والمعرفة «أنَّ العالمَ بفنِّ لا يتعاطى الكلامَ في غيره، والعامَّةُ لا يسألون في كلِّ علمٍ إلا مَنْ عُرِفَ له الإمامةُ فيه، فكان الناسُ في بغداد - في زمن المأمون وما بعده - مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْحَدِيثِ وَفَقَّهَهُ سَأَلَ الْإِمَامَ أَحْمَدَ وَأَضْرَابَهُ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الرَّأْيِ وَالْقِيَاسِ سَأَلَ أَصْحَابَ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ سَأَلَ الْكِسَائِيَّ وَأَضْرَابَهُ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْوَرَعِ وَأَمْرَاضِ الْقُلُوبِ سَأَلَ أَضْرَابَ بَشْرِ الْحَافِي وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْمَغَازِي وَالْأَخْبَارِ سَأَلَ أَصْحَابَ الْوَأَقْدِيِّ وَأَمْثَالَهُمْ»^(١).

وَمِنْ ثَمَّ كَانَتْ هَذِهِ الدَّرَاسَةُ مِنَ الْأَهْمِيَّةِ بِمَكَانٍ، إِذْ يُرْجَى مِنْهَا أَنْ تَمَثَّلَ مَرْتَكِزاً يَعْتَمَدُ عَلَيْهِ الْبَاحْثُونَ، وَمَنْبَعاً يَصْدُرُ عَنْهُ الدَّارِسُونَ، مِنْ غَيْرِ شَطَطٍ فِي الْاِحْتِجَاجِ بِمَا لَا يَصِحُّ مِنَ الْآثَارِ، أَوْ إِغْفَالٍ لِمَا ثَبَتَ مِنَ الْأَخْبَارِ.

(١) اقتباس من كلام العلامة عبد الرحمن المعلمي اليماني في كتابه «رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله» (ص ٨٧-٨٨).

لذا كان الغرض الرئيس من الكتاب جمع ما يمكن من الرويات المتعلقة بهذا الباب، وتفصيل الحكم فيها - صحة وضعفاً - ، وتحرير القول فيما صح منها - إثباتاً لنسخ التلاوة أو نفياً له - .

□ مشكلة الدراسة وأهميتها:

تسعى هذه الدراسة للإجابة عن الأسئلة المهمة التالية والمتعلقة بإثبات نسخ التلاوة من عدمه، وهي:

- ١- ما هي الأحاديث والآثار التي تتعلق بنسخ التلاوة؟
- ٢- ما مدى صحة الأحاديث والآثار المروية في نسخ التلاوة؟
- ٣- كيف تناول علماء الحديث هذه الآثار، سواء من حيث الاحتجاج بها، أو تفسيرها؟
- ٤- هل تصلح هذه الرويات لإثبات القول بنسخ التلاوة؟

□ أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في ثمرتها المرجوة من حيث تحرير محل الاستدلال بهذه الرويات، وتقدير صلاحيتها للاحتجاج في إثبات نسخ التلاوة أو نفيه، فإنّ الأساس الذي بناه المثبتون والنافون لهذا النوع من النسخ مبني على صحة الأخبار الواردة في الباب، ومن ثمّ فإنّ جمع هذه الأحاديث والحكم عليها سيشكل أصلاً مهماً يرتكز عليه في إثبات هذا النسخ أو نفيه.

□ أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى جمع الرويات المسندة المتعلقة بنسخ التلاوة - قدر الطاقة

والمكنة - من مصادر الحديث، والتفسير، والقراءات، وغيرها، ثم دراستها من حيث الثبوت وعدمه، ومن ثمَّ بيان ما يترتب على ثبوتها أو عدمه من أحكام ودلالات.

كما أنها تهدف إلى ضبط مسألة الخلاف في ثبوت هذا النوع من النسخ من عدمه، من خلال تمييز الآثار الواردة في هذا الباب، والاحتجاج بما صح منها دون ما لم يصح.

□ الدراسات السابقة:

لم يجد الباحث - بعد طول بحثٍ وكثرة سؤال - دراسةً حديثةً بحثت هذا الموضوع من جانب الصناعة الحديثة النقدية للأحاديث والآثار الواردة فيه^(١).

وإنما جرى التطرق إلى هذا الموضوع ضمن مادة الناسخ والمنسوخ في علوم القرآن الكريم وعلم أصول الفقه، بالإضافة إلى إدراجه في الدراسات المتصلة بالناسخ والمنسوخ، من غير أن تُولى العناية بجمع شتات الآثار الواردة فيه، استرواحاً من اللاحق إلى بعض الأمثلة التي أوردها السابق من غير استيعاب أو محاولة ذلك.

لذا نجد المرويات المتعلقة بهذا النوع من النسخ منشورةً في كتب الصحيحين والسنن والمسائيد، وغيرها من المصنفات والأجزاء الحديثة؛ بالإضافة إلى ما حوته كتب التفسير والقراءات، والمصنفات في الناسخ والمنسوخ، والتي يغلب عليها مناقشة إثبات هذا النوع من النسخ أو نفيه، من غير توسع في الصناعة الحديثة للمرويات الواردة في هذا الباب.

(١) سوى رسالة صغيرة للشيخ عبد الله الغماري، اسمها «ذوق الحلاوة»، أنكر فيها القول بنسخ التلاوة، ونقَدَ الأحاديث التي أوردها السيوطي في «الإتقان» من رأس القلم؛ من غير توسع في التخريج، أو تعليلٍ للأحكام، وسيأتي التعرُّص لها ونقدها في مجله.

□ منهجية البحث:

يرتكز أسلوب الباحث في دراسته لهذه المرويات على محاولة جمعها من الأصول والمصنفات الحديثية، وكتب التفسير بالمأثور، وكتب القراءات المسندة، ثم دراسة أسانيدھا ومتونها والحكم عليها، وترتيبها صحةً وضعفاً، مما يتيح للباحث ولغيره القدرة على معرفة مدى إمكانية الاحتجاج بهذه المرويات.

□ خطة البحث:

حرصتُ على أن يكون البحث وفق الخطة التالية:

المقدمة: تتضمن بيان أهمية الموضوع، ومشكلة الدراسة، وأهدافها.

التمهيد: يشمل التعريف بالنسخ، وذكر أنواعه وأحكامه.

وفيه مطالب:

المطلب الأول: معنى النسخ، وأنواعه.

المطلب الثاني: الموضوعات ذات الصلة:

أولاً: القراءات، وأنواعها.

ثانياً: الأحرف السبعة.

المطلب الثالث: مذاهب الناس، وآراؤهم في نسخ التلاوة.

الفصل الأول: الأحاديث والآثار الواردة في نسخ التلاوة.

البحث الأول: المرويات الصريحة في ثبوت نسخ التلاوة.

المطلب الأول: المرويات الثابتة الصحيحة الدالة على أصل وقوع نسخ التلاوة

وجنسه.

المطلب الثاني: المرويات الثابتة الصحيحة المتعلقة بنسخ آياتٍ أو سُورٍ بعينها.

المطلب الثالث: المرويات الضعيفة والمردودة المتعلقة بهذا المبحث.

المبحث الثاني: المرويات التي حُملت على إثبات نسخ التلاوة وهي قراءات شاذة

أو تفسيرية، أو أنها دعاء فحسب.

الفصل الثاني: نسخ التلاوة بين النفي والإثبات، في ضوء المرويات الواردة.

عرض أدلة النافين ومناقشتها. وفيه مباحث:

المبحث الأول: الأدلة العقلية، ومناقشتها.

المبحث الثاني: الأدلة النقلية، ومناقشتها.

المبحث الثالث: دعوى أن نسخ التلاوة يضاهي القول بالتحريف، ومناقشتها.

المبحث الرابع: دعوى أن نسخ التلاوة يلزم منه القول بالبداء، ومناقشتها.

الخاتمة وأهم النتائج:

الفهارس. وهي تتضمن:

١- فهرس الآيات القرآنية.

٢- فهرس الأحاديث النبوية.

٣- فهرس الآثار.

٤- فهرس الألفاظ المنسوخة والقراءات.

٥- فهرس المصادر والمراجع مرتبة على أسماء المصنفين.

٦- فهرس الموضوعات.

هذا، وإني لأحمد الله العليَّ القديرَ على ما أنعم به عليَّ من إتمام هذا البحث، فله المنَّة وله الفضل، وله الحمد أولاً وآخراً، ظاهراً وباطناً، وإني أبرأ من الحول والقوة إلا به - سبحانه -.

وأسأل الله - تعالى - أن أكون قد وُقِّتُ في جمع شتات هذا الموضوع، وأدَّيتُ حقَّه من البحث والاستقراء والنظر؛ ثم النَّصْفَةَ والعدل في الحكم على الأحاديث والآثار، وآراء الرجال.

وأسأله - سبحانه - أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه، صواباً على هدي نبيه محمد ﷺ، وسيلةً إلى رحمته ورضوانه، درءاً عن سَخَطِهِ وعقابه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربَّ العالمين، وصلى الله وسلَّم وبارك على عبده ومصطفاه، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.



التمهيد

يشمل التعريف بالنسخ، وذكر أنواعه وأحكامه.

وفيه مطالب:

المطلب الأول: معنى النسخ، وأنواعه.

المطلب الثاني: الموضوعات ذات الصلة:

أولاً: القراءات، وأنواعها.

ثانياً: الأحرف السبعة.

المطلب الثالث: مذاهب الناس، وآراؤهم في نسخ التلاوة.

تمهيد

قبل الولوج إلى أصل الدراسة ومادتها لا بدّ لي أن أعرّج على بيان بعض المصطلحات والمفاهيم المتعلقة بموضوع الكتاب، لتكون مفاتيح للكتاب، وموطّئات له، من خلال التمهيد الآتي:

ويشمل التعريف بالنسخ، وذكر أنواعه وأحكامه.

وفيه مطالب:

المطلب الأول: معنى النسخ، وأنواعه

□ النسخ - لغة^(١):

مادة (نسخ) لها أصل واحد - كما قال ابن فارس - إلا أنه مختلف في قياسه.

قال قوم: قياسه: رفعُ شيءٍ وإثباتُ غيره مكانه.

وقال آخرون: قياسه: تحويل شيءٍ إلى شيءٍ^(٢).

(١) ينظر: «تهذيب اللغة» لأبي منصور الأزهري (٧/ ١٨١)، و«مجمّل اللغة» لابن فارس

(٣/ ٨٦٦)، و«الصّحاح» للجوهري (٥/ ٤٣٣)، و«مفردات ألفاظ القرآن» للراغب

الأصفهاني (ص ٨٠١)، و«المحكم» لابن سيده (٥/ ٥٢)، و«لسان العرب» لابن منظور

(٦/ ٤٤٠٧)، و«المصباح المنير» للفيومي (ص ٢٣٠)، و«القاموس المحيط» للفيروآبادي

(ص ٢٦١)، و«تاج العروس» للزبيدي (٧/ ٣٥٥).

(٢) ابن فارس: «مقاييس اللغة» (٥/ ٤٢٤) (نسخ).

وهو مصدر: نَسَخَ يَنْسَخُ نَسْخًا، من باب (قَطَعَ).

وعلى الأصل الذي ذكره ابن فارس جرى كلامُ العلماء في تعريفِ النسخ، وبيان مادته.

فالنسخ له إطلاقان:

الأول: الرفع والإزالة: ويكون ذلك على نوعين:

- ١- الرفع والإزالة إلى غير بَدَلٍ أو عِوَضٍ. كقولهم: نسختِ الريحُ آثارَ الديار.
- ٢- رفع الشيء وإزالته إلى بَدَلٍ أو عِوَضٍ. كقولهم: نسختِ الشمسُ الظلَّ، أو الظلُّ الشمسَ. ونَسَخَ الشيبُ الشبابَ.

الثاني: النقل والتحويل: ويكون ذلك - كذلك - على نوعين:

- ١- نقل الشيء من مكان إلى آخر، أو تحويله من حال إلى حال آخر، مع بقاءه في مكانه أو حاله الأول. كقولهم: نسختُ الكتابَ. فهذا لا يقتضي إزالة الصورة الأولى بل يقتضي إثبات مثلها في مادةٍ أخرى.
- ٢- نقل الشيء من مكان إلى آخر، أو تحويله من حال إلى حال آخر، مع عدم بقاءه في مكانه أو حاله الأول. كقولهم: نسختِ النحلُ العسلَ، إذا نقلته من خلية إلى خلية.

ومفهوم النسخ في الاصطلاح يتلاءم مع المعنى اللغوي للنسخ المفيد للرفع والإزالة^(١)، سواء كان الرفع للحكم دون التلاوة، أو للحكم والتلاوة معاً.

(١) ينظر: «الفقيه والمتفقه» للخطيب البغدادي (١/٢٤٥).

□ النَّسْخُ - اصطلاحاً - (١):

كُثِرَ فِي الاصطلاح تعريفُ النَّسْخِ، وتعددتُ حدودُه ورسومُه. ولا يكاد يخلو تعريفٌ من هذه التعريفات من تعقُّبٍ أو نقْدٍ؛ لعدم اكتمال قيوده، أو قصوره في استيعاب أفرادِه (٢).

ولعلَّ أقربَ ما وقفتُ عليه من التعريفات الجامعة المانعة وأسهلها وأوفاهها: قولُ العلامة العُثيمين (٣) في «الأصول من علم الأصول»:

رفع حكمٍ دليلٍ شرعيٍّ أو لفظه بدليلٍ من الكتاب والسنة (٤).

(١) «الفصول في الأصول» للجصاص (٢/ ١٩٩)، و«الإحكام في أصول الأحكام» لابن حزم (٤/ ٥٩)، و«إحكام الفصول في أحكام الأصول» للبايجي (١/ ٣٩٥)، و«المستصفي» للغزالي (٢/ ٣٥)، و«المحصل في علم الأصول» للرازي (٣/ ٢٨٢)، و«الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي (٣/ ١٣٠)، و«جمال القراء وكمال الإقراء» لعلم الدين السخاوي (١/ ٢٤٥)، و«أصول الفقه» لابن مفلح (٣/ ١١١١)، و«البحر المحيط في أصول الفقه» للزرکشي (٤/ ٦٣)، و«التحبير شرح التحرير» للمرداوي (٧/ ٢٩٧٤)، و«إرشاد الفحول» للشوكاني (٢/ ٧٨٣-٧٨٧)، و«النسخ في القرآن الكريم» للدكتور مصطفى زيد (١/ ٥٥-١٠٩).

(٢) قال الإمام ابن كثير: وأما علماء الأصول فاختلفت عباراتهم في حد النسخ، والأمر في ذلك قريب؛ لأن معنى النسخ الشرعي معلوم عند العلماء. «تفسير القرآن العظيم» (١/ ٣٧٦).

(٣) أبو عبد الله، محمد بن صالح بن سليمان بن عبد الرحمن بن عثمان المقبل الوهبي التميمي. وعثيمين لقب جدّه الرابع عثمان. توفي سنة (١٤٢١هـ). ترجمته في: «جهود الشيخ ابن عثيمين وآراؤه في التفسير وعلوم القرآن» للدكتور أحمد بن إبراهيم البريدي.

(٤) «الأصول من علم الأصول» (ص ٥١)، و«شرح الأصول من علم الأصول» (ص ٣٩٦).

وهو قريبٌ من تعريف الإمام ابن الحاجب^(١) للنسخ، في قوله: رَفَعُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ بِدَلِيلٍ شَرْعِيٍّ مُتَأَخِّرٍ^(٢).

لكن التعريف المختار يشمل أنواعَ النسخ جميعها.

فقوله: (رفع حكم) احترازٌ عن تخلف الحكم لفوات شرطٍ أو وجود مانع، مثل أن يرتفع وجوب الزكاة لنقص النصاب، أو وجوب الصلاة لوجود الحيض؛ فلا يسمى ذلك نسخاً.

وقوله: (حكم دليل) يعني: رفع حكم الدليل، والدليل باقٍ.

وقوله: (أو لفظه) يعني لفظ الدليل الشرعي؛ لأن النسخ إما أن يكون للحكم دون اللفظ، أو بالعكس، أو لهما جميعاً.

و(أو) هنا ليست للتنويح بل هي مانعةٌ خلوّ، يعني: لا يخلو أن يكون رفع حكمٍ، أو رفع لفظٍ، أو رفع حكمٍ ولفظٍ.

وخرج بقوله: (بدليل من الكتاب والسنة) ما عداهما من الأدلة - كالإجماع والقياس - فلا يُنسخ بهما.

وعلى هذا، فالنسخ يقع على ثلاثة معانٍ:

١ - نَسْخُ الْحُكْمِ وَالتَّلَاوَةِ.

(١) عثمان بن عُمر بن أبي بكر، الكردي، أبو عمرو الدُّونِيّ الأَصْل، الإسْنائِي المولِد، المالِكِي.

الشيخ الإمام العلامة المقرئ الأصولي الفقيه النَّحْوِي، صاحب التصانيف. توفي سنة

(٦٤٦هـ). «سير أعلام النبلاء» (٢٣/٢٦٤).

(٢) «مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل» (٢/٩٧١).

٢- نَسْخُ الْحُكْمِ دُونَ التَّلَاوَةِ.

٣- نَسْخُ التَّلَاوَةِ دُونَ الْحُكْمِ.

ومما ينبغي استظهاره هنا أن النسخ يُطْلَقُ عند السلف، وقد يُراد به - عندهم - ما هو أعمُّ من النسخ عند الأصوليين.

فمراد السلف بالنسخ «رَفَعُ الْحُكْمِ بِجَمَلْتِهِ تَارَةً» - وهو اصطلاح المتأخرين - ، ورفَعُ دلالة العامِّ والمطلق والظاهر وغيرها تارةً؛ إما بتخصيصٍ، أو تقييدٍ، أو حَمَلٍ مُطْلَقٍ على مُقَيَّدٍ؛ وتفسيره وتبيينه، حتَّى إنهم لَيُسَمُّونَ الاستثناءَ والشَّرْطَ وَالصَّفَةَ نَسْخًا؛ لِتَضَمُّنِ ذَلِكَ رَفَعِ دِلَالَةِ الظَّاهِرِ وَبَيَانِ المرادِ، فَالنَّسْخُ عِنْدَهُمْ وَفِي لِسَانِهِمْ هُوَ بَيَانُ المرادِ بِغَيْرِ ذَلِكَ اللَّفْظِ بَلْ بِأَمْرٍ خَارِجٍ عَنْهُ. وَمَنْ تَأَمَّلَ كَلَامَهُمْ رَأَى مِنْ ذَلِكَ فِيهِ مَا لَا يُحْصَى وَزَالَ عَنْهُ بِهِ إِشْكَالَاتٌ أَوْجَبَهَا حَمَلُ كَلَامِهِمْ عَلَى الاصطلاحِ الحَادِثِ الْمُتَأَخَّرِ^(١).



(١) «أعلام الموقعين عن رب العالمين» للإمام ابن قيم الجوزية (٢/٦٦).

وينظر: «مجموع الفتاوى» للإمام ابن تيمية (١٣/٢٩، ٢٧٣)، و(١٤/١٠١)، «الموافقات» للشاطبي (٣/٣٤٤ - ٣٦٤)، و«النسخ في القرآن الكريم» للدكتور مصطفى زيد (١/٧٣)، و«المقدمات الأساسية في علوم القرآن» للجديع (ص ٢٠٨ - ٢١٧).

المطلب الثاني : الموضوعات ذات الصلة

أولاً: القراءات وأنواعها:

القراءات جمعٌ، مفردُها قراءة.

ومادة (قرأ) أصلٌ صحيح يدلُّ على جمع واجتماع^(١).

وهي مصدرٌ، نحو كُفِرَان ورُجِحان، مِن قولهم: قرأتُ الشيءَ إذا جمعتُه وضممتُ بعضه إلى بعضٍ. يقولون: ما قرأتُ هذه الناقةَ سَلِيًّا، كأنه يراد أنها ما ضمَّتُ رحماً على ولد.

وعلى هذا يكون معنى قرأتُ القرآن: لفظتُ به مجموعاً^(٢).

وهي من قولهم: قرأه، وقرأ به، قرأه وقراءةً وقرآناً، فهو قارئٌ مِن قرأه وقراءةٍ وقارئين^(٣).

أما في الاصطلاح^(٤)، فللعلماء جملةٌ من التعريفات في حدِّ القراءة والقراءات،

(١) «مقاييس اللغة» لابن فارس (٧٩/٥).

(٢) «لسان العرب» لابن منظور. وينظر: «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٦٦٨).

(٣) «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص ٤٩).

(٤) ينظر: «البحر المحيط» لأبي حيان الأندلسي (١/١٠٨)، و«البرهان في علوم القرآن» لبدر الدين الزركشي (١/٣١٨)، و«منجد المقرئين» لابن الجزري (ص ٤٩)، و«لطائف الإشارات» للقسطلاني (١/١٧٠)، و«مفتاح السعادة» لطاش كبري زادة (٦/٢)، و«إنحاف فضلاء البشر في بالقراءات الأربعة عشر» للبتا الدمياطي (١/٦٧)، و«البدور الزاهرة في =

ولعل أقربها إلى الصواب تعريف العلامة الزُّرقاني، إذ يعرفها بأنها: مذهبٌ يذهب إليه إمام من أئمة القراء مخالفاً به غيره في النطق بالقرآن الكريم، مع اتفاق الروايات والطرق عنه، سواء أكانت هذه المخالفة في نطق الحروف أم في نطق هيئاتها^(١).

غير أنه يؤخذ على تعريفه عدم ذكره لمواطن الاتفاق بين القراء، فيُخشى منه أنه لا يُعنى به في علم القراءات، وليس الأمر كذلك.

وعلى هذا، فيمكن تعريف القراءات بأنها: مذاهبُ الناقلين لكتاب الله -تعالى-، في كيفية أداء الكلمات القرآنية^(٢).

وهي على أقسام، سواءً من جهة النقل، أو من جهة القبول.

* أما من جهة النقل، فننقسم القراءات إلى قسمين:

١- قراءة متواترة. وهي كلُّ قراءة وافقت العربية مطلقاً، ووافقت أحدَ

= القراءات العشر المتواترة» لعبد الفتاح القاضي (ص ٧)، و«القراءات أحكامها ومصدرها» للدكتور شعبان محمد إسماعيل (ص ٢٢)، و«معجم القراءات» للدكتور عبد اللطيف الخطيب (١١/١٢)، و«القراءات وأثرها في التفسير والأحكام» للدكتور محمد عمر بازمول (١/٧٧)، و«المغني في توجيه القراءات العشر المتواترة» للدكتور محمد سالم محيسن (١/٤٥)، و«علم القراءات: نشأته - أطواره - أثره في العلوم الشرعية» للدكتور نبيل آل إسماعيل (ص ٢٧).

(١) «مناهل العرفان في علوم القرآن» (١/٣٣٦). وقريب منه تعريف الشيخ عبد الله بن يوسف الجديع في كتابه «المقدمات الأساسية في علوم القرآن» (ص ١٨٣).

(٢) ينظر: «القراءات القرآنية تاريخها ثبوتها حجيتها وأحكامها» لعبد الحليم بن محمد الهادي قابة (ص ٢٤)، و«مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات» للأستاذ الدكتور إبراهيم بن سعيد الدوسري (ص ٩٠).

المصاحف العثمانية - ولو تقديراً - ، وتواتر نقلها.

ومعنى التواتر: ما رواه جماعة عن جماعة، كذا إلى منتهاه، تُفيد العلم، من غير تعيين عدد، على الصحيح^(١).

٢- قراءة أحادية. وهي قسمان:

أ- قراءة مشهورة. وهي القراءة التي صحَّ سندُها، ولم تبلغ درجة التواتر، ووافقت رسم المصحف - ولو احتمالاً - ، ووافقت وجهاً من العربية، واشتهرت عند القراء بالقبول^(٢).

ب- قراءة غير مشهورة. وهي القراءة الأحادية التي اختلف فيها شرط من شروط القراءة المشهورة.

* وأما من جهة القبول، فتقسم القراءات إلى ثلاثة أقسام:^(٣)

١- القراءات المقبولة. وهي نوعان:

١- القراءات المتواترة.

٢- القراءات المشهورة. وهي تُلحَق بالمتواترة، وإن لم تبلغ مبلغها.

ومثالها: ما وُجِدَ من نحو قراءة ابن ذكوان^(٤):

(١) «منجد المقرئين» لابن الجزري (ص ٧٩، ٨٠)، و«لطائف الإشارات لفنون القراءات»

للقسطلاني (١/٦٩)، و«معجم علوم القرآن» لإبراهيم الجرمي (ص ٢٢١).

(٢) ينظر: «منجد المقرئين» (ص ٨١)، و«النشر في القراءات العشر» (١/٩، ١٣).

(٣) «القراءات وأثرها في التفسير والأحكام» للدكتور محمد عمر بازمول (١/١١٤).

(٤) عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان، الإمام أبو عمرو، وأبو محمد، البهراني مولاهم، =

﴿تَبَّعَانِ﴾^(١) بتخفيف النون، وقراءة هشام^(٢): ﴿أَفِيدَةً﴾^(٣) بياءٍ بعد الهمزة، وقراءة قُبْلَ^(٤): ﴿عَلَى سُوْوقِهِ﴾^(٥) بواو بعد الهمزة، وغير ذلك من التسهيلات والإمالات التي لا توجد في غير «الشاطبية»^(٦) من كتب القراءات، إلا في كتابٍ أو اثنين، وهذا لا يثبتُ به تواترٌ.

= الدمشقي. مقرئ دمشق وإمام جامعها. توفي سنة (٢٤٢هـ). ترجمته في: «معرفة القراء الكبار» للذهبي (٤٠٢/١) (١٢٨)، و«غاية النهاية في طبقات القراء» لابن الجزري (٣٦٣/١) (١٧٢٠).

(١) يونس: ٨٩. وقرأ الباقون: ﴿نَبَّعَانِ﴾. «التسهيل لقراءات التنزيل» لمحمد فهد خاروف (ص ٢١٩).

(٢) هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة، الإمام أبو الوليد السلمي، ويقال: الظفري، الخطيب، شيخ أهل دمشق، ومفتيهم، وخطيبهم، ومقرؤهم، ومحدثهم. توفي سنة (٢٤٥هـ). ترجمته في: «معرفة القراء الكبار» للذهبي (٣٩٦/١) (١٢٧)، و«غاية النهاية» لابن الجزري (٣٠٨/٢) (٣٧٨٧).

(٣) إبراهيم: ٣٧. وهي قراءة هشام بخُلف عنه.

وقرأ الباقون، وهو الوجه الثاني لهشام: ﴿أَفِيدَةً﴾. ووقف حمزة بنقل حركة الهمزة إلى الفاء مع حذف الهمزة: ﴿أَفِيدَةً﴾. «التسهيل لقراءات التنزيل» (ص ٢٦٠).

(٤) محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن خالد بن سعيد بن جُرْجَة، الإمام أبو عمر المخزومي مولاهم، المكي المقرئ، شيخ المقرئين بالحجاز، الملقب بقُبْلَ. توفي سنة (١٩٢هـ). ترجمته في: «معرفة القراء الكبار» للذهبي (٤٥٢/١) (١٧٧)، و«غاية النهاية» لابن الجزري (١٤٦/٢) (٣١١٥).

(٥) الفتح: ٢٩. وقرأ الباقون: ﴿عَلَى سُوْوقِهِ﴾.

(٦) قصيدة لامية من البحر الطويل في القراءات السبع المتواترة، واسمها الحقيقي «حِرْز الأمان» ووجه التهاني. وهي أشهر من أن يُنَوَّهَ بفضلها ومكانتها في هذا الفن. وانظر: «معجم علوم القرآن» لإبراهيم الجرمي (ص ١٦٩).

قال العلامة المحقق ابنُ الجزري: هذا وشبهه - وإن لم يبلغ مبلغ التواتر - صحيحٌ مقطوع به، نعتقد أنه قرآن، وأنه من الأحرف السبعة التي نزل بها.

والعدل الضابطُ إذا انفرد بشيءٍ تحتمله العربية والرسم، واستفاض، وتُلقي بالقبول قُطِعَ به، وحصل به العلم^(١).

وإلى هذين النوعين من القراءات أشار ابنُ الجزري بقوله^(٢):

فَكُلُّ مَا وَا فَتَقَّ وَجَهَ نَحْوِ وَكَانَ لِلرَّسْمِ اِحْتِمَالًا يَنْحَوِي
وَصَحَّ إِسْنَادًا هُوَ الْقُرْآنُ فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَرْكَانُ

قلت: وربما أشكل هذا التفصيل، فظنَّ تعارضه مع اشتراط التواتر في إثبات القرآنية، والحقُّ أنه لا تعارض.

إذ إنَّ اشتراط التواتر في إثبات القرآنية إجماعٌ، لم يتخلف عنه أحدٌ من الفقهاء والمحدثين، وأئمة الأمصار من المذاهب الأربعة وغيرهم، فقد اتفقوا على أن القرآن هو ما نُقِلَ بين دفتي المصحف نقلاً متواتراً.

«وهذا إنما هو بالنظر لمجموع القرآن، وإلا فلو اشترطنا التواتر في كلِّ فردٍ فردٍ من أحرف الخلاف لانتفى كثيرٌ من القراءات الثابتة عن هؤلاء الأئمة السبعة وغيرهم»^(٣).

وقال ابن الجزري: ونحن ما ندَّعي التواتر في كلِّ فردٍ فردٍ مما انفرد به بعضُ

(١) «منجد المقرئين» (ص ٩٠).

(٢) «طيبة النشر في القراءات العشر» (ص ٣٢).

(٣) «لطائف الإشارات» للقسطلاني (١/٦٩ - ٧٠). بتصرف يسير جداً.

الرواة، أو اختصَّ ببعض الطرق، لا يدَّعي ذلك إلا جاهلٌ لا يعرف ما التواتر، وإنما المقروء به عن العشرة على قسمين: متواتر، وصحيح مستفاض، متلقًى بالقبول؛ والقطعُ حاصلٌ بهما^(١).

٢- القراءات المردودة:

وهي القراءات التي لا سَنَدَ لها، سواءً وافقت الرسمَ والعربية أو لا، فهذه لا تسمَّى قراءةً إلا على سبيل التجوُّز.

قال العلامة ابن الجزري: وأما ما وافق المعنى والرسم بأن أخذهما من غير نقل؛ فلا تُسمَّى شاذَّةً، بل مكذوبةً، يكفر متعمِّدُها^(٢).

وكذا القراءة التي لا يصح سندُها. كالقراءة المنسوبة إلى الإمام أبي حنيفة -رحمته الله- التي جمعها أبو الفضل محمد بن جعفر الخزاعي، ونقلها عنه أبو القاسم الهذلي وغيره، فإنها لا أصل لها، وفيها: (إنما يخشى الله من عباده العلماء) برفع الهاء من لفظ الجلالة - على أنه فاعل - ونصب الهمزة من (العلماء) على أنه مفعول به!^(٣)

(١) «منجد المقرئين» (ص ٩١).

(٢) «منجد المقرئين» (ص ٨٤). وفي الأصل: (يُكفر متعمِّدُها). ولعل ما أثبتته أصوب.

وقال في «النشر» (١/١٧): وبقي قسم مردود أيضاً، وهو ما وافق العربية والرسم، ولم يُنقل البتة، فهذا ردُّه أحقُّ ومنعه أشدُّ، ومرتكبه مرتكبٌ لعظيم من الكبائر.

(٣) «النشر في القراءات العشر» (١/١٦). بتصرف. ثم قال: وقد راج ذلك على أكثر المفسرين، ونسبها إليه، وتكلَّف في توجيهها، وإن أبا حنيفة لبريء منها.

وانظر: «البحر المحيط» لأبي حيان الأندلسي (٧/٢٩٨)، و«روح المعاني» للآلوسي

٣- القراءات المتوقَّف فيها:

وهي القراءات التي صَحَّ سندها، ووافقت اللغة العربية، وخالفت رسمَ المصحف العثماني.

فهذه القراءة لا يُحْكَمُ بقبولها أو ردّها، إذ يُحْتَمَلُ أن تكون من الأحرف السبعة، أو من قبيل القراءات التفسيرية^(١).

وسواءً كانت هذه القراءات من الأحرف السبعة، أو من قبيل القراءات التفسيرية؛ فهي قراءات شاذة، لا تصح القراءةُ بها، إذ إنها فقدت ركناً من أركان القراءة المقبولة التي تقدم ذكرها.

لذا فهي قسم من أقسام القراءات الشاذة.

ويُقصد بالقراءات الشاذة: كلُّ ما خرج من أوجه القراءات عن أركان القراءة المتواترة وما يلحق بها من القراءات الصحيحة، فيدخل في القراءات الشاذة ما يسمّى بـ(القراءات الضعيفة)، و(القراءات الموضوعية)، و(القراءات المدرّجة)، و(القراءات المنكرة)، و(القراءات الغريبة)، و(القراءات الباطلة)، كلها عند القراء من قبيل الشاذ، كما يطلق على (القراءات الأحاد) شاذة أيضاً على وجه التجوز، وبعبارة أخرى:

فإنَّ كلَّ ما خرج عن القراءات العشر التي يُقرأ بها اليومَ عن القُرّاء العشرة فهي قراءة شاذة^(٢).

(١) «القراءات القرآنية وأثرها في التفسير والأحكام» للدكتور محمد عمر بازمول (١/١١٩).

بتصرف يسير.

(٢) «مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات» للأستاذ الدكتور إبراهيم الدوسري

(ص ٩٢-٩٣).

ومما ينبغي الإشارة إليه والتنبيه عليه ههنا أن من العلماء من ألحق بالقراءات الشاذة ما روي عن الصحابة من القراءات التفسيرية والمدرّجة.

والحقيقة أن تسمية هذا النوع من القراءات التفسيرية والمدرّجة قراءاتٍ إنما هي من باب التجوّز والتوسع في العبارة، فهي - في الحقيقة - لا تعدو أن تكون مما أدرجه بعض الصحابة في مصاحفهم الخاصة من أنواع التفسير والبيان.

وقد كثر النقل واشتهر في ذلك عن عبد الله بن مسعود، وأبيّ بن كعب، وغيرهما من الصحابة.

لذا يمكن تعريف ما سُمّي بالقراءات التفسيرية أو المدرّجة بأنه: عباراتٌ زيدت بين الكلمات القرآنية على وجه التفسير، أو بتعبير آخر: هي التي زيدت في القراءات على وجه التفسير^(١).

فمن ذلك ما أخرجه ابن الأنباري في «المصاحف» عن الحسن البصري: أنه كان يقرأ: (وإن منكم إلا واردها، الورود الدخول). قال ابن الأنباري: قوله: (الورود الدخول) تفسيرٌ من الحسن لمعنى الورود، وغَلِطَ فيه بعض الرواة، فألحقه بالقرآن^(٢).

= وانظر: «القراءات القرآنية تاريخها ثبوتها حجيتها وأحكامها» لعبد الحلّيم قابة (ص ٢٠٢-٢٠٣)، و«في علوم القراءات مدخل ودراسة وتحقيق» للدكتور السيد رزق الطويل (ص ٥٦-٦٠).

(١) ينظر: «الإتقان في علوم القرآن» للسيوطي (٢/٥٠٦-٥٠٨)، و«علم القراءات: نشأته - أطواره - أثره في العلوم الشرعية» للدكتور نبيل آل إسماعيل (ص ٤٤-٤٥).

(٢) «الإتقان» (٢/٥٠٨).

قال العلامة ابن الجزري: كانوا ربما يدخلون التفسير في القراءة إيضاحاً وبياناً لأنهم محققون لما تلقوه عن النبي ﷺ قرآناً، فهم آمنون من الالتباس، وربما كان بعضهم يكتبه معه^(١).

وهذا الإدراج والتفسير لا يُعتبر قراءةً، وإنما اعتُبر كذلك نسبةً إلى راويه فحسب.

ومن أحقها بالقراءات الشاذة فلأنها خرجت من أوجه القراءات عن أركان القراءة المتواترة^(٢).

ثانياً: الأحرف السبعة:

تواتر عن النبي ﷺ قوله: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ»^(٣).

فقد روي عن عمر بن الخطاب^(٤)، وعثمان بن عفان^(٥)، وأبي بن

(١) «النشر في القراءات العشر» (١/ ٣٢).

(٢) ينظر: «مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات» للأستاذ الدكتور إبراهيم الدوسري (ص ٩٢).

(٣) نصّ أبو عبيد على تواتره في «فضائل القرآن» (ص ٣٣٩). وقال أبو عمرو الداني في «جامع البيان في القراءات السبع» (ص ٢٣): «مجتَمَع على صحته. وانظر: «قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة» للسيوطي (ص ١٦٣)، و«نظم المتناثر» للكتاني (ص ١٧٣).

(٤) أخرجه البخاري في فضائل القرآن (٤٩٩٢) وفي غير ما موضع، ومسلم في صلاة المسافرين (٨١٨).

(٥) أخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «المقصد العلي» للهيتمي (٣/ ١٢٠) (١٢١٦) و«إتحاف الخيرة المهرة» للבוصري (٦/ ٣٢١) (٥٩٣٣). بسند منقطع.

صُرَدًا^(١)، وأنس بن مالك^(٢)، وأبي سعيد الخدري^(٣)، وأبي جُهَيْم الأنصاري^(٤)، وسمرة ابن جندب^(٥)، وأبي بكرة^(٦)، وأم أيوب الأنصارية^(٧)، وغيرهم - رضي الله عنهم -.

= ٢٣٣٢٦، ٢٣٣٩٨، ٢٣٤٤٧)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٣٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨/ ١١٠) (٣٠٩٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ١٦٧) (٣٠١٩). وصححه الحافظ ابن كثير في «فضائل القرآن» (ص ١٠٧).

(١) أخرجه الطبري في «التفسير» (١/ ٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨/ ١٢٣) (٣١١٤، ٣١١٥).

(٢) أخرجه تمام في «فوائده» (١٦٥١). وإسناده تالف. يرويه محمد بن الفضل بن عطية (متروك) عن زيد العمي (ضعيف).

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٠٣٣). وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ٣١٨): فيه ميمون أبو حمزة، وهو متروك.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢٩/ ٨٥) (١٧٥٤٢)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٣٧)، والطبري في «تفسيره» (١/ ٣٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨/ ١١١) (٣٠٩٩). وصحح إسناده الحافظ ابن كثير في «فضائل القرآن» (ص ١١٨).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣٣/ ٣٥٠) (٢٠١٧٩). وصحح إسناده الحافظ ابن كثير في «فضائل القرآن» (ص ١١٤). قلت: بل هو ضعيف، فإنه من رواية الحسن عن سمرة، وهي منقطعة، سوى حديث العقيقة.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣٤/ ٧٠) (١٤٦، ٢٠٤٢٥، ٢٠٥١٤)، والبزار في «مسنده» (٩/ ٩١) (٣٦٢٢)، والطبري في «التفسير» (١/ ٣٨) (٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨/ ١٢٦) (٣١١٨).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤٥/ ٤٣١، ٥٩٥) (٢٧٤٤٣، ٢٧٦٢٣)، والطبري في «التفسير» (١/ ٢٧، ٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨/ ١١٢) (٣١٠٠). وصححه الحافظ ابن كثير في «فضائل القرآن» (ص ١١٧).

وللعلماء في تأويل هذا الحديث، وتوجيهه، كلامٌ يطول المقامُ جدًّا بذكره^(١).

حتى قال الإمام الحافظ أبو حاتم ابن حبان: اختلف الناس فيها على خمسة وثلاثين قولاً، ووقفْتُ منها على كثير^(٢).

وقد رَجَّحَ بَعْضُ من العلماء أن المراد بالأحرف السبعة: «سبعُ لغاتٍ من لغات العرب الفصيحة، منها لغة قريش قطعاً - وذلك في الأعم الأغلب - نزل عليها القرآنُ مراعيّاً الخلافات بينها أصولاً وفرشاً، وهي منتشرة في القرآن كله، وهذه الخلافات بالإمكان أيضاً حصرها في أوجه سبعة لا يندُّ عنها أيُّ واحد منها»^(٣).

ومما ينبغي التنبيهُ عليه والإرشادُ إليه أن الأحرفَ السبعةَ ليست هي نفسَهَا القراءاتِ السبعَ، فهذا قولٌ لم يُعرَفْ إلا عند بعض عوامِّ المسلمين، ولم يقل به أحدٌ من العلماء.

(١) ينظر: «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (ص ٣٣-٤٢)، «جامع البيان في تأويل آي القرآن» للطبري (١/ ٢٠-٦٧)، و«الإبانة عن معاني القراءات» لمكي بن أبي طالب (ص ٧١-٧٣)، و«جامع البيان في القراءات السبع المشهورة» لأبي عمرو الداني (ص ٢٣- فما بعدها)، و«المرشد الوجيز» لأبي شامة (ص ٢١٩-٣٣٣)، و«فضائل القرآن» لابن كثير (ص ١٣٢-١٣٧)، و«فتح الباري» لابن حجر (١١/ ١٩٢-١٩٧)، و«الإتقان» للسيوطي (١/ ٣٠٦-٣٣٥)، و«نزول القرآن على سبعة أحرف» لمناع القطان، و«الأحرف السبعة ومنزلة القراءات منها» للدكتور حسن ضياء الدين عتر، و«حديث الأحرف السبعة دراسة لإسناده ومنتهاه واختلاف العلماء في معناه وصلته بالقراءات القرآنية» للدكتور عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ، و«الأحرف القرآنية السبعة» للدكتور عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي.

(٢) «البرهان في علوم القرآن» للزركشي (١/ ٢١٢)، ومقدمة «تفسير القرطبي» (١/ ٤٢).

(٣) «القراءات القرآنية» لعبد الحلیم قابة (ص ١٤١).

ذلك أَنَّ القراءات هي بعض الأحرف السبعة من غير تعيين^(١).

قال أبو العباس المقرئ: أصحُّ ما عليه الخُذَّاق من النظر في معنى ذلك أنَّ ما نحن عليه في وقتنا هذا من القراءات هو بعضُ الحروف السبعة التي نزل عليها القرآن^(٢).

وههنا أمرٌ مهم، وله متعلِّقٌ مَسِيسُ الصَّلَةِ بموضوع البحث، وهو:

هل تضمنت القراءات القرآنيةُ الأحرفَ السبعةَ جميعها، أم أنَّ منها ما رُفِعَ ونُسِخَ بالعرضة الأخيرة^(٣)؟

لقد كان لهذا الأمر نصيبه من الخلاف. فقد اختلف في ذلك على ثلاثة أقوال^(٤):

الأول: إنَّ المصاحفَ العثمانيةَ كُتِبَتْ على حرف واحد فقط، هو الحرف الموافق للعرضة الأخيرة، دون غيرها.

(١) «منجد المقرئين» (ص ١٨١).

(٢) ينظر: «المرشد الوجيز» لأبي شامة (ص ٣٢٧).

(٣) العرضة الأخيرة: ما عَرَضَهُ رسول الله ﷺ في عام وفاته من القرآن على جبريل عليه السلام.

«مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات» للدكتور إبراهيم الدوسري (ص ٨٤).

فقد أخرج البخاري في المناقب من «صحيحه» (٣٦٢٤)، ومسلم في فضائل الصحابة

(٢٤٥٠) عن عائشة - رضي الله عنها -: عن فاطمة - رضي الله عنها - قالت: أسرَّ إليَّ ﷺ:

«إنَّ جبريلَ كان يُعارضُني القرآنَ كلَّ سنةٍ مرَّةً، وإنَّه عارضُني العامَ مرَّتين، ولا أراه إلا حَضَرَ

أجلي».

(٤) يُنظر في معرفة أصحاب هذه الأقوال، وتفصيلها، ومناقشتها: «رسم المصحف وضبطه»

للدكتور شعبان محمد إسماعيل (ص ٢١ - ٣٤)، و«القراءات القرآنية» لعبد الحلیم قابة

(ص ١٤٤ - ١٥٠).

الثاني: إنَّ المصاحفَ العثمانيةَ مشتملةٌ على جميعِ الأحرفِ السبعة.

الثالث: إنَّ الباقيَ من الأحرفِ ما يَحْتَمِلُهُ رَسْمُ المصاحفِ العثمانيةِ، مما ثَبِتَ في العرْضَةِ الأخيرةِ، دونَ ما لا يَحْتَمِلُهُ.

وهذا القولُ هو قولُ جمهورِ السلفِ والخلفِ.

قال العلامةُ المحققُ ابنُ الجَزْرِيِّ: وذهبَ جماهيرُ العلماءِ من السلفِ والخلفِ وأئمةِ المسلمين إلى أن هذه المصاحفَ العثمانيةَ مشتملةٌ على ما يَحْتَمِلُهُ رَسْمُهَا من الأحرفِ السبعةِ فقط، جامعةٌ للعرْضَةِ الأخيرةِ التي عرضها النبي ﷺ على جبرائيل عليه السلام، متضمنةٌ لها لم تتركْ حرفاً منها.

وهذا القولُ هو الذي يَظْهَرُ صوابُه؛ لأنَّ الأحاديثَ الصحيحةَ والآثارَ المشهورةَ المستفيضةَ تدلُّ عليه، وتشهد له ^(١) اهـ.

وعلى هذا، فإنَّ ما أثبتته الصحابةُ في المصحفِ الإمامِ بعضُ من تلكِ الأحرفِ السبعةِ مما يوافقُ رَسْمَ المصحفِ دونَ ما سواه مما نُسِخَ وغيَّرَ في العرْضَةِ الأخيرةِ.

ثم إنَّ اتفاقَ علماءِ القراءاتِ الراسخينِ على نسخِ بعضِ الأحرفِ السبعةِ ورفعها بالعرْضَةِ الأخيرةِ هوَ دليلٌ قويٌّ معتبرٌ على وقوعِ نسخِ التلاوةِ، عندِ أدنى تأملٍ.

قال العلامةُ ابنُ الجَزْرِيِّ: لا شكَّ أن القرآنَ نُسخَ منه وغيَّرَ في العرْضَةِ الأخيرةِ، فقد صحَّ النصُّ بذلك عن غيرِ واحدٍ من الصحابةِ، ورؤينا بإسنادٍ صحيحٍ عن زبَّانِ حُبَيْشٍ قال: قال لي ابنُ عباسٍ: أيُّ القراءتينِ تقرأ؟ قلت: الأخيرة. قال: فإنَّ النبيَّ

(١) «النشر في القراءات العشر» (١/ ٣١). وينظر: «منجد المقرئين» له (ص ١٨١ - ١٨٥)،

و«الإبانة» لمكي بن أبي طالب (ص ١١٦)، و«المرشد الوجيز» لأبي شامة (ص ٣٢٣ - ٣٣٣).

ﷺ كَانَ يَعْرِضُ الْقُرْآنَ عَلَى جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً. قَالَ: فَعَرَضَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّتَيْنِ، فَشَهِدَ عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ - مَا نُسِخَ مِنْهُ وَمَا بُدِّلَ. فَقَرَأَهُ عَبْدُ اللَّهِ الْأَخِيرَةُ. وَإِذْ قَدْ ثَبَتَ ذَلِكَ فَلَا إِشْكَالَ أَنَّ الصَّحَابَةَ كَتَبُوا فِي هَذِهِ الْمَصَاحِفِ مَا تَحَقَّقُوا أَنَّهُ قُرْآنٌ، وَمَا عَلِمُوهُ اسْتَقَرَّ فِي الْعَرَضَةِ الْأَخِيرَةِ، وَمَا تَحَقَّقُوا صِحَّتَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّا لَمْ يُنْسَخْ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ دَاخِلَةً فِي الْعَرَضَةِ الْأَخِيرَةِ^(١).

وقد كان زيد بن ثابت - رضي الله عنه - من أعلم الناس بهذه العرصة، ومن أعرفهم بها نُسِخَ بها من وجوه القراءات التي هي وجوه من الأحرف السبعة، وبما ثَبَتَ وَبَقِيَ مِنْهَا.

قال الإمام البغوي في «شرح السنة» (٤/ ٥٢٥-٥٢٦): وَرُوي عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ قَالَ: كَانَتْ قِرَاءَةُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَاحِدَةً، كَانُوا يَقْرَءُونَ قِرَاءَةَ الْعَامَّةِ، وَهِيَ الْقِرَاءَةُ الَّتِي قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَبْرِيلَ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، وَكَانَ عَلَى طَوْلِ أَيَّامِهِ يَقْرَأُ مَصْحَفَ عُثْمَانَ، وَيَتَّخِذُهُ إِمَامًا.

ويقال: إِنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ شَهِدَ الْعَرَضَةَ الْأَخِيرَةَ الَّتِي عَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَبْرِيلَ، وَهِيَ الَّتِي بَيَّنَّ فِيهَا مَا نُسِخَ وَمَا بَقِيَ.

قال أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ: قَرَأَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الْعَامِ الَّذِي تَوَفَّاهُ اللَّهُ فِيهِ مَرَّتَيْنِ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ قِرَاءَةَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ لِأَنَّهُ كَتَبَهَا

لرسول الله ﷺ، وَقَرَأَهَا عَلَيْهِ، وَشَهِدَ الْعَرْضَةَ الْأَخِيرَةَ، وَكَانَ يُقْرَأُ النَّاسَ بِهَا حَتَّى مَاتَ، وَلِذَلِكَ اعْتَمَدَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي جَمْعِهِ، وَوَلَّاهُ عَثْمَانُ كِتَابَةَ الْمَصَاحِفِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ. اهـ كلام البغوي - رَحِمَهُ اللَّهُ - (١).



(١) وانظر في علاقة الأحرف السبعة بهذه العرضة الأخيرة «مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير» للدكتور مساعد بن سليمان الطيار (ص ٩٨)، و«المحرر في علوم القرآن» له (ص ٩٠)، و«القراءات القرآنية» لعبد الحلیم قابة (ص ١٥٠).

المطلب الثالث

مذاهب الناس، وآراؤهم في نسخ التلاوة

نسخُ التلاوة قسم من ثلاثة أقسام رئيسة من النسخ.

ولأجل التوطئة لمعرفة مذاهب الناس في نسخ التلاوة، فلإني ذاکر مذاهبهم في النسخ على وجه العموم، ثم أفرد الكلام في نسخ التلاوة في المسألة الثانية.

□ المسألة الأولى: مذاهب الناس في النسخ:

عَرَفَتِ الأُمَّةُ النسخَ - بمدلولاته جميعها - منذ عصرها الأول، فقد ورد على لسان رسول الله ﷺ، وجمع من أصحابه - رضي الله عنهم -، والتابعين، حتى يومنا هذا.

«ولم يُعَرَفْ إنكارُه عن منتسبٍ إلى العلم إلى القرن الرابع»^(١).

فهو ثابتٌ وواقع في نصوص الوحي - من كتابٍ وسُنَّةٍ - بدلالة الكتاب والسنة والإجماع والعقل، كما سيأتي.

ومع ذلك فقد نُسِبَ إلى بعض المتأخرين من المنتسبين للإسلام إنكارُهم لجوازه أو وقوعه.

قال أبو جعفر النحاس: من المتأخرين من قال: ليس في كتاب الله عز وجل ناسخٌ ولا منسوخٌ، وكأبر العيان، وأتبع غير سبيل المؤمنين^(٢).

(١) «المقدمات الأساسية في علوم القرآن» لعبد الله بن يوسف الجديع (ص ٢٢٤).

(٢) «الناسخ والمنسوخ» (١/٤٠٠).

وَمِنْ أَشْهَرِ مَنْ نُسِبَ إِلَيْهِ عَدَمُ جَوَازِ النَّسْخِ أَبُو مُسْلِمٍ الْأَصْفَهَانِي (١)، وَعَلَيْهِ عَوَّلَ كُلُّ مَنْ أَتَى بَعْدَهُ فِي إِنْكَارِ وَقُوعِ النَّسْخِ بِأَنْوَاعِهِ أَوْ بَعْضِهَا.

وَلَأَجْلِ أَنْ يَتَجَلَّى الْأَمْرُ وَيَتَّضَحَ الْمَرَادُ؛ أَذْكَرَ مَذَاهِبَ النَّاسِ فِي النَّسْخِ عَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَالِ.

فَأَقُولُ: أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى جَوَازِ النَّسْخِ عَقْلًا، وَوُقُوعِهِ شَرْعًا. وَأَنَّهُ وَقَعَ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ كَمَا هُوَ وَقَعَ بِهَا.

وَقَدْ نَقَلَ الْإِجْمَاعَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ.

قَالَ الدَّبُّوسِيُّ (٤٣٠هـ): وَأَمَّا الْجَوَازُ، فَقَدْ قَالَ بِهِ أَهْلُ الْإِسْلَامِ، إِلَّا قَلِيلًا لَا يُعْتَدُّ بِهِمْ، قَالُوا: إِنَّهُ لَا يَجُوزُ (٢).

وَقَالَ الْبَاجِي (٤٧٤هـ): كَافَّةُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْقَوْلِ بِجَوَازِ النَّسْخِ. وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْ شَدِّ - مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ - إِلَى أَنَّ النَّسْخَ لَا يَجُوزُ (٣).

وَقَالَ الْبَزْدَوِيُّ (٤٨٢هـ): وَالنَّسْخُ فِي أَحْكَامِ الشَّرْعِ جَائِزٌ صَحِيحٌ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ

(١) أَبُو مُسْلِمٍ، مُحَمَّدُ بْنُ بَحْرِ الْأَصْفَهَانِي الْكَاتِبُ الْمُرْسَلُ الْبَلِيغُ الْمُتَكَلِّمُ الْجَدَلِيُّ. مِنْ عُلَمَاءِ الْمَعْتَزَلَةِ وَوُجُهَاتِهِمْ. لَهُ «جَامِعُ التَّأْوِيلِ لِمَحْكَمِ التَّنْزِيلِ» عَلَى مَذْهَبِ الْمَعْتَزَلَةِ، وَ«كِتَابُ النَّاسْخِ وَالْمَنْسُوخِ»، وَغَيْرَهَا.

تَرْجَمْتَهُ فِي: «فَضْلُ الْإِعْتِزَالِ وَطَبَقَاتُ الْمَعْتَزَلَةِ» لِلْقَاضِي عَبْدِ الْجَبَّارِ (ص ٢٩٩)، وَ«مَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ» لِيَاقُوتِ الْحَمُوي (٦/٢٤٣٧)، وَ«الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ» لِلصَّفْدِيِّ (٢/١٧٥)، وَ«لِسَانُ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٦/٧).

(٢) «تَقْوِيمُ الْأَدْلَةِ» (ص ٢٢٨).

(٣) «إِحْكَامُ الْفُصُولِ فِي أَحْكَامِ الْأَصُولِ» (١/٣٩٧).

أجمع. وقالت اليهود - لعنهم الله - بفساده .. وقد أنكر بعض المسلمين النسخ، لكنه لا يُتصوّر هذا القول من مسلم مع صحة عقد الإسلام^(١).

وقال أبو المظفر السمعاني (٤٨٩هـ): فأما المسلمون، فعندي أنهم مجمعون على الجواز^(٢).

وقال الغزالي (٥٠٥هـ) في إثباته على منكره: وأما وقوعه سمعاً، فيدلُّ عليه الإجماع والنص. أما الإجماع، فاتفق الأمة قاطبةً على أن شريعة محمد ﷺ نَسَخَتْ شرعاً من قبله، إما بالكلية، وإما فيما يخالفها فيه. وهذا متفق عليه، فمنكر هذا خارقٌ للإجماع. وقد ذهب شذوذٌ من المسلمين إلى إنكار النسخ، وهم مسبوقون بهذا الإجماع، فهذا الإجماع حجةٌ عليهم^(٣).

وقال أيضاً: وعلى الجملة، اتفقت الأمة على إطلاق لفظ النسخ في الشرع^(٤).

وقال ابن عقيل (٥١٣هـ): يجوز نسخ الشرائع شرعاً وعقلاً. أشار إليه أحمد وأطلق. وبه قال جماعة أهل العلم^(٥).

وقال ابن السَّيِّدِ البَطْلَيْوْسِيَّ (٥٢١هـ): إثباته [أي: النسخ] هو الصحيح، وجميع

(١) أصول البزدوي «كنز الوصول إلى معرفة الأصول» (ص ٢١٩). وانظر: «الكافي شرح البزدوي» للسَّغْنَاقِي (٣/١٤٩٣)، و«كشف الأسرار عن أصول البزدوي» لعبد العزيز البخاري (٣/٢٣٥-٢٣٦).

(٢) «قواطع الأدلة» (٣/٧٥).

(٣) «المستصفي من علم الأصول» (٢/٤٨-٤٩). وانظر: «المنحول» له (ص ٢٨٨).

(٤) المصدر نفسه: (٢/٥١).

(٥) «الواضح في أصول الفقه» (٤/١٩٧).

أهل السنة مثبتون له. وإنما خالف في ذلك مَنْ لا يُلْتَفَتُ إلى خلافه؛ لأنه بمنزلة دفع الضرورات وإنكار العيان^(١).

وقال ابن العربي (٥٤٣هـ): يجوز نسخ الحكم مع بقاء التلاوة إجماعاً^(٢).

وقال ابن الجوزي (٥٩٧هـ) في باب إثبات أن في القرآن منسوخاً، من كتابه «نواسخ القرآن»: انعقد إجماع العلماء على هذا، إلا أنه قد شَدَّ مَنْ لا يُلْتَفَتُ إليه، فحكى أبو جعفر النحاس أن قوماً قالوا: ليس في القرآن ناسخ ولا منسوخ. وهؤلاء قومٌ لا يُقَرُّون، لأنهم خالفوا نصَّ الكتاب، وإجماع الأمة^(٣).

وقال الفخر الرازي (٦٠٦هـ): اتفقت الأمة على جواز نسخ القرآن^(٤).

وقال الأمدى (٦٣١هـ): وقد اتفق أهل الشرائع على جواز النسخ عقلاً؛ وعلى وقوعه شرعاً، ولم يخالف في ذلك من المسلمين سوى أبي مسلم الأصفهاني؛ فإنه منع من ذلك شرعاً وجوّزه عقلاً^(٥).

وقال ابن الحاجب (٦٤٦هـ): والإجماع على الجواز والوقوع. وخالفت اليهود في الجواز، وأبو مسلم في الوقوع^(٦).

(١) «الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين في آرائهم» (ص ١٩٧).

(٢) «المحصول في أصول الفقه» (ص ١٤٦).

(٣) «نواسخ القرآن» (ص ٨٤).

(٤) «المحصول في علم الأصول» (٣/٣٠٧). وانظر: «التفسير الكبير» له (٣/٢٤٨).

(٥) «الإحكام في أصول الأحكام» (٣/١٤٣).

(٦) «مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل» (٢/٩٧٣-٩٧٤). وانظر: =

وقال أبو عبد الله شعله (٦٥٦هـ): أجمع المسلمون على جواز النسخ، إلا ما حُكي عن شدوذٍ من متأخريهم، فإنهم منعوا جوازه... ثم قال: ومنكرو جواز النسخ محاجون بالإجماع من قبل خرقهم له^(١).

وقال القرطبي المفسر (٦٧١هـ): أنكرت طوائف من المتمين للإسلام المتأخرين جوازه، وهم محجوجون بإجماع السلف السابق على وقوعه في الشريعة^(٢).

وقال الفيروزآبادي (٨١٧هـ): أمّا أصل النسخ فالنّاسُ على مذهبين: مثبتون ومنكرون. والمنكرون صنفان: صنف خارج على ملة الإسلام، وهم اليهود.... وصنف ثانٍ من أهل الإسلام، وهم الرافضة؛ فإنهم وافقوا اليهود في هذه العقيدة، وقالوا: ليس في القرآن ناسخ ولا منسوخ، وقبيح بالحكيم أن يبطل كلامه. فهم بكلامه يُوادون من حادّ الله ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدُوًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَيْهِ﴾ [المائدة: ٨٢] وأمّا أهل السنّة وجماهير طوائف المسلمين فقد أثبتوا النسخ، وأنّ القرآن مُشتمِل على الناسخ والمنسوخ، وأنّ الحكمة الربّانية تقتضي ذلك...^(٣) إلى آخر كلامه، فإنه مهم.

قلت: فالإجماع منعقدٌ على جواز النسخ ووقوعه، ولم يُنكره إلا من كابر، وأنكر

= «بيان المختصر» لشمس الدين الأصفهاني (٥٠٣/٢)، و«رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب» لتاج الدين السبكي (٤٠/٤)، و«الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب» للبارتي (٤٠٢/٢)، و«شرح مختصر المنتهى الأصولي» للعضد الأيجي (٢١٥/٣).

(١) «صفوة الراسخ في علم المنسوخ والناسخ» (ص ٩١).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (٣٠٢/٢).

(٣) «بصائر ذوي التمييز» (١١٧-١١٨).

العيان، وارتقى مرتقى لا يستطيعه، وتكلف ما لا يُحسُّه، والله المستعان^(١).

وإذ قد ثبت الإجماع على النسخ، فلا يعارض بمثل مخالفة أبي مسلم إياه^(٢).

وذلك لأمرين:

الأول: أنه إما أن يكون مسبقاً بالإجماع، وهذا متحقق. وإما أن يكون مثل أبي مسلم لا تضر الإجماع مخالفته.

(١) قال الإمام أبو بكر الجصاص في «أحكام القرآن» (١/ ٧٢-٧٣): زعم بعض المتأخرين - من غير أهل الفقه - أنه لا نسخ في شريعة نبينا محمد ﷺ، وأن جميع ما ذكر فيها من النسخ فإنما المراد به نسخ شرائع الأنبياء المتقدمين كالسبت والصلاة إلى المشرق والمغرب. قال: لأن نبينا ﷺ آخر الأنبياء، وشريعته ثابتة باقية إلى أن تقوم الساعة. وقد كان هذا الرجل ذا حظ من البلاغة وكثير من علم اللغة غير محظوظ من علم الفقه وأصوله، وكان سليم الاعتقاد غير مظنون به غير ظاهر أمره، ولكنه بعد من التوفيق بإظهار هذه المقالة إذ لم يسبقه إليها أحد، بل قد عقلت الأمة سلفها وخلفها من دين الله وشريعته نسخ كثير من شرائعه، ونقل ذلك إلينا نقلاً لا يرتابون به، ولا يجيزون فيه التأويل، كما عقلت أن في القرآن عاماً وخاصاً، ومحكماً ومتشابهاً، فكان دافع وجود النسخ في القرآن والسنة كدافع خاصه وعامه، ومحكمه ومتشابهه، إذ كان ورود الجميع ونقله على وجه واحد، فارتكبت هذا الرجل في الآي المنسوخة والناسخة وفي أحكامها أموراً خرج بها عن أقاويل الأمة، مع تعسف المعاني واستكراهها، وما أدري ما الذي ألجأه إلى ذلك؟! وأكثر ظني فيه أنه إنما أتى به من قلّة علمه بنقل الناقلين لذلك، واستعمال رأيه فيه من غير معرفة منه بما قد قال السلف فيه ونقلته الأمة. اهـ.

ونظر: «إرشاد الفحول» للشوكاني (٢/ ٧٨٨)، و«حصول المأمول من علم الأصول» لصديق

حسن خان (ص ١٤٧).

(٢) قرّر الشاطبي في «الموافقات» (٥/ ٢١٠) أن من الخلاف ما لا يعتد به في الخلاف. فلينظر، فإنه

الثاني: أن ما نُسِبَ إلى أبي مسلم قد اضطربت النقول في تحرير قوله فيه، وأولها بالصواب ما نقله السبكي وغير واحدٍ عنه أنَّ خلافه لم يكن في جواز النسخ ووقوعه، وإنما خالف في اللفظ والمصطلح^(١) وبالتالي فلا اعتداد بخلاف أبي مسلم إذ إنه - في حقيقته - في أقل أحواله لفظي. وهذا يُفقد الاعتمادَ على معارضته للإجماع.

□ المسألة الثانية: مذاهب الناس في نسخ التلاوة:

تقدم آنفاً ذكرُ أنواع النسخ، وهي:

١- نسخ الحكم والتلاوة.

٢- نسخ التلاوة دون الحكم.

٣- نسخ الحكم دون التلاوة.

والكلام - هنا - منصبٌّ على النوعين الأولين، إذ كلاهما يتضمَّن رفعَ رَسْمِ السورة أو الآية وإزالتها من المصحف.

وقد ذهب جمهور أهل العلم من المحدثين والفقهاء والمفسرين والأصوليين إلى جواز نسخ التلاوة والحكم، ونسخ التلاوة دون الحكم.

وقال قوم بجواز نسخ التلاوة والحكم، فحسب^(٢).

وقال آخرون بنسخ الحكم دون التلاوة.

(١) ينظر: «رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب» للسبكي (٤/٤٧)، و«البحر المحيط في أصول

الفرق» للزركشي ٤/٧٢، و«إرشاد الفحول» للشوكاني (٢/٧٨٩-٧٩٠).

(٢) وهذا القول ينسب إلى بعض المعتزلة. انظر: «آراء المعتزلة الأصولية دراسةً وتقويماً» للدكتور

علي بن سعد بن صالح الضويحي (ص ٤٥٦).

أما النوع الأول، فهو: نسخ التلاوة والحكم^(١).

وهو أن تنزل الآية وتُتلى في القرآن، ثم تُنسخ وتُرفع، فلا تُتلى، ولا تثبت في الخط، ويُنسخ حكمها^(٢).

وربما يبلغنا لفظ المنسوخ أو موضوعه، وربما يبلغنا مجرد الخبر عنه بأنه رُفِعَ^(٣).

ومثاله: نسخ عشر رضعات معلومات، ورفع السورة أو الآية من الصدور، فلا يُذكر منها شيء^(٤).

وهذا الرفع، بينه الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام (٢٢٤هـ)، وعرفه بقوله: أن تُرفع الآية المنسوخة بعد نزولها، فتكون خارجةً من قلوب الرجال، ومن ثبوت الخط^(٥).

وقد نازع أبا عبيد والجمهور في ثبوت هذين النوعين بعض العلماء.

فقال الإمام أبو جعفر ابن النحاس (٣٣٨هـ): وقد زعم أبو عبيد أن هذا النسخ الثاني قد كان ينزل على النبي ﷺ السورة فترفع، فلا تُتلى ولا تُكتب. واحتج أبو عبيد

(١) قال اللكنوي محشياً عبارة البهاري: ونسخ التلاوة والحكم معاً اتفاق، ولا حاجة إلى الاستدلال عليه. «فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت» (٢/٨٥).

(٢) قال ابن عطية: والنسخ التام: أن تُنسخ التلاوة والحكم، وذلك كثير. «المحرر الوجيز» (١/١٩١).

وكان شيخ الإسلام ابن تيمية يُسمي هذا النوع من النسخ إنساءً. «مجموع الفتاوى» (١٧/١٨٤).

(٣) ينظر: «المقدمات الأساسية في علوم القرآن» لعبد الله بن يوسف الجديع (ص ٢٦٤-٢٦٥).

(٤) «الناسخ والمنسوخ» (ص ١٤).

بأحاديث صحيحة السند، وخولف أبو عبيد فيما قال.

والذين خالفوه على قولين: منهم من قال: لا يجوز ما قال، ولا يُسَلَبُ النبي ﷺ شيئاً من القرآن بعدما نزل عليه^(١)، واحتجوا بقوله - جَلَّ وَعَزَّ - : ﴿ وَلَيْنَ شَيْئًا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾^(٢) [الإسراء: ٨٦]. والقول الآخر: إنَّ أبا عبيد قد جاء بأحاديث إلا أنه قد غلط في تأويلها، لأن تأويلها على النسيان، لا على النسخ^(٣) اهـ.

قلت: الظاهر أن الخلاف لفظي، فالذين نقل عنهم النحّاس يرون أن هذا الرفع إنما هو من باب الإنشاء لا من باب النسخ.

وعلى أية حال، فالنسخ والإنشاء يقتضي رفع آيات من القرآن في عهد التنزيل، وهو المراد، سواء سُمِّيَ نسخاً أو إنشَاءً.

(١) ومن استدل بهذه الآية على عدم جواز هذا الضرب من النسخ: الزجاج في «معاني القرآن وإعرابه» (١/١٨٩).

(٢) ليس في هذه الآية حجة على عدم وقوع نسخ التلاوة في القرآن. غاية ما في هذه الآية - والله أعلم بمراد كتابه - أن الله - تعالى - لو شاء لذهب بجميع ما أوحى به إلى النبي ﷺ. قال الطبري: وأما قوله: ﴿ وَلَيْنَ شَيْئًا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾، فإنه - جل ثناؤه - لم يُخْبِر أنه لا يذهب بشيء منه، وإنما أخبر أنه لو شاء لذهب بجميعه، فلم يذهب به والحمد لله، بل إنما ذهب بما لا حاجة بهم إليه منه، وذلك أن ما نَسَخَ منه فلا حاجة بالعباد إليه. وقد قال الله - تعالى ذكره - : ﴿ سَتَرْنَاكَ فَلَا تَنسَى . إِنْ أَمَّا شَاءَ اللَّهُ ﴾ [الأعلى: ٦-٧] ، فأخبر أنه يُنسي نبيّه منه ما شاء. فالذي ذهب منه: الذي استثناه الله. اهـ. «جامع البيان عن تأويل آي القرآن» (٢/٣٩٨-٣٩٩).

(٣) «الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عزّ وجلّ» (١/٤٢٩-٤٣٢).

نعم، فرّق بعض العلماء بين النسخ والإنساء، بأن الإنساء رفع القرآن وإزالته من القلوب، وهو ما نسخ حكمه وتلاوته. وما سواه من نسخ الحكم دون التلاوة، أو التلاوة دون الحكم فهو نسخ، وليس إنساء^(١).

وأما النوع الثاني، فهو: نسخ التلاوة دون الحكم.

وهو: أن تنزل الآية وتُتلى قرآناً، ثم تُنسخ وتُرْفَع، فلا تُتلى، ولا تثبت في الرسم، ويبقى حكمها ثابتاً محفوظاً.

ومثالها: نسخ آية الرجم، ونسخ آية خمس رضعات، وغيرها مما سأذكره فيما سيأتي من الكتاب.

وقد منع قومٌ نسخ الرسم مع بقاء حكمه^(٢) قالوا: رفع اللفظ يقتضي انتفاء حكمه وفائدته، ثم إنه لم يرد ما يُحتجُّ به إلا من طريق آحاد.

والجواب عليهم: أن التلاوة حُكْمٌ، وانعقاد الصلاة بها حكمٌ آخر، ودلالاتها على ما دلّت عليه حكم آخر، فلا يلزم من نسخ التبعيد بها وعدم الصلاة بها نسخ حكمها الذي دلّت عليه، فكَم من دليل لا يُتلى ولا تعقدُ به صلاةٌ والآية المنسوخة تلاوتها مع بقاء حكمها دليلٌ لنزولها وورودها، لا لكونها متلوّة في القرآن، والنسخ لا يرفع ورودها ونزولها، ولا يجعلها كأنها غيرُ واردة، بل يلحقها بالوارد الذي لا يُتلى^(٣).

(١) ينظر: «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٧/١٨٤).

(٢) ينظر: «أصول الفقه» لمحمد الخصري (ص ٢٦٣)، و«التحرير والتنوير» لمحمد الطاهر ابن

عاشور (١/٦٦٣)، و«النسخ في القرآن الكريم» للدكتور مصطفى زيد (١/٢٧٩-٢٨٥)

الفقرات (٣٨٣-٣٩٢).

(٣) «مذكرة أصول الفقه» للشنقيطي (ص ٧١). وينظر: «العدة في أصول الفقه» لأبي يعلى =

ثم إننا إذا ضممننا إلى ذلك صحة الأخبار الواردة في هذا النوع من النسخ، وشهرتها واستفاضتها، وسلامتها من الدليل المعارض - تضعيفاً أو تأويلاً - لزم القول بهذه الأخبار، والإقرار بمقتضاها، ولم يجز ردُّها وإنكارها بمجرد الشبهات.

وسياتي مزيد تحرير لمسائل نسخ التلاوة، ومناقشة دعاوى المنكرين له في الفصل الثاني من الكتاب، إن شاء الله - تعالى -.

وقد كان السلف من الصحابة والتابعين يطلقون - في بيان هذين النوعين من النسخ - ألفاظاً دالة على الرفع والإزالة، مثل:

نُسِخَ، وَرُفِعَ، وَسَقَطَ، وَأَسْقَطَ، وَنُسِيَ، وَأُنْسِيَ، وَذَهَبَ مِنْهُ، وَكُنَّا نَقْرَأُ، وَكَانَ فِيمَا يُقْرَأُ.

وهي ألفاظ شاملة لمعنى النسخ، والإنساء؛ كما هو ظاهر، والله أعلم.

ومن أثبت هذين النوعين من النسخ وأقرهما: جماهير أهل العلم من المحدثين والفقهاء، والمفسرين والأصوليين، وغيرهم،^(١) ولعلي - بذكر جمهرة منهم - أسلَّط الضوء على فُشُوِّ هذا الأصل عند المسلمين وشهرته واستفاضته، فمنهم:

أبو عبيد القاسم بن سلام (٢٢٤هـ) في كتابه «الناسخ والمنسوخ» (ص ١٤ - ١٦)، وفي «فضائل القرآن» (ص ٣٢٠ - ٣٢٥).

= الحنبلي (٧٨٢/٣)، وأصول البزدوي «كنز الوصول» (ص ٢٢٦)، وشرحه «كشف الأسرار عن أصول البزدوي» لعبد العزيز البخاري (٢٨٢/٣)، و«أصول السرخسي» (٨١/٢)، و«المحصول في أصول الفقه» لابن العربي (ص ١٤٦ - ١٤٧)، و«روضة الناظر» لابن قدامة (ص ٧١).

(١) سوى ما ثبت من الأحاديث المصطفوية، والآثار السلفية عن الصحابة والتابعين؛ المثبتة لنوعي النسخ.

- والحارث المحاسبي (٢٤٣هـ) في كتابه «فهم القرآن» (ص ٣٩٨، ٤٠٤).
- وابن قتيبة (٢٧٦هـ) في كتابه «تأويل مختلف الحديث» (ص ٥٧٩).
- وأبو إسحاق الحربي (٢٨٥هـ) في «غريب الحديث» (٣/ ١٠٤٥).
- وأبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ) في تفسيره «جامع البيان» (٢/ ٣٩٧-٣٩٩).
- وأبو جعفر الطحاوي الحنفي (٣٢١هـ) في «شرح مشكل الآثار» (٥/ ٢٧٠-٢٧٩).
- وابن أبي حاتم الرازي (٣٢٧هـ) في «تفسير القرآن العظيم» (١/ ٢٠٠، ١٠٥٧).
- وأبو بكر الجصاص الحنفي (٣٧٠هـ) في «الفصول في أصول الفقه» (٢/ ٢٥٣-٢٦٨)^(١).
- وأبو الليث السمرقندي الحنفي (٣٧٥هـ) في تفسيره «بحر العلوم» (١/ ١٤٧).
- وأبو سليمان الخطابي الشافعي (٣٨٨هـ) في كتابه «أعلام الحديث» (٣/ ١٨٥٦-١٨٥٧)، وفي «معالم السنن» (٢/ ٣٨١).
- وابن أبي زَمَنِين المالكِي (٣٩٩هـ) في «تفسير القرآن العزيز» (١/ ١٦٨).
- وأبو بكر الباقلاني المالكِي (٤٠٣هـ) في كتابه «الانتصار للقرآن» (١/ ٤٠٧-٤١١).

(١) وانظر: «أحكام القرآن» له (١/ ٧٢).

- وهبة الله بن سلامة المقرئ (٤١٠هـ) في «الناسخ والمنسوخ» (ص ٢٠).
- وأبو إسحاق الثعلبي الشافعي (٤٢٧هـ) في تفسيره «الكشف والبيان» (٢٥٣/١ - ٢٥٤).
- وعبد القاهر البغدادي الشافعي (٤٢٩هـ) في كتابه «الناسخ والمنسوخ» (ص ٥٢ - ٥٣).
- وأبو زيد الدبوسي الحنفي (٤٣٠هـ) في «تقويم النظر في أصول الفقه» (ص ٢٣١ - ٢٣٢).
- ومكي بن أبي طالب القيسي (٤٣٧هـ) في «الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه» (ص ٥٣، ٥٠).
- وابن بطّال المالكي (٤٤٩هـ) في «شرح صحيح البخاري» (٢٢٥/٥).
- والمواردي الشافعي (٤٥٠هـ) في كتابه «أدب القاضي» (٣٤٨/١ - ٣٥٣)، وتفسيره «النكت والعيون» (٢١٤/٣).
- وأبو محمد ابن حزم الظاهري (٤٥٦هـ) في «الإحكام في أصول الأحكام» (٦٥، ٦١/٤).
- والبيهقي الشافعي (٤٥٨هـ) في «دلائل النبوة» (١٤٧/٧ - ١٦٠).
- والقاضي أبو يعلى الحنبلي (٤٥٨هـ) في «العدة في أصول الفقه» (٧٨٠/٣).
- والخطيب البغدادي الشافعي (٤٦٣هـ) في كتابه «الفييه والمتفقه» (٢٤٥/١)، (٢٤٧، ٢٤٨).

والواحدي الشافعي (٤٦٨ هـ) في «التفسير البسيط» (٣/ ٢٢٢ - ٢٢٥)،
و«الوسيط» (١/ ١٨٨).

والباجي المالكي (٤٧٤ هـ) في «الإشارة في معرفة الأصول» (ص ٢٦٢ -
٢٦٤)، و«إحكام الفصول في أحكام الأصول» (١/ ٤١٠)، و«المنتقى شرح الموطأ».

وأبو إسحاق الشيرازي الشافعي (٤٧٦ هـ) في «اللمع في أصول الفقه»
(ص ١٢٤ - ١٢٧)، وفي «شرح اللمع» (ص ٤٩٥ - ٤٩٧).

والجويني الشافعي إمام الحرمين (٤٧٨ هـ) في «البرهان في أصول الفقه»
(٢/ ١٣١٢)، و«الورقات في أصول الفقه» (ص ١٣) (١).

وابن فضال المجاشعي الشافعي (٤٧٩ هـ) في كتابه «النكت في القرآن الكريم»
(ص ١٤٩ - ١٥٠).

والبزدوي الحنفي (٤٨٢ هـ) في أصوله «كنز الوصول إلى معرفة الأصول»
(ص ٢٢٦) (٢).

وأبو المظفر السمعاني الشافعي (٤٨٩ هـ) في «قواطع الأدلة» (٣/ ٩٧ - ١٠٢)،

(١) وانظر: «الأنجم الزاهرات على حلّ ألفاظ الورقات» للمارديني (ص ١٨٥)، و«التحقيقات
في شرح الورقات» لابن قاوان (ص ٣٦٤)، و«التحقيقات والتنقيحات السلفيات على متن
الورقات» لمشهور حسن سلمان (ص ٣٥١).

(٢) وانظر: «الكافي شرح البزدوي» للسغناقي (٣/ ١٥٣٦)، و«كشف الأسرار عن أصول
البزدوي» لعبد العزيز البخاري (٣/ ٢٨٠).

وفي «تفسیره» (۱/۱۲۱)، و(۳/۲۰۲).

والسرخسي الحنفي (۴۹۰هـ) في «أصوله» (۲/۷۵، ۷۸-۸۱).

وأبو حامد الغزالي الشافعي (۵۰۵هـ) في «المستصفى من علم الأصول» (۲/۹۵-۹۸).

وأبو الخطاب الكلوذاني الحنبلي (۵۱۰هـ) في «التمهيد في أصول الفقه» (۲/۳۶۶-۳۶۸).

وأبو الوفاء ابن عقيل الحنبلي (۵۱۳هـ) في «الواضح في أصول الفقه» (۱/۲۴۵-۲۵۰)، و(۴/۲۲۰-۲۲۷).

والفراء البغوي الشافعي (۵۱۶هـ) في تفسيره «معالم التنزيل» (۱/۱۳۴)، وفي «شرح السنة».

والمازري المالكي (۵۳۶هـ) في «المُعلم بفوائد مسلم» (۱/۴۶۴).

والزنجشيري المعتزلي (۵۳۸هـ) في تفسيره «الكشاف» (۱/۳۰۹).

والقاضي عياض اليحصبي المالكي (۵۴۴هـ) في «إكمال المُعلم بفوائد مسلم» (۳/۵۸۵).

والقاضي ابن عطية المالكي (۵۴۶هـ) في تفسيره «المحرر الوجيز» (۱/۱۹۱).

وأبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي (۵۹۷هـ) في «نواسخ القرآن» (ص ۱۱۰-۱۲۱)^(۱).

(۱) وانظر: «زاد المسير في علم التفسير» له (۱/۱۲۷)، و(۴/۴۹۱)، و«كشف المشكل من حديث الصحيحين» (۱/۶۴).

وفخر الدين الرازي الشافعي (٦٠٦هـ) في «التفسير الكبير» (٣/٢٤٩)، وفي «المحصول في علم الأصول» (٣/٣٢٢-٣٢٤)^(١).

ومجد الدين ابن الأثير الشافعي (٦٠٦هـ) في كتابه «الشافعي في شرح مسند الشافعي» (٥/١١٠، ٢٧٠).

وابن قدامة الحنبلي (٦٢٠هـ) في «روضة الناظر» (ص ٧٠)^(٢).

والأمدي الشافعي (٦٣١هـ) في «الإحكام في أصول الأحكام» (٣/١٧٥-١٧٨).

وابن الحاجب المالكي (٦٤٦هـ) في «مختصر منتهى السؤل والأمل» (٢/٩٩٢).

وأبو عبد الله شُعْلة الحنبلي (٦٥٦هـ) في كتابه «صفوة الراسخ في علم المنسوخ والناسخ» (ص ٩٥).

وأحمد بن عمر القرطبي المالكي (٦٥٦هـ) في «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (٢/٤٤٩)، و(٣/٩٣-٩٤).

ومحمد بن أحمد القرطبي المالكي (٦٧١هـ) في تفسيره «الجامع لأحكام القرآن» (٢/٣٠٧).

والنووي الشافعي (٦٧٦هـ) في «شرح صحيح مسلم» (٣/٨٢-٨٣)، و(١٠/٢٩)، و(١١/٢٠٦).

(١) وانظر: «نفائس الأصول في شرح المحصول» للقرافي (٦/٢٤٦٥-٢٤٦٦).

(٢) وانظر: «تلخيص روضة الناظر» للبعلي (١/١٣٧-١٣٨).

والقاضي البيضاوي الشافعي (٦٨٥هـ) في «منهاج الوصول إلى علم الأصول» (ص ٦٦)^(١).

وابن أبي الربيع المالكي (٦٨٨هـ) في كتابه «تفسير القرآن الكريم» (ص ٥٦٦).
والنَّسْفِي الحنفي (٧١٠هـ) في تفسيره «مدارك التنزيل» (١/١١٩)، وفي «المنار في أصول الفقه»^(٢).

ونجم الدين الطُّوفِي الحنبلي (٧١٦هـ) في «شرح مختصر الروضة» (٢/٢٧٣-٢٧٩).

وتقي الدين ابن تيمية الحنبلي (٧٢٨هـ) في «مجموع الفتاوى» (١٧/١٨٤)، و«المسوّدة» (ص ١٩٨)، وفي غير موضع من مصنفاته.

وابن البارزي الشافعي (٧٣٨هـ) في «ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه» (ص ١٩).

وابن جُزَي المالكي (٧٤١هـ) في تفسيره «التسهيل لعلوم التنزيل» (١/٧٨)، وفي «تقريب الوصول إلى علم الأصول» (ص ١٢٨).

وأبو حيان الأندلسي الشافعي (٧٤٥هـ) في تفسيره «البحر المحيط» (١/٥١٤)، و(٥١٨/٥).

(١) وانظر: «نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول» للإسنوي (٢/٥٧٢-٥٧٣)، و«تيسير

الوصول إلى منهاج الأصول» لابن إمام الكاملية (٤/١٦٥).

(٢) انظر: «خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار» لابن قُطْلُوْبُغَا (ص ١٥٤-١٥٥)، و«إفاضة

الأنوار في إضاءة أصول المنار» للدهلوي (ص ٣٦٣)، و«فتح الغفار بشرح المنار» لابن نجيم

(ص ٣٤٠)، و«شرح منار الأنوار» لابن مَلَك (ص ٢٤٧).

والسبكيان، تقي الدين (٧٥٦هـ) وتاج الدين (٧٧١هـ) كما في «الإبهاج في شرح المنهاج» (٢/٢٤١)^(١).

وابن مفلح الحنبلي (٧٦٣هـ) في «أصول الفقه» (٣/١١٣٩).

وابن كثير الدمشقي الشافعي (٧٧٤هـ) في «تفسير القرآن العظيم» (١/٣٧٦)، وفي (٦/٧، ٣٧٥).

وبدر الدين الزركشي الشافعي (٧٩٤هـ) في «البرهان في علوم القرآن» (٢/٣٥).

وسراج الدين ابن الملقن الشافعي (٨٠٤هـ) في مواضع من «التوضيح لشرح الجامع الصحيح»، منها: (١٧/٤٠٧)، و(١٨/٣١١).

والفيروزآبادي الشافعي (٨١٧هـ) في «بصائر ذوي التمييز» (١/١٢٣-١٢٤).

وابن حجر العسقلاني الشافعي (٨٥٢هـ) في «فتح الباري»، وغيره من مصنفاته.

والعيني الحنفي (٨٥٥هـ) في «عمدة القاري» (١٣/٣٤٧)، و(١٨/١٢٠)، وفي غير موضع.

والثعالبي المالكي (٨٧٥هـ) في تفسيره «الجواهر الحسان» (١/٢٩٦).

وابن عادل الحنبلي (بعد ٨٨٠هـ) في «اللباب في علوم الكتاب» (٢/٣٧٧-٣٨٠).

(١) وانظر: «رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب» للتاج السبكي (٤/٦٩-٧٤).

والبقاعي الشافعي (٨٨٥هـ) في «نظم الدرر في تناسب الآيات والسور» (٩٤/٢).

والمرداوي الحنبلي (٨٨٥هـ) في «التحجير شرح التحرير» (٣٠٣٠/٧).

والإيجي الشافعي (٩٠٥هـ) في «جامع البيان في تفسير القرآن» (٨٢/١).

والسيوطي الشافعي (٩١١هـ) في «الإتقان في علوم القرآن» (٤/١٤٤٠-١٤٦٩)، وفي مصنفات له أخرى.

وزكريا الأنصاري الشافعي (٩٢٦هـ) في مصنفاته كـ «منحة الباري بشرح صحيح البخاري» (٦٧٦/٩).

وأبو الفتوح الحنبلي (٩٧٢هـ) في «شرح الكوكب المنير» (٣/٥٥٣-٥٥٩).

وأبو السعود الحنفي (٩٨٢هـ) في تفسيره «إرشاد العقل السليم» (١/٢٣٤)، و(٣/٤٠٠-٤٠١).

والزُّرقاني محمد بن عبد الباقي المالكي (١٢٢هـ) في «شرح الموطأ» (٤/١٧٨).

ومحمد بن عبد الهادي السُّندي (١٣٨هـ) في «حاشيته على صحيح البخاري» (٣/١٥٦)، (٤/١٢٢، ١٦١)، وفي غيرها من حواشيه على مصنفات السُّنة.

وابن عَقيلة المكي الحنفي (١١٥٠هـ) في «الزيادة والإحسان في علوم القرآن» (٥/٢٧٢-٢٧٤).

ومحمد بن إسماعيل الصنعاني (١١٨٢هـ) في «إجابة السائل شرح بغية الأمل» (ص ٣٧١)، و«سبل السلام» (٦/٢٦٧).

واللكنوي الحنفي (١٢٢٥هـ) في «فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت» (١٤٦-٨٥ / ٢).

والشوكاني (١٢٥٠هـ) في «إرشاد الفحول» (٨٠٤-٨٠٨ / ٢).

وأبو الثناء الألوسي الحنفي (١٢٧٠هـ) في تفسيره «روح المعاني» (٣٥١ / ١).

وصديق حسن خان (١٣٠٧هـ) في «حصول المأمول من علم الأصول» (ص ١٤٩).

ومحمد شمس الحق العظيم آبادي (١٣٢٩هـ) في «عون المعبود شرح سنن أبي داود» (٤٦ / ٦).

ومحمد بن عبد الرحمن المباركفوري (١٣٥٣هـ) في مواضع من كتابه «تحفة الأحوذى».

والزُّرقاني محمد عبد العظيم (١٣٦٧هـ) في كتابه «مناهل العرفان في علوم القرآن» (١٧١-١٦٧ / ٢).

وعبد الرحمن بن ناصر السَّعدي (١٣٧٦هـ) في «المواهب الربانيّة» (ص ٢٥-٢٦)، وفي تفسيره «تيسير الكريم الرحمن» (ص ٦٢).

والشيخ محمد الأمين الشنقيطي (١٣٩٣هـ) في «أضواء البيان» (٤٣٨ / ٣). وفي غير مواضع من كتابه.

وبالجملة فإن جماهير علماء الأمة سلفاً وخلفاً على جواز نسخ التلاوة - بنوعيه - جوازاً وقوعياً.

ولولا الخروج عن الحدِّ لذكرتُ كلَّ من وقفتُ عليه ممن اعتمد هذا القول ودان

به، إلا أن فيما ذُكِرَ غنيّةً عن غيره، وإشارة إلى من سواه، والحمد لله.

والأصلُ الثابتُ في هذا الأمر أن نسخ التلاوة - سواءً مع الحكم أو دونه - واقعٌ، ثابت، مقطوعٌ به جملةً؛ لتظاهر الآثار في ذلك واستفاضتها، والوقوعُ مستلزمٌ للجواز.

ومع ما ذكرنا من ثبوت هذين النوعين في الكتاب والسنة، وإطباق علماء الأمة عليه، إلا من شدّد، فقد ظهر من المتأخّرين والمعاصرين طائفةٌ، أنكرتُ نسخَ التلاوة - سواءً كانت مع الحكم أو دونه - ، بدعاوى شتى، أرجىُ الكلامَ فيها والجوابَ عنها في الفصل الثاني إن شاء الله - تعالى -.

ومن هؤلاء:

الشيخ محمد عبده (١٣٢٣هـ) كما في «الأعمال الكاملة» له^(١).

والشيخ محمد الخضري (١٣٤٥هـ) في كتابه «أصول الفقه» (ص ٢٦٣)^(٢).

والشيخ محمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ) كما في تفسيره «المنار» (١/٤١٤ - ٤١٩)، و«مجلة المنار» (٧/٦١١)، و(١٢/٢٠٨، ٦٩٣)^(٣).

(١) تقديم وتحقيق: الدكتور محمد عمارة (٤/٢٥٢ - ٢٥٧). وانظر: «تفسير المنار» (١/٤١٤ - ٤١٩).

(٢) وقد أثبت في كتابه نسخَ الحكم والتلاوة، ونفى نسخَ التلاوة مع بقاء الحكم؛ بناءً على عدم فهم الحكمة، وأحادية الأخبار الواردة فيه.

قلت: ومن ينفي نسخَ التلاوة والحكم يبني نفيه على عدم فهم الحكمة، وعلى أحادية الأخبار الواردة، فما يجيبُ به الشيخ الخضري عليه، هو عينُه جوابُه على ما نفاه.

(٣) وقد تكفّل بالرد عليه وبيان منهجه في ذلك: الشيخ تامر محمد محمود متولي في كتابه النافع «منهج الشيخ محمد رشيد رضا في العقيدة» (ص ١١٧ - ١٢٤).

والشيخ عبد الرحمن الجزيري (١٣٨٤هـ)، في كتابه «أدلة اليقين في الرد على مطاعن المبشرين» (ص ٣٨٣).

والشيخ محمد الطاهر بن عاشور (١٣٩٣هـ)، في تفسيره «التحرير والتنوير» (١/٦٦٢)، ومواضع أخرى من تفسيره.

والدكتور مصطفى زيد (١٣٩٨هـ) في كتابه «النسخ في القرآن الكريم» (١/٢٨٣)، فقد نفى وقوع نسخ التلاوة مع بقاء الحكم^(١)، وأثبت في ١/٢٨١ - ٢٨٢) جواز نسخ التلاوة والحكم، بل دافع عنه، واحتجَّ له!^(٢)

(١) ومما يُنكَر عليه، ويُستغَرَب من كلامه في الموضوع المشار إليه قوله: أما الآثار التي يحتاجون لها (وهي تنحصر في آيتي رجم الشيخ والشيخة إذا زنيا، وتحريم الرضعات الخمس) فمعظمها مروى عن عمر وعائشة رضي الله عنهما. ونحن نستبعد صدور هذه الآثار عنها! بالرغم من ورودها في الكتب الصحاح!! فإنَّ صحة السند لا تعني في كل الأحوال سلامة المتن!!!

ثم ختم مبحثه هذا بقوله: ومن ثَمَّ يبقى منسوخُ التلاوة باقي الحكم مجرد فرض، لم يتحقق في واقعة واحدة، ولهذا نرفضه، ونرى أنه غير معقول ولا مقبول!

قلت: أما معقوليته فقد أثبتها جماهير العلماء الراسخين في الفقه والأصول والتفسير والقراءات وغيرهم.

وأما المقبولية فأثبتها الأئمة، وشهدت لها الأحاديث والآثار المتكاثرة المتطافرة في ذلك، كما يظهر إن شاء الله في هذه الرسالة.

وأبى هدم للسنة أعتى وأشد من قوله - وقول غيره - : (ونحن نستبعد صدور هذه الآثار عنها! بالرغم من ورودها في الكتب الصحاح، فإنَّ صحة السند لا تعني في كل الأحوال سلامة المتن)؟!

(٢) وقد تكفل بالرد على ما ساقه من مبررات في إنكاره لنسخ التلاوة دون الحكم: الشيخ الدكتور عبد الله بن الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في كتابه «الآيات المنسوخة في القرآن الكريم» (ص ٧٧-٧٩).

والشيخ علي حسن العريض، في كتابه «فتح المنان في نسخ القرآن» (ص ٢١٥، ٢٢٣)^(١).

وعبد المتعال الجبري، في كتابه «الناسخ والمنسوخ بين الإثبات والنفي» (ص ٣٩ - ٤١)^(٢).

(١) وما يؤسف له أن أثبت هنا عدم إنصافه في دعواه أن القائلين بنسخ التلاوة والحكم جماعة قليلة من العلماء!! فقال - بالحرف - : لقد اختلف العلماء المثبتون للنسخ في جواز نسخ الحكم والتلاوة جميعاً. فأجازه جماعة قليلة منهم، واستدلوا بما ورد عن السيدة عائشة - رضي الله عنها-، ... إلى آخر كلامه.

وأغرب منها قوله: ومنع جماعة من العلماء وقوع هذا النوع من النسخ... إلى آخر كلامه. فأطلق ولم يصفهم بالقلة.

وأدنى نظر في كتب أهل العلم يبعثنا على الإنكار، والاستغراب من هذه الدعوى.

(٢) وقد ابتدع في كتابه هذا قولاً سبق به الأولين والآخريين، فادعى أن أول من قال بنسخ التلاوة

غلاة الرافضة، من أمثال هشام بن الحكم. ثم ذكر مناظرة الملطي (٣٧٧هـ) لهم وإفحامهم.

[مع أن كلامه واضح جلي لكل ذي عينين أنهم ادعوا كفر الصحابة وردتهم، ومن ثم رفع الله القرآن جميعه بسبب ردتهم. وهذا محال من الأمر، لم يقل به أحد من المسلمين.]

ثم ختم كلامه بقوله: ولكن اندس في المسلمين من التقطوا هذا الزعم الكاذب، وخففوا الدعوى، وبدلاً من القول بنسخ كل القرآن، قالوا بالنسخ لبعضه، لأنه ما صدق على البعض يصدق على الكل!!

قلت: لولا أن هذا الكتاب - وصاحبه - ذكرا في دراسات الباحثين وبحوثهم؛ لما عرّجت على ذكره، تنزهاً وترفعاً.

فالكشف عن حاله من خلال عرض كلامه هذا يُغني عن الرد عليه.

والشيخ محمد الصادق عرجون (١٤٠٠هـ) في كتابه «محمد رسول الله» (٤/٦٥-١٣٢)^(١).

والشيخ عبد الله بن الصديق الغماري (١٤١٣هـ)، وقد صنّف في إنكار نسخ التلاوة رسالةً صغيرةً سماها: «ذوق الحلاوة ببيان امتناع نسخ التلاوة»^(٢).

وإبراهيم الأبياري (١٤١٥هـ) في «تاريخ القرآن» (ص ١٦٦، ١٦٧)^(٣).

والدكتور علي جمعة، في كتابه «النسخ عند الأصوليين» (ص ٧٢-٧٦)، وقد قال

= وقد تكفّل بالرد عليه الدكتور أحمد الصقعي وزميله الدكتور سليمان معرفي في مقالتهما «حقيقة النسخ في القرآن الكريم والردّ على المنكرين». طُبعت في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية بالكويت، العدد ٧٣.

(١) وكلامه في هذا الكتاب - حول نفي نسخ التلاوة - خطير جدّ خطير، وإني لأزعم أنه أبعَدَ في هذا المبحث كلّ البعد عن منهج الاستدلال العلمي. ولكي لا أسترسل في الرد والنقد - هنا - أحيل الكلام عليه إلى مواضعه من هذه الرسالة، والله المستعان.

(٢) قال في مقدمته: فهذا مبحث لم أُسبَق - والحمد لله - إليه، ولا غُلِبْتُ - والمنة لله - عليه، وهو يتعلق بنسخ تلاوة آية من القرآن، أي نسخ لفظها بعد أن كانت من القرآن، فلا تبقى قرآناً، وهذا هو ما خالفت فيه علماء الأصول قاطبةً، ومعهم المتخصصون في علوم القرآن، وكتبتُ هذا الجزء لبيان ما ذهبْتُ إليه، والاحتجاج له بدلائل قطعية لا تبقي شكاً في صحة قولي، ولو تفتن لها المتقدمون ما عدلوا عنها!! اهـ.

(٣) ومما قاله - بصدد الكلام في نسخ الخط والحكم - : وهذا عندي قسم يكاد سرده يدلُّ عليه ويكشف عن سقوطه!!.

ثم أنهى كلامه عن منسوخ الخط دون الحكم بقوله؛ راداً إياه: وما نحبُّ لمن يعالج ما يتصل بكتاب الله إلا أن يكون ذا تفكير سليم! اهـ. وقد قاده تفكيره السليم - أخيراً - إلى إثبات ما نُسخ حكمه وبقي خطُّه، والله - وحده - المنة والفضل.

في خاتمة البحث (ص ١٥٣): لا وجود لما يُسَمَّى بنسخ التلاوة بقسميه، سواء مع بقاء الحكم أو انتفائه^(١).

والدكتور أحمد نوفل، في كتابه «نسخ التلاوة بين النفي والإثبات»^(٢).

(١) مع أنه قال في (ص ٥٧) من كتابه: وقد ذهب الجمهور إلى جواز نسخ التلاوة دون الحكم، ومنعه بعض المعتزلة!

وقال في (ص ٧٠): وقد وقع الاتفاقُ على جواز نسخ الحكم والتلاوة معاً!!

فإذا كان الاتفاق على جواز نسخ التلاوة والحكم، والجمهورُ على جواز نسخ التلاوة دون الحكم، ومنعه بعض المعتزلة؛ فمن المرجحُ في هذا المنع، وما المسوِّغُ له!؟

(٢) الناظر في كتابه هذا يخرج بملاحظات، أُجملُها في النقاط التالية:

١- يُكثِرُ من الحكم على منسوخ التلاوة بالضياع، وهذا تشتيت لذهن القارئ. فالضياع يقع بسبب من البشر، أما النسخ فإنه من الله -تعالى-، وهذا ظاهر، إلا إن كانت صحف إبراهيم وموسى عند الدكتور ضائعة.

٢- تضعيفه للأحاديث الصحيحة الثابتة في «الصحيحين» وغيرها، من غير رجوع إلى أهل العلم بالحديث، ومن غير بيان لتعليل الأحاديث، سوى إيراده لاستشكالات وتساؤلات من عنده، لم يُسبق إلى كثير منها.

٣- الناظر في كتابه لا يجد أدنى فرق بين أحاديث الصحيحين، وغيرها من الأجزاء والمسانيد ونحوها، فالكل - عنده - يُنتقد، بلا تحفظ.

٤- ذكره لكتب الشيعة، بلا تنبيه إلى حالهم - أو حالها -، بل يذكرها متداخلة مع المصادر الأخرى، من غير تمييز.

٥- الاستشكالات والتساؤلات المطروحة جلُّها - بل كلُّها - من عند نفسه، وإلا فلماذا لم يسند هذه التساؤلات لغيره من أهل العلم؟

٦- في جملة تساؤلاته، نرى فيها بعداً عن المنهج العلمي سواء في النقد أم في النقل، منها: =

= أ- قوله (ص ٥٦): وفي مناقشة حديث أبي موسى [يعني: حديث «لو كان لابن آدم واديان»] نقول: لماذا لم يروَ الحديثُ إلا آحاداً، وهو مما تعم به البلوى؟ أف يكون أمرٌ بهذه الخطورة والجسامة مقتصراً نقله على نفرٍ قليل من الصحابة فحسب؟ ودع عنك دعوى التواتر التي في الهامش. اهـ.

قلت: كيف حَكَمَ عليه بأنه مما تعم به البلوى، ومن سَبَقه إلى هذه الدعوى؟ ثم لماذا يصادر حقَّ الناظر في دعوى التواتر، وهو ليس من أهل الاختصاص بالحديث، وكتابه هذا شاهد لذلك!؟

ب- إيراده كثيراً من الأحاديث من كتب التفسير والأصول وعلوم القرآن، ثم يعلِّق على ما ورد فيها من الاختلاف والاضطراب بالمناقضة والتهكُّم. وكان ينبغي له أن يكتفي بالنقل من الكتب الحديثية الأصول.

ومثالٌ لذلك أوقعه في معمة التشوُّش: ما نقله من كتاب «البرهان» للزرکشي (٣٥/٢) وعزاه في الهامش إلى ابن حبان، ومناهل العرفان، (ج ٢) (ص ٣٥)!! وإنما هو في «البرهان» [قال: وأخرج ابن حبان في «صحيحه» عن أبي بن كعب قال: «كانت سورة الأحزاب توازي سورة النور، فكان فيها: الشيخ والشيخة...». وبمناقشة سريعة كذلك نقول: إن سورة الأحزاب ثلاث وسبعون آية وسورة النور ثمان وستون، فكيف كانت توازيها وظاهر النص أن النور أكبر وأن الأحزاب بحجمها لكن مع نسخ التلاوة صارت الأحزاب أقصر... باختصار النص مشوش... إلى آخر كلامه (ص ٦٦).

وهو عجيبٌ جداً، فبدل أن يُكلِّف نفسه عناءَ إبطال هذه الرواية في ثمانية أسطر بهذا المنطق الرياضي، كان الأحرى أن لا ينقل من «مناهل العرفان=البرهان» بل يرجع إلى «صحيح ابن حبان» (٢٧٤/١٠) (٤٤٢٩) ليرى أن الرواية فيه: «إن كانت لتعدل سورة البقرة». وما جاء في نسخة «البرهان» ما هو إلا تصحيفٌ من المحقِّق. يدلُّ عليه أنها جاءت على الصواب في نسخة «البرهان» (ص ٣٥١) من تحقيق: أبي الفضل الدمياطي. ولعل المؤلف أوتي من «مناقشته السريعة».

وانظر مثلاً آخر على صنيعه هذا في الصفحة (٧١) (في الكلام على مصطلح «رُفعت بتلاوتها»=

وقد نُسب امتناع نسخ التلاوة - بنوعيه أو أحدهما - إلى المعتزلة. إلا أن أبا الحسين البصري - وهو منهم - قد أجاز نسخ التلاوة مع بقاء الحكم، وعكسه، في كتابه «المعتمد» (١/ ٣٨٦) (١).

ومن منع نسخ التلاوة - سواء مع الحكم أو دونه - : المعاصرون من الشيعة. والحقيقة أن إنكارهم إنها ظهر من متأخريهم، مخالفين بذلك جمهور علماءهم

= و«حكمها» إذ ذهب إلى نقده وإبطاله، مع أنه لفظ مخترع، نقله المفسرون على المعنى - كما هو ظاهر جداً - وليس هو في شيء من الأصول الحديثة. ج- تساءل - في مُسْحة تعجّب واستشكال - عن معنى حديث «لا ترغبوا عن آبائكم» فقال: لا ندري ماذا عنى هذا الحديث - أو الآية المزعومة - ... إلى آخر كلامه في كتابه (ص ٧٤).

وهذا أمر خطير، فالحديث ثابتٌ صحيحٌ، وفيه أن الآية مما نُسخ رسمُها. لكن هَبْ - تنزلاً - أن هذا الحديث مَخْتَلَقٌ مصنوعٌ، فماذا يصنع بالحديث الثابت في «الصحاحين» عن النبي ﷺ وفيه: «لا ترغبوا عن آبائكم..» أفيرد عليه الإشكالات عينها؟

د- عَلَّقَ على أثر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: لا يقولنَّ أحدكم قد أخذت القرآن كله، وما يُدرية ما كله؟ قد ذهب منه قرآن كثير. عَلَّقَ عليه بقوله (ص ٧٧): إنه يقول لنا قد ذهب منه قرآن كثير...!! وهو يؤكد «ويقدد» أن الضائع كثير...!! إلى آخر كلامه. وهذا التعليق - إن قرئ قراءة عقلانية متجردة! - فإنه يوهم الطعن بالصحابي الجليل عبد الله بن عمر، إذ إن المؤلف لم يضعف السند إليه، فبرأه مما يراه مستنكراً عنده، بل نسبه إليه وعلَّقَ عليه. وبالجملة، فإن كتابه هذا صورةٌ من صور البعد عن المنهج العلمي في التعامل مع نصوص الكتاب والسنة الصحيحة، والله الهادي.

(١) وقال ابن مفلح: ولم يخالفوا في نسخها معاً، خلافاً لما حكاه الأمدى عنهم. «أصول الفقه»

المتقدمين^(١).

ولا شكَّ أن ذلك يعود إلى «تغيّر» الفكر الشيعي واختلاف أطواره بسبب الأثر السياسي في المذهب، وما تُفرزه التقيّة من آثارٍ، أهورها كثرةُ الخلاف والاختلاف على أئمتهم^(٢).

ومن أنكر نسخ التلاوة من معاصريهم:

(١) أثبت كثير من متقدمي الشيعة ومحقيهم النسخ بأنواعه، منهم: الشيخ المرتضى (٤٣٦هـ) في «الذريعة إلى أصول الشيعة» (١/٤٢٨-٤٢٩)، وشيخ الطائفة الطوسي (٤٦٠هـ) في «التيبان في تفسير القرآن» (١/١٣، ٣٩٤)، وفي «عدة الأصول» (٢/٥١٤-٥١٦)، والطبرسي (٥٤٨هـ) في «مجمع البيان» (١/٣٣٨)، والشيخ الطريحي (١٠٨٥هـ) في كتابه «مجمع البحرين» (٤/٣٠٢-٣٠٣).

(٢) قال شيخ الطائفة الطوسي في فاتحة كتابه «تهذيب الأحكام» (١/٤٥)، وهو أحد الكتب الأربعة الأصول في المذهب: ذاكّرني بعضُ الأصدقاء أيده الله ممن أوجب حقه (علينا) بأحاديث أصحابنا أيدهم الله ورحم السلف منهم، وما وقع فيها من الاختلاف والتباين والمنافاة والتضاد، حتى لا يكاد يتفق خير إلا وبإزائه ما يضادّه ولا يسلم حديث إلا وفي مقابله ما ينافيه، حتى جعل مخالفونا ذلك من أعظم الطعون على مذهبنا، وتطرّقا بذلك إلى إبطال معتقدنا، وذكروا أنه لم يزل شيوخكم السلف والخلف يطعنون على مخالفيتهم بالاختلاف الذي يدنون الله - تعالى - به، ويشنعون عليهم بافتراق كلمتهم في الفروع، ويذكرون أن هذا مما لا يجوز أن يتعبد به الحكيم، ولا أن يبيع العمل به العليم، وقد وجدناكم أشدَّ اختلافاً من مخالفيتكم وأكثر تبايناً من مُباينيتكم، ووجود هذا الاختلاف منكم مع اعتقادكم بطلان ذلك دليل على فساد الأصل حتى دخل على جماعة ممن ليس لهم قوة في العلم ولا بصيرة بوجوه النظر ومعاني الالفاظ شبهة، وكثير منهم رجع عن اعتقاد الحق لما اشتبه عليه الوجه في ذلك، وعجز عن حل الشبهة فيه. اهـ.

وهذا النص - إلى غيره من النصوص - يفقد الثقة بأصولهم ونقولهم.

١- محمد تقي النوري الطبرسي (١٣٢٠هـ)، في كتابه «فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب» (ص ١٠٦)^(١).

٢- الخوئي (١٤١٣هـ) في كتابه «البيان في تفسير القرآن». حيث عدَّ القول بنسخ التلاوة التزاماً بوقوع التحريف في القرآن^(٢).

وغيرهما من المعاصرين. وسيأتي الردُّ على دعاويهم وشبههم في الفصل الثاني من الكتاب.

والحقيقة أن كثيراً من المتسبين إلى أهل السنة ممن تبنَّى رفض النسخ - بأنواعه أو بعضها - كان يحاول الردَّ على من طعنَ في القرآن باتخاذ مادة النسخ سبيلاً.

وهذا مسلكٌ من المسالك خطيرٌ، وبالتخطئة جديرٌ، إذ النَّسخُ - بأنواعه - ثابتٌ مقرَّرٌ في الشريعة، وعليه عمَلُ الأمة قديماً وحديثاً.

والردُّ على من طعنَ في القرآن لا يكونُ بإنكار الحقِّ الثابت؛ من غير استهداء بالسنة والتضلعِ بعلمومها، بل إسرافاً في الاستبدلال العقلي، ودعوى عدم فهم الحكمة، وابتعاداً عن منهج الاستدلال العلمي الذي سار عليه أئمة الفقه والحديث، منذ عصر صدر الإسلام إلى يومنا هذا.

قال الإمام ابن قيم الجوزية: لا يمكن الردُّ على أهل الباطل إلا مع اتباع السنة من

(١) ينظر في نقده: «فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب - عرض ونقد» لمحمد حبيب.

(٢) ومما قال: إن القول بالتحريف هو مذهب أكثر علماء أهل السنة؛ لأنهم يقولون بجواز نسخ التلاوة. «البيان في تفسير القرآن» (ص ٢٠٦).

كُلُّ وَجْهِ، وَإِلَّا فَإِذَا وَافَقَهَا الرَّجُلُ مِنْ وَجْهِ وَخَالَفَهَا مِنْ وَجْهِ طَمِعَ فِيهِ خُصُومُهُ مِنْ الْوَجْهِ الَّذِي خَالَفَهَا فِيهِ، وَاحْتَجَّوْا عَلَيْهِ بِمَا وَافَقَهُمْ فِيهِ مِنْ تِلْكَ الْمَقْدَمَاتِ الْمَخَالَفَةِ لِلسَّنَةِ. وَمَنْ تَدَبَّرَ عَامَّةً مَا يَحْتَجُّ بِهِ أَهْلُ الْبَاطِلِ عَلَى مَنْ هُوَ أَقْرَبُ إِلَى الْحَقِّ مِنْهُمْ وَجَدَ حُجَّتَهُمْ إِنَّمَا تَقْوَى عَلَى مَنْ تَرَكَ شَيْئاً مِنَ الْحَقِّ الَّذِي أَرْسَلَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ وَأَنْزَلَ بِهِ كِتَابَهُ، فَيَكُونُ مَا تَرَكَهُ مِنَ الْحَقِّ أَعْظَمَ حُجَّةً لِلْمَبْطَلِ عَلَيْهِمْ، وَيَجِدُ كَثِيراً مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ يُوَافِقُونَ خُصُومَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ تَارَةً وَيُخَالَفُونَهُمْ فِي الْحَقِّ تَارَةً، فَيَتَسَلَّطُونَ عَلَيْهِمْ بِمَا وَافَقُوهُمْ فِيهِ مِنَ الْبَاطِلِ وَبِمَا خَالَفُوهُمْ مِنَ الْحَقِّ. وَلَيْسَ لِمَبْطَلٍ - بِحَمْدِ اللَّهِ - حُجَّةٌ وَلَا سَبِيلٌ بُوْجْهِهِ مِنَ الْوَجْهِ عَلَى مَنْ وَافَقَ السَّنَةَ وَلَمْ يَخْرُجْ عَنْهَا حَتَّى إِذَا خَرَجَ عَنْهَا قَدَرٌ أَنْمَلِيَّةٌ تَسَلَّطَ عَلَيْهِ الْمَبْطَلُ بِحَسَبِ الْقَدْرِ الَّذِي خَرَجَ بِهِ عَنِ السَّنَةِ، فَالسَّنَةُ حِصْنُ اللَّهِ الْحَصِينُ الَّذِي مَنْ دَخَلَهُ كَانَ مِنَ الْآمِنِينَ، وَصِرَاطُهُ الْمُسْتَقِيمُ الَّذِي مَنْ سَلَكَهُ كَانَ إِلَيْهِ مِنَ الْوَاصِلِينَ، وَبِرَهَانِهِ الْمُبِينُ الَّذِي مَنْ اسْتَضَاءَ بِهِ كَانَ مِنَ الْمُهْتَدِينَ؛ فَمَنْ وَافَقَ مَبْطِلاً عَلَى شَيْءٍ مِنْ بَاطِلِهِ جَرَّهَ بِمَا وَافَقَهُ مِنْهُ إِلَى نَفْيِ بَاطِلِهِ^(١).

(١) «الصواعق المرسله على الجهمية والمعطلة» (٤/ ١٢٥٥). وقد استفاده العلامة ابن قيم الجوزية من كلام شيخه الإمام ابن تيمية، في «درء تعارض العقل والنقل» (٦/ ٢١٠ - ٢١١).

ومن هذه البابتة ما جاء في كلام فضيلة الشيخ فتحي بن عبد الله الموصلي، في كتابه «أصول نقد المخالف» (ص ٩٩ - ١٠٧)، وفيه قوله: والرّد على المخالف لا يكون رداً علمياً ومحققاً لمقصود الشريعة في حفظها وقيامها وظهورها إلا إذا استند على مبادئ ثلاثة مهمة: أولها: أن يكون الرّد بالأدلة السمعية والحجج العقلية، ويعدل عما لا فائدة فيه. الثاني: أن يكون مع الناقد علم مفصل بالحق، واتباع السنة من كل وجه. الثالث: أن يكون مع الناقد دراية مفصلة بالباطل، وخبرة واسعة بأهله. اهـ. بتصرف واختصار.

وفي المباحث التالية من الكتاب أحاديثُ سُنِّيَّة، وآثارُ سُنِّيَّة تُوضِح من غير لبسٍ،
وتُثَبِّت من غير شطط، وقوع نسخ التلاوة، وتميِّز بين ما يَصِحُّ الاستدلالُ به وما لا
يَصِحُّ؛ نسأل الله -تعالى- التوفيق والسداد.



الفصل الأول

الأحاديث والآثار الواردة في نسخ التلاوة

المبحث الأول: المرويات الصريحة في ثبوت نسخ التلاوة.

المطلب الأول: المرويات الثابتة الصحيحة الدالة على أصل وقوع نسخ التلاوة وجنسه.

المطلب الثاني: المرويات الثابتة الصحيحة المتعلقة بنسخ آيات أو سور بعينها.

المطلب الثالث: المرويات الضعيفة والمردودة المتعلقة بهذا المبحث.

المبحث الثاني: المرويات التي حُملت على إثبات نسخ التلاوة وهي قراءات شاذة أو تفسيرية، أو دعاء فحسب.

يعدُّ هذا الفصلُ مادةَ الكتابِ وأصله، فهو يستعرض الأحاديثَ والآثارَ الواردةَ في نسخ التلاوة، ومدى صحة ما ورد في هذا الباب، مما يمكن الاستدلال به في هذا الموضوع الخطير.

وقد جعلته في مبحثين:

المبحث الأول المرويات الصريحة في ثبوت نسخ التلاوة

المطلب الأول المرويات الثابتة الصحيحة الدالة على أصل وقوع نسخ التلاوة وجنسه

١- حديث: «إنها نُسخَت البارحة»

عن ابن شهاب الزهري، قال: أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف في مجلس سعيد بن المسيّب: أن رجلاً، كانت معه سورة، فقام يقرؤها من الليل فلم يقدر عليها، وقام آخر يقرؤها فلم يقدر عليها، وقام آخر يقرؤها فلم يقدر عليها، فأصبحوا فأتوا رسول الله ﷺ، فقال بعضهم: يا رسول الله، قُمتُ البارحة لأقرأ سورة كذا وكذا، فلم أقدر عليها، وقال الآخر: يا رسول الله، ما جئتُ إلا لذلك، وقال الآخر: وأنا، يا رسول الله.

فقال رسول الله ﷺ: «إنها - أو قال -: نُسخَت البارحة».

وابن المسيّب جالس لا يُنكر ذلك.

□ تخريجه:

أخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (ص ١٤ - ١٥) رقم (١٧)، وأبو بكر ابن الأثباري - كما في «تفسير القرطبي» (٢/ ٣٠٢)، و«تفسير ابن كثير»

(١/٣٧٦)؛ عن عقيل ويونس.

وأخرجه الحارث المحاسبي في «فهم القرآن» (ص ٤٠٦)؛ عن عقيل وحده.
وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥/٢٧١)، وابن الجوزي في
«نواسخ القرآن» (ص ١١١ - ١١٢)؛ عن يونس وحده.

كلاهما (عُقَيْل ويونس) عن الزهري، به. واللفظ لأبي عُبَيْد^(١).
وإسناده إلى أبي أَمَامَةَ بن سهل صحيحٌ.

وأبو أَمَامَةَ أسعدُ بن سهل بن حُنَيْف الأنصاري المدني، له رؤية^(٢).
قال الزهري: كان من عِلِيَّة الأنصار وعلمائهم، ومن أبناء البدرين.
قلت: ذكر العلاءي أن حديثه عن النبي ﷺ مرسل^(٣).

وقد جَوَّدَ الحديثُ شُعَيْبُ بن أبي حمزة، فرواه عن الزهري، عن أبي أَمَامَةَ بن
سهل بن حنيف، أَنَّ رَهْطًا مِنَ الأنصار من أصحاب النبي ﷺ أخبروه: أَنَّهُ قامَ رجلٌ
منهم في جوف الليل يريدُ أَنْ يَفْتَحَ سُورَةَ قد كانَ وعامها، فَلَمْ يَقْدِرْ منها على شيءٍ إِلَّا
﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فَأَتَى بابَ النبي ﷺ حينَ أصبحَ، يَسألُ النبي ﷺ عن
ذلك، ثم جاءَ آخِرُ، وآخِرُ، حتى اجتمعوا، فسألَ بعضهم بعضاً: ما جمَعَهُم؟ فأخبرَ
بعضُهم بعضاً بشأنَ تلك السورة. ثُمَّ أذِنَ لَهُمُ النبي ﷺ، فأخبروه خَبَرَهُم، وسألوه
عن السورة، فسَكَتَ ساعةٌ لا يَرِجِعُ إليهم شيئاً، ثم قال: «نُسِخَتِ البَارِحَةُ».

(١) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (١/٥٤٦) إلى أبي داود في «ناسخه»، وابن المنذر، وابن
الأنباري في «المصاحف»، وأبي ذر الهروي في «فضائله».

(٢) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢/٥٢٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/٥١٧)، و«الإصابة في
تمييز الصحابة» (١/٣٥٢).

(٣) «جامع التحصيل» (ص ٤٠٢).

فُنسِخَتْ مِنْ صُدُورِهِمْ ، وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ كَانَتْ فِيهِ .

أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢ / ٥)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٦١ / ٤) (٣٠٠١)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦ / ٣٠٩٠) (٧١٣٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (١٥٧ / ٧)، والواحدي في تفسيره «الوسيط» (١ / ١٨٩)، وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ١١١)؛ من طرقٍ عن أبي اليمان الحكم بن نافع، عن شعيب، به^(١).

وإسناده صحيح. وقد بينَ فيه أبو أمامة بن سهل الواسطة، وهم رهط من الصحابة.

وقال الذهبي في «تاريخ الإسلام»: الحديث صحيح^(٢).

ولا يَضُرُّ إبهامُ أسماء الصحابة، فالجهالةُ بالصحابيِّ غيرُ قاذحة؛ لأنَّ الصحابةَ كلُّهم عدول^(٣)، فكيف إذا كانوا جماعة؟ بل إنَّ رواية أبي أمامة بن سهل تعتبر من مراسيل الصحابة عند من يعدُّه صحابياً^(٤).

(١) قال الإمام ابن تيمية: صح من حديث الزهري، ثم ذكره. «مجموع الفتاوى» (١٧ / ١٨٦). وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (١ / ٥٤٦) إلى أبي داود في «ناسخه»، والبيهقي في «الدلائل».

(٢) «تاريخ الإسلام» (١ / ٧٣١).

(٣) ينظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (٢ / ١٢٢)، و(٥ / ٥١)، و«التقييد والإيضاح» للعراقي (٤ / ٦٩، ١٥٦).

(٤) أبو أمامة بن سهل ثبتت رؤيته للنبي ﷺ. وإطلاق اسم الصحابي على من شرفَ برؤية النبي ﷺ مذهب قديم، قال به غير واحد من أئمة العلم. قال البخاري في «صحيحه» (٥ / ٢): مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ رَأَاهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ.

وحديث أبي اليمان عن شعيبٍ صحيحٌ، مبثوث في دواوين الأئمة، وقد احتجَّ به البخاري ومسلم، بل ما أخرج حديث شعيب عن الزهري إلا من طريق أبي اليمان^(١). وما أُعِلَّ به فليس بقادح إن شاء الله.

وشعيب بن أبي حمزة في الطبقة الأولى من الرواة عن الزهري^(٢).

ثم إنَّ الحديث له وجه آخر، لكنه منكر بمرّة.

فقد أخرج الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨٨/١٢) (١٣١٤١)، وفي «الأوسط» (٤٨/٥) (٤٦٣٧) من طريق سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن سالم، عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنه - قال: قرأ رجلان من الأنصار سورةً أقرأهما

= والراجع عدم إطلاق وصف الصحبة إلا إذا أُريد بها التشريف. فقد قرّر الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (١٦/١) أنَّ أصح ما يُعرَّفُ به الصحابي: أنه من لقي النبي ﷺ مؤمناً به، ومات علياً لإسلام.

والرؤية محمولة على من بلغ سنَّ التمييز؛ إذ من لم يميّز لا تصحُّ نسبة الرؤية إليه. «الإصابة» (١٩/١).

(١) الحكم بن نافع البهْراني، أبو اليمان الحمصي. الإمام الحافظ الحنّبة.

قال الحافظ ابن حجر: ثقة ثبت، يقال: إن أكثر حديثه عن شعيب من مَنَاولَة.

كذا قالها - بصيغة التمريض - والصواب صحة روايته عن شعيب. وقد أجاب الذهبي عن دعوى هذه المناولة، فنقل في «الكاشف» (١١٩٣) عن يحيى بن معين، أنه سأله عن حديثه عن شعيب، فقال: المناولة لم أخرجها إلى أحد.

ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٤٦/٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٣١٩/١٠)، و«تهذيب التهذيب» (٤٤١/٢)، و«تقريب التهذيب» (١٤٦٤)، و«هدى الساري» (١٠٤٨/٢).

(٢) شعيب بن أبي حمزة الأموي مولاهم، أبو بشر الحمصي. الإمام الثقة المتقن الحافظ. قال ابن معين: من أثبت الناس في الزهري. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٥١٦/١٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٨٧/٧)، و«تهذيب التهذيب» (٣٥١/٤)، و«تقريب التهذيب» (٢٧٩٨).

رسول الله ﷺ، وكانا يقرآن بهما، فقاما ذات ليلة يُصلِّيَانِ، فلم يقدرَا منها على حرف، فأصبحا غاديين على رسول الله ﷺ فذكر له ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «إنها مما نُسِخَ وأنسي، فاهلوا عنها».

فكان الزُّهري يقرؤها: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ بضم النون خفيفة.
فهذا إسناد منكر، وآفته سليمان بن أرقم، وهو أبو معاذ البصري.
قال الذهبي: متروك^(١).

وقال ابن حجر: ضعيف^(٢).

ومثله إذا تفرَّدَ عن الزهري، لا يُعْبَأُ بروايته.

وعلى أية حال، فالحديث عن أبي أمامة بن سهلٍ صحيحٌ ثابتٌ، لا مِرْيَةَ فيه، والله الحمد والمنّة.

□ التعليق:

الحديث جليُّ الدلالة على رفع التلاوة من الصدور وإنسائها، وذلك من دلائل نبوة رسول الله ﷺ.

قال الجصاص وجائزٌ أن يُنسوه دُفْعَةً، ويُرْفَعَ من أوهامهم، ويكونُ ذلك معجزةً للنبي ﷺ^(٣).

وقال البيهقي: وفي هذا دلالةٌ ظاهرةٌ من دلالات النبوة^(٤).

(١) «الكاشف» (٢٠٨٦).

(٢) «تقريب التهذيب» (٢٥٣٢).

(٣) «أحكام القرآن» (٧٣/١). وانظر: «النكت في القرآن الكريم» لابن فضال المجاشعي (ص ١٤٩).

(٤) «دلائل النبوة» (١٥٧/٧).

وقال أبو بكر الباقلاني: وهذا - عندنا - صحيحٌ غيرٌ مستحيل، وإن كان مثله اليومَ متعديراً على وضع العادة مع كمالِ العقل، لأنَّ الله - جل وعز - إنما خَرَقَ العادةَ بحفظ ذلك على زمنِ الرسول [ﷺ]، لكي يجعل ذلك آيةً له ودلالةً قاهرةً على صدقه في الناسخ والمنسوخ، وليردَّ بذلك قولَ مَنْ حَكَى عنه أنَّ ذلك افتراءٌ من الرسولِ في قوله: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾، فهذا عندنا أحدُ آياتِ الرسولِ ﷺ^(١).

قلتُ: اعتبارُ ذلك معجزةً ظاهراً، إذ الإنساءُ ليس بمقدورِ النبي ﷺ، بل ولا لأحدٍ من الناس أن يرفعَ المحفوظَ من قلوب جميع حافظيه، ولا بدَّ أن يكون ذلك من قبل الله - تعالى - وحده.

لذا قال الحافظ الذهبي: نَسَخُ هذه السورة ومحوها من صدورهم من بَرايين النبوة^(٢).



(١) «الانتصار للقرآن» (١/٤١١).

(٢) «تاريخ الإسلام» فصل في معجزاته ﷺ، باب في النسخ والمحو من الصدور، (١/٧٣١).

٢- حديث آخر

عن سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى^(١)، عن أبيه^(٢) - رضي الله عنه -: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي الْفَجْرِ، فَتَرَكَ آيَةً، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «أَفِي الْقَوْمِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ؟» قَالَ أُبَيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نُسِخَتْ آيَةٌ كَذَا وَكَذَا، أَوْ نُسِيتَهَا؟ قَالَ: «نُسِيتُهَا».

□ تخريجه:

أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٨٠ / ٢٤) (١٥٣٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧ / ٣٤٤ - ٣٤٥) (٨١٨٣) عن يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٩٣) عن أبي نعيم الفضل بن دكين.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده»^(٣) - ومن طريقه: ابن حزم في «المحلى» (٩ / ٢٩) -، والحري في «غريب الحديث» (٣ / ١٠٤٥) عن وكيع.

(١) سعيد بن عبد الرحمن بن أبيزى الخزاعي مولاهم، الكوفي. ثقة. أخرجه له الجماعة. «تقريب التهذيب» (٢٣٤٦).

(٢) عبد الرحمن بن أبيزى الخزاعي مولاهم، مولى نافع بن عبد الحارث. صحابي صغير. وحديثه في الكتب الستة. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٦ / ٥٠١)، و«الإنباء إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة» لمُغلطاي (١ / ٣٩٢) (٦٣١)، و«الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤٤٦ / ٦).

(٣) كما في «إتحاف الخيرة المهرة» للبوصيري (٧ / ٢٥٧) (٦٨٠٥).

وأخرجه الخطيب البغدادي في «الفييه والمتفه» (٢/ ٢٨٨) (٩٨٨) عن أبي حذيفة موسى بن مسعود.

أربعتهم (القطان، وأبو نعيم، ووكيع، وأبو حذيفة) عن سفيان الثوري، عن ذرّ ابن عبد الله المزّهبي، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، به. وإسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيحين.

وقد ثبت أنّ عبد الرحمن بن أبزى صلّى خلفَ النبي ﷺ.

ثم إنه إن لم يكن حاضرًا الحادثة، فحديثه هذا من قبيل مرسل الصحابي، وهو حجة.

والظاهر أنه متصل برواية عبد الرحمن بن أبزى عن أبي بن كعب - رضي الله عنه -.

فقد روي الحديث مجوداً عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب، قال: صلّى بنا النبي ﷺ الفجر، وترك آيةً. فجاء أبيّ وقد فاتته بعض الصلاة، فلما انصرف، قال: يا رسول الله، نُسِخَتْ هذه الآية أو أنسيتها؟ قال: «لا، بل أنسيتها».

أخرجه عبد الله ابن الإمام أحمد في زوائد «المسند» (٧٧/ ٣٥) (٢١١٤٠) - ومن طريقه: الضياء في «المختارة» (٣/ ٤٣٠) (١٢٣١) - عن إسحاق بن يوسف الأزرق.

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٧٣/ ٣) (١٦٤٧)، والدارقطني في الثاني من «الأفراد» (٢/ ٥١٤) (١٧)، والضياء في «المختارة» (٣/ ٤٢٩) (١٢٢٩)، (١٢٣٠)، عن القطان.

كلاهما (إسحاق، والقطان) عن سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن ذر، عن سعيد، به.

قال الدارقطني: غريب من حديث الثوري عن سلمة بن كهيل، لم يسنده عن أبي غير يحيى بن سعيد الأنصاري، وروي عن إسحاق الأزرق، عن الثوري، مرسلًا ومسندًا. قلت: إسناده صحيح. وفيه ثبوت صلاة عبد الرحمن بن أبزي مع النبي ﷺ. والدارقطني يعني بالمرسل حديث عبد الرحمن بن أبزي المتقدم. وهو ليس بمرسل على الحقيقة، وإنما صورته صورة المرسل، وهو مرسل صحابي - كما تقدم -، يؤيد ذلك أن الدارقطني كان يرى لعبد الرحمن بن أبزي الصحبة^(١)، والحمد لله على توفيقه. والحديث أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٢١٥)، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٤/ ٦٤): إسناده صحيح. اهـ. وفي الباب عن المسور بن يزيد الكاهلي، ومحمد بن عبد الرحمن.

١- حديث المسور بن يزيد الكاهلي^(٢):

عن يحيى بن كثير الكاهلي^(٣)، عن المسور بن يزيد الأسدي المالكي: أن رسول الله

(١) قال الدارقطني: سعيد وعبد الرحمن ابنا عبد الرحمن بن أبزي، لأبيهما صحبة. «سؤالات البرقاني» (١٨٧).

(٢) يقال: له صحبة. لا يُعرف إلا من طريق يحيى بن كثير الكاهلي.

ينظر: «تهذيب الكمال» (٢٧/ ٥٨٣)، و«الكاشف» (٥٤٥٠)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/ ١٥٢)، و«تقريب التهذيب» (٦٦٧٣).

(٣) قال الذهبي: ضعيف. وقال ابن حجر: لئن الحديث. «الكاشف» (٦٢٣٣)، و«تقريب التهذيب» (٧٦٣٠).

ﷺ - قال يحيى: وربما قال -: شهدتُ رسولَ الله ﷺ يقرأُ في الصَّلَاةِ، فَتَرَكَ شَيْئاً لَمْ يَقْرَأْهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَكْتَ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلَّا أَذْكَرْتَنِيهَا؟».

قال: كنتُ أراها تُسَخَّتُ.

أخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٩٤)، وفي «التاريخ الكبير» (٨ / ٤٠)، وأبو داود في الصلاة (٩٠٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢ / ١٥٢، ٢٩٧)، (٨٧٢، ١٠٥٩) و(١٦٠ / ٥) (٢٦٩٩)، وعبد الله ابن الإمام أحمد في زوائد «المسند» (٢٧ / ٢٤١) (١٦٦٩٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٥٥٥)، والبغوي في «معجم الصحابة» (٥ / ٣٦١) (٢١٨٢)، وابن المنذر في «الأوسط» (٤ / ٢٢٥) (٢٠٧١)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٣ / ١١١)، وابن حبان في «صحيحه» (٦ / ١٢، ١٣) (٢٢٤٠، ٢٢٤١)، والطبراني في «الكبير» (٢٠ / ٢٧) (٣٤)، وأبو نعيم في «معرفه الصحابة» (٥ / ٢٢٥٥) (٦١٦٥)، والبيهقي في «الكبرى» (٣ / ٢١١)، والخطيب في «الأسماء المبهمة» (ص ١٢)، وفي «تلخيص المتشابه» (١ / ١٣٢)؛ من طرق عن مروان بن معاوية الفزاري، عن يحيى بن كثير، به. واللفظ لأبي داود.

قال ابن أبي عاصم: يحيى بن كثير ضعيف. وقال - أيضاً - : لئن الحديث.

وقال أبو حاتم الرازي: لم يرو هذا الحديث غير مروان. ويحيى بن كثير، ومسور:

مجهولان^(١).

(١) «العلل» لابن أبي حاتم (٢ / ٣٦٨).

وحسن إسناده النووي في «الخلاصة»، وجوّده في «المجموع»^(١).

وقال الشوكاني: إسناده لا بأس به^(٢).

وقال الألباني: حسن بالشاهد الذي بعده^(٣).

قلت: الحديث إسناده ضعيف، لضعف يحيى بن كثير، والله أعلم.

٢- حديث حميد بن عبد الرحمن بن عوف (مرسلاً):

عن عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى لِلنَّاسِ يَوْمَ الصُّبْحِ، فَقَرَأَ: ﴿بَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ﴾ ﴿فَأَسْقَطَ آيَةً، فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ: «أَفِي الْمَسْجِدِ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، هَا أَنَا ذَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قال: «فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَفْتَحَ عَلَيَّ حِينَ أُسْقِطُ؟».

قال: خشيتُ أنها تُسْحَتُ.

قال: «فإِنَّمَا لَمْ تُنْسَخْ».

أخرجه عبد الله بن وهب في «الجامع» (١/ ٢٦٩) (٤٦٦) وفي «الموطأ» (ص ١٣٤ - ١٣٥) (٤٦٢) عن غير واحد، عن عُقَيْلِ.

(١) «خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام» (١/ ٥٠٤) (١٦٨١)، و«المجموع شرح المذهب» (٤/ ١٣٦).

(٢) «السييل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار» ص ١٤٧.

(٣) «صحيح سنن أبي داود» (٤/ ٦٢). ويعني بالشاهد حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنه - : أن النبي ﷺ صَلَّى صَلَاةً، فَقَرَأَ فِيهَا، فَلَبَسَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا انصرفت قال لأبي: «أَصَلَّيْتَ مَعَنَا؟». قال: نعم. قال: «فَمَا مَنَعَكَ؟».

وأخرجه الخطيب في «الأسماء المبهمة» (ص ١٢) عن حيوة بن شريح، عن عُقَيْل^(١).

وإسناده صحيح، لكنه مرسل.

وبالجملة، فالحديث ثابتٌ صحيحٌ عن النبي ﷺ، وفيه أنَّ الصحابة أَلْفُوا أنَّ في القرآن ما يُنسخُ ويُرفعُ، وقد أقرَّهم النبي ﷺ على هذا المعنى، وهذا ظاهر، والله أعلم.

□ التعليق:

الحديث ظاهر الدلالة على أنَّ رفع الآية بعد إنزالها كان أمراً معلوماً على عهد التنزيل، وأنه يقع لرسول الله ﷺ^(٢).



(١) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (١١/١٣٤) إلى ابن الأنباري في «المصاحف».

(٢) انظر: «المقدمات الأساسية في علوم القرآن» للجديع (ص ٢٧٥).

٣- أثر عمر - رضي الله عنه - في تفسير قوله - تعالى - :

﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِمَّا أَوْ مِثْلَهَا ﴾

□ الأثر:

عن حبيب بن أبي ثابت^(١)، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال عمر - رضي الله عنه - : أقرؤنا أبي، وأقضانا علي. وإنا لندع من قول أبي، وذلك أن أياً يقول: لا أدع شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ. وقد قال - تعالى - : ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ [البقرة: من الآية ١٠٦].

□ تخريجه:

أخرجه: الإمام أحمد في «المسند» (٣٥ / ١٠، ١٢) (٢١٠٨٤، ٢١٠٨٥)،
والبخاري في التفسير (٤٤٨١) وفي فضائل القرآن (٥٠٠٥)، وابن شبة في «تاريخ
المدينة» (٧٠٦ / ١)، والفَسَوِي في «المعرفة والتاريخ» (٤٨١ / ١) - ومن طريقه:
البيهقي في «المدخل إلى السنن» (٨٢ / ١) (٧٧) - ، وأبو بكر بن أبي مريم في «حديث
سفيان الثوري» (ص ١٤٥) (٢٥٠)، والنسائي في التفسير من «الكبرى» (١٤ / ١٠)
(١٠٩٢٨)، والحاكم في «المستدرک» (٣ / ٣٠٥)، وأبو نعيم الأصبهاني في «معرفة
الصحابة» (٢١٨ / ١) (٧٥٦)، والمستغفري في «فضائل القرآن» (١ / ٣٤٠) (٣٧٥)،

(١) أبو يحيى القرشي، الأسدي مولا هم، الكوفي. ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس.
توفي سنة ١١٩. أخرج له الجماعة. «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٨٨ / ٥)، و«تقريب
التهذيب» لابن حجر (١٠٨٤).

والبيهقي في «دلائل النبوة» (١٥٥ / ٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٢٥ / ٧) و(٤٢ / ٤٠٢، ٤٠٣)؛ من طريق عن سفيان الثوري، عن حبيب، به. واللفظ للبخاري.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (٢٩٣ / ٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠ / ٢٤٩) (٣٠٦٣٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٣٥ / ١٢ - ١٣) (٢١٠٨٦) - ومن طريقه: ابن عساكر (٣٠٢ / ٤٢) - من طريق عن الأعمش، عن حبيب، به.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٢ / ٤٠٣) من طريق مسعود بن سليمان - وهو مجهول^(١) - ، عن حبيب، به.

وروي الحديث مختصراً، دون محل الشاهد، فلم أخرج على ذكر مظانه الأخرى. ويشهد لمحل الشاهد هنا ما روي عن عمر - رضي الله عنه - من قوله: إِنَّ أُبَيًّا كَانَ أَقْرَأَنَا لِلْمَنْسُوحِ.

وسياتي تخريجُه في موضِعِه إن شاء الله.

□ التعليق:

استدلَّ أمير المؤمنين عمر - رضي الله عنه - بهذه الآية على تركه لحروف كان يقرؤها أُبَيٌّ - رضي الله عنه -^(٢).

(١) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٨ / ٢٨٤)، و«ميزان الاعتدال» للذهبي (٤ / ١٠٠).
 (٢) قال الحافظ ابن حجر: قوله: (وقد قال الله - تعالى -: ...) الخ، هو مَقُولُ عُمَرَ محتجاً به على أبي بن كعب، ومشيراً إلى أنه ربما قرأ ما نُسِخَتْ تلاوته؛ لكونه لم يبلغه النَّسْخُ، واحتجَّ عمر لجواز وقوع ذلك بهذه الآية. «فتح الباري» (٩ / ٦٤٧).

وهو استدلال ظاهرٌ صريح في أن المراد بالآية هنا - والله أعلم - بعضُ كلام الله - تعالى - المنزل قرآناً، ثم نُسخَ وأنسِي، وهذا جليٌّ جداً^(١).

وعلى هذا الفهم العُمريُّ القويم، والاستدلال العبقري المستقيم^(٢) مشى السلفُ من التابعين وتابعيهم، ثم جهاذةُ المفسِّرين والأصوليين، والفقهاء والمحدِّثين.

وكان الحسن البصري يقول في هذه الآية ﴿مَا نَسَخَ..﴾: أُقْرِيءُ - يعني النبي ﷺ - قرآناً، ثم نُسِيه، فلم يكن شيئاً، ومن القرآن ما قد نُسخَ وأنتم تقرؤونه^(٣).

وعن مجاهد قال: كان عبيد بن عمير يقول: ﴿نُسِيهَا﴾: نَرَفَعُهَا مِنْ عِنْدِكُمْ^(٤).

وقال قتادة: كان ينسخ الآية بالآية بعدها، ويقرأ نبيُّ الله ﷺ الآية أو أكثر من ذلك، ثم يُنسى وتُرفع^(٥).

وهذه الآية هي كقوله - تعالى - في سورة النحل ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ

(١) قال الرازي في «التفسير الكبير» (٣/ ٢٥٠): وأما قوله ﴿من آية﴾ فكل المفسرين حملوه على

الآية من القرآن غير أبي مسلم؛ فإنه حمل ذلك على التوراة والإنجيل.

وقال ابن تيمية: معناها ظاهرٌ عند أكثر المفسرين، قالوا: المراد به: ما أنساه الله من القرآن، كما جاءت الآثار بذلك.

إلى آخر كلامه في تفسير الآية، وهو مهم. «مجموع الفتاوى» (١٧/ ١٨٣ - ١٩٠).

(٢) أما الأستاذ الدكتور محمد عمارة، فقد أبى - في كتابه «حقائق وشبهات حول معنى النسخ في

القرآن الكريم» (ص ٣٤) - إلا أن يعدَّ هذا الفهم خاطئاً، وهذا الاستدلال متهافتاً !!

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٣٨٩) بسند صحيح.

(٤) «تفسير الطبري» (٢/ ٣٩١). ووقع في «تفسير مجاهد» (ص ٢١٠) سقط، فليصحح.

(٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٣٩١) بسند صحيح.

ءَايَةٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ قُلْ
 نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى
 لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٢﴾

قال قتادة: هو كقوله: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾^(١).

وقال مجاهد: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا ءَايَةً مَكَانَ ءَايَةٍ﴾: رَفَعْنَاهَا فَأَنْزَلْنَا غَيْرَهَا^(٢).



(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٦٣/١٤) بسند صحيح.

(٢) رواه آدم بن أبي إياس في «تفسير مجاهد» (ص ٤٢٥)، والطبري في «تفسيره» (٣٦٣/١٤)

٤- أثار عبد الله بن عمر - رضي الله عنه - : لا يقولنَّ أحدُكم : أخذتُ القرآنَ كلَّهُ

عن نافع، عن ابن عمر قال: لا يقولنَّ أحدُكم: أخذتُ القرآنَ كلَّهُ، وما يُدرِيه ما كلُّه، قد ذهبَ منه قرآنٌ كثيرٌ، ولكن يقول: أخذنا ما ظهرَ منه.

□ تخريجه:

أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٢٠)، وسعيد بن منصور في التفسير من «سننه» (٤٣٢ / ٢) (١٤٠)، عن إسماعيل بن عُلَيَّة^(١)، عن أيوب^(٢)، عن نافع، به. وإسناده صحيح على رسم الشيخين^(٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٤٢ / ١٠) (٣٠٥٩٤) عن عفان، عن حماد بن زيد، عن أيوب، به، بلفظ: أنه كان يكره أن يقول: قرأتُ القرآنَ كلَّهُ. وإسناده صحيح.

(١) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولا هم، أبو بشر البصري، المعروف بابن عُلَيَّة. قال الذهبي: إمام حجة. وقال ابن حجر: ثقة حافظ. ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٠٧ / ٩)، و«الكاشف» (٣٥٠)، و«التقريب» (٤١٦).

(٢) أيوب بن أبي تميمة كيسان السَّخْتِيَانِي، أبو بكر البصري. الإمام الحافظ، سيد الفقهاء. ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء العباد. ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٥ / ٦)، و«تقريب التهذيب» (٦٠٥). ونافع، هو الإمام الثقة الثبت، مولى ابن عمر وراويته.

(٣) وعزاه السيوطي في «الدر المشور» (١ / ٥٥١) كذلك إلى ابن الضريس، وابن الأنباري في «المصاحف».

□ التعليق:

الأثر ظاهر الدلالة في أن القرآن قد رُفِعَ ونُسِخَ منه آياتٌ. فقولُ عبد الله بن عمر -رضي الله عنه-: (قد ذهبَ منه قرآنٌ كثيرٌ) صريحٌ في ذلك، لا معنى له غيره. وقد قدّمنا أن من الألفاظ التي كان يستعملها الصحابةُ في الإخبار بنسخ التلاوة: (نُسِخَ، وَرُفِعَ، وَذَهَبَ، وَسَقَطَ، وَأُنْسِيَ، وَكَانَ فِيهَا أَنْزَلَ، وَكُنَّا نَقْرَأُ)، وغير ذلك. فهذا منها.

من أجل ذلك ذكّر العلماءُ هذا الأثر في معرض بيان ما نُسِخَ من القرآن ورُفِعَ، فأورده الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام في «فضائل القرآن» في باب: ما رُفِعَ من القرآن بعد نزوله، ولم يثبت في المصاحف.

وقال الحافظ ابن حجر: وقد أخرج ابن الضريس من حديث ابن عمر: أنه كان يكره أن يقول الرجل: قرأتُ القرآنَ كلّه، ويقول: إنَّ منه قرآناً قد رُفِعَ^(١) اهـ فذكره بما يفسّر معناه الذي قدمْتُ، والله الحمد.

وأورده السيوطي في «الإتقان» في الضرب الثالث من أنواع النسخ، وهو ما نُسِخَتْ تلاوته دون حُكْمِهِ^(٢).

ثم إنَّ هذا المعنى كان مستقراً عند الصحابة والتابعين والعلماء من بعدهم.

فمن ذلك: قولُ حَبَّة بن سلمة - وكان من أصحاب عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - لرجل قال له: قرأتُ القرآنَ كلّه؛ قال: وما أدركتَ منه؟!^(٣)

(١) «فتح الباري» (٢٥٣/١١).

(٢) «الإتقان في علوم القرآن» (١٤٥٥/٤).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» كتاب فضائل القرآن، باب من كره أن يقول: قرأتُ القرآنَ

كله: (٢٤٢/١٠) (٣٠٥٩٣).

إلى غير ذلك من أحاديث وآثارٍ في هذا الباب، وسيأتي بيانها.

والأصل في ذلك أن من المقرّر ثبوتاً يقينياً أنّ القرآنَ محفوظ من التبديل والتحريف، وهذا أمرٌ قد أجمعت الأمة عليه، فإذا ورد من الآثار ما قد يستدلُّ به بعض أصحاب الأهواء في الطعن بكتاب الله -تعالى-، فإنه ينبغي حمل الجزئي على الكلي، والكليّ - هنا - القطع بحفظ القرآن وتنزيهه من التحريف والتبديل، فلم يبقَ لقول عبد الله بن عمر -رضي الله عنه- إلا معنى واحدٌ، هو ما قدّمته.

وقوله: قد ذهب منه قرآن كثير، فهذا يفيد نسخ آيات كثيرة من القرآن، مما ورد في سورة الأحزاب وغيرها من الآيات، كما سيأتي في مباحث هذا الكتاب.



٥- ما رُوي عن الصحابة من اعتمادهم في كتابة المصحف على العَرَضَةِ الأَخِيرَةِ

ثَبَّتَ عن جمع غفير من الصحابة -رضي الله عنهم- أنهم اعتمدوا في جمع القرآن على العَرَضَةِ الأَخِيرَةِ.

واعتبروا ما سوى ذلك - من الألفاظ - من المنسوخ.

وقد ورد في ذلك آثار صحيحة، منها:

ما روي عن ابن عباس -رضي الله عنه-:

فمن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس -رضي الله عنه-، قال: أيُّ القراءتين تَعُدُّونَ أَوَّلَ؟ قالوا: قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: لا، بل هي الآخرة. كان يَعْرِضُ الْقُرْآنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، عَرَضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، فَشَهِدَهُ عَبْدُ اللَّهِ، فَعَلِمَ مَا نُسِخَ مِنْهُ وَمَا بُدِّلَ.

أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٢٩٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/ ٢٧٨) (٣٠٧٩٧)، وسعيد بن منصور في التفسير من «سننه» (١/ ٢٤٠) (٥٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٣٩٥) (٣٤٢٢)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٢٧٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٤٨، ٣٥٣) (٧٩٤٠، ٨٢٠١)، وأبو يعلى في «مسنده» (٤/ ٤٣٥) (٢٥٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٣٥٦) وفي «شرح مشكل الآثار» (١/ ١١٥)؛ من طريق، عن الأعمش، به.

قال الحافظ ابن حجر: إسناده صحيح^(١).

(١) «فتح الباري» (١١/ ٢٢٠).

وروى إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: أيُّ القراءتين كانت أخيراً؟ قراءة عبد الله، أو قراءة زيد؟ قال مجاهد: قلنا: قراءة زيد. قال: لا، إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يعرضُ القرآنَ على جبريلَ كلَّ عامٍ مرَّةً، فلَمَّا كانَ في العامِ الَّذي قُبِضَ فيه عَرَضَهُ عليه مرَّتين، وكانت آخرَ القِراءةِ قِراءةَ عبدِ الله.

أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢٩٥ / ٤) (٢٤٩٤)، والبزار في «مسنده» (١١ / ١٨١ - ١٨٢) (٤٩٢٣)، والحاكم في «المستدرک» (٢ / ٢٣٠).

قال البزار: وهذا الحديث قد روي نحو كلامه من غير وجه بألفاظ مختلفة، ولا نعلم يروى عن ابن عباس بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة، وفائدة الحديث ذكر عبد الله بن مسعود.

قلت: إبراهيم بن مهاجر، لخصَّ حاله الحافظ ابن حجر، فقال: صدوق، ليين الحفظ^(١).

□ التعليق:

ذهب جماهير أهل العلم إلى أنَّ مصحف عثمان - رضي الله عنه - قد تضمَّن ما ثبت في العرصة الأخيرة، وما لم يخالف رسمها.

وذهبوا إلى اعتبار العرصة الأخيرة ناسخة لما خالفها من الرسم، واعتبار ما خالفها من الرسم من قبيل الشاذ الذي لا تصح القراءة به في الصلاة.

(١) «تقريب التهذيب» (٢٥٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وهو قول أكثر العلماء؛ لأن هذه القراءات لم تثبت متواترةً عن النبي ﷺ، وإن ثبتت فإنها منسوخةٌ بالعرضة الآخرة^(١).

وقال العلامة ابن الجزري: لا شك أن القرآن نُسخَ منه وعُيِّرَ في العرضة الأخيرة، فقد صحَّ النصُّ بذلك عن غير واحد من الصحابة، ورؤينا بإسنادٍ صحيح عن زر بن حبيش قال: قال لي ابن عباس: أي القراءتين تقرأ؟ قلت: الأخيرة. قال: فإن النبي ﷺ كان يعرضُ القرآنَ على جبريلَ عليه السلام في كل عام مرةً. قال: فعرضَ عليه القرآنَ في العام الذي قبضَ فيه النبي ﷺ مرتين، فشهدَ عبدُ الله - يعني ابن مسعود - ما نُسخَ منه وما بُدِّلَ. فقراءةُ عبدِ الله الأخيرة. وإذ قد ثبت ذلك فلا إشكال أن الصحابة كتبوا في هذه المصاحف ما تحقَّقوا أنه قرآنٌ، وما علموه استقرَّ في العرضة الأخيرة، وما تحقَّقوا صحته عن النبي ﷺ مما لم يُنسخ، وإن لم تكن داخليةً في العرضة الأخيرة^(٢).

ولم أرَ أحداً من المنكرين لنسخ التلاوة قد تعرض لتوجيه ما نسخته العرضة الأخيرة، وهذا مما لا جوابَ عليه عندهم، والله أعلم.



(١) «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٩٤-٣٩٥).

(٢) «النشر» (١/٣٢).

المطلب الثاني

المرويات الثابتة الصحيحة المتعلقة بنسخ آياتِ

أَوْ سُوْرٍ بَعِيْنَهَا

١- روايات نسخ آية الرجم

□ تخريج الحديث:

وَرَدَتْ رَوَايَاتُ نَسْخِ آيَةِ الرَّجْمِ مِنْ طَرِيقِ عَدَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَهَذَا

بَيَّانُهَا:

أولاً: حديث أمير المؤمنين عُمر بن الخطاب -رضي الله عنه-:

وله عن عُمر -رضي الله عنه- طرق:

١- الزُّهْرِي، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -

وقد رواه عن الزهري جماعة من أصحابه، منهم:

١- صالح بن كيسان^(١):

(١) صالح بن كيسان المدني، الدوسي، أبو محمد - ويقال: أبو الحارث - المؤدّب. ثقة ثبت فقيه. قال

الإمام أحمد: هو أكبر من الزهري، بَخِ بَخِ. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٣/٧٩)، و«سير أعلام

النبلاء» (٥/٤٥٤)، و«تهذيب التهذيب» (٤/٣٩٩)، و«تقريب التهذيب» (٢٨٨٤).

أخرجه البخاري في المحاريب (١٦٨/٨) (٦٨٣٠) - ومن طريقه: البغوي في «شرح السنة» (٢٨٠/١٠) (٢٥٨٢) -، وأبو عوانة الإسفراييني^(١) في «مسنده المستخرج على صحيح مسلم» (٤/١٢٣) (٦٢٦٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥/٣٠٣) (٢٠٥٩)؛ من طريق صالح بن كيسان، به، مطولاً ومختصراً، ولفظه - في سياق طويل - :

.. فلما كان يوم الجمعة عجلنا الرواح حين زاغت الشمس؛ حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالساً إلى ركن المنبر، فجلست حوله تمس ركبتي ركبته، فلم أنسب أن خرج عمر بن الخطاب، فلما رأيته مقبلاً قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل: ليقولن العشيّة مقالة لم يقلها منذ استخلف. فأنكر عليّ وقال: ما عسيت أن يقول ما لم يقل قبّله؟! فجلست عمر على المنبر فلما سكّت المؤذنون قام، فأنتى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد، فإني قائل لكم مقالة قد قدر لي أن أقولها، لا أدري لعلها بين يدي أجلي، فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته، ومن خشي أن لا يعقلها فلا أحل لأحد أن يكذب عليّ، إن الله بعث محمداً ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل الله آية الرجم، فقرأناها، وعقلناها، ووعيناها، رجم رسول الله ﷺ، ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله. فيضلّوا بترك فريضة أنزلها الله، والرجم في كتاب الله حق على من رزى إذا أحصن من الرجال والنساء، إذا قامت البيّنة، أو كان الحبل أو الاعتراف. الحديث. واللفظ للبخاري.

(١) وبوّب عليه بقوله: باب ذكر الخبر المين أن الرجم في آية من كتاب الله عز وجل كانت على عهد رسول الله ﷺ تُتلى في القرآن. اهـ. فتأمل.

٢- مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ:

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٣٩/٥ - ٤٤٦) (٩٧٥٨) و(٣١٥/٧) (١٣٣٢٩)، والحميدي في «المسند» (١٦١/١) (٢٥)، وأحمد في «المسند» (٤١٤/١) (٣٣١)، والبخاري في المغازي (٤٠٢١) وفي الاعتصام بالكتاب والسنة (٧٣٢٣)، والترمذي في الحدود (١٤٣٢)، وأبو عوانة في «مستخرجه» (١٢٣/٤) (٦٢٥٨)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٣٦٠/٤) (٢٤٣٦)؛ من طرقٍ عن مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، به، مطوَّلاً ومختصراً، ولفظه عند البخاري:

إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ فِيهَا أَنْزَلَ آيَةَ الرَّجْمِ.

٣- مالك بن أنس، ويونس بن يزيد الأيلي:

أخرجه البخاري في المظالم (٢٤٦٢) وفي مناقب الأنصار (٣٩٢٨)، والنسائي في الرجم من «السنن الكبرى» (٢١١/٦) (٧١٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٣/٥) (٢٠٥٨)؛ من طريق عبد الله بن وهب، عن مالك ويونس، عن الزهري، به، مطوَّلاً ومختصراً، ولفظه عند النسائي:

قال عمر - وهو جالسٌ على منبر رسول الله ﷺ - : إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ - يَعْنِي مُحَمَّدًا ﷺ - بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ فِيهَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةَ الرَّجْمِ، قَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا، وَعَقَلْنَاهَا، وَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخَشَى أَنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: وَاللَّهِ مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ. فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَا إِذَا أُحْصِنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ أَوْ كَانَ الْحَبْلُ أَوْ الْإِعْتِرَافُ.

وخالف عبد الله بن وهب عُمَرُ بْنُ هَارُونَ، فرواه عن مالك ويونس، به، بلفظ:

إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا - عليه السلام - بِالْحَقِّ، فَكَانَ فِيهَا قَرَأْنَا وَعَلِمْنَا: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُوهُمَا الْبَتَّةَ)، وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُو بَكْرٍ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ.

أَخْرَجَهُ مُكْرَمُ الْبِزْأَزُ فِي «فَوَائِدِهِ» (ص ٣٣٣) (٢١٤)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ مَدِينَةِ السَّلَامِ» (٣/ ٦٧١).

وَذَكَرُ (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ) فِيهِ مَنْكُرٌ بِمَرَّةٍ، وَآفَتُهُ: عُمَرُ بْنُ هَارُونَ هَذَا، وَهُوَ عُمَرُ بْنُ هَارُونَ بْنِ يَزِيدِ الثَّقَفِيِّ مَوْلَاهُمْ، الْبَلْخِيُّ، لَخَّصَ حَالَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (٤٩٧٩)، فَقَالَ: مَتْرُوكٌ، وَكَانَ حَافِظًا^(١).

٤ - مالك بن أنس؛ وحده:

رَوَاهُ فِي «الْمَوْطَأِ» كِتَابِ الْحُدُودِ، مَا جَاءَ فِي الرَّجْمِ (٢/ ٣٨٤) (٢٣٨١): رَوَايَةٌ يَحْيَى اللَّيْثِيُّ، وَكِتَابِ الْحُدُودِ (٢/ ٢٠) (١٧٦٥) - رَوَايَةُ أَبِي مَصْعَبِ الزَّهْرِيِّ، وَكِتَابِ الْحُدُودِ فِي الزَّنَا، بَابِ الرَّجْمِ، (ص ٢٢٠) (٦٩٢): رَوَايَةُ الشَّيْبَانِيِّ.

وَمِنْ طَرِيقِهِ: الشَّافِعِيُّ فِي «اِخْتِلَافِ الْحَدِيثِ» (١٠/ ٢٠٣) (٢٣٧: الأُم) وَهُوَ فِي «مُسْنَدِهِ» (١/ ٩٧٤) (٨١٤)، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١/ ٤٤٩) (٣٩١) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْخَطِيبُ فِي «الْفَقِيهِ وَالْمُتَّفَقِ» (١/ ٢٤٧) (٢٤٢) - ، وَالنَّسَائِيُّ فِي الرَّجْمِ مِنَ «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٦/ ٤١١) (٧١١٩)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغْوِيُّ فِي «حَدِيثِ مَصْعَبِ الزَّيْرِيِّ» (ص ١٢٩) (١٧٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ زَاهِرُ الشَّحَامِيِّ فِي «عَوَالِي مَالِكٍ» (١١) -،

(١) فِقُولُ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ بَشَّارِ عَوَادٍ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى «تَارِيخِ مَدِينَةِ السَّلَامِ» (٣/ ٦٧١): حَدِيثٌ

صَحِيحٌ، لَكِنْ عِبَارَةٌ «وَرَجَمَ أَبُو بَكْرٍ» غَيْرُ مَحْفُوظَةٌ؛ لَيْسَ بِسَدِيدٍ، فَإِنَّهُ يُوْهَمُ أَنَّ عِبَارَةَ «الشَّيْخِ وَالشَّيْخَةُ..» مَحْفُوظَةٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَهِيَ مَنْكُرَةٌ لَا تَصِحُّ عَنْ مَالِكٍ، وَلَا عَنْ يُونُسَ، وَلَمْ يَقْلُهَا الزَّهْرِيُّ، وَلَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَتَبَةَ، وَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ!

والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٢ / ٥) (٢٠٥٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٢ / ١٥٢ - ١٥٧) (٤١٤: الإحسان)، والجوهري في «مسند الموطأ» (١ / ٢٢٢) (٧٢ / ٢٢٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨ / ٢١٢) وفي «معرفة السنن والآثار» (١٢ / ٢٧٧) (١٦٦٧٧)، والخطيب في «الكفاية» (ص ١١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣ / ٩٥ - ٩٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٠ / ٢٨٠ - ٢٨٣).
ولفظه:

إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ فِيهَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةَ الرَّجْمِ، فَفَرَّأْنَاهَا، وَوَعَيْنَاهَا، وَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، وَأَخْشَى أَنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَتْرَكَ فَرِيضَةً أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصِنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيْتَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ، أَوْ الْإِعْتِرَافُ.

واللفظ للنسائي.

وقال الحافظ ابن كثير: هذا حديثٌ عظيمٌ، أخرجه الجماعة في كتبهم من طرق متعددة، من حديث الزهري^(١).

٥ - يونس بن يزيد؛ وحده:

أخرجه مسلمٌ في الحدود والديات (١٦٩١)، وأبو عوانة في «مستخرجه» (٤ / ١٢٢) (٦٢٥٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨ / ٢١٠ - ٢١١)؛ من طرق عن يونس، به، ولفظه:

(١) «مسند الفاروق» (٢ / ٤٠٨).

إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ، قَرَأَهَا وَوَعَيْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا، فَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى أَنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصَيْنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ، أَوْ الْإِعْتِرَافُ.

واللفظ لمسلم.

٦- عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ:

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٦/٤١٢-٤١٣) (٧١٢٢) مِنْ طَرِيقِ عُقَيْلٍ، بِمِثْلِهِ.

٧- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ:

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (١٣/٤٦٤-٤٦٥) (٣٨٠٤٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٦/٤١٢) (٧١٢١)؛ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهِ، بِمِثْلِ مَا تَقْدَمُ مِنْ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ.

٨- هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ:

أَخْرَجَهُ أَبُو عِيَيْدٍ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٣٢١)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي الْحُدُودِ (٤٤١٨)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٢/١٤٥) (٤١٣: الإِحْسَانُ) مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهِ، مِثْلَهُ.

وَقَدْ اضْطَرَبَ هُشَيْمٌ فِيهِ، فَرَوَاهُ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِسَنَدِهِ، لَكِنْ جَعَلَهُ مِنْ مَسْنَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي سَمِعَ عَمْرُوبَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمَنْبَرِ.

أخرجه أحمد في «المسند» (٣٢٧/١) (١٩٧)، وأبو الشيخ ابن حيان في «ذكر الأقران» (ص ٥٧) (١٧١).

وهذا مما يُبين تخليطَ هُشَيْمٍ في حديث الزُّهري خاصةً.

ومنه يُعلم خطأ المعلقين على «المسند» في الحكم على الحديث بأنه صحيح على شرط الشيخين!

فالشيخان لم يُخرِجا لهذه الترجمة (هشيم عن الزهري) شيئاً البتة.

وهُشَيْم، وإن كان ثقةً ثبتاً، فإنَّ حديثه عن الزهري خاصةً فيه لينٌ^(١).

قال يحيى بن معين: سماعه من الزهري وهو صغير^(٢).

وقال الإمام أحمد: ما صحَّ من سماع هشيم عن الزهري أربعة أحاديث يقول: حدثنا الزهري، الحديث الطويل حديث الرجم^(٣)، وحديث صفية، وحديث المجادلة، وحديث ابن عمر «ما استيسر من الهدي» وما كان غير ذلك يقول: لا أدري، من سفيان بن حسين سمعته أو الزهري.

قال أبو طالب: يقولون إن شعبة رمى^(٤) بكتابه؟ قال: لا، ليس هذا بشيء، إنما سمع بالموسم فَنَسِيَ^(٥).

(١) «هدى الساري»، (ص ١٢٠٦). وقال الذهبي في «الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردَّهم»

(ص ١٧٩): حديثه في الصحاح، لكن ما خرَّجوا له عن الزهري شيئاً؛ لأنه ضعيف فيه.

(٢) «الكامل في الضعفاء» لابن عدي (٤٥١/٨).

(٣) في المطبوع من «المعرفة والتاريخ»: الرحم!

(٤) في المطبوع من «المعرفة والتاريخ»: رضى!!

(٥) «المعرفة والتاريخ» (٢/٢٠١). وانظر: «الإرشاد» للخليلي (١/١٩٦)، و«التعديل

والتجريح» للباجي (٣/١٣٥١).

قلتُ: يشير الإمام أحمد إلى أَنَّ ما تَبَيَّنَ فيه كَوْنُ هشيم يقول فيه: حدثنا - أو أخبرنا - الزهري، فهذه الأربعة الأحاديثُ، وليس فيها تصحيحٌ لها، وهذا ظاهر، والله أعلم.

٩- سفيان بن عيينة عن الزهري:

لكن اختلفَ عليه فيه، وعلى النحو التالي:

١- رواه مرةً عن الزُّهري، مثل رواية الجماعة، إلا أنه لم يذكر أن الرجم آية، وإنما جعله فريضةً أنزلها الله، أخرجه كذلك:

البخاري في المحارين (٦٨٢٩) عن علي بن المديني.

وأبو يعلى في «مسنده» (١/١٤١) (١٥١) عن أبي خيثمة زهير بن حرب.

وابن الجارود في «المنتقى» (٣/١١٢-١١٣) (٨١٢): غوث المكذوب عن محمد ابن عبد الله بن يزيد المقرئ.

ثلاثتهم (ابن المديني، وأبو خيثمة، وابن المقرئ)، عن سفيان، به.

٢- ورواه أخرى، عن الزهري، فزاد فيه النسبة إلى عمر -رضي الله عنه- أنها كانت آية، وأنه قال: وقد قرأناها (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَى فَاَرْجُوهُمَا الْبَتَّةَ).

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٩/٤١٦) (٢٩٢٤٩) -ومن طريقه: الدوري في «قراءات النبي ﷺ» (ص ١٣٣) (٨٨)، وابن ماجه في الحدود (٢٥٥٣) -.

والنسائي في الرجم من «الكبرى» (٦/٤١٠) (٧١١٨) عن محمد بن منصور المكي.

وابن ماجه في الحدود (٢٥٥٣) عن ابن أبي شيبة ومحمد بن الصباح.

والبزار في «مسنده» (١/٢٩٩-٣٠٠) (١٩٤) عن أحمد بن عبدة وأبي بكر بن خلاد^(١).

وأبو عوانة في «مستخرجه» (٤/١٢٢) (٦٢٥٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/٢١١)، وأبو نعيم الحدّاد في «جامع الصحيحين» (٣/١٨٩) (٢١٥٦) عن أبي علي الحسن بن محمد الزّعفراني.

ستتهم (ابن أبي شيبة، ومحمد بن منصور، ومحمد بن الصباح، وأحمد بن عبدة، وأبو بكر بن خلاد، وأبو علي الزّعفراني)، عن سفيان به.

قال السّائي: لا أعلم أن أحداً ذكّر في هذا الحديث: (الشيخ والشيخة فارجموهما البتة) غير سفيان، وينبغي أن يكون وَهَمٌ، والله أعلم.
وقال النّحاس: إسنادُ الحديث صحيح^(٢).

قلت: إخراج البخاريّ الحديث دون ذكر هذه الزيادة إشارةً إلى تعليلها، وكذا مسلم؛ فإنه ساق إسنادَ الحديث عن أبي بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وابن أبي عمر، دون أن يسوق متنّه، لما فيه من الاختلاف على سفيان، والله أعلم.
٣- ورواه سفيان، عن مَعَمَرٍ، عن الزُّهري، به، فزاد في إسناده معمرًا.

أخرجه الحميدي في «المسند» (١/١٦١) (١٢٥)، ومن طريقه: الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/٧٢٨-٧٢٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣/٩٤-٩٥)، وفي «الاستذكار» (٧٢/٢٤) (٣٥٤٣٧).

(١) ذكر فيه: وأنزل عليه آية الرجم، دون ذكر (الشيخ والشيخة).

(٢) «الناسخ والمنسوخ» (١/٤٣٨). قلت: والنّحاس ما هو من أحلاس الحديث وأطبّاء عله.

وفيه: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ، فَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ.

قال سفيان: فقد سمعته من الزهري بطوله، فحفظتُ منه أشياء، وهذا مما لم أحفظ منها يومئذ. اهـ.

قلتُ: وقد حفظ لنا الحميديُّ علة اضطراب سفيان فيه، فقال: حدثنا سفيان، قال: أتينا الزهريَّ في دار ابن الجواز^(١) فقال: إن شئتم حدِّثتكم بعشرين حديثاً، وإن شئتم حدِّثتكم بحديث السقيفة - وكنْتُ أصغرَ القوم، فاشتَهِيتُ أن لا يحدثَ به لَطُولِهِ - فقال القومُ: حدِّثنا بحديث السَّقِيفَةِ. فحدِّثنا به الزُّهريُّ عن عبيدِ اللهِ بن عبدِ اللهِ بن عتبة بن مسعود، عن ابنِ عباس، عن عُمَرَ. فحفظتُ منه أشياء [يومئذٍ]، ثم حدِّثني بقيَّته بعد ذلك معمرٌ. اهـ^(٢).

قلتُ: فقد بيَّن سفيانُ أنه كان صغيراً حينما سمع الحديثَ عن الزهري، فلم يضبط. ولعل لفظ (الشيخ والشيخة) قد عَلِقَ بذهنه مما حفظه من الطرق الأخرى الواردة في الباب، إذ كانت مشهورةً متداولةً، فتوهَّمه في حديث الزهري هذا، والله أعلم.

ومنه يُعَلِّمُ خطأً من صَحَّحَ هذه الزيادةً من حديث سفيان بن عيينة.

(١) في «المعرفة والتاريخ»: ابن الحرار.

(٢) «مسند الحميدي» (١/١٦٢) (٢٦). وعنه: الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/٧٢٨)،

(٧٢٩) - ومنه الزيادة -، وابن أبي خيثمة في «أخبار المكيين من تاريخه» (ص ٣٩٠) (٤١٢).

لكن نخلص من هذه الطرق عن الزهري، من طريق ثقات أصحابه المتقين، إلى ثبوت القول عن عمر -رضي الله عنه- أن آية الرجم كانت قد نزلت على رسول الله ﷺ، وقرأها عمر وغيره في عهده ﷺ، وحفظوها ووعوها، والله أعلم.

٢- سعد بن إبراهيم، عن عبید الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس:

عن عبد الرحمن بن عوف، قال: حجَّ عمر بن الخطاب، فأرد أن يخطب الناس خطبةً.

فقال عبد الرحمن بن عوف: إنه قد اجتمع عندك رعاغ الناس، فأخر ذلك حتى تأتي المدينة.

فلما قدم المدينة دنوت قريباً من المنبر، فسمعت^(١) يقول: وَإِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: مَا بَأْسَ الرَّجْمِ، وَإِنَّمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ الْجُلْدُ؟ وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ. وَلَوْلَا أَنْ يَقُولُوا: أَثْبَتَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَيْسَ فِيهِ، لَأَثْبَتْنَا كَمَا أَنْزَلَتْ.

أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١/٤٢٦-٤٢٧) (٣٥٢)، والنسائي في الحدود من «الكبرى» (٦/٤٠٨-٤١٠) (٧١١٣-٧١١٧) - ومن طريقه: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥/٣٠٣) (٢٠٦٠) - ، وأبو الشيخ ابن حبان في «ذكر الأقران» (ص ٥٧) (١٦٩)؛ من طرق عن محمد بن جعفر غندر، وحجاج بن محمد، وعبد الرحمن بن غزوان، وأبي داود الطيالسي؛ عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، به، مطولاً ومختصراً، واللفظ لأحمد.

(١) القائل «فسمعت» هو ابن عباس -رضي الله عنه-.

قال المزني: رواه جماعة، فلم يذكروا «عبد الرحمن بن عوف» في إسناده، وهو الصواب^(١).

وقال الدارقطني: رواه سعيد بن أبي هند عن عبيد الله بن عبد الله: أنَّ عُمَرَ خَطَبَ النَّاسَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَلَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَأَتَى بِقِصَّةِ الرَّجْمِ دُونَ سَائِرِ الْحَدِيثِ^(٢).

والمحفوظ من هذا ما رواه الزُّهْرِيُّ من رواية صالح بن كيسان، وعبد الله بن أبي بكر، ومالك بن أنس، ومَن تابعهم، وهو حديث صحيح من حديث شعبة، عن سعد ابن إبراهيم، عن عبيد الله بن عبد الله. اهـ^(٣).

قلت: ولفظ حديث سعد بن إبراهيم مُجْمَلٌ، بخلاف لفظ حديث الزهري؛ فإنه مفصّل.



(١) «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف» (٨٣/٨) (١٠٥٩٥).

(٢) أخرجه من هذا الوجه: النسائي في «السنن الكبرى» (٦/٤١٣ - ٤١٤) (٧١٢٣).

(٣) الدارقطني: «العلل الواردة في الأحاديث النبوية» (٢/١٠) (س: ٨٤). وقد تقدم تخريج

٣- علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس، عن عمر -رضي الله عنه-:

أخرجه أحمد في «المسند» (١/ ٢٩٦) (١٥٦)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٢١-٣٢٢)، والمروزي في «السنة» (ص ٢٤٥) (٣٨٥)، والمحامي في «الأمالي - رواية ابن البيع» (ص ٢٣٠) (٢٢٠)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٣/ ١١٨١) (٢٠٨٤)؛ من طريق هُشيم، عن ابن جدعان، به، ولفظه:

خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - وَقَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً: خَطَبْنَا - فَحَمِدَ اللَّهُ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، فَذَكَرَ الرَّجْمَ، فَقَالَ: لَا تُحَدِّثَنَّ عَنْهُ، فَإِنَّهُ حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، أَلَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَجِمَ، وَرَجِمْنَا بَعْدَهُ، وَلَوْلَا أَنْ يَقُولَ قَائِلُونَ: زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا مَا لَيْسَ مِنْهُ، لَكَتَبْتُهُ فِي نَاحِيَةِ مِنَ الْمُصْحَفِ: شَهِدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - وَقَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً: وَعَبَدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَفُلَانٌ، وَفُلَانٌ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَجِمَ وَرَجِمْنَا مِنْ بَعْدِهِ، أَلَا وَإِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِكُمْ قَوْمٌ يُكْذِبُونَ بِالرَّجْمِ، وَبِالدَّجَالِ، وَبِالشَّفَاعَةِ، وَبِعَذَابِ الْقَبْرِ، وَبِقَوْمٍ يُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا امْتَحَشُوا^(١).

واللفظ لأحمد.

قال الحافظ ابن كثير: هذا الحديث له شاهد في «الصحیح» كما سيأتي في حديث السقيفة^(٢)، وإن كان في سياقه هذا غرابة، فإنَّ علي بن زيد بن جدعان يأتي بسياقات

(١) امْتَحَشُوا: احترقوا. والمَحْشُ: احترق الجلد وظهور العظم. وَيُرَوَّى «امْتَحَشُوا» لما لم يُسَمَّ فاعله. وقد محشته النار تَمَحَّشُهُ مَحْشًا. ابن الأثير: «النهاية في غريب الحديث والأثر»

(٤/ ٣٠٢).

(٢) تقدم.

غريبة، والله أعلم بحاله^(١).

وأخرجه أبو يعلى في «المسند» (١/١٣٦) (١٤٦)، والآجري في «الشرعة» (٣/١١٩٤ - ١١٩٥) (٧٦٨)، واللالكائي في «شرح الأصول» (٣/١١٨١) (٢٠٨٣)، والبيهقي في «البعث والنشور» (ص ١٢٩) (١٥٩)؛ من طريق حماد بن سلمة، عن ابن جُدعان، به، ولفظه:

يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا لَا تُخَدَعُوا عَنِ الرَّجْمِ، أَلَا لَا تُخَدَعُوا عَنِ الرَّجْمِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجِمَ، وَأَبُو بَكْرٍ رَجِمَ، وَرَجِمْتُ، وَإِنَّ يَكُونُ قَوْمٌ يُكْذِبُونَ بِالرَّجْمِ، وَبِالسَّفَاعَةِ، وَبِالدَّجَالِ، وَبِقَوْمٍ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا مَحَشْتَهُمْ أَوْ امْتَحَشُوا.

واللفظ لأبي يعلى.

وأخرجه الطيالسي في «المسند» (١/٢٩) (٢٥)، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٢/٧٥٥) (٧٥١: بغية الباحث) - ومن طريقه: ابن عبد البر في «التمهيد» (١٩/٦٩) وفي «الاستذكار» (٢٤/٧١ - ٧٢) (٣٥٤٣٥) - وابن عبد البر في «التمهيد» (٩/٨٣) و(٢٣/٩٨)؛ من طريق حماد بن زيد، عن ابن جُدعان، به، ولفظه:

يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ الرَّجْمَ حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، فَلَا تُخَدَعَنَّ عَنْهُ، فَإِنَّهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَقَدْ رَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجِمَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَجِمْتُ.

واللفظ لأبي داود الطيالسي.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٧/٣٣٠) (١٣٣٦٤) عن معتمر^(٢)، عن

(١) «مسند الفاروق» (٢/٣٦٠).

(٢) في المطبوع: «معمر»، وكذلك هو في المخطوط (ج/٤ ق/٩٢) (ب). وهو تصحيف. والصواب =

ابن جُدعان، به، ولفظه:

أمرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مُنَادِيًا، فَنَادَى أَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ، ثُمَّ صَعَدَ الْمُنْبَرَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تُخَدَعَنَّ عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ؛ فَإِنَّهَا قَدْ نَزَلَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَرَأْنَاهَا، وَلَكِنَّهَا ذَهَبَتْ فِي قُرْآنٍ كَثِيرٍ ذَهَبَ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّه ﷺ قَدْ رَجِمَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ رَجِمَ، وَرَجِمْتُ بَعْدَهُمَا... الْحَدِيثُ.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في «المصنف» (٤١٧/٩) (٢٩٢٥٣) - ومن طريقه: ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٤٦/١) (٣٥٢) - ، والأجري في «الشرية» (٣/١١٩٣، ١١٩٤) (٧٦٧، ٧٦٦) عن أشعث بن سوار، عن ابن جُدعان، به، ولفظه:

الرَّجْمُ حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، فَلَا تُخَدَعُوا عَنْهُ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجِمَ، وَرَجِمَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَجِمْتُ أَنَا.

وأخرجه الأجرى في «الشرية» (٣/١١٩٢ - ١١٩٣) (٧٦٥) عن مبارك بن فضالة، عن ابن جُدعان، به، بنحو لفظ أشعث.

وإسناد ضعيف. مداره على ابن جُدعان، عن يوسف بن مهران.

وابن جُدعان، هو علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جُدعان

= ما أثبت، فمَعَمَّرَ لِيَسْتِ لَهُ رِوَايَةٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ. وَإِنَّمَا الَّذِي يَرُوي عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ: مَعْتَمِرٌ وَهُوَ ابْنُ سَلِيَانَ التَّمِيمِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيِّ. وَهُوَ مِنْ شُيُوخِ عَبْدِ الرَّزَاقِ. ثِقَّةٌ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: كَانَ رَأْسًا فِي الْعِلْمِ وَالْعِبَادَةِ كَأَبِيهِ. الذَّهَبِيُّ: «الكَاشِفُ» (٢/٢٧٩) (٥٥٤٦)، و«سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» (٨/٤٧٧)، وابن حجر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» (٦٧٨٥).

الْقُرَشِيِّ التَّيْمِيِّ، أَبُو الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ الْمَكْفُوفُ: ضَعِيفٌ، عَلِي سَعَة علمه (١).

ويوسف بن مهران، البصري. وثقه ابن سعد، وأبو زرعة الرازي (٢).

وقال فيه علي بن زيد بن جُدعان: كان يُشَبَّهُ بحفظ عمرو بن دينار (٣).

وقال أبو حاتم الرازي: لا أعلم روى عنه غير علي بن زيد بن جُدعان، يُكْتَبُ حديثُهُ ويُذَاكِرُ به (٤).

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥).

وقال أحمد بن حنبل: يوسف بن مهران لا يُعْرَفُ، و لا أعرف أحداً روى عنه إلا علي بن زيد (٦).

(١) ترجمته في: المزي: «تهذيب الكمال» (٤٣٤ / ٢٠)، والذهبي: «سير أعلام النبلاء» (٢٠٦ / ٥)،

وابن حجر: «تهذيب التهذيب» (٣٢٢ / ٧)، و«تقريب التهذيب» (٤٧٣٤).

أما العلامة أحمد شاكر - رَحِمَهُ اللهُ - فقال: ثقة، تَكَلَّمَ فيه بعضُهم بغير حجة! «جامع الترمذي» (١٨٢ / ١).

قلت: ما أتى بطائل. فابن جُدعان - كما قال النووي في «تهذيب الأسماء واللغات» (٧٨٤ / ١) - ضعيف عند المحدثين.

(٢) ترجمته في: ابن سعد: «الطبقات الكبير» (٢٢١ / ٩)، وابن أبي حاتم: «الجرح والتعديل»

(٢٢٩ / ٩)، والمزي: «تهذيب الكمال» (٤٦٣ / ٣٢)، وابن حجر: «تهذيب التهذيب» (٤٢٤ / ١١).

(٣) ابن أبي حاتم: «الجرح والتعديل» (٢٢٩ / ٩)، والفسوي: «المعرفة والتاريخ» (٩٩ / ٢)،

(٢١٣)، وابن عبد البر: «التمهيد» (٨٤ / ٩).

(٤) «الجرح والتعديل» (٢٢٩ / ٩).

(٥) (٥٥١ / ٥).

(٦) «تهذيب الكمال» (٤٦٣ / ٣٣٢).

قلت: مثله لا ينزل عن مرتبة الصدوق بحال^(١).

والحديث من أفراد ابن جُدعان، فهو - به - ضعيفٌ، ومثله لا يُحتمل منه التفردُ، والله أعلم.

٤- سعيد بن المسيّب، عن عمر -رضي الله عنه-:

وله عنه طرق، هذا بيانها:

أ- يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيّب.

وقد رواه عن يحيى بن سعيد:

١- مالك، عن يحيى بن سعيد، به.

رواه في «الموطأ» كتاب الحدود، ما جاء في الرجم (٢/ ٣٨٥-٣٨٦) (٢٣٨٣: رواية يحيى الليثي) وكتاب الحدود (٢/ ٢١) (١٧٦٦: رواية أبي مصعب)، وكتاب الحدود في الزنا، باب الرجم (ص ٢٢٠) (٦٩٣: رواية الشيباني).

ومن طريقه: الشافعي في «اختلاف الحديث» (١٠/ ٢٠٣-٢٠٤) (٢٣٨: الأم) وهو في «مسنده» (١/ ٩٧٥) (٨١٥) - ومن طريقه: البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٢١٢)، وابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» (٢/ ٣٠٣) - ، وإسماعيل القاضي في الخامس من «مسند حديث مالك» (ص ٤٤-٤٥) (٧٣)، وأبو القاسم البغوي في «حديث مصعب الزبيري» (ص ١٣٠) (١٧٣) - ومن طريقه: زاهر الشحامي في

(١) أما الحافظ ابن حجر -رَحِمَهُ اللهُ- فقد وصفه بأنه لين الحديث. «التقريب» (٧٨٨٦). والحقُّ أنه

«عوالي مالك» (٢٧) - ، والجوهري في «مسند الموطأ» (٣/ ٨٧٥) (٦٠٨/ ٩٩١)،
وأبو القاسم الحنائي في «الحنائيات» (٢/ ١٢٩٢) (٢٥٨).

ولفظه: عن سعيد بن المسيّب أنه سمعه يقول: لما صدرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ
مِنَى؛ أَنَاخَ بِالْأَبْطَحِ^(١)، ثُمَّ كَوَّمَ كَوْمَةَ بَطْحَاءَ، ثُمَّ طَرَحَ عَلَيْهَا رِدَاءَهُ وَاسْتَلْقَى، ثُمَّ مَدَّ
يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ كَبِّرْ سِنِّي، وَضَعِّفْ قُوَّتِي، وَانْتَشِرْ رَعِيَّتِي، فَاقْبِضْني
إِلَيْكَ غَيْرَ مُضَيِّعٍ وَلَا مُفَرِّطٍ. ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ
سُنَّتْ لَكُمْ السُّنَنُ، وَفُرِضَتْ لَكُمْ الْفَرَائِضُ، وَتُرِكْتُمْ عَلَى الْوَاضِحَةِ إِلَّا أَنْ تَضِلُّوا
بِالنَّاسِ يَمِينًا وَشِمَالًا. وَضَرَبَ بِأَحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، ثُمَّ قَالَ: إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا
عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ؛ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: لَا نَجِدُ حَدِيثَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
وَرَجَمْنَا. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ لَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ: زَادَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي كِتَابِ اللَّهِ
-تعالى-؛ لَكَتَبْتُهَا: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُوهُمَا الْبَتَّةَ)، فَإِنَّا قَدْ قَرَأْنَاهَا.

قال مالك: قال يحيى بن سعيد: قال سعيد بن المسيّب: فما انسلخَ ذو الْحِجَّةِ حَتَّى
قُتِلَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

قال يحيى: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: قَوْلُهُ: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ، يَعْنِي: الشَّيْبَ وَالشَّيْبَةَ،
فَارْجُوهُمَا الْبَتَّةَ^(٢).

(١) مكان، يضاف إلى مكة، وإلى منى؛ لأن المسافة بينهما واحدة، وربما كان إلى منى أقرب. وهو
- اليوم - مكان مشهور بمكة، ويسمى الآن منطقة (العدل) وما جاورها من الششة وبعض
شارع الحج.

محمد محمد حسن شُرَاب: «المعالم الأثرية في السنة والسيرَة» ص ١٦، وعبد الرحمن بن سليمان
العثيمين: حاشية «تفسير غريب الموطأ» لعبد الملك بن حبيب (١/ ٣٣٩).

(٢) البتة: القطع. وتقال لكل أمرٍ لا رجعة فيه. وهي منصوبة على المصدر من بتَّ يسبتُّ =

قال الجوهري: هذا الحديث مُرْسَلٌ، أدخله النَّسَائِيُّ في المسند^(١).

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٩٣/٢٣): هذا حديثٌ مسندٌ صحيحٌ.

وقال في «الاستذكار» (٦٨/٢٤): هذا حديث صحيح الإسناد. يستند منه قوله: رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وقد سمعه سعيد بن المسيَّب من عمر في قول جماعة من أهل العلم، وشهد معه هذه الحجة، وسمعه يقول عند رؤية البيت، وعند الطواف كلاماً حفظه عنه.

وقال الحافظ ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر»: هذا حديث حسن صحيح.

= ومعنى البتة - هنا - : رَجْمًا لَا بُدَّ مِنْهُ، وَلَا مَدْوَحَةً عَنْهُ.

وهي بوصل الألف على الراجح. وذهب بعض العلماء إلى وجوب قطع الألف فيها. ينظر: «الشافي في شرح مسند الشافعي» لابن الأثير (٢٦٩/٥)، و«تهذيب الأسماء واللغات» للنووي ٢٩٩/٣، و«مختار الصحاح» للرازي، (ص ٣٩-٤٠)، و«هدى الساري» لابن حجر (٢٠٧/١)، و«فتح الباري» له (٣٢٤/٩)، و«نخب الأفكار» للعيني (٤١٩/٥)، و«حاشية الصبان على شرح الأشموني» (١٧٥/٢)، و«الكليات» للكفوي (ص ٢٤٦)، و«حاشية الخضري على ابن عقيل» (١٩٢/١)، و«تاج العروس» للزبيدي (٤٣١/٤) (بتت)، و«معجم الأخطاء الشائعة» للعدناني، (ص ٣٤).

وقد أفرد الكلام عليها وتحرير المقام في هزمتها: الشيخ العلامة أحمد المأمون البلغيثي في رسالته «استدراك الفتنة على من قطع بقطع همزة البتة»، وهي منشورة في مجلة «آفاق الثقافة والتراث» ع ٣٣٤، شهر محرم، ١٤٢٢هـ (ص ١٨٢-١٨٨).

(١) يعني: أن النسائي جعله متصلاً. فإنَّ الجوهري يرى أن من شرط النسائي في «سننه» إخراج المتصل المرفوع دون المنقطع والموقوف، بدلالة تسمية كتابه بـ «المجتبى في السنن المسندة»، وهو قد أخرج لسعيد عن عمر، فهو متصل عنده؛ على ما يرى الجوهري.

٢- يحيى بن سعيد القطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٣٦٢-٣٦٣) (٢٤٩)، ومسدد في «مسنده» - كما في «المطالب العالية» لابن حجر (١٥/ ٧٧٢) (٣٨٩٧)، و«إتحاف الخيرة المهرة» للبوصيري (٤/ ٢٥٠-٢٥١) (٣٥٠١) -.

ولفظه عند أحمد: عن يحيى، قال: سمعت سعيد بن المسيب: أَنَّ عُمَرَ قَالَ: إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ؛ لَا نَجِدُ^(١) حَدِيثًا فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ رَجِمَ، وَقَدْ رَجَمْنَا.

ورواية مسدد أتم، ففيه: ثم إياكم ألا تهلكوا عن آية الرجم، أن يقول قائل: لا نجدُ حدًّا يُرى في كتابِ الله، فقد رأيتُ رسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجِمَ، ورجمنا، والذي نفسُ عمرَ بيده، لولا أن يقول الناس: أحدثَ عمرُ في كتابِ الله لكتبتها، فإننا قد قرأنا: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُوهُمَا الْبَتَّةَ).

قال البوصيري: هذا إسناد رجاله رجال الصحيح.

(١) كذا في «المسند». وقد أقحم محققا «المسند»: [وأن يقول قائل] ثم علّقنا على ذلك في الهامش بقولها: ما بين حاصرتين ليس في الأصول التي بأيدينا، ولا يستقيم المعنى إلا به، وسيأتي الحديث من طريق سعيد بن المسيب نفسه برقم (٣٠٢)، وفي مصادر التخريج المذكورة في التعليق الآتي، وقد ثبتت فيها هذه الجملة. اهـ.

هذا كلامها بحروفه، وهو غريب جداً، إذ إن من أبسط قواعد تحقيق النص إبقائه كما أورده مصنفه، مع التنبيه على الوهم - إن كان! - في هامش التحقيق.

وليس ذلك كذلك هنا، فالنص مقبول المعنى، والأصول الخطية متفقة عليه، وكذلك هو في «جامع المسانيد» للحافظ ابن كثير (١٨/ ٥٩) (١١١). فأقحام المحققين لهذه الحروف غير سديد، والله أعلم.

وقال في «مختصر إتحاف السادة المهرة» (٥/ ٢٢٩) (٤١٤٩): رواه مسدّد بسند صحيح.

قلت: وهذه الترجمة (يحيى بن سعيد القطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري) على رسم الصحيحين.

بل إن رواية مسدّد، عن القطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب: على رسم البخاري.

٣- يزيد بن هارون، عن يحيى، به.

أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (٣/ ٣١٠)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٣٩٤-٣٩٥) (٣٠٢)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» (٣/ ٨٧٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ١٧٤)؛ مطوّلاً ومختصراً.

ولفظه عند أحمد: أن عمر بن الخطاب قال: إياكم أن تهلكوا عن آية الرّجم، وأن يقول قائل: لا نجد حدين في كتاب الله، فقد رأيت رسول الله ﷺ رجم، ورجمنا بعده. وقد جود متنه ابن سعد، فرواه بلفظ:

عن سعيد بن المسيب: أن عمراً لما أفاض من منى أناخ بالأبطح، فكوم كومة من بطحاء، وطرح عليها طرف ثوبه ثم استلقى عليها ورفع يديه إلى السماء، وقال: اللهم كبرت سني، وضعفت قوتي، وانتشرت رعيتي، فاقبضني إليك غير مضيع ولا مفترط، فلما قدم المدينة خطب الناس، فقال: أيها الناس، قد فرضت لكم الفرائض، وسنت لكم السنن، وتركتم على الواضحة، ثم صفق يمينه على شماله، إلا أن تضلّوا بالناس يميناً وشمالاً، ثم إياكم أن تهلكوا عن آية الرّجم، وأن يقول قائل: لا نجد حدين في

كِتَابِ اللَّهِ، فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَوَاللَّهِ لَوْ لَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ: أَحَدَثَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ؛ لَكَتَبْتُهَا فِي الْمَصْحَفِ، فَقَدْ قَرَأْنَاهَا: (وَالشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَاَرْجُوهُمَا الْبَتَّةَ).

وهذه الترجمة (يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد الأنصاري) على رسم الصحيحين.

٤ - شعبة، عن يحيى، به.

أخرجه الحافظ أبو موسى المدني في «اللطائف» (ص ١٢٨) (٢٠٦)؛ من طريق محمد بن الحسن بن تميم، عن محمد بن بكر البرساني، عن شعبة، به. ولفظه:

عن سعيد بن المسيب قال: قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: إنه قد سُنتَّ لكم السُّنَنُ، وفُرِضَتْ عَلَيْكُمْ الْفَرَائِضُ، وَتُرِكْتُمْ عَلَى الْوَاضِحَةِ، فَإِيَّاكُمْ أَنْ تَضِلُّوا يَمِينًا وَشِمَالًا، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَنَا سَائِقُولُونَ: مَا بَأَلِ الرَّجْمِ، وَإِنَّمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ عِزٌّ وَجَلَلٌ الْجَلْدُ؟ وَلَوْ لَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ: أَثَبَّتَ عُمَرُ بِنُ الْخَطَابِ فِي الْقُرْآنِ مَا لَيْسَ فِيهِ لِأَثَبْتُهَا فِيهِ: (إِذَا زَنَى الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَاَرْجُوهُمَا).

قال الحافظ أبو موسى المدني: لشعبة عن يحيى أحاديث صالحة.

قلت: محمد بن الحسن بن تميم، الأزدي العتكي، البصري، نزيل الكوفة^(١).

يروي عن حجاج الأعور - وكان راويته - ، وأبي عاصم النبيل، وروح بن عبادة، ومحمد بن بكر البرساني، وغيرهم.

(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٥٨/٢٥)، و«تهذيب التهذيب» (٩/١١٤).

وروى عنه: أبو داود في «السنن»، وابن خزيمة في «صحيحه»، وصحح له ابن حبان.

قال ابن خزيمة فيه: كوفي ثبت^(١).

وقال ابن حبان: مُستقيم الحديث، يُغرب، عِداده في الكوفيين^(٢).

وهو توثيق مُعتَبَر من إمامين نَقَادِين.

أما الحافظ ابن حجر، فقال: صدوق يُغرب^(٣).

قلتُ: هو أعلى من ذلك إن شاء الله.

وشيخه: محمد بن بكر البُرْسَانِي، أبو عثمان البصري^(٤).

يروى عن أيمن بن نابل، وحماد بن سلمة، وسعيد بن أبي عروبة، وشعبة، وابن جريج، وهشام بن حسان، وخلق سواهم.

روى عنه: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعبد بن حميد، ومحمد بن يحيى الذهلي، وأبو محمد الدارمي، وأبو قدامة، ومحمد بن بشار بن دار، وهارون الحمال، ويحيى بن معين، ويحيى بن موسى البلخي، وعددٌ كثير غيرهم.

وأخرج حديثه الجماعة.

قال الإمام أحمد: صالح الحديث.

(١) «صحيح ابن حبان» (٢١٠/٨) (٣٤٢٣).

(٢) «الثقات» (١١٢/٩).

(٣) «تقريب التهذيب» (٥٨١٢).

(٤) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٥٣٠/٢٤)، و«تهذيب التهذيب» (٧٧/٩).

وقال يحيى بن معين: كان ظريفاً^(١).

وقال ابن سعد^(٢)، والعجلي^(٣)، ويحيى بن معين - في رواية الدارمي^(٤) - وأبو داود^(٥)، وابن قانع: ثقة.

وقال أبو حاتم: شيخ محله الصدق^(٦).

وقال النسائي: ليس بالقوي في الحديث^(٧).

أما محمد بن عبد الله بن عمار الموصلية، فقال: لم يكن صاحب حديث، تركناه، لم نسمع منه.

قلت: ما هو بالجرح المفسر، وقد بين الخطيب - رَحِمَهُ اللهُ - وجه قوله هذا، فقال: يعني أنه لم يكن كغيره من الحفاظ في وقته، وهم يحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن ابن مهدي، وأشباههما^(٨).

(١) «التاريخ» رواية الدوري (١٨٣/٤) (٣٨٤٥). وفي «تهذيب الكمال» عنه: كان - والله - ظريفاً صاحب أدب.

(٢) «الطبقات الكبير» (٢٩٧/٩).

(٣) «معرفة الثقات والضعفاء» (٢٣٣/٢) (١٥٧٥).

(٤) «تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين» (ص ٢١٥) (٨٠٤).

(٥) «سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني» (٤١/٢) (١٠٥٢).

(٦) «الجرح والتعديل» (٢١٢/٧).

(٧) في المحاربة من «السنن الكبرى» كما «تحفة الأشراف» (١٠٩/٥) (٥٩٨٧). وليس هو في مظنته من المطبوع (٣/٤٤١ - ٤٤٢) (٣٥١٠).

(٨) «تاريخ مدينة السلام» (٤٤٥/٢).

فقول الحافظ ابن حجر فيه: صدوق قد يخطئ،^(١) ليس بسديد، إذ قوله: (صدوق) يُشعر بنزول رتبته عن تامّ الضبط، فلا مُبرّر لقوله (قد يخطئ).

ثم إنَّ الرجلَ أعلى من ذلك، لذا قال فيه الحافظ الذهبي في «الكاشف»: ثقة، صاحب حديث^(٢).

وإنما أُطلتْ في بيان حال هذا الإسناد لغرابته، فهو صحيح غريب من طريق شعبة، والله أعلم.

٥- الليث بن سعد، عن يحيى، به.

أخرجه ابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ١١٥). وفيه:

وآية الرَّجْمِ لَا تَضَلُّوْا عَنْهَا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَجِمَ وَرَجِمْنَا، وَإِنَّمَا قَدْ نَزَلَتْ، وَقَرَأْنَاهَا: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ) وَلَوْلَا أَنْ يُقَالَ: زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبْتُهَا بِيَدِي.

وإسناده إلى الليث صحيح.

وترجمة الليث، عن يحيى، عن ابن المسيب: على رسم الصحيحين.

٦- فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى، بِهِ.

أخرجه أبو بكر بن الأنباري البنداري في «الأول من حديثه» (٤٩- مخطوط).

ولفظه:

(١) «التقريب» (٥٩٦٠).

(٢) «الكاشف» (١٦٠/٢) (٤٧٤٦).

أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَهْلِكُنَّ عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ، قَدْ نَزَلَتْ، وَقَرَأْنَاهَا: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُوهُمَا الْبَتَّةَ)، وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجِمَتْ بَعْدَهُ، أَوْ يَقُولُ قَائِلُهَا: وَجَدْتُ حَدِيثَيْنِ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَوْلَا أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: زَادَ عُمَرُ حَرْفًا فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لَكَتَبْتُهُ بِيَدِي.

وإسناده إلى فليح جيد قوي.

وفليح: هو ابن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي - أو الأسلمي - أبو يحيى المدني. أخرج له الجماعة. وقد لخص حاله الحافظ ابن حجر، فقال: صدوق كثير الخطأ^(١).

قلت: وما ههنا من المتابعات يجبر خطاه بلا ريب.

٧- جرير بن عبد الحميد، عن يحيى، به.

أخرجه المستغفري في «فضائل القرآن» (١/ ٣٢٤) (٣٦٤). ولفظه:

فَلَا تَهْلِكُنَّ^(١) عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ؛ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: لَا نَجِدُ حَدِيثَيْنِ فِي كِتَابِ اللَّهِ -تعالى-، فَإِنَّا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجِمَ وَرَجِمْنَا مَعَهُ، وَلَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ: أَحَدَثَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ -تعالى-؛ لِأَثْبَتِهَا، فَإِنَّا قَرَأْنَاهَا: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُوهُمَا الْبَتَّةَ). فَمَا انْسَلَخَ ذُو الْحِجَّةِ حَتَّى قُتِلَ عُمَرُ -رضي الله عنه-.

وإسناده إلى جرير صحيح، فقد أخرجه المستغفري بسنده المعروف الذي يروي

به «مسند إسحاق بن راهويه» إلى إسحاق بن راهويه، عن جرير، به.

(١) «تقريب التهذيب» (٥٤٤٣).

(٢) في المطبوع: فلا يهلكن.

ب- داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب:

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤١٧/٩) (٢٩٢٥٢)، ومسدد في «مسنده»^(١) - كما في «تهذيب التهذيب» (٨٧/٤، ٨٨) -، والترمذي في الحدود (١٤٣١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١٧٤/٢)، و(٩٥/٣) - ومن طريقه: أبو موسى المديني في «منتهى رغبات السامعين في عوالي أحاديث التابعين» (ق٢٥٧/أ) -، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢١٣/٨)؛ من طرق عن يزيد ابن هارون، ومحمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وإسحاق بن يوسف الأزرق، وعبد الوهاب بن عطاء، عن داود، به، مطولاً ومختصراً، ولفظه عند الترمذي:

عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب، قال: رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَمَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَجِمْتُ، وَلَوْلَا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَزِيدَ فِي كِتَابِ اللَّهِ؛ لَكَتَبْتُهُ فِي الْمُصْحَفِ، فَإِنِّي قَدْ خَشِيتُ أَنْ نَجِيءَ^(٢) أَقْوَامٌ فَلَا يَجِدُونَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَيَكْفُرُونَ بِهِ.

قال الترمذي: وفي الباب عن علي. حديث عمر حديث حسن صحيح، وروي من غير وجه عن عمر.

وقال أبو نعيم: هذا حديثٌ ثابتٌ مشهورٌ، رواه عن سعيد بن المسيب يحيى بن سعيد الأنصاري، وداود، وغيرهما.

(١) وقد صرح في روايته بسماع سعيد بن المسيب من عمر. وسيأتي الكلام فيه بعد.

(٢) كذا، بتأنيث الفعل. وتوجيهها: أن كل جمع - خلاص السلامة للمذكر - يجوز تأنيثه على

وقال أبو موسى المديني: هذا الحديث على شرط الترمذي من هذا الطريق، أخرجه عن أبي عمار، عن إسحاق الأزرق، عن داود. وكأنَّ شيخي سمعه من صاحبه، وهو في الصحاح من غير هذا الطريق؛ لأن سعيداً ولد لسنتين خلتا من خلافة عمر - رضي الله عنه -، فلذلك لم تُخْرَجْ روايته عنه في الصحاح. اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر: إسناده صحيح لا مطعن فيه. ثم قال: هذا الإسناد على شرط مسلم^(١).

قلت: ليس في طرق حديث داود بن أبي هند التصريح بذكر آية الرجم، ولا ذكر (الشيخ والشيخة).

وداود بن أبي هند: ثقة ثبتٌ فقيه. وثقه الأئمةُ النُّقادُ بأعلى عبارات التوثيق. لكن قال الإمام أحمد: يُخْتَلَفُ عنه^(٢) وقال أيضاً: كان كثيرَ الاضطراب والخلاف^(٣).

وقال أبو داود: رجل البصرة، إلا أنه خولف في غير حديث^(٤).

وقال ابن حبان: كان داود من خيار أهل البصرة، من المتقنين في الروايات، إلا

(١) «تهذيب التهذيب» (٤/ ٨٧، ٨٨). وفي سياق روايته التصريح بسماع سعيد بن المسيب من عمر - رضي الله عنه -.

ووصفها الحافظ السخاوي في «فتح المغيث» (٤/ ١٠٠) بأنها رواية صحيحة لا مطعن فيها.

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» (١/ ٣٢٨) (٥٨٥). وقد وثقه في مواضع أخرى توثيقاً مطلقاً.

تنظر: «موسوعة أقوال الإمام أحمد في رجال الحديث وعلله» (١/ ٣٥٣-٣٥٦) (٧٤٤).

(٣) «تهذيب التهذيب» (٣/ ٢٠٥).

(٤) «سؤالات الأجرى أبا داود» (٢/ ٩) (٩٦٣).

أنه كان يهيم إذا حَدَّثَ من حفظه^(١).

قلت: واللفظ الصريح الوارد في طريق حديث يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، صحيح لا يُدْفَعُ، وهو لا يعارض بلفظ حديث داود بن أبي هند، عن سعيد؛ فذاك مُفْصَلٌ، وهذا مُجْمَلٌ، فليس ثمَّ خلافٌ، وهذا أمرٌ ظاهرٌ لا يُتَوَقَّفُ فيه، والله أعلم^(٢).

(١) «الثقات» (٦/٢٧٨).

(٢) لا بد لي أن أعرج على ملاحظات وقعت لي وأنا أراجع تخريج بعض الفضلاء لهذا الحديث، فأقول:

وقفتُ للأستاذ الفاضل الشيخ مشهور حسن سلمان - حفظه الله - على تخريج هذا الحديث في كتابه «التحقيقات والتنقيحات السلفية على متن الوراقات»، وقد بدت منه هنات أحببتُ بيانها، لكيلا تُستدرَكَ عليَّ.

قال - حفظه الله - ص ٣٦٠: ورواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري جمعٌ منهم... ثم ذكر داود بن أبي هند. قلتُ: إننا رواه داود عن سعيد بن المسيب، لا عن يحيى بن سعيد! قال في ص ٣٦٢: فهؤلاء جميعاً رووه عن يحيى بن سعيد الأنصاري دون ذكر الآية. قلت: بل وردت - عنده - من طريق يونس بن يزيد - وهي رواية منكرة جداً، لم ينهه على وهائها - ومن طريق يزيد بن هارون.

ثم فاته ذكر من رواه تماماً كما بينا. بل اكتفى بذكر من رواه مختصراً دون محل الشاهد. ولا يخفى أن رواية الثقة المتقن المفصلة لا تُعَلُّ بالرواية المختصرة.

قال في ص ٣٦٢: وأخرجه الحارث بن أبي أسامة... من طريق حماد بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس. وهذا كله يؤكد أن لفظة (والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجهما البتة) غير محفوظة من طريق سعيد بن المسيب عن عمر.

قلت: بل أخرجه الحارث وغيره من طريق حماد بن زيد - وغيره - عن علي بن زيد بن جُدعان، عن يوسف بن مهران، به. وإسناده ضعيف قولاً واحداً، فكيف يُدْفَعُ به حديث الثقات الأثبات (مالك، وشعبة، والقطان، ويزيد بن هارون، والليث بن سعد، وجريير بن عبد الحميد) وفليح بن سليمان، عن سعيد؟!

ثم إن كلا الطريقتين؛ طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، وطريق داود بن أبي هند، يقطعان بثبوت الخبر عن سعيد بن المسيّب، بما لا يدع مجالاً للشك.

لكن يبقى الكلام في رواية سعيد بن المسيّب عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، فأقول:

اختلف العلماء في الحكم على رواية سعيد عن عمر - رضي الله عنه - بالاتصال أو الانقطاع على مذاهب:

المذهب الأول: أنه لم يسمع منه شيئاً. وإليه ذهب قوم، منهم:

١ - الإمام مالك بن أنس.

قال: لم يسمع سعيد بن المسيّب من عمر بن الخطاب شيئاً قط^(١).

وقال - أيضاً - : لم يسمع منه، ولكن حفظ علمه وأموره.^(٢)

ونقل عبد الله بن وهب عنه أنه قال: لم يدرك عمر، ولكن وُلِدَ في زمانِ عمر، فلما

كَبُرَ أَكْبَبَ عَلَى الْمَسْأَلَةِ عَنْ شَأْنِهِ وَأَمْرِهِ حَتَّى كَانَهُ رَأَاهُ^(٣).

(١) «معرفة الرجال» لابن محرز (١/١٢٨) (٦٣٧).

(٢) «تاريخ أبي زرعة الدمشقي» (١/٤٠٥) (٩٣٨).

(٣) «المعرفة والتاريخ» للفسوي (١/٤٦٨). وانظر: «تاريخ أبي زرعة الدمشقي» (١/٤٠٤) (٩٣٠)، و«تهذيب الكمال» (١١/٧٤).

ونقلها الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٤/٨٦) على المعنى، إذ نقلها بلفظ: لم يدرك عمر، ولكن لما كَبُرَ أَكْبَبَ عَلَى الْمَسْأَلَةِ عَنْ بَعْضِ شَأْنِ عُمَرَ وَأَمْرِهِ. اهـ.

فتوهم محققا «فتح المغيث» للسخاوي أنه يريد نفْيَ الإدراك مطلقاً، فتعقبا السخاوي في نقله الاتفاق على أنه وُلِدَ في حياة عمر! انظر: «فتح المغيث» (٤/١٠٠)، والتعليق عليه.

قلت: وظاهرٌ أن نفي الإمام مالك لإدراك سعيد إنما هو نفي لإدراك مَنْ يَحْفَظُ وَيَعِي^(١).

وقد قال الحافظُ أبو عبد الله الحاكم: لا أعلم خلافاً بين أئمتنا أن سعيدَ بن المسيَّب أدرك أيام عمر -رضي الله عنه-، وإنما اختلفوا في سماعه منه^(٢).

٢- الإمام يحيى بن معين^(٣).

قال الدارمي: سألتُه [يعني ابنَ معين]: قلتُ: سمع ابنُ المسيَّب من عمر؟ فقال: يقولون: لا^(٤).

وقال ابن محرز: سمعتُ يحيى وقيل له: سعيد بن المسيَّب رأى عمر؟ قال: لا^(٥).

وقال إسحاق بن منصور الكوسج: قلتُ ليحيى بن معين: يصح لسعيد بن المسيَّب سماع من عمر؟ قال: لا^(٦).

(١) قال الحافظ ابن عبد البر: وأما سماع سعيد بن المسيَّب من عمر بن الخطاب، فمختلف فيه، قالت طائفة من أهل العلم: لم يسمع من عمر شيئاً ولا أدركه إدراك من يحفظ عنه... وقال آخرون: قد سمع سعيد بن المسيَّب من عمر أحاديثَ حفظها عنه. «التمهيد» (٩٣/٢٣).

(٢) «المستدرک علی الصحیحین» (٢٧٠/٢).

(٣) وله قول آخر، سيأتي في المذهب الثالث.

(٤) «تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين»، (ص ١١٧) (٣٥٩). وفيه -كما هو ظاهر- تردُّد في نفي السماع.

(٥) «معرفة الرجال» (١٣١/١) (٦٦٧). وكان ابن معين مضطرب في شأن رواية سعيد عن عمر -رضي الله عنه-، فسيأتي إثباته لرؤية سعيد عمر -رضي الله عنه-، والله أعلم.

(٦) «المراسيل» لابن أبي حاتم، (ص ٧١) (٢٤٧).

وقال الحافظ ابن عبد البر: كان يحيى بن معين يُنكر سماعه من عمر وروايته له. وليس الإنكارُ بعلم^(١).

٣- المنذري. قال: سعيد بن المسيب لم يَصَحَّ سماعه من عمر، فهو منقطع^(٢).

٤- الهيثمي. قال: سعيد بن المسيب لم يسمع من عمر^(٣).

٥- العيني. فقد أيدَ قولَ المنذري: لم يَصَحَّ سماعه من عمر - رضي الله عنه -^(٤).

٦- السيوطي. قال: لم يسمع من أبي بكر، ولا من عمر؛ على الصحيح^(٥).

بل حكى الحافظ العراقي أن الجمهور - وهم عنده: يحيى بن سعيد الأنصاري، ويحيى بن معين، وأبو حاتم الرازي - أنكروا صحة سماع سعيد من عمر^(٦).

وقال الواقدي: يُروى أنه سمع من عمر، ولم أرَ أهل العلم يصححون ذلك؛ وإن كانوا قد رووه^(٧).

(١) «الاستذكار» (٢٤/٦٩ - ٧٠).

(٢) «مختصر سنن أبي داود» (٧/٢٠٨ - ٢٠٩) (٤٧٠٠). و«تهذيب السنن» لابن القيم (٣/١٥٦٣).

(٣) «مجمع الزوائد» (٤/٢٧٤). لكنه قال في (٣/٦٠٨): اختلف في سماعه من عمر!

(٤) «عمدة القاري» (٤/٣١٩، ٣٢٠).

(٥) «تدريب الراوي» (٢/٨٢٩)، و«شرح ألفية العراقي» (ص ٣٦٣). وقال في «الحاوي»

(١/٣٥١) سعيد بن المسيب لم يدرك عمر، فهو منقطع.

(٦) «التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح» (٥/١٠٢).

(٧) «الطبقات الكبير» لابن سعد (٧/١٢٠).

المذهب الثاني: أن حديثه مرسل، لكنه كالم متصل في صحة الاحتجاج به.

وإليه ذهب:

١- أبو حاتم الرازي. قال: سعيد بن المسيب عن عمر مرسل، يدخل في المُسند

على المجاز^(١).

ومعنى أنه يدخل في المُسند على المجاز: أنه كالمُسند حُكماً، وقيل: معناه: أنه

يدخل في المسند على سبيل التسهّل، والله أعلم.

٢- البيهقي. فقد حكم في مواضع من «السنن الكبرى» على روايته عن عمر

بالانقطاع، ومع ذلك فقد جوّد أسانيدَها وقبلها.

روى في «الکبرى» (٧٤ / ٩) بسنده إلى ابن شهاب الزهري، قال: أخبرني سعيد

ابن المسيب: أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فرَضَ في كلِّ سَبِي فُدَيٍّ من العرب

ستة فرائض، وأنه كان يقضي بذلك فيمن تزوّج الولائدَ من العرب. قال: وهذا أيضاً

مرسل إلا أنه جيّد. اهـ.

وقال في موضع آخر^(٢): مرسل سعيد بن المسيب عن عمر -رضي الله عنه- أصح

من رواية عمرو بن شعيب -يعني: عن أبيه، عن جده -.

بل إنه في مواضع من «السنن» حكم على حديثه عن عمر -رضي الله عنه-

بالصحة، من دون إشارة إلى ما فيه من الإرسال والانتقطاع.

(١) «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص ٧١) (٢٤٨). وقد نسبها الحافظ العلاءي في «جامع

التحصيل» (ص ١٨٥) إلى يحيى بن سعيد القطان، فوهم.

(٢) «السنن الكبرى» (٣٠٤ / ١٠).

فقال: هذا إسناد صحيح، وابنُ المسيب كان يقال له: راوية عمر، وكان ابن عمر يُرسل إليه يسأله عن بعض شأنِ عُمَرَ وأمره^(١).

وربما أعلَّها بالانقطاع، كما في (١٠/٢٦٤).

ومع وصفه لبعض أحاديثه بالانقطاع، إلا أنه يرى مراسيلَه أصحَّ المراسيلِ وأحسنها^(٢).

المذهب الثالث: أنه رآه، لكن لا يصحَّ له رواية عنه. وإليه ذهب:

١ - يحيى بن معين.

قال الدُّوري: سمعتُ يحيى يقول: سعيد بن المسيب قد رأى عمر، وكان صغيراً. قلتُ ليحيى: هو يقول: ولدت لستين مضتاً من خلافة عمر. فقال يحيى: ابن ثمان سنين يحفظ شيئاً؟ ثم قال: هاهنا قوم يقولون: إنه أصلح بين علي وعثمان، وهذا باطل. [ولم يُثبت له السماع من عمر]^(٣).

واستبعاد ابن معين أن يكون سعيدٌ يحفظ شيئاً عن عمر مبنياً على مذهبه في أن أقلَّ سن التحمُّل أربع عشرة سنة أو خمس عشرة سنة؛ لكون ابن عمر رُدَّ يوم أُحُدٍ إذ لم يبلغها.

(١) «السنن الكبرى» (١٢٦/٧). وانظر: «السنن الصغرى» (٤٣٨/٢) (٢٤١٨)، و«معرفة السنن والآثار» (٥٧/١٠) (١٣٦٤٣)، و(١٢/١٤٢) (١٦٢١٩).

(٢) ينظر: «الدر النقي من كلام الإمام البيهقي» (١٢٥) (٣٩٠).

(٣) «التاريخ عن يحيى بن معين» (٣/١٩١) (٨٥٨)، وعنه ابن أبي حاتم في «المراسيل»، (ص ٧٢) (٢٤٩)، ومنه الزيادة، وانظر: «التاريخ» (٣/٢١٦) (٩٩٩).

وقد كان الإمام أحمد ينكر هذا إنكاراً شديداً، وقال مرةً: بئس القول! يجوز سماعه إذا عَقَلَ، فكيف يصنع بسفيان بن عيينة، ووكيعة؟! (١)

وقال: إِنَّ حَدَّ الْغُلَامِ إِذَا ضَبَطَ مَا يَسْمَعُ، وَإِنَّمَا قِصَّةُ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْقَتَالِ (٢).

قلت: والجمهور على أن مناط صحة التحمُّل الضبطُ وعَقْلُ ما يَسْمَعُ وحِفْظُهُ.

قال القاضي عياض: ولا خلاف في هذا (٣).

المذهب الرابع: أنه رآه، لكن لم يسمع منه سوى الحرفِ والحرفين. وإلى ذلك

ذهب:

١- علي بن المديني (٤) فقد نقل عنه الحافظُ ابن كثير قوله في حديثٍ رواه عن

عمر: هذا منقطع؛ لأن سَعِيداً لم يَسْمَعِ من عمر إلا حديثاً واحداً عند رؤية البيت.

وقد روي عنه غيرُ حديث (سمعتُ) ولم يصحَّ عندي، ومات عمر وسعيدُ ابنُ ثمان

سنين (٥).

(١) «الكفاية في علم الرواية» للخطيب (ص ٦١، ٦٢).

(٢) انظر: «الكفاية في علم الرواية» للخطيب (ص ٦٢)، و«فتح الباري» لابن حجر (١/٣٠١).

(٣) «الإلماع» للقاضي عياض (ص ٦٢-٦٧)، و«تحرير علوم الحديث» للجديع (١/٢٧٣-

٢٧٨).

(٤) وفي نسبه إلى هذا المذهب خلاف، فقد روي عنه تصحيحُ سماع سعيدٍ من عمر، كما سيأتي.

(٥) «مسند الفاروق» (١/٥٥٢). وقد نُقِلَ عن علي بن المديني في (٢/٢٢) حكمه على حديث

لسعيدٍ عن عمر بالانقطاع أيضاً.

٢- أبو حاتم الرازي. قال ابن أبي حاتم: سمعتُ أبي، وقيل له: يصح لسعيد بن المسيب سماع من عمر؟ قال: لا، إلا رؤيته^(١) على المنبر ينعى النعمان بن مقرن^(٢).

٣- ابن حزم. قال: لم يسمع سعيد من عمر شيئاً، إلا نعيه النعمان بن مقرن^(٣).

٤- أبو الحسن بن القطان. قال في تعقبه الإشبيلي: المقصود أن كل ما سكت عنه من هذه الأحاديث - ولم يبين أنه من رواية سعيد عن عمر - فإنه قد أُوهم اتصاله، وهو منقطع، فإن سعيداً لا يصح له سماع من عمر إلا نعيه النعمان بن مقرن. ومنهم من أنكر أن يكون سمع منه شيئاً البتة^(٤).

المذهب الخامس: أن سعيداً رأى عمر، وسمع منه في الجملة، وحديثه عنه حجة.

وإليه ذهب:

١- الإمام أحمد بن حنبل.

أسند ابن أبي حاتم عن أبي طالب، قال: قلت لأحمد بن حنبل: سعيد بن المسيب؟ فقال: ومن كان مثل سعيد بن المسيب؟ ثقة من أهل الخير. قلت: سعيد، عن عمر: حجة؟ قال: هو عندنا حجة، وقد رأى عمر، وسمع منه، إذا لم يقبل سعيد عن عمر، فمن يقبل؟!^(٥)

(١) كذا في المطبوع من «المراسيل». وفي المخطوط (ق/٩/أ): رؤية.

(٢) «المراسيل»، (ص ٧٣) (٢٥٥).

(٣) «المحلى» (١٢٦/٥).

(٤) «بيان الوهم والإيهام» (٤١٢/٢). وإلى هذا القول ذهب الشيخ أحمد محمد شاكر - رحمه الله -

كما في تحقيقه «المسند» (١/٢١٢، ٢٢٦) (١٠٩، ١٤٠).

(٥) «الجرح والتعديل» (٤/٦١).

والظاهر أن الإمام الشافعي كان يذهب هذا المذهب، فقد احتجَّ على مُنَاطِرِهِ بِأَن سَعِيداً يَزْعَمُ أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ عَمْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -^(١).

٢- علي بن المدني. فقد حكى عنه الحافظ ابن عبد البر أنه كان يصحِّح سماعَ سعيد من عمر^(٢).

٣- أبو عبد الله الحاكم. قال: أمَّا سماع سعيدٍ عَنْ عَمْرٍ فمُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَأَكْثَرُ أُمَّتِنَا عَلَى أَنَّهُ قَدْ سَمِعَ مِنْهُ، وَهَذِهِ تَرْجُمَةٌ مَعْرُوفَةٌ فِي الْمَسَانِيدِ^(٣).

٤- ابن عبد البر. قال: رواية سعيد بن المسيَّب عن عمر قد تكلَّمنا فيها - في غير هذا الموضوع - وأنها تجري مجرى المتصل، وجائز الاحتجاج بها عندهم؛ لأنه قد رآه، وقد صحَّح بعض العلماء سماعه منه، ووُلِدَ سعيد بن المسيَّب لسنتين مضتا من خلافة عمر^(٤).
وقال في حديث الرجم هذا: هذا حديثٌ مُسَنَّدٌ صَحِيحٌ.^(٥)

وقال في «الاستذكار»: هذا حديث صحيح الإسناد. يستند منه قوله: رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وقد سمعه سعيد بن المسيَّب من عمر في قول جماعة من أهل العلم، وشهد معه هذه الحجَّة، وسمعه يقول عند رؤية البيت وعند الطواف كلاماً حَفِظَهُ عَنْهُ^(٦).

(١) «الأم» للإمام الشافعي (٩/١٤٠-١٤١). وانظر: «معرفة السنن والآثار» لليهقي (١٢/١٤٤).

(٢) «التمهيد» (٢٣/٩٤)، و«الاستذكار» (٢٤/٦٨) (١٥/٣٥٤).

(٣) «المستدرک» (١/١٢٦).

(٤) «التمهيد» (١٢/١١٦).

(٥) «التمهيد» (٢٣/٩٣).

(٦) «الاستذكار» (٢٤/٦٨).

٥- النووي. قال: رأى عُمرَ، وسمِعَ منه^(١).

٦- ابن كثير. قال: رُوينا أنه حفظ عنه أشياء... ولهذا قال أحمد بن حنبل: من يُنكر أن يكون سمع منه؟! وقد استوعبنا الكلام على ذلك وحررناه في ترجمة سعيد ابن المسيب من كتاب «التكميل»^(٢).

وقال - أيضاً - في حديثٍ رواه سعيدٌ عن عُمرَ - رضي الله عنه -: هذا إسنادٌ جيّد، وسعيد بن المسيّب وإن كان لم يسمع كلّ ما رواه عن عمر، إلا أنه أعلم التابعين بأيام عمر وأحكامه^(٣).

٧- الحافظ ابن حجر العسقلاني. فقد صحّح سماعه من عمر - رضي الله عنه - لحديث الرجم^(٤).

وقال في «تغليق التعليق»: صحّ سماعُ ابن المسيّب من عمر، أو ضحّت ذلك في «مختصر التهذيب» في ترجمته^(٥).

(١) «تهذيب الأسماء واللغات» (١/٥٢١) (٢١٢).

(٢) «مسند الفاروق» (١/٤٢٣). وكتابه «التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل» مخطوط، عندي منه صورة، وهو يمثل القسم الأخير من الكتاب، إذ يبدأ بمن اسمه معاذ، وينتهي بنهاية الكتاب، فليست ترجمة سعيد فيه، والله المستعان.

(٣) «مسند الفاروق» (٢/٣٨٠). وقد حكم على جملة من حديث سعيد عن عمر بالجودة أو الصحة في مواضع من كتابه، فانظر مثلاً: (١/٢٣٠، ٤٢٢)، و(٢/١٠٨، ٢٤٠، ٣٨٦، ٤٦٥)، و(٣/٥٠).

(٤) «تهذيب التهذيب» (٤/٨٧، ٨٨).

(٥) «تغليق التعليق» (٢/٤٧٠).

٨- الحافظ السخاوي. فقد ذَكَرَ اختلافَ العلماءِ في سَمَاعِ سعيدٍ من عمر -رضي الله عنه-، ثم أَيْدَ السَّمَاعِ بموافقته لشيخه ابن حجر في تصحيح الرواية المصْرحة بالسَمَاعِ، ومن ثَمَّ يُطال دعوى عدم سماعه أحداً من البدرين سوى سعد ابن أبي وقاص -رضي الله عنه-^(١).

□ تحقيق المقام:

اتفق العلماء -إلا مَنْ شَدَّ- على أَنَّ سعيد بن المسيَّب وُلِدَ لستين مضتاً من خلافة عمر -رضي الله عنه-،^(٢) وكان سنُّه حين توفي عمر -رضي الله عنه- قد تجاوز الثمانية، وكان معه في المدينة.

ومن كان في مثل هذا السنِّ فإنه يحفظ ويعي.

وقد وردت آثارٌ صحيحة صريحة في رؤيته والسَمَاعِ منه.

فمن ذلك:

١- قوله: إني لأذكر يومَ نَعَى عُمَرُ بنُ الخطَّابِ النُّعمانَ بنَ مُقرِّنٍ على المنبر^(٣).

(١) «فتح المغيث» (٤/١٠٠، ١٠١). وانظر - أيضاً - : «شرح التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير» له (ص ٤٧٨).

(٢) روي ذلك بأسانيد صحيحة. وروي غير ذلك، ولا يصح منه شيء.

ينظر: «الطبقات الكبير» لابن سعد (٧/١٢٠)، و«العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد (١/١٤٩) (٤٨)، و«المراسيل» لابن أبي حاتم (٢٤٩، ٢٥٣)، و«الثقات» لابن حبان (٤/٢٧٣)، و«التعديل والتجريح» للباقي (٣/١٢٢٤)، و«جامع التحصيل» للعلاني (ص ١٨٤).

(٣) إسناده صحيح. أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (٨/١٤١)، والبخاري في «التاريخ الأوسط» (١/٣٥٨)، و«التاريخ الكبير» (٣/٥١٠-٥١١)، وابن أبي عاصم في =

والنعمان بن مُقَرَّن: هو النعمان بن مُقَرَّن بن عائذ المزني. صحابي جليل مشهور، استشهد يوم نهاوند سنة إحدى وعشرين^(١).

وهذا يعني أن سعيد بن المسيب كان - أنثذ - ابن ست سنين، ويذكر نعي عُمرَ للنعمان، فما سمعه منه بعد ذلك أولى بالحفظ.

ثم إنه بقي بعد هذه الحادثة سنتين معاصراً لعُمرَ في المدينة، فكيف يُنكر سماعه منه!؟

٢- قوله: سَمِعْتُ من عُمر - رضي الله عنه - كلمةً، ما بقيَ أحدٌ من الناس سمعها غيري، سمعته يقول: إذا رأى البيت: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمَنْكَ السَّلَامُ؛ فَحِينَا رَبَّنَا بِالسَّلَامِ^(٢).

= «الآحاد والمثاني» (٣١٦/٢) (١٠٧٩)، وابن أبي الدنيا في «الإشراف في منازل الأشراف» (ص ١٠٤) (٤)، والخلال في «العلل» كما في «المنتخب منه» لابن قدامة (ص ٣١٣) (٢١٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٩٤/٢٣)؛ من طرق عن شعبة، عن إياس بن معاوية، قال: قال لي سعيد ابن المسيب، فذكره.

(١) ترجمته في: «معرفة الثقات والضعفاء» للعجلي (٣١٥/٢) (١٨٥٦)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤٤٤/٨)، و«تهذيب الكمال» للمزي (٤٥٨/٢٩)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣٥٦/٢)، و«الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤٥٣/٦).

(٢) إسناده حسن. أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (١٢٠/٧)، وأحمد في «العلل ومعرفة الرجال» (١٩٩/١ - ٢٠٠) (١٩٧)، وأبو داود في «سؤالاته للإمام أحمد» (ص ١٦٢) (٦)، والدوري في «التاريخ عن يحيى بن معين» (٢١١/٣) (٩٧٨) - ومن طريقه: البيهقي في «السنن الكبرى» (٧٣/٥) -، والأزرقي في «أخبار مكة» (ص ٢١٣).

وَصَحَّحَهُ الإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، كَمَا فِي «مُسْنَدِ الْفَارُوقِ» لِابْنِ كَثِيرٍ^(١).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي «الإِمَامِ»: وَهَذَا الْحَدِيثُ شَاهِدٌ لِسَمَاعِ سَعِيدٍ مِنْ عَمْرِ^(٢).

وَأَيَّدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ الْمَلِّقَنِ فِي «الْبَدْرِ الْمُنِيرِ»^(٣).

٣- قَوْلُهُ: أَبْصَرْتُ عُمَرَ، وَصُهَيْباً وَسَلْمَانَ يَأْكُلُونَ الْجَرَادَ^(٤).

٤- قَوْلُهُ: سَمِعْتُ عُمَرَ عَلَى الْمَنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: لَا أَجِدُ أَحَدًا جَامِعًا فَلَمْ يَغْتَسِلْ - أَنْزَلَ أَوْ لَمْ يُنْزَلْ - إِلَّا عَاقِبَتُهُ^(٥).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ حَافِظًا ذَكِيًّا عَالِمًا، وَكَانَتْ سِنُّهُ فِي

(١) «مُسْنَدُ الْفَارُوقِ» (١/٥٥٢).

(٢) نَقَلَهُ الزَّيْلَعِيُّ فِي «نَسَبِ الرَّايَةِ لِأَحَادِيثِ الْهُدَايَةِ» (٣/٣٧). وَأَمَّا كِتَابُ ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ، فَهُوَ «الإِمَامُ فِي مَعْرِفَةِ أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ»، وَهُوَ كِتَابٌ حَافِلٌ جَدًّا، لَكِنَّهُ - لَطَوَّلَ نَفْسِهِ فِيهِ - لَمْ يُنَمِّهِ، وَوُجِدَتْ مِنْهُ قِطْعَةٌ، طُبِعَتْ فِي أَرْبَعَةِ مَجْلَدَاتٍ، بِتَحْقِيقِ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ سَعْدِ الْحَمِيدِ، وَليْسَ كِتَابُ الْحَجِّ فِيهَا.

(٣) «الْبَدْرِ الْمُنِيرِ فِي تَخْرِيجِ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ الْوَاقِعَةِ فِي الشَّرْحِ الْكَبِيرِ» (٦/٣٠٤).

(٤) أَخْرَجَهُ عَبْدِ الرَّزَاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤/٥٢٣) (١٧٥٩)؛ عَنْ مَعْتَمِرِ بْنِ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَنَّا، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، فَذَكَرَهُ. وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ قَوِيٌّ.

(٥) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ. أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكَبِيرِ» (٧/١٢٠)، وَالْحَلْوَانِيُّ فِي كِتَابِ «الْمَعْرِفَةِ» - كَمَا فِي «التَّمْهِيدِ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢٣/٩٤) -، وَابْنُ الْمُنْذَرِ فِي «الْأَوْسَطِ» (٢/٧٩) - (٨٠) (ث: ٥٧٧)؛ مِنْ حَدِيثِ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: فَذَكَرَهُ.

حَجَّةِ عمر هذه ثمانية أعوام ونحوها، وَمَنْ دون هذا السن يحفظ أكثر من هذا^(١).

قلتُ: فهذه الأخبار تُثبِتُ سماعَ سعيد بن المسيَّب من عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- في الجملة.

نعم، الاتفاق قائمٌ على أن سعيداً لم يسمع كلَّ ما يرويه عن عمر، فإنه مكثّر عنه في نقل أحاديثه وفتاويه وأقضيته، ولا يمكن أن يُتصوّر سماعُ كلِّ ذلك منه وهو في ذلك السنّ.

لكنّ العلماءَ أجزّوا مرسلاتِهِ مُجرى المتصل لقرائنَ خاصّةٍ احتفت بروايته عنه، مع صحة سماع بعضها منه^(٢).

بل نقل الحافظ شمس الدين ابن عبد الهادي في «المراسيل» عن أهل العلم قولهم: أَخَذَ النَّاسُ بروايته عن عمر - حديثه وأحكامه - مع أن عامتها مراسيل؛ فإنه ولد لستين مضتاً - وقيل: بقيتاً - من خلافة عمر. قال الإمام أحمد: إذا لم يُقبَلْ سعيدُ بن المسيَّب عن عُمر، فمن يُقبَلُ؟! ولا يُعرَفُ أحدٌ من التابعين كان يقول لسعيد بن المسيَّب - إذا رَوَى عن عمر - : مَنْ حَدَّثَكَ به عن عُمر؟ بل كان عبد الله بن عمر يُرسل إليه يسأله عن قضايا عمر وأحكامه، ولم يَحْتَلَفْ عليه اثنان في قبولها^(٣).

وقال الحافظُ ابن القيم: قال الإمام أحمد وغيره من الأئمة: سعيد بن المسيَّب عن عمر عندنا حُجَّة. قال أحمد: إذا لم يُقبَلْ سعيداً عن عمر، فمن يُقبَلُ؟! قد رأى عمرَ

(١) «الاستذكار» (٦٩/٢٤).

(٢) يُنظَرُ ما كتبه الشيخ عبد الله بن يوسف الجُدَيْع في كتابه «تحرير علوم الحديث» (٩٣٤/٢)، فقد حرَّرَ المقام بنحو ما ذكرتُ، والله الحمد والمنة.

(٣) «المراسيل» لابن عبد الهادي (ص ١٣٢-١٣٣).

وسمع منه. ذكره ابن أبي حاتم. فليس روايته عنه منقطعة على ما ذكره أحمد، ولو كانت منقطعةً فهذا الانقطاع غير مؤثر عند الأئمة؛ فإن سعيداً أعلم الخلق بأقضية عمر، وكان ابنه عبد الله يسأل سعيداً عنها. وسعيد بن المسيب إذا أرسل عن رسول الله ﷺ قَبْلَ مُرْسَلِهِ، فكيف إذا روى عن عمر؟! (١)

وقال - أيضاً - وهو يردُّ على المنذري دعواه عدم سماع سعيد من عمر - رضي الله عنه - : وقد تكرر له في هذا الكتاب في مواضع، وبه يُعلَّل ابنُ القطان وغيره حديثَ سعيد عن عمر، وهو تعليلٌ باطلٌ، أنكره الأئمة كأحمد بن حنبل، ويعقوب ابن سفيان، وغيرهما.

قال أحمد: إذا لم نقبل سعيد بن المسيب عن عمر، فمن نقبل؟! سعيد عن عمر عندنا حجة.

وقال حنبل في «تاريخه»: حدثنا أبو عبد الله - يعني: أحمد بن حنبل - حدثنا محمد ابن جعفر: حدثنا شعبة^(٢)، عن إياس بن معاوية، قال: قال سعيد بن المسيب: ممن أنت؟ قلت: من مُزينة. قال: إني لأذكر يومَ نَعَى عُمَرُ بن الخطاب النُّعْمَان بن مقرن المزني على المنبر.

وهذا صريحٌ في الردِّ على من قال: إنه وُلِدَ لستين بقيتا من خلافة عمر.

وقال يحيى بن سعيد الأنصاري: كان سعيد بن المسيب يُسَمَّى راويةَ عمر بن الخطاب؛ لأنه كان أحفظ الناس لأحكامه.

(١) «تهذيب السنن» (٣/ ١٥٦٣ - ١٥٦٤).

(٢) في «المطبوع»: سعيد! والصواب ما أثبت. وقد تقدم تخريجُ هذا الأثر قبل.

وقال مالك: بلغني أن عبد الله بن عمر كان يُرسل إلى ابن المسيب يسأله عن بعض شأن عمر وأمره.

هذا، ولم يُحفظ عن أحد من الأئمة أنه طعن في رواية سعيد عن عمر، بل قابلوها كلهم بالقبول والتصديق، ومن لم يقبل المرسل قبل مُرسل سعيد عن النبي ﷺ. وقال الحاكم في «علوم الحديث»: سعيد بن المسيب أدرك عمر وعلياً وطلحة، وباقي العشرة، وسمع منهم.

والمقصود: أن تعليل الحديث برواية سعيد له عن عمر تعنت بارد.

والصحيح: أنه ولد لستين مضتاً من خلافة عمر، فيكون له وقت وفاة عمر ثمان سنين. فكيف يُنكر سماعه، ويُقدح في اتصال روايته عنه؟! والله الموفق للصواب. (١)

اهـ كلامه.

قلت: والذي أراه أن كثيراً من الاختلاف المذكور بين النقاد في إثبات السماع أو عدمه لا يعدو أن يكون اختلافاً لفظياً، فالجميع متفقون على أن سعيداً لم يسمع كل ما رواه عن أمير المؤمنين عمر -رضي الله عنه-، لكنهم اختلفوا في مقدار ما سمعه، وأهلية ما تحمله، وكذا في حجية ما أرسله عنه.

والحقيقة أن سماع سعيد من عمر -رضي الله عنه- من حيث الأصل -لا يُدفع. وما زال أئمة السلف والحفاظ النقاد يحملون ما رواه سعيد عن عمر على الاتصال والصحة.

فإذا انضاف إلى ذلك أنه شهد الحجة الأخيرة مع عمر -رضي الله عنه-، وحفظاً

(١) «تهذيب السنن» (٥/٢٣٥٢-٢٣٥٤).

عنه فيها أشياء، وأذاها عنه،^(١) وهي آخرُ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ، وفيها كانت خُطْبَتُهُ التي أَخْبَرَ فِيهَا عن نسخ آية الرجم (الشيخ والشيخة)، وقد توفي بعدها بنحو عشرين يوماً؛ فلا غرو أن يكون هذا الحديثُ مما سَمِعَهُ سَعِيدٌ من عمر -رضي الله عنه-، وهو حديث صحيح لا مطعن فيه ولا شبهة، والحمد لله على توفيقه.

٥- يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر، قال:

قال عمر: إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، وذكر الحديث.

أخرجه ابن المقرئ في «المعجم» (ص ٧٧-٧٨) (١٦٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤/ ٣٦٣-٣٦٤)؛ بسندٍ صحيح، إلى أبي الأحوص، عن يحيى بن سعيد^(٢)، به.

قال الحاكم: سمعتُ أبا الحسين [يعني: الحجاجي]، يقول: لم نكتبه إلا عن أبي العباس [يعني: السَّراج]، كتبه عني زبير الحافظ في مجلس ابن أبي داود. اهـ.

قلت: أبو الأحوص، سَلَامُ بن سُلَيْمِ الحنفي مولاهم، أبو الأحوص الكوفي. ثقة متقن، صاحب حديث، أخرج له الجماعة. توفي سنة ١٧٩ هـ^(٣).

والحديث صحيح غريب من هذا الطريق. رجاله ثقات، ولم أقف له على علّةٍ للسَّاعة، والله أعلم.

(١) ينظر: «التمهيد» لابن عبد البر (٢٣/ ٩٣)، و«الاستذكار» (٢٤/ ٦٨).

(٢) في المطبوعتين من «المعجم»: يحيى بن سعد!! وهو يحيى بن سعيد.

(٣) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٢/ ٢٨٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٨/ ٢٨١)، و«تقريب

التهذيب» (٢٧٠٣).

٦- أبو نعيم الفضل بن دُكَيْن، عن خالد بن محمد الأنصاري، عن أبي رجاء العطاردي، قال:

قال عمر: إِيَّاكُمْ أَنْ تُخَدَعُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ، فَإِنَّ نَبِيَّكُمْ ﷺ قَدْ رَجَمَ، وَرَجَمَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَجَمْتُ، وَلَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبْتَهَا، إِنْ قَرَأْتَهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُوهُمَا).

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١٥٢/٢) (١٥٤٩)، والخطيب في «الفيح والفتحة» (٢٤٨/١) (٢٤٣).
واللفظ للخطيب.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن أبي رجاء إلا خالد بن محمد، تفرد به أبو نعيم.

قلت: الحديث ضعيف جداً بهذا الإسناد.

والآفة فيه: خالد بن محمد، وهو أبو الرَّحَال الأنصاري البصري^(١).

قال البخاري: عنده عجائب^(٢).

ونقل العقيلي عنه أنه قال: منكر الحديث^(٣).

وقال أبو حاتم الرازي: ليس بقوي، منكر الحديث^(٤).

(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٣١٠/٣٣)، و«ميزان الاعتدال» (٦٣٩/١)، و«تهذيب التهذيب» (٩٥/١٢).

(٢) «التاريخ الكبير» (١٧٢/٣).

(٣) «كتاب الضعفاء» (٢٢٦/٢) ترجمة (٤٢٥).

(٤) «الجرح والتعديل» (٢٤٢/٧) ترجمة (١٣٢٧).

وقال ابن جَبَّان: عنده مناكير، يروي عن أنس - على قلة روايته - ما لا يُتَابَعُ عليه، لا يجوز الاحتجاجُ به إذا انفرد^(١).

٧- يَعْلَى بن حَكِيم، عن زيد بن أسلم:

أَنَّ عُمَرَ بن الخطاب خَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: لَا تَشْكُوا فِي الرَّجْمِ فَإِنَّهُ حَقٌّ. وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَكْتُبَهُ فِي المِصْحَفِ، فَسَأَلْتُ أَبِيَّ بنَ كَعْبٍ، فَقَالَ: أَلَيْسَ أُتَيْتَنِي وَأَنَا أُسْتَقْرِئُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَدَفَعْتَ فِي صَدْرِي، وَقُلْتَ: أَسْتَقْرِئُهُ آيَةَ الرَّجْمِ وَهُمْ يَتَسَافَدُونَ^(٢) تَسَافَدَ الحُمْرُ؟

عزاه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٥ / ٦٤٤)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١١ / ٧١٧-٧١٨)، و«الإتقان» (٤ / ١٤٦٨-١٤٦٩) إلى ابن الضريس. وقال الحافظ: رجاله ثقات.

قلت: نعم، رجاله ثقات. لكنه مُرْسَل. زيد بن أسلم عن عمر: ظاهر الانقطاع^(٣).



(١) «المجروحين» (١ / ٣٤٥) ترجمة (٣٠٣).

(٢) السَّفَادُ: نَزْوُ الذَّكَرِ عَلَى الأُنْثَى. وَقَدْ سَفِدَ - بالكسر - يَسْفِدُ سِفَادًا. يُقَالُ ذَلِكَ فِي التَّيْسِ، وَالبَعِيرِ، وَالثَّوْرِ، وَالسَّبَاعِ، وَالطَّيْرِ. «الصَّحاح» للجوهري (٢ / ٤٨٩).

(٣) ينظر: «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص ٦٣-٦٤) ترجمة (٩٧)، و«جامع التحصيل» للعلائي (ص ١٧٨) ترجمة (٢١١)، و«تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل» لأبي زرعة العراقي، (ص ١١٧).

وبالجملة، فقد بلغت طُرُقُ هذا الحديثِ عن عُمرَ مَبْلَغِ الشُّهْرَةِ والاستفاضة.

قال الإمام الترمذي: رُوي من غير وجهٍ عن عُمرَ^(١).

وقال الحافظُ ابنُ كثيرٍ: هذه طُرُقٌ كالمتواترةِ إليه^(٢).

ونخُلُصُ من تخريجِ حديثِ عمر - رضي الله عنه - بطرقه وألفاظه - إلى ثبوت الرواية عنه بأن آية الرجم (الشيخ والشيخة) كانت قد أُنزلت، وأن الصحابة قد شهدوا تنزيل هذه الآية في الكتاب، وقرؤوها ووعوها وعقلوها، ثم رُفِعَتْ تلاوتُها^(٣).



(١) تقدم.

(٢) «مسند الفاروق» (٢/٣٦١). وقد قدمنا من قبل قوله: هذا حديثٌ عظيمٌ، أخرجهُ الجماعة في كتبهم من طرق متعددة، من حديث الزهري.

(٣) وقد صححه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١١/٢٥٣)، في جملة أحاديث وردت في نسخ التلاوة.

ثانياً: حديث أبي بن كعب - رضي الله عنه -:

عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، قال: قال أبي بن كعب: كَمْ تَعُدُّونَ سُورَةَ الْأَحْزَابِ آيَةً؟ قُلْنَا: ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ. فَقَالَ أَبِي: كَانَتْ لَتَعْدِلُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَأَطْوَلَ، وَلَقَدْ كَانَ فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ).

أخرجه النسائي في الرجم من «السنن الكبرى» (٤٠٨/٦) (٧١١٢) - ومن طريقه: ابن حزم في «المحلى» (١٧٦/١٢) -، وابن حبان في «صحيحه» (٢٧٤/١٠) (٤٤٢٩)، والطبري في «تهذيب الآثار-مسند عمر» (٨٧٤/٢) (١٢٣١)، والمستغفري في «فضائل القرآن» (٣٢٣/١) (٣٦٢)؛ من طريق عن منصور بن المعتمر.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٢٩-٣٣٠/٧) (١٣٣٦٣) - ومن طريقه: ابن حزم في «المحلى» (١٧٥/١٢) -، وأحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (٢٥٧/٦) (٢٧٩٢/٢) - ومن طريقه: الضياء في «المختارة» (٣٧٠/٣) (١١٦٤) -، والطبري في «تهذيب الآثار-مسند عمر» (٨٧٣/٢) (١٢٢٨)؛ من طريق عن سفيان الثوري.

وأخرجه عبد الله ابن الإمام أحمد في زوائد «المسند» (١٣٤/٣٥) (٢١٢٠٧) - ومن طريقه: الضياء في «المختارة» (٣٧١/٣) (١١٦٦) -، والحاكم في «المستدرک» (٣٥٩/٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢١١/٨)؛ من طريق عن حماد بن زيد.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٧٣ / ١٠) (٤٤٢٨)، والحاكم في «المستدرک» (٤١٥ / ٢)؛ من طريق حماد بن سلمة.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنّف» (٣٦٥ / ٣) (٥٩٩٠) عن معمر.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار - مسند عمر» (٨٧٣ / ٢) (١٢٢٩)، والحاكم في «المستدرک» (٣٥٩ / ٤)؛ من طريق شعبة بن الحجاج.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار - مسند عمر» (٨٧٣ / ٢) (١٢٣٠) من طريق إسرائيل.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار - مسند عمر» (٨٧٢ / ٢) (١٢٢٦)؛ من طريق شريك بن عبد الله النخعي.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار - مسند عمر» (٨٧٣ / ٢) (١٢٢٧)؛ من طريق شيبان بن عبد الرحمن.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٣٧١ / ٣) (١١٦٥)، وابن حجر العسقلاني في «موافقة الخبر الخبر» (٣٠٣ - ٣٠٤)؛ من طريق مسعر بن كدام.

وأخرجه يحيى بن سلام في «تفسيره» كما في «تفسير القرآن» لابن أبي زمنين (٢١٨ / ٣) - ومن طريقه: أبو عمرو الداني في «البيان في عدّ آي القرآن» (ص ٣٨) - عن المعلّى.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (٤٣٦ - ٤٣٧) (٥٤٢)، وأبو عبيد في «فضائل

القرآن» (ص ٣٢٠-٣٢١)، والمحاسبي في «فهم القرآن» (ص ٤٠٥)، وأبو عمرو الداني في «البيان» (ص ٣٨)؛ من طريق المبارك بن فضالة، وفيه زيادة: فَرُفِعَ فيما رفع.

وأخرجه أبو الشيخ ابن حيان في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٣٧٤ / ٢)، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (٣٢٨ / ٢)؛ من طريق حمزة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٣٢ / ٤) (٤٣٥٢) - ومن طريقه: ابن مردويه في «تفسيره»؛ كما في «تخریج أحاديث الكشاف» للزيلعي (٩٤ / ٣) - من طريق زيد ابن أبي أنيسة.

وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني في «ذكر أخبار أصبهان» (٢٩٢ / ١)؛ من طريق روح بن القاسم.

وأخرجه المستغفري في «فضائل القرآن» (٣٢٤ / ١) (٣٦٣)؛ من طريق إدريس ابن يزيد الأودي.

وأخرجه ابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ١١٦)؛ من طريق عمرو بن أبي قيس.

كلهم (منصور بن المعتمر، وسفيان الثوري، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وشعبة، ومعمّر، وإسرائيل، وشريك، وشيبان، ومسعر بن كدام، والمعلی، والمبارك بن فضالة، وحمزة، وروح، وإدريس، وعمرو بن أبي قيس) عن عاصم، به. واللفظ للنسائي^(١).

وإسناده صحيح.

(١) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٧١٤ / ١١) أيضاً إلى ابن المنذر، وابن الأنباري في «المصاحف»، والدارقطني في «الأفراد»، سوى مَنْ ذَكَرْتُ.

قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وقال ابن حزم: هذا إسناد صحيح كالشمس، لا مغمز فيه.

وقال - أيضاً - : فهذا سفیان الثوري، ومنصور شهدا على عاصم، وما كذبا،

فهما الثقتان الإمامان البدران، وما كذب عاصم على زرّ، ولا كذب زرّ على أبيّ.

وقال الحافظ ابن كثير في «التفسير» (٦ / ٣٧٥): هذا إسناد حسن.

وقال الحافظ ابن حجر: حديث حسن... وعاصم هو ابن بهدلة القارئ، وهو

إمام في القراءة، صدوق في الحديث.

وقال البوصيري: مدار أسانيدهم على عاصم بن أبي النجود، وهو ضعيف!

قلت: عاصم بن أبي النجود، الأسدي مولا هم، الكوفي، أبو بكر المقرئ، الإمام

الكبير، مقرئ العصر^(١).

قال أحمد: ثقة، رجل صالح، خير، ثقة، والأعمش أحفظ منه^(٢).

وقال الميموني: قال أبو عبد الله: عاصم بن بهدلة ثقة، وذكره بقرآنٍ وصلاح،

وفضل، وصلاح الحديث، والأعمش عند الكوفيين أكبر منه^(٣).

وقال أبو داود: سمعتُ أحمد قال: عاصم بن بهدلة شيخ ثقة^(٤).

(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٣ / ٤٧٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٥ / ٢٥٦)، و«تهذيب التهذيب» (٥ / ٣٨).

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» رواية عبد الله (١ / ٤٢١) (٩١٨).

(٣) «العلل ومعرفة الرجال» رواية المروزي والميموني وصلاح (ص ٢٥٧) (٣٥٧).

(٤) «سؤالات أبي داود السجستاني للإمام أحمد» (ص ٢٩٣) (٣٤٥).

وقال يحيى بن معين: ثقة، لا بأس به. وهو من نظراء الأعمش، والأعمش أثبت

منه^(١).

وقال أبو حاتم: صالح، وقال - أيضاً - : محله محل الصدق، صالح الحديث، ولم

يكن بذلك الحافظ^(٢).

ووثقه ابن سعد، والعجلي، وأبو زرعة الرازي، ويعقوب بن سفيان - وقال: في

حديثه اضطراب -، وابن حبان.

وتكلم في حفظه: العُقَيْلي، والدارقطني، وغيرهما.

وقد لخص حاله الحافظ ابن حجر بقوله: صدوق له أوهام، حجة في القراءة^(٣).

قلت: عاصم، وإن كانت له أوهام في الحديث من قبيل حفظه، فإنه لا ينزل عن

رتبة الثقة بحال. نعم، هذه الأوهام تجعله دون مرتبة الثقة التام الضبط.

ثم إنه إمام ثقة حجة في القراءة، رأس فيها، وإنما وقعت له أوهام من أجل

اشتغاله بالقرآن، فمثل هذا يكون حفظه لأحاديث تتعلق بالقراءات والناسخ

والمسوخ أولى من غيرها. ثم إنه روى هذا الحديث عن أحد شيوخه في القراءات

- زر بن حبيش - فلا يبعد أن يكون حافظاً لهذا الحديث ثقةً فيه، والله أعلم^(٤).

(١) «من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال» رواية أبي خالد الدقاق (ص ٦٥) (١٥٧).

(٢) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٦/٣٤٠).

(٣) «تقريب التهذيب» (٣٠٥٤).

(٤) ثم رأيت للشيخ الألباني - رَحِمَهُ اللهُ - كلاماً قد وافق فيه ما زبرته، فقال: الأصل في هذا الإسناد

[يعني إسناد حديث «لو أن لابن آدم وادياً»] التحسين فقط للخلاف المعروف في عاصم =

وقد أخرج الشيخان لهذه الترجمة (عاصم، عن زر، عن أبي) مقروناً.

ثم إنَّ عاصماً لم يتفرّد بهذا الحديث عن زرِّ، بل تابعه يزيد بن أبي زياد، فرواه عن زرِّ، عن عن أبي بن كعب، قال: كَمْ تَقْرَؤُونَ سُورَةَ الْأَحْزَابِ؟ قال: بضعاً وسبعين آيةً. قال: لقد قرأتهما مع رسول الله ﷺ مثل البقرة، أو أكثر منها، وإنَّ فيها آية الرَّجْمِ.

أخرجه عبد الله ابن الإمام أحمد في زيادات «المسند» (١٣٣/٣٥ - ١٣٤) (٢١٢٠٦)، والشاشي في «مسنده» (٣/٣٦٣ - ٣٦٤) (١٤٨٣) من طريقين، عن يزيد ابن أبي زياد، به.

ويزيد بن أبي زياد: القرشي الهاشمي، مولا هم، أبو عبد الله الكوفي.

قال الحافظ الذهبي: صدوق عالم فهمٌ شيعي، رديء الحفظ، لم يترك^(١).

= وهو ابن أبي النجود- في الحديث، ولكن لما كان صدوقاً في نفسه، وثقةً وإماماً في القراءة، وقرأ على شيخه في هذا الحديث - زر بن حبیش - وكان الحديث في القراءة، فهو إذن يتعلّق باختصاصه، فالنفس تطمئن لحفظه إياه جيداً أكثر من حفظه للأحاديث الأخرى التي لا تتعلّق بالقراءة، وهذا ظاهر جداً. اهـ. «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٦/٩٦٤).

قلت: وهذا تحقيق رائق، فإنَّ الحكم على الحديث لا ينبنى على الحكم على الرواة فحسب، بل الحكم على الرواة من مقتضيات الحكم على الحديث، وإلا فإنَّ للحديث من القرائن ما تجعل رواية الثقة ضعيفةً، كما تجعل - أحياناً - من رواية الضعيف أو الصدوق، وغيرهما صحيحةً متقنةً، وهذه طريقة العلماء النقاد في الحكم على الأحاديث، إذ إنَّ أحكامهم على الحديث تدور مع القرائن - وجوداً وعدماً - من غير اكتفاء بظواهر مراتب الرواة فحسب.

ولالإمام الحافظ ابن قيم الجوزية - رَحِمَهُ اللهُ - تحقيقٌ بديعٌ لمنهج النقاد في الحكم على الحديث، لولا خشية الإطالة لسردته بتمامه، فليُنظَر في «الفروسية المحمدية» ص ١٨٠ - ١٨٣.

(١) «الكاشف» (٢/٣٨٢) (٦٣٠٥).

ثالثاً: حديث زيد بن ثابت -رضي الله عنه-:

وله عنه طريقان:

١ - قتادة، عن يونس بن جُبَيْر، عن كثير بن الصَّلْت، قال:

كان ابنُ العاص^(١) وزيدُ بن ثابت يكتبان المصاحف، فمَرُوا على هذه الآية، فقال زيد: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة).

فقال عمرُ: لما أنزلتُ أتيتُ رسولَ الله فقلتُ: أكتبنيها.

قال شعبة: فكأنه كره ذلك.

فقال عمر: ألا ترى أنَّ الشَّيْخَ إذا لم يُحصَن جُلِدَ، وأنَّ الشَّابَّ إذا زَنَى وقد أُحصِنَ

رُجِمَ؟

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١/٥٠٣) (٦١٥) - ومن طريقه: البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/٢١١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٠/٣٥-٣٦)-، وأحمد في «المسند» (٣٥/٤٧٢) (٢١٥٩٦) - ومن طريقه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٠/٣٦)-، والدارمي في «المسند» (٣/١٤٩٧) (٢٣٦٨)، والدوري في

(١) في المطبوع من «مسند الإمام أحمد»: كان [سعيد] بن العاص.

وعَلَّقَ على ذلك جمهور المحققين لهذا الجزء في الهامش بقولهم: هذه الزيادة من «تهذيب

الكمال» ولم تَرِدْ في (م) والنسخ الخطية. اهـ بحروفه!!

قلت: وهذا التصرف مغلَّبُ بأصول وقواعد تحقيق النصوص. فلو أنهم أثبتوا النصَّ على ما ورد في الأصول الخطية، ثم علَّقوا في الهامش بقولهم: يعني سعيد بن العاص؛ لكفى! وبخاصة أن ابن عساكر روى الحديث من طريق «المسند»، وفيه: كان ابن العاص.

«قراءات النبي ﷺ» (ص ١٣٢) (٨٧)، وابن أبي خيثمة في «التاريخ» (ص ٢٨٧) (٧٨١)، والنسائي في الرجم من «الكبرى» (٤٠٦/٦) (٧١٠٧) - ومن طريقه: النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (١٧٢/٢) (٣٣٨)، وأبو أحمد الحاكم في «الأسامي والكنى» (ق ٣٠٣/أ)، وابن حزم في «المحلى» (١٧٦/١٢) -، والطبري في «تهذيب الآثار - مسند عمر» (٢/٨٧٠) (ح ٣٧)، و(٢/٨٧٥) (١٢٣٣)^(١)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (١/٢٢٩)، والحاكم في «المستدرک» (٤/٣٦٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٠/٣٥)؛ من طريق عن شعبة، عن قتادة، به. واللفظ للإمام أحمد.

قال الطبري: هذا خبرٌ عندنا صحيحٌ سنده، لا علةٌ فيه تُؤهِّنه، ولا سببٌ يُضعِّفه؛ لعدالة مَنْ بيننا وبين رسول الله ﷺ من نقلته.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وقال ابن حزم: هذا إسناد جيد.

وقال البوصيري في «إتحاف الخيرة»: هذا إسنادٌ رواه ثقاتٌ^(٢).

قلت: الحديث صحيح، وإسناده صحيح.

قتادة، هو: ابن دِعامَةَ السُّدُوسِيِّ، أَبُو الحَطَّابِ البَصْرِيِّ. حَافِظٌ، ثِقَةٌ ثَبَّتْ، أَخْرَجَ لَهُ الجَمَاعَةُ. تُوْفِيَ سَنَةَ (٦٠) أَوْ (٦١ هـ)^(٣).

(١) وقع في سنده: سعيد، عن قتادة. وهو تصحيف، فليُصحَّح.

(٢) «إتحاف الخيرة المهرة» (٦/٢٥٧) (٥٧٩٣).

(٣) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٣/٤٩٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/٢٦٩)، و«تقريب

وما يُحْشَى من تدليسه منتفٍ ههنا، فقد صرَّح بالسماح في بعض طرق الحديث. ثم إنَّه من رواية شُعبَةَ عنه، وشُعبَةُ لا يروي عن قتادة إلا ما سمعه قتادة، دون ما دلَّسه.

قال الحافظ ابن حجر: رواية شُعبَةَ عن قتادة مأمونٌ فيها من تدليس قتادة؛ لأنه كان لا يسمع منه إلا ما سمعه^(١).

وقال - أيضاً -: كان شُعبَةَ يَتَّقِي من حديث قتادة ما لا يُصَرِّح فيه بالتحديث^(٢). ويونس بن جبير: الباهلي، أبو غَلاب البصريّ. تابعي ثقة، أخرج له الجماعة. توفي بعد سنة ٩٠ هـ^(٣).

وكثير بن الصلت: ابن معدي كرب الكندي، أبو عبد الله المدني. ثقة من كبار التابعين، وقيل: له صحبة^(٤).

وللحديث طريق آخر، لكنه ضعيف، وهو:

(١) «فتح الباري» (١/١١٥).

(٢) «فتح الباري» (١٢/٦٧٣). وانظر: «توجيه القاري إلى القواعد والفوائد الأصولية والحديثية والإسنادية في فتح الباري» جمع وترتيب: حافظ ثناء الله الزاهدي (ص ٢١٠).

(٣) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٣٢/٤٩٨)، و«تهذيب التهذيب» (١١/٤٣٦)، و«تقريب التهذيب» (٧٩٠١).

(٤) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٤/١٢٧)، و«الكاشف» (٢/١٤٤)، و«الإنباء إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة» لمُغلطاي (٢/١١٤)، و«تهذيب التهذيب» (٨/٤١٩)، و«تقريب التهذيب» (٥٦١٥).

٢- ابن عون، عن محمد بن سيرين، قال: نُبِّئْتُ عن ابن أخي كثير بن الصَّلْتِ،

قال:

كُنَّا عند مَرْوَانَ، وَفِينَا زَيْدُ بنِ ثَابِتٍ، فَقَالَ زَيْدٌ: كُنَّا نَقْرَأُ: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ، فَارْجُوهُمَا الْبَتَّةَ). فَقَالَ مَرْوَانَ: أَلَا تَجْعَلُهُ فِي الْمُصْحَفِ؟ قَالَ: قَالَ: أَلَا تَرَى أَنَّ الشَّيْخَيْنِ الثَّيْبَيْنِ يُرْجَمَانِ؟ ذَكَرْنَا ذَلِكَ وَفِينَا عُمَرُ، فَقَالَ: أَنَا أَشْفِيكُمْ، قُلْنَا: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَذْهَبُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَأَذْكَرُ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا ذَكَرَ آيَةَ الرَّجْمِ، فَأَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْتَبَنِي آيَةَ الرَّجْمِ، قَالَ: فَأَتَاهُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَذَكَرَ آيَةَ الرَّجْمِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْتَبَنِي آيَةَ الرَّجْمِ، قَالَ: «لَا أُسْتَطِيعُ».

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الرَّجْمِ مِنْ «السنن الكبرى» (٤٠٧/٦) (٧١١٠)؛ مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيِّ.

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن الكبرى» (٢١١/٨)؛ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَدِيِّ السَّلْمِيِّ.

وَالْعَدْنِيُّ فِي «مسنده» كَمَا فِي «إتحاف الخيرة» لِلْبُوصَيْرِيِّ (٢٥١/٤) (٣٥٠٢)؛ مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ مَسْعَدَةَ.

ثَلَاثَتُهُمْ (خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، وَابْنُ أَبِي عَدِيِّ، وَحَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ) عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، بِهِ. وَخَالَفَهُمْ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، فَرَوَاهُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: نُبِّئْتُ عَنْ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، فَذَكَرَهُ.

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي «مسنده الكبير» - كَمَا فِي «مسند الفاروق» لِابْنِ كَثِيرٍ (٥٧٠/٢) (٨٥٦) - وَمِنْ طَرِيقِهِ: الضِّيَاءُ فِي «المختارة» (٢٢٠/١) (١١٧).

قلت: والرواة لهذين الطريقتين عن ابن عون، كلهم ثقات أثبات، إلا أن اتفاق ثلاثة منهم على روايته بذكر (ابن أخي كثير) يُرَجِّحُ هذا الوجه، والله أعلم. وعلى أي وجه كان، فالحديث ضعيفٌ لجهالة من نبأ ابن سيرين، وجهالة ابن أخي كثير بن الصلت^(١).

قال الضياء: لولا رواية شعبة لم نُخْرِجْهُ؛ فإن رواية ابن عون منقطعة. وقال ابن كثير: فيه انقطاع.

قلت: المعول عليه في حديث زيد هو الطريق الأول، وهو صحيح كما قدمت.



(١) قيل: هو الصلتُ بن زُبيد - بيايين مثناتين، تصغير زُبيد - بن الصلت الكندي. قاله ابن الحذاء. «تعجيل المنفعة» لابن حجر (١/٦٧٦) (٤٧٩).
وكان الحافظين الذهبي وابن حجر لم يرتضيا ذلك، فلم يلتفتا إلى هذا القول. فقد بيض له الذهبي في «الكاشف» (٢/٤٨٧) (٦٩٣١) وفي «الميزان» (٤/٥٩٨)، وقال الحافظ في «التقريب» (٨٤٩٥): لا يُعْرَف.

رابعاً: حديث العجماء الأنصارية:

عن سعيد بن أبي هلال، عن مروان بن عثمان، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، قال: حدثتني خالتي، قالت: لقد أقرأنا رسول الله ﷺ آية الرَّجْمِ: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُوهُمَا الْبَتَّةَ بِمَا قَضَى مِنَ اللَّذَّةِ).

أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «فضائل القرآن» (ص ٣٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٣/٦) (٣٣٤٤)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٤٠٧/٦) (٧١٠٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣٥٠/٢٤) (٨٦٧) و(١٨٥/٢٥) (٤٥٥)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٥٨٨، ٣٤٠٣/٦)؛ من طرق عن يحيى بن بكير، وعبد الله بن صالح، وسعيد بن أبي مريم، ثلاثهم عن الليث بن سعد، عن خالد بن سعيد، عن سعيد بن أبي هلال، به.

وخالف الثلاثة عبد الله بن وهب، فرواه عن الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي هلال؛ لم يذكر خالداً^(١).

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٤٠٦/٦) (٧١٠٨)، والحاكم في «المستدرک» (٣٥٩/٤)، وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة.

قال ابن كثير: روى النسائي في «السنن» بإسناد جيد، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف... فذكره^(٢).

(١) والقول قول الجماعة، والليث إنما يُعرف بروايته عن خالد بن يزيد، وليس عن سعيد بن أبي هلال.

(٢) «تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب» (ص ٣٨٤).

وقال السبكي: إسناده جيد^(١).

وعزاه الحافظ ابن حجر إلى الطبراني وابن منده في «معرفة الصحابة»، وقال: سنده حسن^(٢).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح!^(٣)

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» إلى ابن الضريس^(٤).

وعزاه السخاوي في «المقاصد الحسنة» إلى ابن منده في «معرفة الصحابة»^(٥).

قلت: الحديث مداره على مروان بن عثمان، وهو ابن أبي سعيد بن المعلّى

الأنصاري الزرقعي، أبو عثمان المدني^(٦).

قال الإمام أحمد: مجهول^(٧).

وقال أبو حاتم: ضعيف^(٨).

(١) «الإبهاج في شرح المنهاج» (٢/٢٦٥).

(٢) «موافقة الخبر الخبر» (٢/٣٠٤).

(٣) «مجمع الزوائد» (٦/٤٠٦).

(٤) «الدر المنثور» (١١/٧١٧).

(٥) «المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة»، (ص ٢٥٧) (٦١٠).

(٦) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٧/٣٩٧)، و«ميزان الاعتدال» (٤/٩٢)، «تهذيب التهذيب» (١٠/٩٥).

(٧) «المنتخب من العلل للخلال» لابن قدامة المقدسي (ص ٢٨٥).

(٨) «الجرح والتعديل» (٨/٢٧٢).

وقال النسائي: مَنْ مروان بن عثمان حتى يُصَدَّقَ على الله عز وجل؟! (١)
 وذكره ابن حبان في «الثقات» (٢).

وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: ضعيف (٣).

فقول الحافظ الذهبي في «الكاشف» (٤): مختلف في توثيقه؛ ليس بسديد.
 والحديث ضعيف لتفرد مروان به، والله أعلم.



(١) يعني: في حديث أمّ الطفيل في رؤية الله -تعالى-، وهو حديث منكر بمرة. ينظر: «تاريخ مدينة السلام» للخطيب (٤٢٦/١٥)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٦٢/٦٢).

(٢) «الثقات» (٤٨٢/٧).

(٣) «تقريب التهذيب» (٦٥٧٢).

(٤) «الكاشف» (٢٥٤/٢) (٥٣٦٨).

خامساً: حديث أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-:

عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: عنها-؛ وعن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة -رضي الله عنها-، قالت: لَقَدْ نَزَلَتْ آيَةُ الرَّجْمِ، وَرَضَاعَةُ الْكَبِيرِ عَشْرًا، وَلَقَدْ كَانَ فِي صَحِيفَةٍ تَحْتَ سَرِيرِي، فَلَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَشَاغَلْنَا بِمَوْتِهِ، دَخَلَ دَاجِنٌ^(١) فَأَكَلَهَا.

أخرجه ابن ماجه في النكاح (١٩٤٤) - ومن طريقه: الجورقاني في «الأباطيل والصحاح» (١٨٤/٢) (٥٤١) -، وأبو يعلى في «مسنده» (٦٣/٨، ٦٤) (٤٥٨٧)، (٤٥٨٨)، والبزار في «مسنده» (٢٥٦-٢٥٧/١٨) (٢٩٨، ٢٩٩) - ومن طريقه: ابن حزم في «المحلى» (١٧٧/١٢) -، والطبراني في «المعجم الأوسط» (١٢/٨) (٧٨٠٥)، والدارقطني في «السنن» (٣١٦/٥) (٤٣٧٦) - ومن طريقه: البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢٦١/١١) (١٥٤٦٨) -؛ من طريق عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، به.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عبد الرحمن بن القاسم إلا محمد بن إسحاق.

(١) الداجن: الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم، وكذلك الناقة والحمام البيوتي. والأنثى: داجنة، والجمع دواجن. وقال أهل اللغة: دواجن البيوت: ما أُلْفِيَها من الطير والشاة وغيرهما. وقد دَجَنَ في بيته إذا لزمه. قال ابن السكيت: شاة داجن وراجن: إذا أُلْفِيَ البيوت واستأنست. قال: ومن العرب من يقولها بالهاء. وكذلك غير الشاة ككلاب الصيد. «حياة الحيوان الكبرى» للدميري (٣١٨/٢).

وقال الدارقطني: تفرّد به محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن، عن أبيه^(١).

وقال ابن حزم: حديث صحيح!

قلت: ورواه إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو، عن عمرة، به. دون ذكر عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه.

أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤٣/٣٤٢-٣٤٣) (٣٦٣١٦)، والمحامي في «الأمالي: رواية ابن مهدي» (ص ٥٧) (٨٦)، وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ١١٨-١١٩)^(٢).

قال الدارقطني: تفرّد به محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة^(٣).

قلت: يعني تفرّده بهذا السياق، فهو منكرٌ سنداً وامتناً.

قال الجوزقاني: هذا حديث باطل. تفرّد به محمد بن إسحاق، وهو ضعيف الحديث. وفي إسناد هذا الحديث بعض الاضطراب^(٤).

يشير إلى نكارة ما ذكر ابن إسحاق من رضاعة الكبير عشرأً، ودعوى أن الداجن دخلت تحت السرير فأكلت الصحيفة!^(٥)

(١) «أطراف الغرائب والأفراد» للمقدسي (٤٨٣/٢) (٦٣٧٤).

(٢) وقع فيه: حدثنا عبد الله بن سعد قال: حدثني عمر. والصواب: حدثني عمي. فليصحّح.

(٣) «أطراف الغرائب والأفراد» (٥٠٤/٢) (٦٤٩٣).

(٤) «الأباطيل والصحاح» (١٨٤/٢).

(٥) وسيأتي الكلام على هذا الحديث، وموقف العلماء في تأويله على فرض ثبوته.

والحديث مداره على محمد بن إسحاق.

وهو محمد بن إسحاق بن يسار المدني، أبو بكر - ويقال: أبو عبد الله -، القرشي المطلبى مولا هم، نزيل العراق، إمام المغازي. (١)

كان يحيى بن سعيد القَطَّان لا يُحَدِّث عن ابن إسحاق شيئاً، كان يُضَعِّفُه.

وكان علي بن المدني يُثني عليه ويُقدِّمه. وقال مرّةً: هو صالحٌ، وسط.

وقال يحيى بن معين: محمد بن إسحاق ثقة، لكنه ليس بحجة (٢).

وقال - مرّةً - : لا تَشَبَّهْ بشيءٍ مما يحدثك به ابنُ إسحاق؛ فإن ابن إسحاق ليس بقوي في الحديث (٣).

وروى ابن أبي خيثمة عنه، قال: ليس به بأس. وقال مرّةً: ليس بذاك. وسمعت يحيى - مرّةً أخرى - يقول: هو عندي سقيم، ليس بقوي.

وقال العجلي: مدني ثقة (٤).

ووثقه الإمام أحمد، لكنه قال، وذكر محمد بن إسحاق: أما في المغازي وأشباهه فيكتب، وأما في الحلال والحرام فيحتاج إلى مثل هذا، ومدّ يده، وضَمَّ أصابعه (٥).

(١) ترجمته في: «تاريخ مدينة السلام» للخطيب (٧/٢)، و«تهذيب الكمال» (٤٠٥/٢٤)، و«سير

أعلام النبلاء» (٣٣/٧)، و«تهذيب التهذيب» (٣٨/٩).

(٢) «التاريخ عن يحيى بن معين» رواية الدوري (٢٢٥/٣) (١٠٤٧).

(٣) «التاريخ» رواية الدوري (٢٤٧/٣) (١١٥٨).

(٤) «معرفة الثقات والضعفاء» (٢٣٢/٢) (١٥٧١).

(٥) «التاريخ عن يحيى بن معين» للدوري (٢٤٧/٣) (١١٦١).

وقال مرّة: ليس بحُجّة.

وسُئِلَ مرّةً: ابن إسحاق إذا تفرّدَ بحديثٍ قبله؟ قال: لا والله، إني رأيتُه يحدث عن جماعة بالحديث الواحد، ولا يفصل كلامَ ذا من كلامِ ذا.

وقال أبو حاتم الرازي: ضعيف^(١).

وقال النسائي: ليس بالقوي^(٢).

وقال الدارقطني: لا يُحتجُّ به^(٣).

نعم، هو كما قال فيه الحافظ الذهبي: كان في العلمِ بحرًا عجاجًا، ولكنه ليس بالمجود كما ينبغي^(٤).

وقال أيضاً: أمّا في أحاديث الأحكام فينحطُّ حديثُه فيها عن رتبة الصحة إلى رتبة الحسن إلا فيما شدّد فيه، فإنه يُعدُّ منكرًا^(٥).

(١) «العلل» (٤/١٢١) (١٣٠٠).

(٢) «الضعفاء والمتروكين» (٥١٣).

(٣) وقال الذهبي: وهما الدارقطني. «الميزان» (٣/٤٦٩) (٧١٩٧).

(٤) «سير أعلام النبلاء» (٧/٣٥).

(٥) وقال في آخر ترجمته من «الميزان» (٣/٤٧٥): الذي يظهر لي أنّ ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال صدوق، وما انفرد به ففيه نكارة، فإنّ في حفظه شيئاً. وقد احتج به أئمة، فالله أعلم. اهـ.

قلت: وفي تطبيقات الحافظ الذهبي نجده يميل إلى تليينه، فمن ذلك:

قوله في «السير» (٦/١٩١): صَعْفُهُ ظاهر، ولم يُترك.

وقوله في «تنقيح التحقيق» (٣/١٣): فيه مقال. وفي (٤/٢٢١): فيه شيء.

وقد لخص الحافظ ابن حجر حاله، فقال: صدوقٌ يُدلس، ورمي بالتشيع والقدر^(١).

ومما يبين خطأ ابن إسحاق فيه مخالفته للثقات الأثبات الذين رووه عن عبد الله ابن أبي بكرٍ وغيره، عن عمرة، عن عائشة - رضي الله عنها -، ولفظه: كان فيما أنزل من القرآن: (عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحْرَمْنَ)، ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ. فَتُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُنَّ فِيهَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ.

أخرجه مسلم، وغيره. وسيأتي تخريجه في محله.

وكذا روايته عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها -؛ قد خالف فيه من هو أثبت منه وأتقن، فقد رواه حماد بن سلمة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة - رضي الله عنها -.

قال الدارقطني: قول حماد أشبه بالصواب^(٢).

= وقوله في «العلو» (١/٤١٣): ابن إسحاق حجة إذا أسند، وله مناكير وعجائب.

وقوله في «الميزان» (٤/٢٩٦): الجمهور على أنه لا يحتاج به.

فمثل محمد بن إسحاق لا يقال فيه: ثقة؛ مطلقاً، كما صنع بعض أفاضل عصرنا، والله أعلم.

(١) «تقريب التهذيب» (٥٧٢٥).

(٢) «العلل» (١٥٣/١٥٤ - ١٥٤/٣٩١٣).

أما الحافظ المزني فقد حكم على رواية حماد بالوهم، وصوب رواية محمد بن إسحاق. «تحفة

الأشراف» (١٢/٤١٣) (١٧٩١١).

قلت: وليس في رواية حماد بن سلمة سوى ذكر نزول القرآن بعشر رضعات ثم نسخهن، كما سيأتي.

أما ذكرُ رَضَاعِ الْكَبِيرِ، وأكلِ الداجنِ الصَّحِيفَةِ! فمُنْكَرٌ جَدًّا، ولا يصح بحال، لتفرد ابن إسحاق بهما، وهو ممن لا يُحْتَمَلُ منه هذا التفردُ^(١).

نعم، روي أكلُ الداجنِ للصَّحِيفَةِ من طريقٍ مرسلٍ لا يُفْرَحُ به، فقد أخرجه الحربي في «غريب الحديث» - كما في «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (٩٤/٣) - قال: حدثنا هارون بن عبد الله: حدثنا عبد الصمد: حدثنا أبي، قال: سمعتُ حُسَيْنًا، عن ابن أبي بردة: أَنَّ الرَّجْمَ أُنزِلَ فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ، وَكَانَ مَكْتُوبًا فِي خَوْصَةٍ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، فَأَكَلَتْهَا شَاتِيهَا.

(١) قال ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث» (ص ٥٨١ - ٥٨٢) (٩٤): فأما رضاع الكبير عشرًا فنراه غلطًا من محمد بن إسحاق.

ولا نأمن أيضاً أن يكون الرجم الذي ذكر أنه في هذه الصحيفة كان باطلاً لأن رسول الله ﷺ قد رجم ماعز بن مالك وغيره قبل هذا الوقت، فكيف ينزل عليه مرة أخرى؟! ولأن مالك بن أنس روى هذا الحديث بعينه عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة - رضي الله عنها -، قالت: كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يجرمن ثم نسخن بخمس معلومات يجرمن فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن مما يقرأ من القرآن.

وقد أخذ بهذا الحديث قومٌ من الفقهاء منهم الشافعي وإسحاق، وجعلوا الحَمَسَ حَدًّا بَيْنَ مَا يُجْرَمُ وَمَا لَا يُجْرَمُ، كَمَا جَعَلُوا الْقُلْتَيْنِ حَدًّا بَيْنَ مَا يَنْجَسُ مِنَ الْمَاءِ وَمَا لَا يَنْجَسُ. وألفاظ حديث مالك خلاف ألفاظ حديث محمد بن إسحاق، ومالك أثبت عند أصحاب الحديث من محمد بن إسحاق. اهـ.

هكذا وقع في كلام الزيلعي، وأخشى أن الصواب: حسين، عن ابن بريدة، وهو عبد الله بن بريدة الأسلمي.

فهذه السلسلة مشهورة بهذا الإسناد، والله أعلم.

وعلى أية حال، فالحديث مرسل، ولا يصحُّ من حديث عائشة -رضي الله عنها-، والله أعلم.



سادساً: حديث علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-:

عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة: أخبرنا مجالد، عن عامر الشعبي، قال: حَمَكْتُ شُرَاحَةً، وكان زوجها غائباً، فانطلق بها مولاها إلى عليٍّ، فقال لها عليٌّ: لعل زوجك جاءك، أو لعل أحداً استكرهك على نفسك؟ قالت: لا. وأقرت بالزنى. فجلدها عليٌّ يوم الخميس، أنا شاهده، ورجعها يوم الجمعة وأنا شاهده، فأمر بها، فحفر لها إلى السُّرَّة، ثم قال: إِنَّ الرَّجْمَ سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ كَانَتْ نَزَلَتْ آيَةُ الرَّجْمِ، فَهَلَكَ مَنْ كَانَ يَقْرَؤها وَأَيًّا مِنَ الْقُرْآنِ بِالْيَمَامَةِ.

أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣٨٦/٢) (١٢٠٩) عن ابن أبي زائدة، به.

وهو حديث منكر. تفرّد مجالد به، بهذا السياق.

ومجالد هو: مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني، أبو عمرو - ويقال: أبو عمير،

ويقال: أبو سعيد - الكوفي^(١).

لخص حاله الحافظ ابن حجر، فقال: ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره^(٢).

وقد اضطرب مجالد في هذا الحديث، فرواه - تارةً - بما قدّم من لفظه، ووافق

ثقات أصحاب الشعبي - تارةً أخرى - بغير هذا اللفظ.

فقد أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٢١/٢) (٧١٦)، والنسائي في الرجم من

«الكبرى» (٤٠٤/٦) (٧١٠٣)، والبخاري في «الجمعيات» (١٧٠/١) (٤٩٤)

(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٧/٢١٩)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/٣٩).

(٢) «تقريب التهذيب» (٦٤٧٨).

- ومن طريقه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١١٧/٢٢) -؛ من طريق شعبة، عن سلمة ابن كهيل ومجالد، عن الشعبي، عن عليّ: أنه ضرب شراحة يوم الخميس، ورجمها يوم الجمعة، وقال: أَجْلِدُكَ بكتابِ الله، وأرجمك بسنة رسول الله ﷺ.

واللفظ للنسائي.

وأخرجه أحمد في «المسند» (٢/٢٠٤، ٣٧٦، ٤٣٧، ٨٣٩، ١١٩٠، ١٣١٧)، والبخاري في المحاريب (٨/١٦٤) (٦٨١٢)، والنسائي في الرجم من «الكبرى» (٦/٤٠٤) (٧١٠٢)؛ من طرق عن شعبة، وحماد بن سلمة، عن سلمة بن كهيل، قال: سمعتُ الشعبيَّ يُحدِّثُ عن عليّ -رضي الله عنه- حينَ رَجَمَ المرأةَ يومَ الجُمُعَةِ، وقال: قَدْ رَجَمْتُهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

واللفظ للبخاري.

والحديث من طريق الشعبي، عن علي، بهذا المعنى، مشهور مستفيض، يغني عن ذكر طرقه ورواياته.

ومجالد لا يقوى على التفرد بمثل لفظ الحديث المتقدم، بله مخالفة الثقات، والله

أعلم.



سابعاً: أثر أبي وائل شقيق بن سلمة:

قال: كنا نتحدثُ أن آيةَ الرَّجْمِ نَزَلَتْ، ثُمَّ رُفِعَتْ.

أخرجه الدارقطني في «الغرائب والأفراد» من طريق هُشَيْمٍ، عن مُغْيِرَةَ، عن أبي وائل، فذكره.

وقال: تَقَرَّدَ بِهِ هُشَيْمٌ عَنْ مُغْيِرَةَ، بِهِ (١).

قلت: أبو وائل، شقيق بن سلمة الأسدي الكوفي، تابعي كبير مخضرم، أدرك النبي ﷺ وما رآه. وكان ثقةً، من أئمة الدين (٢).

وليس لي أن أحكم على سند هذا الأثر حتى أقف عليه في الأصل، وأنظر في صيغ تحمل هُشَيْمٌ (٣) ومغيرة بن مقسم (٤)، فكلاهما ثقةٌ ثَبَّتْ لا يُدْفَعُ، لكنها مدلسان مشهوران بالتدليس، والله أعلم وأحكم.

وبالنظر لما تقدم من الشواهد والمتابعات وتمييز الثابت من الألفاظ عن غيره؛ فقد صحَّ حديث نسخ آية الرجم، وأنها كانت تُقْرَأُ وتُتلى، ولفظها: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَارْجُوهُمَا الْبَتَّةَ) (٥)، ونحوها من ألفاظٍ متقاربة المباني متفقة المعاني، والحمد لله على توفيقه.



(١) «أطراف الغرائب والأفراد» للمقدسي (٢/٢٦٣) (٥٠٣٢).

(٢) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٢/٥٤٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/١٦١)، و«تقريب التهذيب» (٢٨١٦).

(٣) هُشَيْمٌ بن بَشِيرِ السُّلَمِيِّ، أبو معاوية الواسطي. «تقريب التهذيب» (٧٣١٢).

(٤) المغيرة بن مقسم الضَّبِّي مولاهم، أبو هشام الكوفي. «تقريب التهذيب» (٦٨٥١).

(٥) وسيأتي توضيحُ السبب الذي من أجله اختلفت بعض ألفاظ الثقات في نقل نص الآية.

□ التعليق:

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: في بيان ثبوت الخبر، والردّ على من أنكره:

تبيّن مما تقدم من تخريج الحديث - بطرقه وألفاظه - ثبوت نسخ آية الرجم (الشيخ والشيخة)، وأن الصحابة - رضي الله عنهم - شهدوا تنزيلها، وقرؤوها، وحفظوها، ووعوها، وعقلوها.

وقد بلغ الخبر حدّ الشهرة والاستفاضة، فقد صحّ عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - إذ أخبر به في جمع من الناس في خطبة حافلة جامعة - من طرق كثيرة تكاد تبلغ حدّ التواتر، وعن أبي بن كعب، وعن زيد بن ثابت، فضلاً عن طرق أخرى لا تصحّ أسانيدُها.

وقد ذكر ابن العربي أن (الشيخ والشيخة) مما أجمعت الأمة على أنه كان قرآناً يتلى^(١).

وقال الإمامان الغزالي وابن قدامة: وقد تظاهرت الأخبار بنسخ آية الرجم، وحكمها باقي^(٢).

وقال اللكنوي في «فواتح الرحموت»: وهذا ثابت بطرق لا يبعد أن يدعى التواتر^(٣).

(١) «المحصول في أصول الفقه» لابن العربي (ص ١٤٧).

(٢) «المستصفى» (٩٧/٢)، و«روضة الناظر» (ص ٧١). واللفظ لابن قدامة. وانظر: «الإشارة

في معرفة الأصول» للبايجي (ص ٢٦٤) فقد صرح - أيضاً - بتظاهر هذا الخبر.

(٣) «فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت» (٨٦/٢).

وقد أثبت نزول آية الرجم، ثُمَّ نَسَخَهَا جمعٌ غفيرٌ من أئمة الدين وعلماء الملة، يطول المقام جداً بسرد أسمائهم، فضلاً عن أقوالهم.

ومع ذلك كله فقد أنكر جماعة من المتأخرين، والمحدثين - من مدارس شَتَّى - وقوعَ هذا النوع من النسخ جملةً، ومنهم من أنكر نزول آية الرجم، ونسخها، ولفظها.

أولاً: الشيعة:

وإنما ظهر إنكارهم لآية الرجم من متأخريهم ومعاصريهم، مخالفين بذلك جمهور أئمتهم المتقدمين.

وإنكارهم لنسخ آية الرجم صورةً من صور رفضهم لنسخ التلاوة بوجه عام. وقد تكلمتُ عن ذلك فيما سبق من الكتاب، فلا أطيل.

فممن أنكرَ كونَ هذه الآية من المنسوخ:

١- الخوئي في كتابه «البيان في تفسير القرآن» (ص ٢٠٢)، حيث عدَّ الالتزام بصحة هذه الرواية وغيرها التزاماً بوقوع التحريف في القرآن. ثم قال: وكيف كان، فليس في القرآن الموجود ما يستفاد منه حكم الرجم. فلو صححت الرواية فقد سقطت آية من القرآن لا محالة! اهـ.

ولا شكَّ عندي أنَّه مُطَّلِع على ما صَحَّح في كتبهم من الروايات المنسوبة لأهل البيت في إثبات نزول هذه الآية، ثم نسخ تلاوتها، كما سيأتي.

٢- آغا بزرك الطهراني في كتابه «الذريعة» (١٨٩/٢٠).

٣- مرتضى العسكري في كتابه «معالم المدرستين» (٣٠/٢).

٤- عبد الله شَبَّرَ في «تفسيره» (ص ١٤).

وغيرهم من المعاصرين، كالحميني، والشيخ باقر الشريف، وجعفر سبحاني، والسيستاني، وهلمَّ جرّاً.

وهذا الإنكار مردودٌ عليهم بإثبات أساطين المذهب لآية الرجم، والنقلِ الصحيح - عندهم - عن الأئمة الاثني عشر.

فممن نُقِلَ عنه بالأسانيد الصحيحة - على مذهبهم - من الأئمة:

١- الإمام أبو جعفر محمد الباقر، أنه قال: كانت آية الرجم في القرآن: (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة فإنهما قد قضيا الشهوة) ^(١).

٢- الإمام أبو عبد الله جعفر الصادق، أنه قال: الرَّجْمُ في القرآن قولُ الله عزَّ وجلَّ: (إذا زنى الشيخ والشيخة فارجموهما البتة فإنهما قضيا الشهوة) ^(٢).

وروى هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، قال: قلتُ لأبي عبد الله (ع): في القرآن رجم؟ قال: نعم. قلتُ: كيف؟ قال: (الشيخ والشيخة فارجموهما البتة فإنهما قضيا الشهوة) ^(٣).

ومن أثبتها آيةً منسوخةً اللفظ مُحْكَمَةً المعنى:

(١) «دعائم الإسلام» (٢/٤٤٩) للقاضي النعمان، وعنه: الشيخ إسماعيل الملايري في «جامع أحاديث الشيعة» (٢٥/٣٣٩).

(٢) رواه الكليني في «الفروع من الكافي» كتاب الحدود، باب الرجم والجلد (٥/١٨٩-١٩٠).

(٣)، وشيخ الطائفة الطوسي في «تهذيب الأحكام» (١٠/٦) (٦). وصححه المجلسي في «مرآة العقول» (٢٣/٢٦٧)، وقال: وعُدَّتْ هذه الآية مما نُسِخَتْ تلاوتُها دون حكمها.

(٣) أخرجه ابن بابويه القمي في «من لا يحضره الفقيه» (٤/٢٦) (٤٩٩٨).

- ١- علي بن إبراهيم القمّي (نحو ٣٢٩هـ) في «تفسيره» قال: وكانت آية الرجم نزلت: (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة فإنهما قضيا الشهوة نكالا من الله والله عليم حكيم) (١).
 - ٢- ابن بابويه القمي الملقّب بالصدّوق (٣٨١هـ): في «من لا يحضره الفقيه» (٤/٢٦) (٤٩٩٨)، وفي «علل الشرائع» (٢/٥٤٠) (١٣، ١٤).
 - ٣- الشيخ المرتضى (٤٣٦هـ) في كتابه «الذريعة» في أصول الفقه (١/٤٢٩).
 - ٤- شيخ الطائفة الطوسي (٤٦٠هـ) في كتابه «التبيان في تفسير القرآن» (١٣/١)، وفي كتابه «عدّة الأصول» (٢/٥١٦).
 - ٥- الشيخ الطبرسي (٥٤٨هـ) في كتابه «مجمع البيان في تفسير القرآن» (١/٣٣٨).
 - ٦- قطب الدين الراوندي (٥٧٣هـ) في كتابه «فقه القرآن» (١/٢٠٤ - ٢٠٥).
 - ٧- الفيض الكاشاني (١٠٩١هـ) في كتابه «التفسير الصافي» (٣/٤١٤)، وفي «التفسير الأصفي» (٢/٨٣٦).
 - ٨- الحرّ العاملي (١١٠٤هـ) في «وسائل الشيعة» (١٥/٦١٠).
 - ٩- ملا محمد باقر المجلسي (١١١١هـ): فقد صحح رواية الكليني، كما في «مرآة العقول» (٢٣/٢٦٧).
- ولا شك أنّ مبدأ التقيّة في مذهب الشيعة الإمامية يجعل الباحث المنصف غير

(١) «تفسير القمي» (٢/٩٥).

مستوثق من نصوصهم، ولا آبه بخلافهم، لكثرة ما يقع عندهم من الخلاف بسبب التقية وغيرها، كما قدمنا.

ثانياً: العَصْرِيُّونَ والمُحَدِّثُونَ من مشارب شتى، مثل:

محمد الطاهر ابن عاشور، في كتابه «التحرير والتنوير» (١/٦٦٣)، ومحمد رشيد رضا^(١)، ومحمد الصادق عرجون في كتابه «محمد رسول الله» (٤/١١٠ - ١٢٧)^(٢).

قلت: وغاية ما أوردوه على هذه الرواية:

١- دعواهم ضَعَفَ الحديث، وعدم نهوضه للاحتجاج^(٣).

قلت: وهذا مردود بصحة الحديث وشهرته واستفاضته، كما تقدم في تخريجه.

٢- ادَّعَوْا أَنَّ مِمَّا يَقْوَى كُونَ (الشيخ والشيخة) ليست قرآناً: أن فيها ما يخالف

أسلوب القرآن، قال الله - تعالى -: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢] بخلاف (الشيخ والشيخة) إذ نجد الزاني مقدماً في الذكر. قالوا: وهذا لا يجوز؛ لأن من المقرّر المعلوم أن ألفاظ القرآن الكريم موضوعة وضعاً حكيمياً، بحيث لو قدّم أحدهما عن موضعه أو أخر؛ اختل النظام^(٤).

(١) «مجلة المنار» (٧/٦١٢).

(٢) وتابعه على ذلك مؤيداً ومقرراً: الدكتور فضل حسن عباس في كتابه «إتقان البرهان» (٢/٤١ - ٤٦)، والشيخ شعيب الأرنؤوط في هامش «مسند الإمام أحمد» (٣٥/٤٧٣ - ٤٧٥).

(٣) كما صنع الغماري في «ذوق الحلاوة»، إذ قال: وَرَدَّ فِي سَبَبِ نَسْخِ هَذِهِ الْجُمْلَةِ مِنَ الْقُرْآنِ أَخْبَارٌ مُنْكَرَةٌ.

ثم ذكر طرفاً من طرق الحديث، من دون استيعاب.

(٤) أورده الغماري في «ذوق الحلاوة» (ص ١٦). ونقله عنه الشيخ مشهور حسن سلمان في «التحقيقات والتنقيحات» (ص ٣٦٨)، مُقَرَّراً ومقرراً.

قلت: ليس ذلك على ما ادَّعوه، وقد ظَهَرَ لي في ذلك نكتةٌ، وهي أن مناسبة تقديم الزانية - هناك - أن سبب الزنا عند ذوي الإربة إنما هو الغواية، والإغواء إنما يقع من المرأة - غالباً - فإنها تفتن الرجل بزينتها وأنوئتها، فقُدِّمت لأنها كانت السبب في الغالب.

وأما مناسبة تقديم الشيخ - هنا - فلأنَّ السببَ في الزنا عند فقدان الشهوة إنما هو الإرادة وقصد الزنا من غير شهوة، والإرادة تكون - في هذه الحال - للرجل دون المرأة العجوز، فقُدِّم الشيخ على الشيخة، والله أعلم.

وعلى أية حال، فليس بمثل هذا التحكُّم تُردُّ الأخبارُ الصحاح، والله الهادي.

٣- دعواهم: أن ألفاظ ما نُقِلَ في الحديث ليس فيها رونقُ القرآن وإعجازه.

قلتُ: ذلك لأن ما ذكره الصحابة من الآيات المنسوخة ليست قرآناً معجزاً، فيُنقل بتام لفظه. وقد غاب عن المنكرين أن الصحابة نقلوا معنى الآية، لا رسمها. فإن مما ينبغي أن يُعلَم هنا أن اختلاف ألفاظ المؤدِّين لهذه الآية كان بسبب إخبارهم لمعنى ما كانوا حفظوه من الآية.

قال القاضي عياض: ألا ترى ما ذَكَرَ عُمَرُ - رضي الله عنه - منها، إنما هو - والله أعلم - إخبارٌ على معنى ما كان حفظ من القرآن، إذ هذا اللفظ والنظم يبعد عن بلاغة القرآن ونظمه^(١).

وههنا أمرٌ ينبغي تقريره وتحريره:

إن كلَّ ما أُخبرَ عنه بأنه منسوخ التلاوة ليس عليه رونق القرآن ودلائل الإعجاز،

(١) «إكمال المعلم» (٥/٥٠٨).

وذلك يرجع إلى أمرين:

الأول: أن ذلك إعجازٌ بعينه، بل هو من علامات النبوة، إذ كان في رفعه إلغاءً لرونقه، ولو بقي فيه شيء من شبه القرآنية لادّعى المغرضون والمنافقون أن الصحابة رفعوا من القرآن ما شاؤوا أن يرفعوه.

الثاني: لما نَسَخَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بَعْضَ الآيَاتِ ضَعُفَتْ الْهِمَمُ وَالِدَّوَاعِي عَلَى نَقْلِهِ بلفظه، كما كانت هممهم في نقل كلام الله -تعالى- المحكم المحفوظ، ولذلك نقلوه بالمعنى.

وربما تعمّدوا ذلك وتقصدوه إطفاءً له، ورفعاً لتلبّسه بالقرآن.

لذا لا نجد في علماء الأمة وأكابرها من ادّعى أن هذه الألفاظ المنقولة هي بعينها ألفاظ القرآن، والحمد لله، وهو أعلى وأعلم.

المسألة الثانية: في دلالة الآية المنسوخة، والعمل بها:

تقدم في تخريج بعض طرق الحديث تفسير الإمام مالك للشيخ والشيخة بأبهما: الثيب والثيبة.

وعلى هذا جرى جمهور أهل العلم.

قلت: إن كان المراد بالشيخ والشيخة: الشيخين الكبيرين في السن؛ فالآية منسوخة الرسم والحكم، إذ استقرَّ حكم الشارع على تعليق حكم الرجم بالإحصان، دون السن.

وعلى هذا جرى كلام الحافظ ابن كثير، فقال: وهو يقتضي أنه كان فيها [يعني

سورة الأحزاب] قرآن ثم تُسَخِّحُ لفظه وحكمه أيضاً^(١).

وإن أُريدَ بالشيخ والشيخة: الثَّيْبَيْنِ؛ فالآية منسوخة التلاوة، دون الحكم،
والحكمُ باقٍ على التأييد^(٢).

وقد ذهب الجمهور - كما تقدم - إلى أن المراد بالشيخ والشيخة الثَّيْبَانِ^(٣).

قال الجصاص لم يُردْ به السَّنُّ وإنما أراد الإحصان^(٤).

وقال ابن عَقِيلٍ في «الواضح»: وهذا تعليقٌ للحكم على الغالب، وأن الشيخين
يكونان محصنين، وليس بتعليقٍ على حقيقة السن؛ لأنَّ الشيخَ والعجوزَ إذا لم يكونا
تواطأ في نكاح صحيح جُلداً، لكن هذا مما ذكر فيه السنُّ إحالةً على غالب الحال
معها^(٥).

ومن مهم ما وقفتُ عليه في هذه المسألة جوابُ الإمام ابن الحاجب (٦٤٦ هـ)

(١) «تفسير القرآن العظيم» (٦/٣٧٥).

(٢) قال القاضي عياض: وهذه الآية - يعني: (الشيخ والشيخة) - مما نص العلماءُ أنه مما نسخ
لفظه وبقي معناه، وحكمه ثابتٌ. «إكمال المعلم» (٥/٥٠٨). وانظر: «المغني» لابن قدامة
(١٢/٣٠٩)، و«مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٢٠/٣٩٨-٣٩٩).

(٣) ذهب بعض الفضلاء إلى استبعاد ورود لفظ (الشيخ) بمعنى (الثَّيْب). وقد بقيتُ مدةً أميل
إلى هذا الاستبعاد، ثم وقفتُ على فائدةٍ عزيزةٍ في كتاب «تهذيب اللغة» (٦/٤٦٦)، للإمام أبي
منصور الأزهرى (٣٧٠ هـ)، فقد قال: والعرب تقول لزوج المرأة - وإن كان شاباً - : هو
شيخُها، ولامرأة الرجل - وإن كانت شابةً - : هي عجوزُه. اهـ.
ثم لا يخفى أنه قد يُطلق لفظُ الشيخ ويراد به الثيب بدلالة الاقتضاء، والله أعلم.

(٤) «أحكام القرآن» (٤/٧٦).

(٥) «الواضح في أصول الفقه» (١/٢٤٧).

عن سؤالٍ سئل في هذا الخصوص، نصُّه: ما الفائدة من ذكر الشيخ والشيخة، وهلا قيل: المحصن والمحصنة؟

فقال: هذا من البديع، أن يُعبَّر عن الجنس في باب الذم بالأنقص والأخس، وفي باب المدح بالأكبر والأعلى، فيقال: لعن الله السارق ربع دينار فتقطع يده. والمراد: يسرق ربع دينار فصاعداً، إلى أعلى ما يسرق. وقد تُبالغ فتذكر ما لا يُقطع به تقليلاً كما في الحديث: «لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده». وقد عَلِمَ أنه لا يقطع بالبيضة، وتأويل من أوله بيضة الحرب تأباه الفصاحة. إلى آخر كلامه فيه ^(١).

وقال النووي: المراد بالشيخ والشيخة: الرجل والمرأة المحصنين ^(٢).

وعلى رأي الجمهور هذا، فالآية منسوخة الرسم محفوظة الحكم.

ومما يؤيد ذلك استدلالٌ عمرَ -رضي الله عنه- بحكم الآية المنسوخة، وعزمه على كتابة هذا الحكم في آخر المصحف، والله أعلم ^(٣).

أما الغاية من نزول آية (الشيخ والشيخة) ومن ثمَّ رفعها ونسخها، فما أجد أعلى وأحرى مما ذكره العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي (١٣٧٦ هـ) إذ قال: كان مما يتلى (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة) الخ، فُنُسِخَ لفظُها، وجعلَ الشارِعُ الرجمَ بوصف الإحصان لأنه هو الصفة الموجبة، لا وصف الشيخوخة، ولكن في ذكر الشيخ والشيخة من بيان شناعة هذه الفاحشة ممن وصل إلى هذه الحال وقبحها

(١) «أمالي ابن الحاجب» أبي عمرو عثمان بن الحاجب (٢/٧٩٤).

(٢) «تهذيب الأسماء واللغات» (٣/٢٩٩).

(٣) قال الحافظ ابن حجر: قوله: «ثم إننا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله»؛ أي: مما نسخت تلاوته.

«فتح الباري» (١٥/٦٥١).

ورذالتها ما يوطن قلوب المؤمنين في ذلك الوقت الذي كانت القلوب يصعبُ عليها هذا الحكمُ على الزنى الذي كانوا آلفين له في الجاهلية، فلم يفجأهم بحكم الرجم دفعةً واحدةً، بل حكم به على الشيخ والشيخة اللذين ماتت شهوتهما ولم يبقَ لهما إرادة حاملةً عليه إلا خبث الطبع وسوء النية، فلما توطنت نفوسهم على قبحه شرع لهم الحكم العام، والله أعلم^(١). اهـ.



(١) «المواهب الربانية من الآيات القرآنية» (ص ٢٥ - ٢٦).

٢- رواية نسخ آية الرضعات

□ تخريج الحديث:

وَرَدَ الْخَبْرُ بِنَسْخِ آيَةِ الرِّضَاعَاتِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-. وَقَدْ رَوَتْهُ عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَلَهُ عَنْهَا طَرَقُ:

١- عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة:

عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ فِيهَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ. فَتُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُنَّ فِيهَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ.

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» كِتَابِ الرِّضَاعِ، جَامِعٌ مَا جَاءَ فِي الرِّضَاعَةِ ١٢٧/٢- (١٢٨) (١٧٨٠: رواية الليثي)، وكتاب الرضاع، جامع الرضاعة (١٤/٢) (١٧٥٤): رواية أبي مصعب الزهري، وكتاب الطلاق، باب الرضاع، (ص ١٩٥) (٦٢٥): رواية الشيباني؛ من طريق عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، به.

قال مالك: وليس على هذا العمل.

ومن طريق مالكٍ أخرجه:

الإمام الشافعي في «الأم» (٧٢/٦) (٢٢٢٨)، وهو في «مسنده» (١٢٩٤/٢) (١١٠٢) -ومن طريقه: البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١١/١١) (٢٥٤) (١٥٤٣٨)-، وإسحاق بن راهويه في «المسند» (٤٤٠/٢) (١٠٠٧)، والدارمي في

«مسنده» (٣/ ١٤٤٤) (٢٢٩٩)، ومسلم في الرضاع (١٤٥٢)، وأبو داود في النكاح (٢٠٦٢)، والترمذي في الرضاع (١٥٠م)، والنسائي في النكاح (٣٣٠٧)، وفي النكاح من «السنن الكبرى» (٥/ ١٩٥) (٥٤٢٥)، والطوسي في «مستخرجه على الترمذي» (٥/ ٢٧٨-٢٧٩) (١٠٥٠)، وأبو عوانة في «مستخرجه» (٣/ ١١٨-١١٩) (٤٤٢١)، وأبو القاسم البغوي في «حديث مصعب الزبيري» (ص ٧٧) (٧٧) - ومن طريقه: الجوزقاني في «الأباطيل والصحاح» (٢/ ١٨٥) (٥٤٢) -، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥/ ٣١١) (٢٠٦٣) و(١١/ ٤٨٩-٤٩٠) (٤٥٦٦)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» (١/ ٤٤٣) (١٦)، والفاكهي في «فوائده» (ص ١٥٦-١٥٧) (٣٢) - ومن طريقه: أبو نعيم الحدّاد في «جامع الصحيحين» (٣/ ٩٩) (١٩٩٢) -، وابن حبان في «صحيحه» (١٠/ ٣٥، ٣٦) (٤٢٢١، ٤٢٢٢)، وابن المظفر في «غرائب مالك» (٥٢)، والجوهري في «مسند الموطأ» (٦٣٠/ ٣٤١)، وأبو نعيم في «مستخرجه على مسلم» (٤/ ١٢٥) (٣٣٩٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٤٥٣-٤٥٤)، والخطيب في «الفييه والمتفقه» (١/ ٢٤٨) (٢٤٤)، والبغوي في «التفسير» (٢/ ١٩٠)، وفي «شرح السنة» (٩/ ٨٠) (٢٢٨٣)، وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ١١٩-١٢٠)؛ من طرقٍ عن مالك، به. واللفظ لمسلم^(١).

(١) عزّاز شيخ الإسلام ابن تيمية - كما في «مجموع الفتاوى» (٣٤/ ٥٩) - الحديث إلى الصحيحين. وعزّاه السيوطي في «التحبير» (ص ٣٣٥) إلى البخاري، وعزّاه في «الإتقان» (٤/ ١٤٤٠) إلى الشيخين.

والحديث قد جاز القنطرة برواية مالك له في «الموطأ»، وإخراج مسلم له في الأصول، ولم أر لأحد من النقاد المتقدمين فيه كلاماً.

وقال الجوهري: هذا الحديث موقوف، أدخله النسائي في المسند^(١).

وقال ابن عبد البر: هذا أصحُّ إسناده لهذا الحديث عن عائشة^(٢).

وقال - أيضاً -: حديث مالك أثبت عند أهل العلم بالحديث من حديث صالح أبي الخليل^(٣)؛ لأنَّ نقلته كلُّهم أئمة علماء جلَّة، وإن كان قد قيل: إنَّ مالكا انفردَ بهذا الحديث عن عبد الله بن أبي بكر، وأن عبد الله بن أبي بكر، انفرد به عن عمرة، وأنه لا يُعرَف إلا بهذا الإسناد؛ ولكنهم عدول، يجب العمل بما رووه، وبالله التوفيق^(٤).

وقال البغوي في «شرح السنة»: صحيح.

وقال الجورقاني: هذا حديث صحيح.

وقال الطحاوي: هذا ممن لا نعلم أحداً رواه كما ذكرنا غير عبد الله بن أبي بكر، وهو عندنا وهم منه، أعني: ما فيه مما حكاه عن عائشة - رضي الله عنها -، أن رسول الله ﷺ توفي وهو مما يُقرأ من القرآن ... إلى آخر كلامه.

وسياتي الجواب عليه، وأنه ليس بمشكِل، إن شاء الله - تعالى -.

(١) تقدم بيان مقصوده ومراده (ص ١١١).

(٢) «التمهيد» (١٧/٢١٥).

(٣) يعني: حديثه عن عبد الله بن الحارث، عن مسيكة، عن عائشة أنها قالت: لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان، ولا يحرم من الرضاع أقل من سبع رضعات.

(٤) «التمهيد» (١٧/٢١٧).

وقال النحاس: في الحديث لفظة شديدة الإشكال وهي قولها: (فتوفي رسول الله ﷺ وهنَّ مما يُقرأ من القرآن) فقال بعض جلة أصحاب الحديث: قد روى هذا الحديث رجلان جليلان أثبت من عبد الله بن أبي بكر، فلم يذكر هذا فيه، وهما القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - ويحيى بن سعيد الأنصاري.

٢- عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عمرة:

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان مما نزل من القرآن، ثم سقط: أن لا يحرم من الرضاع إلا عشر رضاعات، ثم نزل بعد: أو خمس رضاعات.

أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٣/٥) (٢٠٦٤) وفي (٤٨٦/١١) (٤٥٦١م)، والفاكهي في «فوائده» (ص ١٥٥-١٥٦) (٣٠)^(١)، والطبراني في «الأوسط» (٩٩/٣) (٢٦١١)؛ من طريق حماد بن سلمة، عن عبد الرحمن، به. واللفظ للطحاوي.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عبد الرحمن بن القاسم إلا حماد^(٢).

٣- يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرة:

أنها سمعت عائشة - رضي الله عنها - تقول - وهي تذكر الذي يحرم من الرضاة - قالت عمرة: فقالت عائشة - رضي الله عنها -: نزل في القرآن: عشر

(١) وقع في سنده: عبد الرحمن بن القاسم، عن عمرة! فلينظر.

(٢) قلت: يعني بهذا الإسناد، وبهذا اللفظ، وإلا فقد رواه محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة؛ وعن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: لقد نزلت آية الرجم، ورضاعة الكبير عشرًا، ولقد كان في صحيفة تحت سريري، فلما مات رسول الله ﷺ، وتشاغلنا بموته، دخل داجن فأكلها. أخرجه ابن ماجه في النكاح (١٩٤٤)، وغيره. وقد تقدم الكلام عليه، وبيان نكارة متنه وسنده، وخطأ محمد بن إسحاق فيه.

رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ أَيْضاً: خَمْسُ مَعْلُومَاتٍ.

أخرجه مسلم في الرضاع (١٤٥٢) واللفظ له، وأبو نعيم في «المستخرج عليه» (١٢٥/٤) (٣٤٠١)؛ من طريق سليمان بن بلال.

وأخرجه مسلم في الرضاع (١٤٥٢)، وأبو عوانة في «المستخرج» (١١٩/٣) (٤٤٢٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، من طريق عبد الوهاب.

وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (ق ١/ مج ٣/ ٢٧٩) (٩٧٦: الأعظمي)؛ من طريق هشيم.

وأخرجه أبو عوانة في «المستخرج» (١١٩/٣) (٤٤٢٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣١٤/٥) (٢٠٦٦) و(٤٩٠/١١) (٤٥٦٨)، والمحاملي في «الأمالي» (٨٨: رواية ابن مهدي)، والفاكهي في «فوائده» (ص ١٥٦) (٣١)؛ من طريق الليث بن سعد.

وأخرجه الشافعي في «الأم» (٧٢-٧٣) (٢٢٢٩) وهو في «مسنده» (١٧٠٠/٢) (١٤٩٢) - ومن طريقه: البيهقي في «الكبرى» (٤٥٤/٧)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢٥٥/١١) (١٥٤٣٩) -، وعبد الرزاق في «المصنف» (٧/٤٦٦) (٤٦٧) (١٣٩١٣)؛ من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه أبو عوانة في «مستخرجه» (١١٩/٣) (٤٤٢٣)، وأبو نعيم في «مستخرجه» (١٢٥/٤) (٣٤٠٠) من طريق حماد بن زيد.

وأخرجه أبو عوانة في «مستخرجه» (١١٩/٣ - ١٢٠) (٤٤٢٤)، وأبو نعيم في

«مستخرجه» (٤/ ١٢٥) (٣٣٩٩) من طريق زهير بن معاوية.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥/ ١٣٤) (١٣٤) وفي (١١/ ٤٩٠) (٤٥٦٧) من طريق حماد بن سلمة.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٣/ ٣٢) (٦٨٨)، والدارقطني في «السنن» (٥/ ٣٢٠) (٤٣٨٤) من طريق يزيد بن هارون.

كلهم (سليمان بن بلال، وعبد الوهاب، وهشيم، والليث بن سعد، وابن عيينة، وحماد بن زيد، وزهير، وحماد بن سلمة، ويزيد بن هارون) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به، بألفاظ متقاربة.

قال الطحاوي: هذا أولى مما رواه عبد الله بن أبي بكر؛ لأنَّ محالاً أن تكون عائشة رضي الله عنها - تَعَلَّمَتْ أَنَّهُ قَدْ بَقِيَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَمْ يُكْتَبْ فِي الْمَصَاحِفِ، ثُمَّ لَا تُنَبِّهَ عَلَى ذَلِكَ مَنْ أَغْفَلَهُ. ولكن حقيقة الأمر كان في ذلك - والله أعلم - أن ذلك مما قد كان نَزَلَ قُرْآنًا ثُمَّ نُسِخَ، فَأُخْرِجَ مِنَ الْقُرْآنِ وَأُعِيدَ سُنَّةً، كما سواه من هذا الجنس، مما قد تقدّم ذكرنا له في كتابنا هذا.

ومما يدلُّ على فسَادِ ما قد زاده عبد الله بن أبي بكر على القاسم بن محمد، ويحيى ابن سعيد في هذا الحديث: أَنَّا لَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أُمَّةٍ أَهْلَ الْعِلْمِ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ غَيْرَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، ثُمَّ تَرَكَهُ مَالِكٌ فَلَمْ يَقُلْ بِهِ، وَقَالَ بَضْدُهُ، وَذَهَبَ إِلَى أَنَّ قَلِيلَ الرَّضَاعِ وَكَثِيرَهُ يُحْرَمُ، وَلَوْ كَانَ مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ صَحِيحًا أَنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَكَانَ مِمَّا لَا يُخَالَفُهُ وَلَا يَقُولُ بغيره (١) اهـ..

(١) «شرح مشكل الآثار» (٥/ ٣١٤ - ٣١٥).

وقال - أيضاً - : القاسم بن محمد في الحفظ والإتقان فوق عبد الله بن أبي بكر، لا سيما وقد وافقه على ما روى من ذلك يحيى بن سعيد، وهو فوق عبد الله بن أبي بكر أيضاً.

ثم قال: والقاسم ويحيى أولى بالحفظ من عبد الله بن أبي بكر؛ لعلو مرتبتها في العلم؛ ولأن اثنين أولى بالحفظ من واحد لو كان يكافئ واحداً منهما، فكيف وهو يَقْضِرُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا؟ مَعَ أَنَّ حَدِيثَهُ مُحَالٌ^(١) إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ فِيهِ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ بِتَامِهِ. اهـ.

قلت: يَتَحَصَّلُ مِنْ كَلَامِ الطَّحَاوِيِّ وَغَيْرِهِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - أَنَّ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِنَ حَزْمٍ مُعَلَّلٌ بِعَلَلٍ:

الأولى: دعوى مخالفته لثقتين حافظين، هما القاسم بن محمد، ويحيى بن سعيد الأنصاري.

الثانية: نكارة ما زاده من لفظ الحديث، وهو: (فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُنَّ فِيهَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ).

الثالثة: أن راوي الحديث - مالك بن أنس - لم يعمل بهذا الحديث، ولو صحَّ عنده هذا الحديث لعمل به، وكذلك روي عن عروة روايته عن عائشة - رضي الله عنها - في الرضعات، ومخالفته لها في الفتوى.

بل إن الخلاف مروى عن عائشة - رضي الله عنها - في الاعتداد بخمس رضعات، وقد نقل عنها غير ذلك من عدد الرضعات المحرمة، ولو كان هذا الحديث ثابتاً لما أفتت بخلافه.

(١) «شرح مشكل الآثار» (١١/٤٩٠، ٤٩١).

قلت:

أما العلة الأولى، فهي دعوى لا تنهض لإعلال حديث عبد الله بن أبي بكر، فإنه لا تُشَمُّ في روايته أدنى مخالفة لما رواه الثقتان الحافظان القاسم ويحيى بن سعيد. غاية ما في روايته أنه زاد ما لم يروياه، وليس في روايتهما ما يُفيد امتناع قبول زيادته.

وحكم زيادة الثقة معلومٌ مشهورٌ بين أهل العلم.

والحقُّ فيها التوسطُ في قبولها أو ردّها؛ من غير أن يُحكَمَ فيها بحكمٍ مُطَرَّد، بل الحكمُ عليها يدور مع القرائن؛ نفيًا وإثباتًا.

وعلى هذا جرى المحققون من أهل العلم الكبار.

قال الحافظ العلاءي: أما أئمة الحديث؛ فالمتقدمون منهم كيحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ومن بعدهما كعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وهذه الطبقة، وكذلك من بعدهم كالبخاري، وأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين، ومسلم، والنسائي، والترمذي، وأمثالهم، ثم الدارقطني والخليلي، كلُّ هؤلاء يقتضي تصرُّفهم في الزيادة قبولاً وردّاً الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند الواحد منهم في كلِّ حديث، ولا يحكمون في المسألة بحكمٍ كُلِّيٍّ يعمُّ جميع الأحاديث، وهذا هو الحق والصواب^(١).

(١) «نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليمين من الفوائد» (ص ٢٠٩). ونقله عنه تلميذه الزركشي في «البحر المحيط» (٤/ ٣٣٦)، وفي «النكت على مقدمة ابن الصلاح» (٢/ ١٧٥ -

قلت: والزائد في حديثنا هذا، هو الإمام الحافظ الحُجَّة عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري^(١).

وقد توافرت النصوصُ عن الأئمة في توثيقه بأجلِّ عبارات التوثيق وأعلاها.

وليس في روايته أية قرينة أو أمانة على خطئها وعدم صحتها.

الثانية: دعوى نكارة ما زاده من قولها: (فتوَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهْنٌ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ).

قلت: ليس بمثل هذا الاستشكال تُرَدُّ الأخبار الصحاح. فاللفظ ليس بمُشكَلٍ البتَّة.

غاية ما فيه أنه دَلٌّ بدلالة المنطوق على ما دَلَّ عليه كثيرٌ من النصوص الأخرى بدلالة المفهوم، إذ إن كثيراً مما بين أيدينا من النصوص في نسخ التلاوة تُثبِتُ أَنَّ مِنَ الصَّحَابَةِ مَنْ ظَلَّ مُدَّةً يَقْرَأُ آيَاتٍ مَنْسُوخَةً إِذْ لَمْ يَبْلُغْهُ نَسْخُهَا؛ فهذا منها^(٢).

= ويُنظر في مبحث زيادة الثقة، وتحوير المقام فيها: «النكت على ابن الصلاح» لابن حجر (٣/١٠٧-١٣٩)، و«زيادة الثقات وموقف المحدثين والفقهاء منها» للدكتور نور الله شوكت خليل بيكر، و«قرائن الترجيح في المحفوظ والشاذ وزيادة الثقة عند الحافظ ابن حجر في كتابه فتح الباري» جمع ودراسة نادر بن السنوسي العمراني (١/١١٤-١٧٢)، وكتاب «التفرد» لعبد الجواد حمّام (ص ٥٤٣-٥٧٤).

(١) ترجمته في «تهذيب الكمال» (١٤/٣٤٩)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/٣١٤)، و«الكاشف» (٢٦٥٤)، و«تهذيب التهذيب» (٥/١٦٤)، و«تقريب التهذيب» (٣٢٣٩).

(٢) قال السيوطي: وقد تكلموا في قولها: (وهن مما يُقْرَأُ) فإن ظاهره بقاء التلاوة، وليس كذلك. وأجيب بأن المراد قارب الوفاة، أو أن التلاوة تُسخت أيضاً، ولم يبلغ ذلك كلَّ الناس إلا بعد وفاة رسول الله ﷺ، فتوفي وبعض الناس يقرؤها. «الإتقان» (٤/١٤٤٠).

ثم ظاهرٌ جداً أن سياقَ لفظِ روايةِ يحيى بن سعيد الأنصاري المُخرَجة في «صحيح مسلم» ليس فيه ذكرُ التحريم، فهو - على هذا - مختصر. فكيف يُعلُّ به حديثٌ من جَوَدِهِ وأُمَّة؟!!

فإن كان يُعلُّ به؛ لوجب أن تُعلَّ زيادة (مُحَرَّمَن) الواردة في رواية عبد الله بن أبي بكر، ولوجب - كذلك - أن تُردَّ زيادة (ثم سَقَطَ) الواردة في رواية القاسم بن محمد^(١).

وإنما لا ينبغي رَدُّ ذلك - كلّه - لجلالة مَنْ زاد هذه الألفاظ واحتمالها منه، ولِعَدَمِ وجود التنافي والتنافر فيما بينها، والله الموقِّع، وهو الهادي إلى الصواب.

وأما الثالثة، فهي دعوى أن مالك بن أنس لم يعمل بهذا الحديث، ولو صحَّ عنده هذا الحديث لعمل به.

قلت: قد استقرَّ الأمر على أن العبرة بما رواه الراوي لا بما رآه.

وكم من حديثٍ صحيح - في «الموطأ» وغيره - يرويه الإمام مالك - رَحِمَهُ اللهُ - ثم يَنْصُ على أن العمل بخلافه، فلا يَعُدُّ المحققون النقاد ذلك علةً في الحديث يَرُدُّون بها ما صحَّ من الأخبار.

(١) وقد أبعد النُّجعة مَنْ أعلَّ روايةَ محمد بن إسحاق المتقدمة آنفاً برواية مالك عن عبد الله ابن أبي بكر هذه، ثم ادعى أن رواية مالك نفسها غيرُ محفوظة! ينظر: الجديع، «المقدمات الأساسية في علوم القرآن» (ص ١٧٤).

فيالله، كيف تُردُّ رواية برواية أخرى غير محفوظة؟! هذا لا يكون، وهو مخالف لأصول وقواعد هذا العلم.

والصواب أن رواية مالك صحيحة، بل هي أصحُّ إسنَادٍ لهذا الحديث عن عائشة، كما قال الحافظ ابن عبد البر، والله أعلى وأعلم.

وما يُحَكِّي عن مالك في كثير من الأحاديث الصحيحة التي يقول فيها: ليس عليه العمل، إنما يريد به مذهب أهل المدينة وعملهم به. وفي الأخذ بعمل أهل المدينة خلاف مشهور، وليس ثمة حاجة إلى بسطه وتحريره^(١).

وكذلك الحال في مخالفة عروة بن الزبير لما رواه عن عائشة في ذلك، فقد أجاب عنه الحافظ ابن عبد البر - رَحِمَهُ اللَّهُ - بما يشفي ويكفي، فقال: وليس في أن لا يعمل به عروة ولا يُفتي به مذهب؛ لأنها مسألة اختلاف، رأى فيها عروة غير رأي عائشة، كسائر ما خالفها فيه من رأيه، وقد أخبر عروة أن عائشة كانت تفتي به وتعمل به، وقولها أولى لمن يسوغ له التقليد من قوله^(٢).

وأما ما يُروى عن عائشة في الاختلاف في الاعتداد بخمس رضعات، وما نُقِلَ عنها من عدد الرضعات المحرّمة، فالجواب عن ذلك ما قاله الحافظ ابن عبد البر - رَحِمَهُ اللَّهُ -، إذ قال: إن أصحاب عائشة الذين هم أعلم بها من نافع؛ وهم عروة والقاسم وعمره، رووا عنها خمس رضعات، ولم يرو أحد منهم عشر رضعات. وقد روي عنها سبع رضعات، وقد روي عنها عشر رضعات، والصحيح عنها خمس رضعات. ومن روى عنها أكثر من خمس رضعات فقد وهم؛ لأنه قد صح عنها أن الخمس الرضعات المعلومات نسخت العشر المعلومات، فمحال أن تقول بالمنسوخ،

(١) ينظر في ذلك: «مجموع الفتاوى» للإمام ابن تيمية (٢٠/١٦٣-٢١٧)، و«عمل أهل المدينة بين مصطلحات مالك وآراء الأصوليين» للأستاذ الدكتور أحمد محمد نور سيف، و«المسائل التي بناها الإمام مالك على عمل أهل المدينة توثيقاً ودراسة» للدكتور محمد المدني بوساق.

(٢) «الاستذكار» (١٨/٢٨٩) (٢٧٨٧٠).

وهذا لا يصحُّ عنها عند ذي فهم. وفي حديثها المسند أن رسول الله ﷺ أمرَ سهلة بنتَ سهيل - امرأة أبي حذيفة - أن تُرضعَ سالماً مولى أبي حذيفة خمسَ رضعات. قال عروة: فأخذتُ بذلك عائشةً.

فكيف يقبلُ أحدٌ عنها أنها أفتت بعد موتِ النبي ﷺ بعشرِ رضعات!؟ هذا لا يقبله من أنصف نفسه ووفق لرُشده^(١). اهـ.

والحديثُ - كما قدّمنا - جازَ القنطرةَ برواية مالك له في «الموطأ»، ومسلمٍ إذ أخرجَه في الأصول، وتصحيحٍ من صحَّحه من أهل العلم، فلا أطيلُ.

□ التعليق:

في الحديث دلالة ظاهرة على وقوع نوعين من النسخ، نسخ التلاوة والحكم، ونسخ التلاوة دون الحكم^(٢).

أما نسخ التلاوة والحكم ففي قول عائشة - رضي الله عنها -: كَانَ فِيهَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحْرَمْنَ.

فالعشر رضعات منسوخة رسماً وحكماً.

وأما نسخ التلاوة دون الحكم، ففي قولها رضي الله عنها: ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ.

(١) «الاستذكار» (١٨/٢٦٦-٢٦٧).

(٢) قال مكِّي بن أبي طالب: فهذا - على قول عائشة - غريبٌ في النسخ والمنسوخ؛ الناسخُ غير متلوٍّ، والمنسوخ غير متلوٍّ، وحكم النسخ قائم... وليس له - على قول عائشة - رضي الله عنها - نظير فيما علمته. «الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه» (ص ٥٠-٥١).

فهذا الحرف منسوخٌ رسماً، وقد أثبتَ حكمه جماعةٌ من الأئمة الفقهاء كالشافعي، وهو أحد قولي الإمام أحمد، وعليه العمل عند أصحابه^(١).
وعلى هذا، فالآية منسوخة الرسم محفوظة الحكم عندهم، وهو الصحيح إن شاء الله.

ومما ينبغي التنبيه عليه في هذا المقام أن قولَ عائشة - رضي الله عنها -: كَانَ مِمَّا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ سَقَطَ؛ إنما يراد به النسخ، لا معنى له غيرُ هذا، إذ كلمة (سَقَطَ) من الكلمات التي كانت تُستعملُ بمعنى النسخ كما قدمتُ.

قال أبو بكر الباقلاني: كان القومُ يعلمون - ويعلم أكثرهم - أن ما صحَّ من هذه الكلمات والقراءات التي ليست في مصحف عثمان مرفوعةٌ منسوخةٌ، فربما عَبَّرُوا عنها بالنسخ، وربما قالوا: سقطت^(٢).

وقد استشكل بعضُ العلماء قولَ عائشة - رضي الله عنها -: (فَتُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهَنَّ فِيهَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ).

إلا أنه - في الحقيقة - ليس بمشكل، فللعلماء فيه أوجهٌ من التخريج:

الوجه الأول: أن المرادَ به: أنه ﷺ قارب الوفاة، وهَنَّ مما يُقرأ من القرآن^(٣).

(١) ينظر: «المغني» لابن قدامة (١١/٣١٠)، و«شرح صحيح مسلم» للنووي (١٠/٢٩)، و«سبل السلام» للصنعاني (٦/٢٦٧).

(٢) «الانتصار للقرآن» (٢/٤٣٠).

(٣) ذكره الزركشي في «البرهان» (٢/٣٩)، والسيوطي في «الإتقان» (٤/١٤٤٠). ولم ينسبها لأحد.

الوجه الثاني: أن المراد به: أنه يُتلى حكمُ الآية دون لفظها^(١).

الوجه الثالث: أن المراد به: أن التلاوة تُسخت، ولم يبلغ ذلك كل الناس إلا بعد وفاة رسول الله ﷺ، فتوفي وبعض الناس يقرؤها^(٢).

الوجه الرابع: أن المعني بالمقروء: قوله -تعالى-: ﴿وَأَخَوَاتُكُمْ مِّنَ الرِّضْعَةِ﴾ [النساء: ٢٣]^(٣).

ولا غرو أن يكون الوجه الثالث أرجح الأوجه وأولاها، وأقربها إلى المراد، والله أعلم.

ومع وجود هذه الأوجه، فلا إشكال في معنى الحديث، والله الحمد والمنة.

هذا، وقد بقي أمرٌ لا بدَّ من التنبيه عليه والإشارة إليه، فقد ورد في بعض طرق الحديث الضعيفة لفظةً منكراً، تفرد بها محمد بن إسحاق، وهي روايته حديث عائشة، وفيها: فَلَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَشَاغَلْنَا بِمَوْتِهِ، دَخَلَ دَاجِنٌ فَأَكَلَهَا.

وقد اتُّخِذَت هذه اللفظةُ تَكَاةً للتَّهْكُومِ والطَّعْنِ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَلْ فِي

(١) قاله أبو المظفر السمعاني في «قواطع الأدلة» (٣/٩٩).

(٢) وهو اختيار الخطابي، والبيهقي، والنووي، والزركشي، والسيوطي، والصنعاني، وجماعة كثيرة من العلماء.

ينظر: «معالم السنن» (٢/٣٨١)، و«شرح صحيح مسلم» للنووي (١٠/٢٩)، و«البرهان في علوم القرآن» للزركشي (١/٣٩)، و«البحر المحيط في أصول الفقه» له (٤/١٠٤)، و«سبل السلام» للصنعاني (٦/٢٦٧).

(٣) ذكره النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (١/٤٤٧)، والزركشي في «البحر المحيط» (٤/١٠٥).

ولم ينسبها لأحد.

السنة بعمومها من قبل بعض المغرضين والمتهوِّكين.

والحقُّ أن هذا الحديث ضعيف، لا يصح من هذا الطريق، ولا بهذا اللفظ بحال، لتفرُّد محمد بن إسحاق به، ومثله لا يُحتمل منه التفرد، وقد تقدم في بيان ذلك ما فيه غُنية^(١).

ومع ذلك، فقد وجَّه بعضُ أئمة العلم هذا اللفظ بما لا يدعو إلى استنكاره واستبشاعه، إما من باب التنزُّل، أو تأويلاً له على فرض صحته.

فمن ذلك قول الإمام ابن قتيبة^(٢) - رَحِمَهُ اللهُ -: إِنَّ هَذَا الَّذِي عَجِبُوا مِنْهُ كُلُّهُ لَيْسَ فِيهِ عَجَبٌ، وَلَا فِي شَيْءٍ مِمَّا اسْتَفْظَعُوا مِنْهُ فَظَاعَةٌ، فَإِنْ كَانَ الْعَجَبُ مِنَ الصَّحِيفَةِ فَإِنَّ الصَّحْفَ فِي عَصْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَى مَا كُتِبَ بِهِ الْقُرْآنُ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْتُبُونَهُ فِي الْجَرِيدِ وَالْحِجَارَةِ وَالخَزْفِ وَأَشْبَاهِ هَذَا....

وإن كان العَجَبُ من وضعه تحت السرير؛ فإنَّ القومَ لم يكونوا مُلوَكًا فتكون لهم الخزائن والأقفال، وصناديق الأبنوس والساج، وكانوا إذا أرادوا إحرازَ شيءٍ أو صَوْنَهُ وضعوه تحت السرير ليأمنوا عليه من الوطاء وعبث الصبي والبهيمة. وكيف يحرز مَنْ لم يكن في منزله حِرْزٌ ولا قُفْلٌ ولا خزانة إلا بما يمكنه ويبلغه وجده؟ ومع النبوة التقليل والبداذة....

وإن كان العَجَبُ من الشاة فإنَّ الشاة أفضل الأنعام... فما يُعَجَّب من أكل الشاة تلك الصحيفة؟ وهذا الفأر شرُّ حشرات الأرض يقرض المصاحف ويبول عليها وهذا العث يأكلها. إلى آخر كلامه فيه، فلينظر في أصله.

(١) ومن ضعفه أيضاً السرخسي في «أصوله» (٢/ ٨٠).

(٢) «تأويل مختلف الحديث» (ص ٥٧٥ - ٥٨٢) باختصار.

وعمّن تناول هذا اللفظ من الحديث بالشرح والبيان الإمام ابن حزم - رَحِمَهُ اللهُ - في كتابين من كتبه، هما «الإحكام في أصول الأحكام» و«المحلى».

إلا أنه مال إلى تصحيح الحديث في «المحلى» فقال: وقد توهم قومٌ أنّ سقوط آية الرجم إنما كان لغير هذا، ظنوا أنها تلفت بغير نسخ.

ثم ذكر حديث محمد بن إسحاق هذا، ثم قال: وهذا حديث صحيح، وليس هو على ما ظنوا، لأن آية الرجم إذ نزلت حُفِظَتْ، وَعُرِفَتْ، وَعَمِلَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَكْتُبْهَا نُسَاخَ الْقُرْآنِ فِي الْمَصْحَفِ، وَلَا أَثْبَتُوا لَفْظَهَا فِي الْقُرْآنِ، وَقَدْ سَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ذَلِكَ - كَمَا أوردنا - فلم يُجِبْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ.

فصَحَّ نَسْخُ لَفْظِهَا، وَبَقِيَتِ الصَّحِيفَةُ الَّتِي كُتِبَتْ فِيهَا - كَمَا قَالَتِ عَائِشَةُ - فَأَكَلَهَا الدَّاجِنُ، وَلَا حَاجَةَ بِأَحَدٍ إِلَيْهَا.

وهكذا القول في آية الرضاة ولا فرق.

وبرهان هذا: أنهم قد حفظوها كما أوردنا، فلو كانت مُثَبَّتَةً فِي الْقُرْآنِ لَمَا مَنَعَ أَكْلُ الدَّاجِنِ لِلصَّحِيفَةِ مِنْ إِثْبَاتِهَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ حِفْظِهِمْ، وَبِاللهِ - تَعَالَى - التَّوْفِيقُ. ^(١) إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ.

لكننا نجدُه في كتاب «الإحكام» ذهب مذهباً آخرَ شديداً، في الحكم على الحديث بالكذب، والحقُّ أنه ضعيف، كما قدمتُ.

ومما قال فيه: ولقد أساء الثناء على أمهات المؤمنين ووصفهن بتضييع ما يُتلى في بيوتهن حتى تأكله الشاةُ فيتلَفَ، مع أن هذا كذب ظاهر ومحال ممتنع؛ لأنَّ الذي أكل

(١) «المحلى بالآثار» (١٢/١٧٦-١٧٧).

الداجنُ لا يخلو من أحد وجهين: إما أن يكون رسولُ الله ﷺ حافظاً له، أو كان قد أنسيه، فإن كان في حفظه فسواء أكلَ الداجنُ الصحيفةَ أو تركها، وإن كان رسولُ الله ﷺ قد أنسيه فسواء أكله الداجنُ أو تركه قد رُفِعَ من القرآن، فلا يحلُّ إثباته فيه كما قال -تعالى-: ﴿سُنِّقِرْتُكَ فَلَا تَنْسَى ۖ (٦) إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَمَا يَخْفَى ۖ (٧)﴾ [الأعلى] (١).

قلت: الحديث - من هذا الوجه، وبهذا اللفظ - ضعيف، لا يحتجُّ به، ولا يطعنُ به في الإسلام وأهله إلا جاهلٌ مبتورٌ أو حاقدٌ مبتورٌ. إلا أن تأويلَ من أوَّله - على فرض صحته - قويٌّ متين.

والذي يعيننا في الحديثِ الأصلِ: ثبوتُ وقوعِ نسخِ التلاوة فيه، بما لا يدع للشك مجالاً، والحمد لله على توفيقه وإفضاله.



٣- رواية نسخ آية

(بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ)

□ تخريج الحديث:

وَرَدَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَنَسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، وَهَذَا بَيِّنَاتُهَا:

أولاً: حديث أنس بن مالك -رضي الله عنه-:

وله عن أنسٍ طرقٌ:

١- إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك -رضي الله عنه-:

وقد رواه عن إسحاق بن أبي طلحة جماعة من أصحابه، منهم:

١- مالك بن أنس، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس -رضي الله عنه-، قال:

أَنْزَلَ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبَثْرٍ مَعُونَةَ^(١) قُرْآنٌ قَرَأْنَاهُ، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ: (بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ).

(١) بثر معونة: مكان في ديار نجد، وقيل: بالقرب من جبل أبلَى، حصلت عندها المقتلة سنة أربع من الهجرة في شهر صفر. وقد خلط قومٌ بينها وبين يوم الرجيع، وهما يومان مختلفان، في مكانين متباعدين.

محمد محمد حسن شراب، «المعالم الأثرية في السنة والسيرة» (ص ٤٣).

رواه مالك في «الموطأ» (١١٢/٢) (١٩٦٤: رواية أبي مصعب الزهري)،
 و(ص ٢٩٥) (٩١٠: رواية الشيباني)، و(ص ٥٣٠-٥٣١) (٧٩٣: رواية الحدثاني)^(١).
 ومن طريقه: أخرجه عبد الله بن المبارك في «الجهاد» (ص ٩٢، ١٠١) (٦٤، ٨٢)
 - ومن طريقه: ابن سعد في «الطبقات الكبير» (٥١/٢) -، وأحمد في «المسند»
 (٢٠/٤٥٧-٤٥٨) (١٣٢٥٥)، والبخاري في الجهاد (٢٨١٤)، وفي المغازي
 (٤٠٩٥)، ومسلم في المساجد (٦٧٧)، والسراج في «مسنده» (١٣١١)، وأبو عوانة
 في «مستخرجه» (٢٦/٢) (٢١٨٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»
 (٥/٢٧٨) (٢٠٣٧)، وابن حبان في «صحيحه» (١٠/٥٠٨) (٤٦٥١: الإحسان)،
 والجوهري في «مسند الموطأ» (١٥٦/٣٤٥)، وأبو نعيم في «مستخرجه على مسلم»
 (٢/٢٧٠) (١٥١٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣/٣٤٧-٣٤٨)، وفي «إثبات
 عذاب القبر» (١٤٤)؛ من طرق عن مالك، به. واللفظ للبخاري.

(١) قال الجوهري في «مسند الموطأ» (٣٥٤/٢): ليس هذا - أيضاً - عن ابن وهب، ولا ابن
 القاسم، ولا القعني، ولا ابن عفير في «الموطأ». وهو عند أبي مصعب، ومعن، وابن بكير،
 وابن برد، وابن المبارك الصوري، ومصعب الزبيري. وهو عند القعني خارج «الموطأ».
 وقال ابن عبد البر في «التقضي» (ص ٢٦٠): هذا الحديث عند ابن بكير، وسليمان بن برد،
 وعن ابن عيسى، ومصعب الزبيري. وهو عند القعني خارج «الموطأ»، وليس هو عند يحيى
 ابن يحيى، ولا عند ابن وهب، ولا عند ابن القاسم، ولا ابن عفير، ولا أبي مصعب في
 «الموطأ»، ولا عند القعني - أيضاً - في «الموطأ».

قلت: عبارة الجوهري أصح، فالحديث عند أبي مصعب، كما ترى، والله أعلم.

٢- همام بن يحيى، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، قال: حدثني أنس رضي الله عنه، قال:

فَأَخْبَرَ جَبْرِيْلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ فَرَضِي عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ، فَكُنَّا نَقْرَأُ: أَنْ بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا. ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ.

وفي رواية:

فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا، ثُمَّ كَانَ مِنَ الْمُنْسُوخِ: إِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا.

أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (٤٧٧/٣)، وأحمد في «المسند» (٢٠/٤٢٠ - ٤٢١) (١٣١٩٥) - ومن طريقه: ابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ١١٧-١١٨) -، و(٢١/٤٥٧-٤٥٨) (١٤٠٧٤)، والبخاري في الجهاد والسير (٢٨٠١)، وفي المغازي (٤٠٩١)، وابن منده في «التوحيد» (٣/١٥٨) (٦٠٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣/٣٤٥-٣٤٧)، وفي «الأسماء والصفات» (٢/٤٧٢) (١٠٥٥)، وفي «إثبات عذاب القبر» (٢١٣)؛ من طريق عن همام بن يحيى، به. واللفظان للبخاري.

٣- عكرمة بن عمار: ثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، فحدثني أنس بن مالك:

أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِيهِمْ قُرْآنًا: (بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ)، ثُمَّ نُسِخَتْ فُرِعَتْ بَعْدَمَا قُرِءَ زَمَانًا، وَأَنْزَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿.. الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ﴾ [آل عمران].

أخرجه البزار في «مسنده» (٧٩ / ١٣) (٦٤٢٨)، والطبري في «تفسيره» (٦ / ٢٣٤ - ٢٣٥)، وفي «تاريخه» (٢ / ٥٤٩ - ٥٥٠)، والسراج في «مسنده» (١٣١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥ / ٢٧٨) (٢٠٣٧)؛ من طريق عُمر بن يونس.

وابن المنذر في «تفسيره» (٢ / ٤٨٧) (١١٧٢)؛ من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود.

كلاهما، عن عكرمة، به. واللفظ للسراج.

وإسناده صحيح على رسم مسلم.

٤- الأوزاعي، حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، قال:

فَكُنَّا نَقْرَأُ فِيهَا نُسَخَ: (بَلِّغُوا إِخْوَانَنَا عَنَّا أَنَا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ).

أخرجه أبو عوانة في «مستخرجه» (٤ / ٤٦٣) (٧٣٤٦)، والطبري في «تاريخه» (٢ / ٥٥٠)؛ من طريق الوليد بن مزيد.

وأخرجه المحاسبي في «فهم القرآن» (ص ٣٩٩) عن أبي إسحاق الفزاري.

كلاهما، عن الأوزاعي، به.

وإسناده صحيح. وهذه الترجمة (الأوزاعي، عن إسحاق، عن أنس) على رسم

الصحيحين.

والوليد بن مَزِيد، أبو العباس العُدْرِيّ، ثقة ثبت^(١).

قال النسائي: كان لا يخطئ، ولا يدلس.

وقال الدارقطني: كان من ثقات أصحاب الأوزاعي، ثبت.



(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٨١/٣١)، و«سير أعلام النبلاء» (٤١٩/٩)، و«تهذيب التهذيب» (١٥٠/١١)، و«تقريب التهذيب» (٧٤٥٤).

٢- قتادة، عن أنس:

قال قتادة: حَدَّثَنَا أَنَسٌ: أَنَّهُمْ قَرَأُوا بِهِمْ قُرْآنًا: (أَلَا بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا بَأَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا)، ثُمَّ رَفَعَ ذَلِكَ بَعْدُ.

أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (٥٠ / ٢)، وأحمد في «المسند» (١٩ / ١١٩ - ١٢٠) (١٢٠٦٤)^(١)، وفي (٢١ / ٢٥٣ - ٢٥٤) (١٣٦٨٣)، والبخاري في الجهاد والسير (٣٠٦٤)، وفي المغازي (٤٠٩٠) - ومن طريقه: الخَلَعِي في فوائده المعروفة بـ «الخَلَعِيَّات» (٩٨٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٩٠) وفي «تفسيره» (١٣٤ / ٢) -، ومسلم في القسامة (١٦٧١)، والبزار في «مسنده» (١٣ / ٤٠١) (٧١٠٥)، وأبو يعلى في «مسنده» (٥ / ٤٤٨) (٣١٥٩)، والطبري في «تفسيره» (٢ / ٣٩٨)، والسَّراج في «مسنده» (١٣٢٩)، والمَحاملي في «الأمالي» (٢٤٥): رواية ابن مهدي الفارسي وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١ / ١٢٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢ / ١٩٩)، وفي «دلائل النبوة» (٣ / ٣٤٨)؛ من طريق عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به. واللفظ للبخاري.



(١) قال الحافظ في «فتح الباري» (٩ / ١٧٤): رواه أحمد عن غندر، عن شعبة، بلفظ: «ثم نسخ ذلك».

قلت: بل هو: غندر، عن سعيد. فلعله تصحيف من ناسخ «الفتح» أو طابعه. فالحديث ذكره الحافظ في «أطراف المسند» (١ / ٤٦٤) (٨٠١) عن محمد بن جعفر، عن سعيد. والله أعلم.

٣- ثُمَامَةَ بن عبد الله بن أنس، عن أنس:

أَنَّ نَاسًا مِنْ قَيْسِ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَبْعَثَ مَعَهُمْ نَاسًا يُعَلِّمُونَهُمُ الْقُرْآنَ، فَبَعَثَ مَعَهُمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ - مِنْهُمْ حَرَامُ بْنُ مَلْحَانَ خَالَ أَنَسٍ - فَغَدَرُوا بِهِمْ، فَقَتَلُوهُمْ، فَكَانَ حَرَامٌ أَوَّلَ مَنْ طَعِنَ بَعَنَزَةَ^(١)، وَكَانَ الدَّمُّ يَخْرُجُ مِنْهُ، فَتَلَقَّاهُ وَيَرْفَعُهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَيَقُولُ: فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، فَنَزَلَ فِيهِمْ قُرْآنٌ: (بَلِّغُوا عَنَّا أَنَا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا).

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٤/٥٢) (٣٦٠٧)، وَأَبُو طَاهِرِ الْمُخَلَّصِ فِي الْعَاشِرِ مِنْ «الْفَوَائِدِ الْمُتَقَاتِ» (٣/٢٥٨) (٣١٥/٢٤٧٠: الْمُخَلَّصِيَّاتِ)؛ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ثُمَامَةَ، بِهِ. وَاللَّفْظُ لِلطَّبْرَانِيِّ.

وإسناده حسنٌ صحيح، وهو على رسم البخاري.

محمد بن عبد الله الأنصاري، أبو عبد الله البصري: ثقة، أخرج له جماعة. توفي سنة ٢١٥ هـ^(٢).

وأبوه: عبد الله بن المثني الأنصاري^(٣)، صدوق، وإنما كُثِرَ مِنْهُ الْغَلَطُ فِي غَيْرِ

(١) العَنَزَةُ: مثل نصف الرمح أو أكبر شيئاً، وفيها سنان مثل سنان الرمح. والعُكَازَةُ قريب منها. ابن الأثير: «النهاية في غريب الحديث» (٣/٣٠٨)، والرازي: «مختار الصحاح»، ص ٤٥٧، والنووي: «تهذيب الأسماء واللغات» (٣/٤٢٤).

(٢) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٥/٥٣٩)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/٥٣٢)، و«تهذيب التهذيب» (٩/٢٧٤)، و«تقريب التهذيب» (٦٠٤٦).

(٣) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٦/٢٥)، و«تهذيب التهذيب» (٥/٣٨٧)، و«هدى الساري»، (ص ١١٠٣ - ١١٠٤)، و«تقريب التهذيب» (٣٥٧١).

حديثه عن عمّه ثمامة، أما حديثه عن عمّه ثمامة فقد احتجّ به البخاريُّ إمامُ الصنعة في «جامعه الصحيح» في مواضع كثيرة.

وثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري؛ قاضيها^(١).

صَحِبَ جَدَّهُ أَنَسًا ثَلَاثِينَ عَامًا.

قال الدّهبي: ثقة^(٢).

وقال الحافظ ابن حجر: صدوق^(٣).

قلت: إن كان صدوقاً - كما قال ابن حجر - فهو في أعلى درجات هذه المرتبة، وهو مستقيم الحديث عن جدّه، ثقةٌ فيه، وقد احتجّ به الجماعة، والله أعلم.

وللحديث وجه آخر، رواه ثابتٌ عن أنس - رضي الله عنه -، على الحكاية، فقال: قال رسولُ الله ﷺ لأصحابه: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا، وَإِنَّهُمْ قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَاكَ عَنْكَ وَرَضِيْتَنَا».

أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (٣/ ٤٧٦ - ٤٧٧)، ومسلم في الإمارة (٦٧٧)، وأبو عوانة في «مستخرجه» (٤/ ٤٦٢ - ٤٦٣) (٧٣٤٥)؛ من طريق عفان، وأسد بن موسى، عن ثابت، به. واللفظ لمسلم.

(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٤/ ٤٠٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٤٠٢)، و«تهذيب

التهذيب» (٢/ ٢٨)، و«هدى الساري» (ص ١٠٣٤).

(٢) «الكاشف» (٧١٦).

(٣) «تقريب التهذيب» (٨٥٣).

والحقُّ أنَّ هذا السياقَ ليس بمخالفٍ لما قدَّمنا من ألفاظ السياقات الأخرى، والتي فيها ذكر هذه الحكاية - أيضاً - . وإن كان ثمَّ ترجيحٌ لألفاظ هذا الحديث، فلا ريب أنَّ ما سبقَ من ألفاظه مقدَّم على هذا السياق، إذ اتفق عليها جميعٌ من تقدم ذكرهم، وهي مما اتفق على إخرجه البخاري ومسلم، والحمد لله.



ثانياً: حديث عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-:

قال: إِيَّاكُمْ وَالشَّهَادَاتِ؛ فَإِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ فَاعِلِينَ، فَاشْهَدُوا السَّرِيَّةَ بَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَصِيبُوا، فَنَزَلَ فِيهِمْ: (أَنْ بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا).

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/١٨٩) (١٠٢٩٤) من طريق حفص بن سلم، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه.

وإسناده منكر جداً، شبه الموضوع.

آفته: حفص بن سلم هذا، وقيل: ابن سالم، وقيل: ابن مسلم، وقيل: ابن سليم^(١). وهو وإه، مُتَّهَمٌ بوضع الحديث.

وعطاء بن السائب: ثقة، كان قد اختلط^(٢).

وبهذه العلة أعلَّ الهيثميُّ الحديثَ في «مجمع الزوائد»^(٣). وإعلاله بحفص بن سلمٍ أولى وأحرى.

(١) ترجمته في: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٣/١٧٤، ١٨٧)، و«الكامل في الضعفاء» لابن عدي (٣/٢٩٣)، و«المجروحين» لابن حبان (١/٣١٣)، و«الضعفاء» لأبي نعيم (ص ٧٥) (٥٢م)، و«ميزان الاعتدال» للذهبي (١/٥٥٧)، و«لسان الميزان» (٣/٢٢٥)، و«تهذيب التهذيب» (٢/٣٩٧) لابن حجر، و«الكشف الخفي» لبرهان الدين الحلبي سبط ابن العجمي (ص ١٠١).

(٢) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٠/٨٦)، و«تهذيب التهذيب» (٧/٢٠٣)، و«الكواكب النيرات» لابن الكيال (ص ٣١٩) ترجمة (٣٩).

(٣) «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» (٦/١٨٨).

وعلى أية حال، فالحديث ثابتٌ مقطوعٌ بصحته من حديث أنسٍ -رضي الله عنه-، وقد أخرجه الشيخان وغيرهما من طرقٍ عنه.

□ التعليق:

الحديثُ نصٌّ في وقوع نسخ التلاوة، مع بقاء الحكم.

وقد استدللَّ به جمعٌ من الأئمة على ثبوت نسخ التلاوة.

ومن أجلَّ ما وقفتُ عليه في بيان الغاية من نزول هذه الآية، ثم نسخها من القرآن، ما سطره العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي (١٣٧٦هـ) في كتابه الممتع «المواهب الربانية من الآيات القرآنية» (ص ٢٥) إذ قال: لما قُتِلَ مَنْ قُتِلَ مِنَ الصحابة شهداء في سبيل الله أنزل الله على المسلمين: (بَلِّغُوا إِخْوَانَنَا أَنَا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِي عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ) فتلواها مدةً، فأنزل الله بكلماتها: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١١٩﴾ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٢٠﴾ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٢١﴾﴾ [آل عمران] وفي هذا حكمة ظاهرة، فإنه مناسبٌ غاية المناسبة أن يخبر الله عنهم إخوانهم وأصحابهم وأحبابهم بخصوصهم؛ ليقرحوا وتطمئن قلوبهم، وتسكن نفوسهم، ويقدموا على الجهاد، فلما حصل هذا المقصود، وكان هذا الحكم ثابتاً فيمن قُتِلَ في سبيل الله إلى يوم القيامة، وكان من بلاغة القرآن وعظمته أنه يخبر بالأمور الكلية، ويذكر الأصول الجامعة؛ أنزل الله هذه الآيات العامات المحكمات؛ حكمةً بالغةً، ونعمةً من الله على عباده سابعةً. اهـ.

فهذا تحرير قوي، وتحقيق متين، من العلامة السعدي رحمه الله -تعالى-.

ومع ذلك فقد أبى بعض الشيوخ المحدثين أن يقبل هذا الحديث الصحيح الصحيح، وزَعَمَ بطلانه.

ومن هؤلاء: الشيخ محمد الصادق عرجون في كتابه «محمد رسول الله» (٤/٦٥ -

(٨٤).

فقد ذكر في هذا المبحث ما يستوجب الوقوف عنده، وصدّه وردّه؛ لما فيه من منهجية خطيرة في التعامل مع السنة الصحيحة، تُفضي إلى نزع الثقة بأجل مصادرها، وأعظم أصولها.

فأقول:

زَعَمَ - رَحِمَهُ اللهُ - في «كتابه» (٤/٦٦ - ٦٨) أن الأخبار الواردة في نسخ التلاوة محض أباطيل من افتراء اليهود!

ادّعى في (٤/٦٩) أن هناك تخالفاً بين سندي روايتين للبخاري، وما درى أنها تجري في حيز المتابعات، لا في باب المخالفة!

في (٤/٧١) تعجّب من ورود رواية فضلاء فقهاء ثقات في مثل هذه الروايات التي هي - عنده - من «الخرافات والأساطير الملفقة وأباطيل الروايات التي رُكِبَتْ لها أسانيدُ أُدخِلَ فيها زوراً بعضُ قادة أهل الفضل، حتى اقتحمت بعض نسخ الكتب التي نالت أرفع الدرجات في الثقة والصحة عند الأمة» فكيف رَفَعَ هذا التعجب؟

رَفَعَهُ بزعم أن مؤلّفِي هذه الكتب «برءاء من جريرة هذه الروايات الباطلة بهذه الأسانيد المركّبة!! وهذا ما يوجب على أهل العلم وحماة السنة مراجعة هذه الكتب

الرفيعة في أسانيدها ومتونها؛ حمايةً لأصول الإسلام وتنقيتها مما أُدخل عليها في عصور الاهتمام بالعالِي والنازل، وكثرة ما يحفظ فلان، ويروي فلان، مما فتح باب الأباطيل المزورة والأكاذيب المدخولة، التي خَلَع عليها طول مرور زمن الجهالة في عصور الجمود الفكري^(١) شيئاً من قداسة نصوص وروايات هذه الكتب التي تغلب عليها الصحة، والتي قام على تأليفها أعلام من الثقات يوم أن كان أصحابها أعلم أهل زمانهم بما يروون فيها». انتهى كلامه بنصّه وفصّه!!

وهذا تأصيل خطير، يهدم مصادر السنة، ويُفقد الثقة بأصولها المنقولة إلينا بالتواتر عن أصحابها^(٢).

ومن ذا يجرؤ اليوم ليدّعي أن «صحيح البخاري» مدخول مغشوش؟!
ثم إنَّ من ضروريِّ العلم عند جماهير علماء الأمة القَطْع بصحة نسبة مضامين هذه الكتب إلى مصنّفها، واستحالة الكذب عليها.

(١) لو حدّد لنا الشيخ عرجون عصرأ من تلك العصور التي أُدخِل فيها على «البخاري» لأزال عنا بلبلة الأفكار وتقلب الأنظار. أ يكون ذلك في عصر الإسماعيلي وابن منده وأبي نعيم وأضرابهم، أم عصر الدارقطني والحاكم والأزدي وأشباههم، أم في عصر البيهقي والخطيب وابن عبد البر وأمثالهم، مروراً بعصر ابن عساكر والسمعاني وابن الصلاح، والضياء المقدسي والنووي، ثم ابن تيمية والمزي، والذهبي والبرزالي، حتى يبلغ عصر الحافظ العراقي وتلميذه ابن حجر، وتلميذه السخاوي؟!

وأين كان هؤلاء الحفاظ الجهابذة الأفذاذ - ومئات أمثالهم - عن ما يدعيه الشيخ عرجون؟!
(٢) وما رأيت قط عالماً مشهوداً له بالعلم قال بهذا الأصل للساعة، إلا ما كان من الدكتور فضل حسن عباس في كتابه «إتقان البرهان» (٢/ ٥١)، فإنه نقل كلام شيخه الصادق عرجون؛ مقراً له ومؤيداً إياه، والله المستعان.

وذلك لوجوهٍ ذَكَرَهَا الأئمةُ العلماءُ، منهم الإمام العلامة ابن الوزير، إذ بسَطَهَا وبيَّنَهَا، فقال: ^(١)

أولها: أن نسبة الكتاب إلى مُصنِّفه معلومة في الجملة بالضرورة، فإننا نعلم بالضرورة أن محمد بن إسماعيل البخاري ألف كتاباً في الحديث، وأنه هو الموجود في أيدي المحدثين، وإنما يقع الظنُّ في تفاصيله، وما عُلِّمَتْ جملته وظنَّت تفاصيله أقوى مما ظنَّت جملته وتفاصيله.

وثانيها: أن أهل الكذب والتَّحريف قد يئسوا من إدخال الكذب في هذه الكتب، فكما أنه لا يمكن أحداً أن يُدخَلَ على الفقهاء في المذاهب الأربعة غير مذاهبِ أئمتهم، فيُدخَلَ في «المنهاج» للنووي أن الشافعي لا يشترط النَّصاب في زكاة ما أخرجت الأرض، ويُدخَلَ على الحنفية مثل ذلك. وكذا لا يستطيع أحدٌ أن يُدخَلَ على الزيدية في كتاب «اللَّمع» الذي هو مدرَّسُهُم ^(٢) مسألةً للفقهاء وينسبها إلى أئمة الزيدية، ولا يستطيع أحدٌ أن يُدخَلَ على النَّحاة في كتبهم المدروسة ما ليس فيها.

فكذلك يتعذَّر أن يُدخَلَ في البخاري أحاديث «الشَّهاب» ^(٣) ونحوه ويمضي ذلك على الحفَّاظ، ولو تقدَّر ذلك في حقِّ بعض الضَّعفاء لانكشف الحقُّ عن قريب، وكان

(١) «الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم» (١/٣٣-٣٤). وانظر (١/٦٦)، و(٢/٤٤٦) منه. وانظر أصله «العواصم والقواصم» (١/٣٠٦-٣٠٧).

(٢) أي: أنهم دائمو الدرس له.

(٣) أو غيرها من الأحاديث الباطلة، كحديث «القرآن كلام الله غير مخلوق» أو حديث «أبو بكر خليفتي على أمتي»، ونحو ذلك من الموضوعات... ومنها - عند الشيخ عرجون - : حديث أنس هذا، والله المستعان!

ذلك المغرور غير مؤاخذ عند الله، بل لا بد أن يكون عاملاً على بعض مذاهب العلماء غالباً.

وثالثها: أن النسخ المختلفة تُنزل منزلة الرواة المختلفين، فاتفقها يدل على صحة ما فيها عن المصنف قطعاً أو ظاهراً.

فإنك إذا وجدت الحديث منسوباً إلى البخاري في نسخة نُسخَتْ باليمن، ووجدته منسوباً إليه في نسخة غربية أو شامية أو عراقية، ووجدت ذلك الحديث كذلك في شرح البخاري، ومصنّفه كان في بلادٍ أخرى أو زمانٍ آخر ووجدته في الكتب المستخرجة من كتب الحديث والمختصرة منها، فتجده في «جامع الأصول» لأبي السّاعات ابن الأثير، و«المنتقى» لعبد السلام، و«أحكام عبد الحق»، و«الإمام» للشيخ تقي الدين، ونحوها، وتجده في كتب الفقه البسيطة المشتملة على ذكر المذاهب والحجج. وتجده في شواهد الفقه المجردة مثل: «شواهد المنهاج» لابن النّحوي، و«شواهد التنبيه» لابن كثير ونحوها، ونحو هذه الكتب قد توجد كلها ويوجد الحديث فيها، وقد يوجد كثير منها ويوجد الحديث في كثير منها. اهـ.

وقال العلامة وليّ الله الدهلوي: أما الصحيحان، فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما فيها من المتصل المرفوع صحيح بالقطع، وأنها متواتران إلى مصنّفيهما، وأنه كل من يُؤنّ أمرهما مبتدعٌ، متبعٌ غير سبيل المؤمنين! (١)

وبالجمله فدعوى التشكيك بصحة نسبة المصنّفات المشهورة المحرّرة المتواترة إلى أصحابها إنما هي سفسطة لا حظ لها ولا نصيب من المنهج العلمي الرصين.

(١) «حجة الله البالغة» (١/٢٣٢).

ثم إني قد ذكرتُ آنفاً أن ألفاظَ القرآنِ المنسوخةَ تلاوتهُ ليست قرآناً معجزاً، فتُنقلُ بتمامها. وأن الصحابة نقلوا معنى الآية، لا رسمها^(١).
وقد قدّمتُ بيانَ وجه ذلك وتحريره، والحمد لله.

وأزيد هنا فأنقل كلام الإمام السهيلي - رَحِمَهُ اللهُ - إذ قال^(٢): «لَمَّا قُتِلَ أَصْحَابُ بئرِ مَعُونَةَ نَزَلَ فِيهِمْ قُرْآنٌ ثُمَّ رُفِعَ (أَنْ أبلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه)، فثبتَ هذا في «الصحيح» وليس عليه رونق الإعجاز. فيقال: إنه لم ينزل بهذا النَّظْمِ، ولكن بنظْمٍ مُعْجِزٍ كَنَظْمِ القرآن. اهـ.



(١) قال الإمام العيني: قوله (رضينا عنه) وقد تقدم بلفظ (أرضانا) والحال لا يخلو من أحدهما، وأجيب بأن القرآن المنسوخ يجوز نقله بالمعنى. «عمدة القاري» (١٤/١٥٧).

(٢) «الروض الأنف» (٦/٢٠٦-٢٠٧). وانظر: «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» لابن الملتن (١٧/٤٠٧-٤٠٨).

٤- نسخ آية: (لا ترغبوا عن آبائكم)

□ تخريج الحديث:

وَرَدَتْ رَوَايَةٌ نَسَخَ آيَةَ (لا ترغبوا عن آبائكم) من حديث أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه - ، وله عنه طرق، وهذا بيانها.

١- الزُّهْرِي، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عَبْدِ اللَّهِ بن عُتْبَةَ بن مَسْعُودٍ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ، عن عمر - رضي الله عنه -، قال:

أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ مَقَالَةً قَدْ قُدِّرَ لِي أَنْ أَقُولَهَا، لَا أُدْرِي لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيَّ أَجَلِي، فَمَنْ عَقَلَهَا وَوَعَاها فَلْيُحَدِّثْ بِهَا حَيْثُ انْتَهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَمَنْ خَشِيَ أَنْ لَا يَعْقِلَهَا فَلَا أُحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ، إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَفَرَّانَاهَا، وَعَقَلْنَاهَا، وَوَعَيْنَاهَا، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخَشَى أَنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: وَاللَّهِ مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ. فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَالرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أُحْصِنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ أَوْ الْإِعْتِرَافُ. ثُمَّ إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: أَنْ لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ؛ فَإِنَّهُ كُفِّرَ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ - أَوْ: إِنَّ كُفْرًا بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ - .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْمَحَارِبِينَ (٦٨٣٠)؛ وَمِنْ طَرِيقِهِ: الْبَغْوِيُّ فِي «شَرْحِ السَّنَةِ»

(٢٨٠ / ١٠) (٢٥٨٢) عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٥ / ٤٣٩ - ٤٤٥) (٩٧٥٨) وَ(٥٠ / ٩)

(١٦٣١١)؛ ومن طريقه: الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٤١٤ - ٤١٥) (٣٣١)،
واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٤/ ١٣٦٠) (٢٤٣٦) عن معمر.

وأخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٤٤٩ - ٤٥٤) (٣٩١) - ومن طريقه: ابن
الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ١١٤ - ١١٥) -، وابن حبان في «صحيحه»
(٢/ ١٥٢ - ١٥٧) (٤١٤: الإحسان) عن مالك بن أنس.

وأخرجه البزار في «مسنده» (١/ ٢٩٩ - ٣٠٠) (١٩٤)، والفسوي في «المعرفة
والتاريخ» (٢/ ٧٢٧) عن سفيان بن عيينة.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢/ ١٤٥) (٤١٣: الإحسان) عن هشيم.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣/ ٤٦٤ - ٤٦٥) (٣٨٠٤٠) عن
عبد الله ابن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (٢/ ٢٢٣)، وأبو الفضل الزهري في
«حديثه» (ص ١٣٣ - ١٣٤) (٨٤) عن إبراهيم بن سعد.

وأخرجه مُكْرَمُ البَزَّازِ في «فوائده» (ص ٣٤٩ - ٣٥٣) (٢٥٥) عن عبد الله بن
عبد الله بن أبي أويس.

كلهم (صالح بن كيسان، ومعمر، ومالك، وابن عيينة، وهشيم، وعبد الله بن
أبي بكر، وإبراهيم بن سعد، وعبد الله بن عبد الله بن أبي أويس) عن الزهري، به.

وقد تقدمت أصول طرقه في حديث الرجم.



٢- عدي بن عميرة، عن عمر -رضي الله عنه-:

وقد اختلف عليه فيه.

فقد رواه أبو داود الطيالسي في «مسنده» (٥٩ / ١) (٥٦)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن»^(١) (ص ٣٢٤) من طريق الحكم بن عتيبة، عن عدي بن عميرة، عن أبيه، قال: قال عمر -رضي الله عنه-: كُنَّا نَقْرَأُ فِيهَا نَقْرَأُ: (لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ؛ فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ).

ورواه عبد الرزاق في «المصنف» (٥١ / ٩ - ٥٢) (١٦٣١٨) - ومن طريقه: الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢١ / ٥) (٤٨٠٧) -^(٢) عن أيوب السخيتاني، عن عدي بن عميرة، عن أبيه - أو عن عمه العرس بن عميرة - : أَنَّ مَمْلُوكًا كَانَ يُقَالُ لَهُ كَيْسَانُ، فَسَمَّى نَفْسَهُ قَيْسًا، وَادَّعَى إِلَى مَوَالِيهِ، وَلَحِقَ بِالْكُوفَةِ، فَرَكِبَ أَبُوهُ إِلَى عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَوَلَدَ عَلِيَّ فِرَاشِي، ثُمَّ رَغِبَ عَنِّي، وَادَّعَى إِلَى مَوَالِيهِ وَمَوْلَايَ. فَقَالَ عَمْرُ لَزَيْدٍ^(٣) بِنِ ثَابِتٍ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّا كُنَّا نَقْرَأُ: (لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ؛ فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ)؟ فَقَالَ زَيْدٌ: بَلَى. فَقَالَ عُمَرُ: لَعَلَّ اللَّهَ، انْطَلِقْ فَاقْرِنِ^(٤) ابْنَكَ إِلَى

(١) وسقط من إسناده ذكر أبيه، فليحذر.

(٢) وعزاه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٨٢ / ١) إلى الطبراني في «الكبير»، وقال: وأيوب بن

عدي، وأبوه أو عمه لم أر من ذكرهما!

قلت: إنها أوتي الهيثمي من تصحيف (أيوب، عن عدي بن عدي) إلى (أيوب بن عدي بن

عدي) من أجل ذالم يعرفه.

(٣) في «المصنف»: أزيد.

(٤) في «المصنف»: فافرق.

بَعِيرِكَ ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِ فَاضْرِبْ بَعِيرَكَ سَوَاطٍ وَابْنَكَ سَوَاطٍ، حَتَّى تَأْتِيَ أَهْلَكَ.
وهذا إسنادٌ رجاله ثقات، لكنه مُعَلَّلٌ بالانقطاع.

عدي بن عميرة بن فروة بن زرارة الكندي، أبو زرارة: صحابي معروف، توفي في خلافة معاوية - رضي الله عنه -، قيل: سنة ٤٠ هـ^(١).

وربما قيل له: عدي بن فروة. كذا سَمَّاهُ هشيم، وسماه وكيع: ابن عميرة^(٢).

والصواب أنها واحد، خلافاً لمن فرَّقَ بينهما، كابن أبي خيثمة، وابن أبي حاتم، وأبي القاسم بن منده، وابن عبد البر^(٣).

وفرَّقَ ابنُ منده بينه وبين عدي بن عميرة الحضرمي، والصواب أنها واحد أيضاً^(٤).

وابنه عدي بن عدي بن عميرة الكندي، أبو فروة الجَزْرِيّ، سيّد أهل الجزيرة. تابعي ثقة، توفي سنة ١٢٠ هـ^(٥).

(١) ترجمته في: «تاريخ دمشق» (٤٠/١٤٥)، و«تهذيب الكمال» (١٩/٥٣٦)، و«الإصابة» (٧/١٣٢) (٥٥١٢)، و«تهذيب التهذيب» (٧/١٦٩).

(٢) «التاريخ الكبير» (٧/٤٣، ٤٤).

(٣) ينظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٧/٢)، و«التاريخ الكبير - السفر الثاني» لابن أبي خيثمة (١/٤١٦، ٤١٧)، و«المستخرج» لأبي القاسم بن منده (٢/٢٧٥)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/١٠٦٠) (١٧٨٥، ١٧٨٦)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (٤/١٤-١٦) (٣٦١٩-٣٦٢١).

(٤) «الإصابة» (٨/٤٠٠) (٦٨٠٦).

(٥) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٩/٥٣٤)، و«الكاشف» للذهبي (٢/١٦) (٣٧٦٢)، و«إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي (٩/٢٠٧)، و«تهذيب التهذيب» (٧/٢٦٨).

لكنَّ عدياً عن أبيه: مرسل. فإنه يجعل بينه وبين أبيه عمَّه العُرسَ بنَ عميرة، ورجاءَ بنَ حيوة، وغيرهم.

قال ابن أبي حاتم: لم يسمع من أبيه. يُدخِلُ بينهما العُرسَ بنَ عميرة^(١).

وقال الخطيب: حدّث عن أبيه، ولأبيه صحبة، ولم يسمع منه شيئاً، وإنما أرسل الرواية عنه، ورُبّما أدخل بينهما العُرسَ بنَ عميرة، ورجاءَ بنَ حيوة^(٢). وللحديث وجه آخر.

أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» - كما في «المطالب العالية»^(٣) لابن حجر (٥٠٠ / ٨) (١٧٤١)، و«إتحاف الخيرة» للبوصيري (١٦٣ / ٤) (٣٣٤١) - ، وابن أبي حاتم في «المراسيل» (ص ٢٥٧) (٩٥٨)، والخلال في «السنة» (٧٨ / ٥) (١٦٦٥)، وابن بطة في «الإبانة»^(٤) (٧٢٦ / ٢ / ١) (٩٨٦)؛ من طريق حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن أبي عدي الكندي - وهو والد عدي بن أبي عدي - عن عمر بن الخطاب أنه قال: يا زيد، أما علمتَ أنّا كُنّا نقرأُ فيما نقرأُ: أن لا تتنّفوا من أبائكمُ فإنّه كُفّرَ بكمُ؟ قال: بلى.

واللفظ لابن راهويه.

قال ابن أبي حاتم: قال أبي: أبو عدي عن عمر مرسل.

(١) «الجرح والتعديل» (٣ / ٧).

(٢) «غنية الملتبس إيضاح الملتبس» (ص ٣١٨) (٤٢٦).

(٣) وقد وقع محققه في تصويب ما رآه خطأ، وتخطئة ما رآه صواباً، فليصحح.

(٤) ووقع فيه تصحيقات وتحريفات، فلتحرر.

وقال البوصيري: رجاله ثقات.

قلت: أبو عدي الكندي، يترجّح - عندي - أنه عديُّ بن عميرة نفسه.

نعم، ظاهرٌ أنّ أبا حاتم الرازي يراه رجلاً آخر، وتبعه على ذلك العلائي في «جامع التحصيل»، وأبو زرعة الرازي في «تحفة التحصيل»^(١).

إلا أن القرائن تدلُّ على أنه عدي بن عميرة، وذلك لأمر:

١- أن الحديث واحد.

٢- أنه يرويه عن عمر -رضي الله عنه-.

٣- أنّ راويه ميمون بن مهران جزريُّ رقيٌّ. وكذلك عدي بن عميرة؛ الرواة عنه

جزريون رقيون.

٤- أن عدي بن عميرة هو والد عدي بن عدي، فيصح أن يقال له: أبا عدي

والدّ عدي بن أبي عدي.

٥- أنّ كليهما كِنديُّ.

فإن قيل: فرّق بينهما أبو حاتم الرازي. فأقول: قد فرّق أبو حاتم - وغيره - بين

عدي بن عميرة وعدي بن فروة - وهما واحدٌ -، فليس بمستغربٍ عليهم الوهم في

التفريق بين أبي عدي الكِندي، وعدي بن عميرة الكِندي، والله أعلم.

وعلى أية حال، فإن كنت مصيباً فيما ذهبتُ إليه، فالحديث يبقى معلولاً

بالانقطاع.

(١) العلائي: «جامع التحصيل» (ص ٣١٣) (٩٩٢)، وأبو زرعة العراقي: «تحفة التحصيل»

فمिमون بن مهران لا يمكن أن يكون له سماعٌ من عدي بن عميرة. فإنه وُلِدَ عام (٤٠) للهجرة، وعدي بن عميرة توفي سنة ٤٠ هـ، فالسند منقطع بلا شك، ولعله أخذه من عدي بن عدي، فإن له روايةً عنه، كما في «تهذيب الكمال»، والله أعلم بالحال.

والحديث - بعدُ - له وجوهٌ من الرواية معلولةٌ.

فقد أخرج ابن عبد البر في «التمهيد» (٤/ ٢٧٥ - ٢٧٦) من طريق أبي الحسن صالح بن أحمد القيراطي، عن أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، قال: أخبرني يحيى بن آدم، قال: أخبرنا عبد الله بن الأجلح، عن أبيه، عن عدي بن عميرة ابن فروة، عن أبيه، عن جدّه عميرة بن فروة: أن عمر بن الخطاب قال لأبي وهو إلى جنبه: أو ليس كُنَّا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله: (إِنَّ انْتِفَاءَكُمْ مِنْ آبَائِكُمْ كُفْرٌ بِكُمْ)؟ فقال: بلى. ثم قال: أو ليس كُنَّا نقرأ: (الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ) فيما فَقَدْنَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ؟ فقال أبي: بلى.

وهذا سند منكر، ومتن منكر.

وأفته: صالح بن أحمد القيراطي هذا، فقد قال فيه ابن حبان: يسرق الحديث ويقبله. ولعله قد قلب أكثر من عشرة آلاف حديث فيما خرج من الشيوخ والأبواب. شهرته عند مَنْ كَتَبَ الحديث من أصحابنا تغني عن الاشتغال بما قلب من الأخبار. لا يجوز الاحتجاج به بحال^(١).

وقال ابن عدي: هو يَبِينُ الأمر جدًّا، يجسر على رفع أحاديث موقوفة، وعلى

(١) «المجروحين» (١/ ٤٧٢) ترجمة (٤٨٩).

وصل أحاديث مرسله، وعلى أحاديث يسرقها من قوم حتى لا يفوته شيء^(١).

وقال الدارقطني: كذاب دجال، يُحدِّث بما لم يسمعه^(٢).

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤/ ٢٢٩٠) (٥٦٦١) من طريق يحيى بن عثمان بن صالح: ثنا نعيم بن حماد: ثنا يحيى بن حمزة، حدثني الفضل بن شبيب: حدثني عدي بن عدي الكندي، عن جدّه فروة بن قيس، قال: زوّجتُ غلاماً لي جاريةً في الجاهلية، فولدتُ غلاماً، فخاصمه الغلامُ إلى عمّري، فقال أبو الغلام: تزوّجتُ أمّه رشدةً حتى بلغ، ثم ادّعى إلى سيدي، فقال عمّري: الولد للفراس. ثمّ قال: قال الله عز وجل: (يا أيّها الذين آمنوا لا تتنّفوا من آبائكم؛ فإنّه كفّر).

وإسناده ضعيف جداً، وفيه آفات.

نُعيم بن حماد، المروزي، أبو عبد الله الخزاعي. أحد الأعلام؛ على لين في حديثه^(٣).

والفضل بن شبيب: لم أعرف من هو. فلعله آفة هذا الحديث.

وفروة بن قيس: لا يُعرف إلا بهذا الحديث.

قال أبو القاسم ابن منده: روى عنه عدي بن عدي الكندي حديثه في الغلام

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٥/ ١١٤).

(٢) «سؤالات السلمي للدارقطني» (ص ١٩٦) ترجمة (١٨٤).

(٣) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٩/ ٤٦٦)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٥٩٥)، و«ميزان

الاعتدال» (٤/ ٢٦٧)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/ ٤٥٨)، و«تقريب التهذيب» (٧١٦٦)،

و«الكشف الخفي» لسبط ابن العجمي (ص ٢٦٨) (٨٠٨).

والجارية، وقال عمر: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ (١).

ومن أجل هذا الحديث ذكره الحافظ أبو عبد الله ابن منده في «الصحابة»، فتعقبه الحافظ أبو نعيم بقوله: ليس في محاكمته إلى عُمَرَ ما يوجب له صحبة الرسول ﷺ.

فَعَقَّبَ الحافظُ ابن حجر بقوله: بل تحقَّق إدراكه، ويبقى في الاحتمال (٢).

قلت: لو حَقَّقَ الحافظُ في سند الرواية لكان أولى.

والحديث مشهور برواية عدي بن عميرة عن عُمَرَ، لا عن فروة بن قيس عن عُمَرَ.

وعلى أية حال، فالحديث صحيح ثابت مشهور عن عُمَرَ -رضي الله عنه- من غير هذا الطريق، فقد رواه البخاري في «صحيحه»، وآخرون، كما تقدم، والله أعلم.

□ التعليق:

تبيّن من التخريج المزبور أن الحديث صحيح، فقد رواه البخاري، وله طرق أخرى، بيّنتها.

وهو صريح في وقوع نسخ التلاوة، إذ إن قول عمر -رضي الله عنه-: (إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: أَنْ لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ...) يعني: مما نُسِخَتْ تلاوته (٣).

(١) «المستخرج من كتب الناس للتذكرة» (٢/ ٢٩٢).

(٢) «الإصابة في تمييز الصحابة» (٨/ ٥٧٥).

(٣) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١٥/ ٦٥١).

أما حكمه فباقي غير منسوخ^(١) فقد ورد في السنة مثل معناه.

من ذلك: ما أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -، عن النبي

ﷺ قال: «لا ترغبوا عن آباءكم، فمن رغب عن أبيه فهو كُفْرٌ»^(٢).



(١) «الناسخ والمنسوخ» لابن سلامة (ص ٢٢)، و«عمدة القاري» للعيني (١٣/٢٤).

أما ابن عطية، فجعل النسخ فيه تاماً - للرسم والحكم -، وهو بعيد، فإن النهي عن الرغبة عن الآباء ثابت مقرّر في السنة، كما ذكرت. انظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية (١/١٩١).

وتبعه على ذلك: القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٢/٣٠٧).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الفرائض (٦٧٦٨)، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان (٦٢).

٥- أحاديث نسخ آية (لو كان لابن آدم واديان)

□ تخريج الحديث:

وَرَدَتْ رَوَايَاتُ نَسْخِ آيَةِ (لَوْ كَانَ لَابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ) مِنْ طَرِيقِ عَدِيدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَهَذَا بَيِّنَاتُهَا:

أولاً: حديث أبي موسى الأشعري -رضي الله عنه-:

عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَى قُرَاءِ الْبَصْرَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثُمِائَةَ رَجُلٍ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ، فَقَالَ: أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَاؤُهُمْ، فَاتْلُوهُ، وَلَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمَدُ فَتَقْسُو قُلُوبَكُمْ، كَمَا قَسَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ، كُنَّا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّوْلِ وَالشَّدَّةِ بِـ ﴿بِرَاءة﴾، فَأُنْسِيَتْهَا، غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا: (لَوْ كَانَ لَابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ، لَا يَبْتَغَى وَادِيًا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ)، وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نُشَبِّهُهَا بِأَحَدِ الْمَسْبُوحَاتِ، فَأُنْسِيَتْهَا، غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ، فَكُتِبَ شَهَادَةٌ فِي أَعْنَاقِكُمْ، فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

أخرجه مسلم في الزكاة (١٠٥٠) - واللفظ له - ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (١٥٦/٧) عن سويد بن سعيد؛ وابن أبي حاتم في «تفسيره» - كما في «تفسير ابن كثير» (١٠٧/٨) - ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٥/٥ - ٢٧٦) عن فروة بن أبي المغراء، كلاهما عن علي بن مسهر.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٩/١٢) (٣٥٨٣٠) مختصراً، وأبو

عوانة في «مستخرجه» (٤٩٥ / ٢) (٣٩٧٠)، وأبو نعيم في «مستخرجه على مسلم» (١١٥ / ٣) (٢٣٤٢)، وفي «حلية الأولياء» (٢٥٧ / ١) عن عفان؛ وأبو عوانة في الزكاة من «مستخرجه» - كما في «إتحاف المهرة» لابن حجر (٦٠ / ١٠) - عن حبان ابن هلال، كلاهما عن وهيب بن خالد.

وأخرجه أبو عوانة في الزكاة من «المستخرج» - كما في «إتحاف المهرة» لابن حجر (٦٠ / ١٠) -، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٤ / ٥) من طريق حماد بن سلمة.

ثلاثتهم (علي بن مسهر، وهيب بن خالد، وحماد بن سلمة) عن داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود، به.

وتابع داود - على أصل الحديث - علي بن زيد بن جُدعان، فرواه عن أبي حرب، به.

أخرجه عفان بن مسلم الصنفار في «حديثه: رواية الحسن بن المثنى» (ص ٣٥٩ - ٣٦٠) (٨٠)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٢٣)، ومسدد في «مسنده» - كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (٤١٦ / ٧) (٧٢١٨) -، والمحاسبي في «فهم القرآن» (ص ٤٠٥)، وأبو بكر بن أبي داود في «الناسخ والمنسوخ» - كما في «نواسخ القرآن» لابن الجوزي (ص ١١٢) - والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٥ / ٥) من طريق عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جُدعان، عن أبي حرب، به، نحوه.

وإسناده ضعيف، لضعف ابن جُدعان. وقد رَوَى فيه زيادةً غيرَ محفوظة، وهي قوله: نزلت سورةٌ نحو براءة، ثم رُفِعَتْ، وحفظ منها: (إِنَّ اللَّهَ سَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِأَقْوَامٍ لَا خَلْقَ لَهُمْ).

وهذه الزيادة منكرة، لم يروها داود بن أبي هند، وهي من منكير ابن جُدعان^(١)، والله أعلم.

والحديث - من طريقه الأول - صحيح بإخراج مسلم له في «الصحیح». لكن رأيتُ بعضَ «المحدثين» قد أعلنوه بعللٍ غريبة، فكان لزاماً عليّ بيانها وتفنيدها.

فأقول: ذكرَ محققو «مسند الإمام أحمد» (٤٥٣/٥) هذا الحديثَ الصحيحَ في هامش التحقيق، فقالوا: وهو حديث ضعيف لا يناهض الرواياتِ الصحيحة، في سنده سويد بن سعيد؛ قال ابن المديني: ليس بشيء، وقال يعقوب بن شيبة: صدوق مضطرب الحفظ، ولا سيما بعد ما عمي، وقال البخاري: كان قد عمي فتلقن ما ليس من حديثه، وقال النسائي: ليس بثقة ولا مأمون، وأما ابن معين فكذّبه وسبّه وقال: هو حلال الدم، وعلي بن مسهر؛ قال في «التقريب»: ثقة له غرائب بعد أن أضرّ، وداود - وهو ابن أبي هند، وإن كان ثقة - قال أبو داود: خولف في غير حديث، وقال الحافظ: كان يهيم بأخرة. اهـ.

بل زاد بعضهم على ذلك، فقال في تخريج الحديث في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٦/٥): وأبو حرب بن أبي الأسود ليس له في «صحیح مسلم» غير هذا الحديث، ولم يوثقه غير ابن حبان. اهـ.

وفي هذا الكلام ما لا ينقضي منه العجب، ففيه من مخالفة الأصول العلمية

(١) قال الحافظ العراقي: رواه بهذه الزيادة الطبراني، وفيه علي بن زيد، متكلم فيه. «المغني حمل الأسفار في الأسفار» (٢/٨٩٤) (٣٢٦٣).

والقواعد الحديثية ما يمكن حصره في النقاط التالية:

١- إعلال الحديث برواية سويد بن سعيد.

٢- إعلال الحديث برواية علي بن مسهر.

٣- توهين أمر داود بن أبي هند.

٤- الكلام في حرب بن أبي الأسود.

أقول:

١- أما إعلال الحديث بسويد بن سعيد، فهو أمرٌ مستوحش، بعيد عن منهج علماء الأمة وحفاظها في التعامل مع أحاديث الضعفاء في «الصححين»، إذ استقرَّ الأمرُ عندهم على أن الإمامين - البخاريَّ ومسلماً - إذا أخرجوا حديثَ الضعفاء فإنما هو على سبيل الانتقاء، وهذا أمرٌ مشهور مستفيض^(١).

(١) قال الحافظ ابن رجب: اعلم أنه قد يُخرج في «الصحیح» لبعض من تُكلم فيه، إما متابعةً واستشهاداً، وذلك معلوم. وقد يُخرج من حديث بعضهم ما هو معروف عن شيوخه من طرق أخرى، ولكن لم يكن وَقَعَ لصاحب «الصحیح» ذلك الحديث إلا من طريقه، إما مطلقاً أو بعلو. فإذا كان الحديثُ معروفاً عن الأعمش صحيحاً عنه، ولم يقع لصاحب «الصحیح» عنه بعلو إلا من طريق بعض من تُكلم فيه من أصحابه خرَّجه عنه. قال أبو عثمان سعيد بن عثمان البرذعي [في «سؤالاته لأبي زرعة» (٢/٦٧٦)]: شهدتُ أبا زرعة، وأنكر على مسلم تخريجه لحديث أسباط بن نصر، وقطن بن نسير، وروايته عن أحمد بن عيسى المصري في كتابه الصحیح ...، في حكاية طويلة ذكَّرها. قال: فلما رجعت إلى نيسابور ذكرتُ ذلك لمسلم فقال: إنما أدخلتُ من حديث أسباط، وقطن بن نسير، وأحمد؛ ما قد رواه الثقات عن شيوخهم، إلا أنه ربما وَقَعَ إليَّ عنهم بارتفاع، ويكون عندي من رواية أوثق منهم بنزول، فأقتصرُ على أولئك، وأصلُ الحديث معروف من رواية الثقات. انتهى. (شرح علل الترمذي) (٢/٧٠٨-٧٠٩).

وهكذا الحال في سويد بن سعيد، فإنه تُكَلِّم فيه بعدما عَمِيَ و صارَ يَتَلَقَّنُ ما ليس من حديثه، فوَقعت المناكيرُ في روايته^(١) وعلى هذا يُحْمَلُ كَلَامُ مَنْ تَكَلَّمَ فيه.

وقد وَثَّقَهُ الإمامُ أحمد، والعجلي، وأبو حاتم، والدارقطني، والخليلي، وغيرهم.

أما الإمام مسلم، فإنه أخرج حديثَ سويد بن سعيد فيما تُوبع عليه.

قال الإمام ابن القيم: عَيْبَ على مُسْلِمٍ إخراجُ حديثه - وهذه حاله - ولكن مسلم روى من حديثه ما تابعه عليه غيره، ولم ينفرد به، ولم يكن منكراً ولا شاذاً^(٢).

وقال الحافظ ابن حجر في «النكت على ابن الصلاح»: فإنَّ سويدَ بن سعيد إنما احتجَّ به مسلمٌ فيما تُوبع عليه لا فيما تفرَّدَ به. وقد اشتدَّ إنكارُ أبي زُرعة الرازي على مسلم في تخريجه لحديثه، فاعتذر إليه عن ذلك بما ذكرناه من أنه لم يُخرِّج ما تفرَّدَ به.

وقد كان سويد بن سعيد مستقيمَ الأمر، ثم طرأ عليه العمى، فتغيَّرَ وحَدَّثَ في حال تغيُّره بمناكيرٍ كثيرة، حتى قال يحيى بن معين: لو كان لي فرسٌ ورمحٌ لغزوته. اهـ^(٣).

(١) تنظر ترجمته في: «تهذيب الكمال» للمزني (٢٤٧/١٢)، و«ميزان الاعتدال» (٢٤٨/٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٤١٠/١١)، و«تذكرة الحفاظ» (٣٢/٢)، و«من تُكَلِّم فيه وهو موثَّق أو صالح الحديث» (ص ٢٥٤) (١٥٤) كلُّها للذهبي، و«إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي (١٦٤/٦)، و«تهذيب التهذيب» (٢٧٢/٤)، و«تقريب التهذيب» (٢٦٩٠).

(٢) «زاد المعاد» (٢٧٨/٤). وقال في (٣٦٤/١) في توجيه رواية مسلم عن بعض الضعفاء: ولا عيبَ على مسلمٍ في إخراجِ حديثه، لأنه يَتَّقِي من أحاديث هذا الضرب ما يَعْلَمُ أنه حفظه، كما يَطْرُحُ من أحاديث الثقة ما يَعْلَمُ أنه غَلِطَ فيه، فغَلِطَ في هذا المقام مَنْ استدرِك عليه إخراجُ جميع حديث الثقة، وَمَنْ ضَعَّفَ جميعَ حديث سيء الحفظ، فالأولى: طريقة الحاكم وأمثاله، والثانية: طريقة أبي محمد بن حزم وأشكاله. وطريقة مسلم هي طريقة أئمة هذا الشأن. اهـ.

(٣) «النكت على ابن الصلاح» (١٢١/١ - ١٢٢).

فإذا علمتَ أنَّ سويداً قد توبع في هذا الحديث عن علي بن مُسهر - كما مرَّ في التخريج - ، وأنه كان من أروى الناس عنه^(١)، وأنه كان صحيحَ الكتاب^(٢)، وأنَّ مسلماً كان ينتقي من حديثه ما صحَّ، وكان يروي عنه من كتابه^(٣)؛ علمتَ ما في صنيع محققي «المسند» و«مشكل الآثار» من التشويش، وإلى الله المشتكى.

٢- وأما إعلالهم الحديث برواية علي بن مُسهر، فهو أعجب، فقد نقلوا عن الحافظ ابن حجر فيه قوله: ثقة له غرائب بعد أن أضَرَ^(٤). كذا، ولو لم يذكرها لكان أحسن.

(١) قاله العجلي في «الثقات» كما في «إكمال تهذيب الكمال» (٦/ ١٦٥)، و«تهذيب التهذيب» (٤/ ٢٧٥).

(٢) قال البرذعي: رأيتُ أبا زرعة يُسيء القول في سويد بن سعيد، فقلتُ له: فأيش حاله؟ قال: أمَّا كتبه فصحيح، وكنْتُ أتبع أصوله، وأكتبُ منها، فأما إذا حَدَّثَ من حفظه فلا. «سؤالات البرذعي» (٢/ ٤٠٨-٤٠٩).

(٣) قال ابن الكيال في «الكواكب النيرات» (ص ٤٧١): قال إبراهيم بن أبي طالب: قلتُ لمسلم: كيف استجزت الرواية عن سويد في «الصحيح»؟ فقال: ومن أين كنتُ آتي بنسخة حفص بن ميسرة؟ قلتُ: هذا يدلُّ على أنَّ مسلماً روى عنه من كتابه، وقد تقدم عن أبي زرعة أنَّ كتبه صحيح. اهـ كلام ابن الكيال.

(٤) قالها الحافظ في «تقريب التهذيب» (٤٨٠٠)، فتعقبه صاحباً «تحرير التريب» - وأحدهما مشرف على تحقيق «المسند» و«شرح مشكل الآثار» - بقولها: لو لم يذكرها لكان أحسن! فهذه الحكاية تفرّد بها العقيلي عن أحمد، وحملها المصنف أكثر مما ينبغي! فقد قيل: إن أحمد قال: «كان قد ذهب بصره، وكان يحدثهم من حفظه». ومن المعلوم أن أحمد وثقه، بل قال عنه: «أثبت من أبي معاوية الضرير في الحديث». وأطلق توثيقه الأئمة: ابن معين، والعجلي، وأبو زرعة، والنسائي، وابن سعد، وابن حبان، ولم يذكرها شيئاً من ذلك. اهـ بحروفه، فتأمل.

فَعَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ، هُوَ الْقُرَشِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ الْكُوفِيُّ. الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ الْحَافِظُ. ثِقَةٌ، أَخْرَجَ لَهُ الْجَمَاعَةُ. تُوْفِيَ سَنَةَ ١٨٩ هـ، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنِ الْاِحْتِجَاجِ بِهِ، أَوْ رَدَّ حَدِيثَهُ (١).

ثم إنه توبع عن داود، تابعه وهيب بن خالد، وحماد بن سلمة، كما تقدم.
أما وهيب، فهو ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم، أبو بكر البصري، صاحب الكرايس، الحافظ الكبير المجود (٢).

قال الذهبي: كان من أبصرهم بالحديث والرجال. وقال أبو حاتم: ثقة. يقال: لم يكن بعد شعبة أعلم بالرجال منه (٣).

وقال ابن حجر: ثقة ثبت، لكنه تغير قليلاً بأخرة (٤).

قلت: روى عنه - هنا - عفان بن مسلم، وروايته عنه على رسم الصحيحين.

وأما حماد بن سلمة، فهو الإمام القدوة، شيخ الإسلام، أبو سلمة، حماد بن سلمة ابن دينار، البصري. لخص حاله الحافظ ابن حجر، فقال: ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة (٥).

(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٣٥ / ٢١)، و«سير أعلام النبلاء» (٤٨٤ / ٨)، و«تهذيب التهذيب» (٣٨٣ / ٧)، و«تقريب التهذيب» (٤٨٠٠).

(٢) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٦٤ / ٣١)، و«سير أعلام النبلاء» (٢٢٣ / ٨)، و«تذكرة الحفاظ» (١٧٢ / ١)، و«تهذيب التهذيب» (١٦٩ / ١١).

(٣) «الكاشف» (٣٥٨ / ٢) (٦١١٨).

(٤) «تقريب التهذيب» (٧٤٨٧).

(٥) «سير أعلام النبلاء» (٤٤٤ / ٧)، «تقريب التهذيب» (١٤٩٩).

وهو متابع في هذا الحديث، كما تقدّم.

٣- وأما توهين أمر داود بن أبي هند، بقولهم: وداود - وهو ابن أبي هند، وإن كان ثقة - قال أبو داود: خولف في غير حديث، وقال الحافظ: كان يهم بأخرة؛ فأعجب وأغرب.

فهو ثقة متقن حافظ - قولاً واحداً -^(١)، أما نقلهم كلام الحافظ ابن حجر فيه، فليس بجيد منهم، فقد تعقّب صاحباً «تحرير التقريب» - وأحدهما مشرفٌ على تحقيق «المسند» و«شرح مشكل الآثار» - كلامه هذا، وانتقدها^(٢) فأَيُّ مُسَوِّغٍ لذكره في الحكم على هذا الحديث؟!

٤- وأما الكلام في أبي حرب بن أبي الأسود، بقولهم: وأبو حرب بن أبي الأسود ليس له في «صحيح مسلم» غير هذا الحديث، ولم يوثقه غيرُ ابن حبان؛ فبعيد عن التحقيق، بلة الأمانة العلمية.

فإذا كان مسلمٌ قد أخرج له فردَ حديث، فهل يُعدُّ ذلك سبباً في التوقف عن قبول حديثه؟!

بل إنَّ إخراجَ مسلمٍ لحديثه يُعدُّ عندَ المحققين توثيقاً مُجَمَّلاً له، وهذا لا يكاد يخفى^(٣).

(١) داود بن أبي هند = دينار بن عذافر، ويقال: طهّان، القشيري مولا هم، أبو بكر، ويقال: أبو محمد، البصري. الإمام الحافظ الثقة. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٨/ ٤٦١)، و«سير أعلام النبلاء» (٦/ ٣٧٦)، و«تهذيب التهذيب» (٣/ ٢٠٤)، و«تقريب التهذيب» (١٨١٧).

(٢) قال صاحباً «تحرير التقريب» (١/ ٣٧٨): قوله «كان يهم بأخرة» ليس بجيد. إلى آخر كلامها فيه، فليُنظر في موضعه.

(٣) قال الحافظ ابن حجر في «هدى الساري» (٢/ ١٠٠٢): ينبغي لكل منصف أن يعلم =

وقولهم: لم يوثقه غيرُ ابنِ حبان؛ ليس بصحيح.

قال ابن سعد في «الطبقات الكبير»: كان معروفاً، وله أحاديث^(١).

وقال الحاكم: تابعي كبير، عنده من أكابر الصحابة^(٢).

وقال ابن عبد البر: بصري، ثقة^(٣).

وأخرج له مسلم في «الصحيح»، وصحَّح له ابن حبان، والحاكم.

لذا قال الذهبي: ثقة^(٤).

وقال ابن حجر: ثقة^(٥).

= أن تخريج صاحب «الصحيح» لأيِّ راوٍ كان مقتضٍ لعدالته عنده وصحة ضبطه وعدم غفلته، ولا سيما ما انضاف إلى ذلك من إطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتاين بالصحيحين. اهـ.
وقال الذهبي: من احتجَّ به، أو أحدهما، ولم يوثق، ولا عُمرَ؛ فهو ثقة، حديثه جيد قويٌّ. اهـ.
قلت: فكيف إذا وُثِّق، ولم يُجرَّحْ؟

وانظر: «الاقتراح» لابن دقيق العيد (ص ٤٢٧-٤٢٩)، و«الموقظة» للذهبي (ص ٧٨-

٨١)، و«تحرير علوم الحديث» للجديع (١/٣١٧-٣١٩).

(١) «الطبقات الكبير» (٩/٢٢٥) (٣٩٥٦).

(٢) «المستدرک على الصحيحين» (١/٢٠).

(٣) «تهذيب التهذيب» (١٢/٧٠).

(٤) «الكاشف» (٢/٤١٨) (٦٥٧٤).

(٥) «تقريب التهذيب» (٨٠٤٢).

بل صَحَّحَ محققو «المسند» أحاديثه على شرط مسلم^(١).

وبعد هذا البيان، فالحديث صحيح، أخرجه مسلم في «صحيحه»^(٢) وغيره، والله
الحمد والمنة.



(١) «مسند الإمام أحمد» (٧/٢، ١٥١، ٣٥٨).

وقد وثق الشيخ شعيب الأرنؤوط نفسه أبا حرب في غير ما موضع ذكّر فيه، فقال في تحقيقه
«سنن أبي داود» (٣٧٧) رجاله ثقات، وصحّح إسناده في (٣٧٨). وقال في الحديث
(٤٧٨٢): هذا إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وقال في تحقيقه «سنن ابن ماجه» (٥٢٥): إسناده صحيح.

(٢) وعزاه شيخ الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/٢٦٠) إلى البخاري، فوهم.

ثانياً: حديث أَبِي بِن كعب -رضي الله عنه-:

وَرَدَ حَدِيثُ أَبِي بِن كعب -رضي الله عنه- من طرق، هذا بيانها.

١- حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس -رضي الله عنه-:

عن أَبِي بِن، قال: كُنَّا نَرَى ^(١) هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ، حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿أَلْهَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾.

أخرجه البخاري في الرقاق (٦٤٤٠) عن أبي الوليد الطيالسي ^(٢).

(١) بفتح أوله؛ على معنى الاعتقاد الجازم. وقيل: بضم أوله؛ على معنى الظن.

والأول أولى، فهي المثبتة في أصل النسخة اليونانية للجامع الصحيح (٩٣/٨)، وهي أصح

النسخ وأتقنها. وعلى ذلك بنى العلامة القسطلاني شرحه لهذه اللفظة في «إرشاد الساري»

(٢٥٢/٩)، فقال: بفتح النون، أي نعتقد، ولأبي ذر: تُرى؛ بضمها، أي نظن.

قلت: والقسطلاني من أكثر شراح «البخاري» اعتناءً بضبط ألفاظ «الصحيح»، كما هو

معلوم.

وقال الحافظ ابن حجر: قوله (كنا نرى) بضم النون أو لَه أي نظن، ويجوز فتحها من الرأي،

أي نعتقد.

قلت: وإنما قدّم الحافظ الضم؛ لأنه كذلك في رواية أبي ذر الهروي، وهي التي اعتمد عليها

الحافظ في إثبات نص «الصحيح» كما في «فتح الباري» (٢٥/١).

(٢) رواه البخاري بصيغة: قال لنا أبو الوليد الطيالسي.

وهذا ظاهرٌ في الاتصال، بخلاف قوله: (قال فلان).

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٥٣٤/١٤): علّم المزي على هذا السند في

«الأطراف» علامة التعليق، وكذا رقم حماد بن سلمة في «التهذيب» علامة التعليق، ولم ينبه

على هذا الموضع، وهو مصير منه إلى استواء (قال فلان) و(قال لنا فلان)، وليس بجيد؛ لأن =

وأخرجه أبو عوانة في الزكاة من «مستخرجه» - كما في «إنحاف المهرة» (١/٢٢٩) (٧٢) - ، والإسماعيلي في «مستخرجه» - كما في «فتح الباري» (١٤/٥٣٥) - من طريق عقان بن مسلم.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٤/٥٩٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥/٢٧٧) من طريق آدم بن أبي إياس.

وأخرجه الإسماعيلي في «المستخرج» - كما في «فتح الباري» (١٤/٥٣٥) - من طريق موسى بن إسماعيل التبوذكي، ومن طريق أحمد بن إسحاق الحضرمي.

جميعهم (الطيالسي، وعقان، وآدم، وموسى بن إسماعيل، والحضرمي) عن حماد ابن سلمة، به. واللفظ للبخاري.

وقد بينت مصادر الحديث المراد بما أتهم في سياق البخاري، وهو قوله: (لو أن لابن آدم واديين من مال لتمنى ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ثم يتوب الله على من تاب).

= قوله: (قال لنا) ظاهر في الوصل، وإن كان بعضهم قال: إنها للإجازة أو للمناولة أو للمذاكرة، فكل ذلك في حكم الموصول، وإن كان التصريح بالتحديث أشد اتصالاً. والذي ظهر لي بالاستقراء من صنيع البخاري: أنه لا يأتي بهذه الصيغة إلا إذا كان المتن ليس على شرطه في أصل موضوع كتابه؛ كأن يكون ظاهره الوقف أو في السند من ليس على شرطه في الاحتجاج. اهـ.

قلت: وهذا كلام متين محرر. إلا أنني رأيتُ المزي قد علم للحديث في «تحفة الأشراف» بعلامة (خ)، وليس بعلامة (خت) التي هي لما استشهد به تعليقا.

ينظر: «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف» (١/١١) (٧) نسخة عبد الصمد شرف الدين، و(١/١١٠) (٧) نسخة الدكتور بشار عواد.

قلت: وهو حديث صحيح، أخرجه البخاري في «صحيحه» كما تقدم.

وحَمَّاد بن سلمة أثبت الناس في ثابت بن أسلم.

وقد رواه عنه جماعة من الثقات الأثبات، وفيهم عفان بن مسلم، وهو من أثبت

الناس في حمَّاد^(١).

قال يحيى بن سعيد القطان، وابنُ معين: من أراد أن يكتب حديثَ حمَّاد بن سلمة

فعليه بعفان بن مسلم^(٢).

٢- يزيد بن الأصم، عن ابن عباس -رضي الله عنه-:

قال: جاء رجلٌ إلى عمَرَ يسأله، فجَعَلَ عُمَرُ يَنْظُرُ إلى رَأْسِهِ مَرَّةً، وإلى رِجْلَيْهِ

أُخْرَى، هَلْ يَرَى عَلَيْهِ مِنَ البُؤْسِ شَيْئاً. ثم قال له عُمَرُ: كَمْ مَالُكَ؟ قال: أربعونَ من

الإبل. قال ابن عباس: فَقُلْتُ: صَدَقَ اللهُ ورسولُهُ: (لو كان لابنِ آدَمَ واديانِ مِنْ ذَهَبٍ

لابتغى الثالثَ، ولا يَمَلَأُ جَوْفَ ابنِ آدَمَ إِلَّا التُّرابُ، وَيَتُوبُ اللهُ على مَنْ تَابَ). فقال

عمر: ما هذا؟ فَقُلْتُ: هكذا أقرأنيها أُبَيُّ^(٣). قال: فمُرَّ بنا إليه. قال: فجاء إلى أُبَيِّ،

فقال: ما يقولُ هذا؟ قال أُبَيُّ: هكذا أقرأنيها رسولُ اللهِ ﷺ. قال: أفأثبتُها؟ قال: نَعَمْ.

فأثبتَها.

(١) ينظر: «تاريخ مدينة السلام» للخطيب (١٤ / ٢٠١)، و«تهذيب الكمال» للمزي (٢٠ / ١٦٦)،

(١٧٠، ١٧١)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٠ / ٢٤٥، ٢٤٨).

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد (٣ / ٣٣)، و«شرح علل الترمذي» لابن

رجب (٢ / ٥١٧).

(٣) قال السُّنْدِيُّ: أي في القرآن. وهذا يدلُّ على أن أُبَيًّا ما بلغه نسخ هذه الآية، فكان يقرؤها، ثم

اشتهر النسخ. «حاشية مسند الإمام أحمد» للعلامة أبي الحسن السُّنْدِيُّ (١٢ / ٣٣٣).

أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣٥/٤٠ - ٤١) (٢١١١١) - ومن طريقه: الضياء المقدسي في «المختارة» (٣/٤١٢) (١٢٠٩) -، وحفص بن عمر الدوري^(١) في «قراءات النبي ﷺ» (ص ١٠٩) (٥٩)، وأبو عوانة في الزكاة من «مستخرجه» - كما في «إنحاف المهرة» (١/٢٢٩) (٧٢) -، وابن حبان في «صحيحه» (٣٠/٨) (٣٢٣٧: الإحسان)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥/٩٣ - ٩٤)؛ من طريق أبي إسحاق الشيباني، عن يزيد بن الأصم، به. واللفظ للإمام أحمد.

وإسناده صحيح على رسم مسلم، رجاله ثقات، رجال الشيخين، سوى يزيد بن الأصم، فمن رجال مسلم.

أبو إسحاق الشيباني: سليمان بن أبي سليمان، واسمه فيروز، الكوفي، مولى بني شيان. الإمام الحافظ الحجة. أخرج حديثه الجماعة. توفي سنة ١٤٠ هـ تقريباً^(٢).

يزيد بن الأصم: العامري البكائي، أبو عوف الكوفي. الإمام الحافظ، من جلة التابعين بالرقّة. يروي عن خالته أم المؤمنين ميمونة، وابن خالته ابن عباس - رضي

(١) عزاه محققو هذا الجزء من «مسند الإمام أحمد» - وعدّتهم اثنا عشر محققاً - إلى محمد بن حفص في زياداته على كتاب أبيه «قراءات النبي». كذا زعموا، فوهوا، فالحديث من رواية حفص ابن عمر الدوري نفسه عن ابنه محمد.

ومحمد هذا، ترجم له الخطيب في «تاريخ مدينة السلام» (٣/٩٧)، فقال: حَدَّثَ عَنْهُ أَبُوهُ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي كِتَابِ «قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ»، وقد أوردناها في كتاب «رواية الآباء عن الأبناء». اهـ.

(٢) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١١/٤٤٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٦/١٩٣)، و«تهذيب التهذيب» (٤/١٩٧)، و«تقريب التهذيب» (٢٥٦٨).

الله عنه-، وغير واحد من الصحابة. أخرج له مسلم والأربعة، وكذا البخاري في «الأدب المفرد». توفي سنة ١٠٣هـ^(١).

والحديث أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/٢٩٦)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وقد أعلل الحديث البزار في «مسنده» (١١/٣٥٠)؛ معارضاً إياه بحديث عطاء عن ابن عباس -رضي الله عنه-، وسيأتي الجواب عنه في موضعه، إن شاء الله.

٣- عاصم بن بهدلة، عن زبّ بن حبيش:

عن أبي بن كعب: أن رسول الله ﷺ قال له: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ». فَقَرَأَ عَلَيْهِ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ فَقَرَأَ فِيهَا: (إِنَّ ذَاتَ الدِّينِ عِنْدَ اللَّهِ الْخَنِيفَةُ الْمُسْلِمَةُ لَا الْيَهُودِيَّةُ وَلَا النَّصْرَانِيَّةُ. مَنْ يَعْمَلْ خَيْرًا فَلَنْ يُكْفَرَهُ).. وقرأ عليه: (وَلَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَاذِيًا مِنْ مَالٍ لَابْتَغَىٰ إِلَيْهِ ثَانِيًا وَلَوْ كَانَ لَهُ ثَانِيًا لَابْتَغَىٰ إِلَيْهِ ثَالِثًا وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ).

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١/٤٣٥-٤٣٦) (٥٤١) - ومن طريقه: الترمذي في المناقب من «جامعه» (٣٨٩٨)^(٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»

(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٣٢/٨٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/٥١٧)، و«تهذيب التهذيب» (١١/٣١٣)، و«تقريب التهذيب» (٧٦٨٦).

(٢) أسقط الدكتور بشار عواد معروف الحديث برقم (٣٧٩٣) من تحقيقه لجامع الترمذي. ويؤيد ما صنعه عدم وروده في نسخة الكروخي، فلم يرد هذا الحديث فيها سوى في الموضع الثاني منها، وهو في المخطوط (ق/٢٦٣/أ).

وقد توهم عليه الأخ الشيخ عبد الرحمن الفقيه، فادعى في مقال له منشور على الشبكة الإلكترونية في تعقب الدكتور بشار عواد، أن هذا الحديث موجود في نسخة الكروخي =

(١٨٧/٤)، والضياء المقدسي في «المختارة» (٣/٣٦٨) (١١٦٢) - ، وأحمد في «المسند» (٣٥/١٢٩ - ١٣٠) (٢١٢٠٢) - ومن طريقه: الضياء في «المختارة» (٣/٣٦٩) (١١٦٣) - ، وابنه عبد الله في «زوائد المسند» (٣٥/١٣١ - ١٣٢) (٢١٢٠٣)، والشاشي في «مسنده» (١٤٨٧)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (ص ٧٠) (٧٩)، والحاكم في «المستدرک» (٢/٢٢٤)، والمستغفري في «فضائل القرآن» (١/٣٢٥) (٣٦٦)؛ من طرقٍ عن شعبة، عن عاصم، به. واللفظ للترمذي.

قال الترمذي: حديث حسن.

وقال الحافظ ابن حجر: سنده جيد^(١).

وقال الهيثمي: رواه أحمد وابنه، وفيه عاصم بن بهدلة؛ وثقه قوم وضعفه آخرون، وبقية رجاله رجال الصحيح^(٢).

قلت: عاصم بن بهدلة، تقدّم تحقيقُ القول في حاله، وأنه ثقة له أوهام، لا تُنزله عن رتبة الثقة.

ثم إنَّ هذا الحديث - كما تقدّم هناك - من الأحاديث التي تتعلق بالقراءات والناسخ والمنسوخ، فمثلها أولى بعناية عاصم.

فالحديث صحيح، وبخاصّةٍ أن له من المتابعات والشواهد ما يقوّيه، والله أعلم.

= (ق ٢٥٥/ب)، وليس ذلك كذلك، إذ الحديث الموجود في هذا الموضوع وقع فيه سقط ظاهر في المخطوط.

(١) «فتح الباري» (١٤/٥٣٦).

(٢) «مجمع الزوائد» (٧/٢٩٦).

٤- مصعب بن شيبة، عن أبي حبيب بن يعلى بن منية، عن ابن عباس -رضي الله عنه-:

قال: جاء رجلٌ إلى عُمَرَ، فقال: أَكَلْتُمَا الصَّبْعُ - قال مسعر: يعني السَّنَّةَ - قال: فسأله عُمَرُ: مَنْ أَنْتَ؟ فما زالَ يَنْسِبُهُ حَتَّى عَرَفَهُ، فإِذَا هُوَ مُوسِرٌ، فقال عمر: (لو أنّ لأمري وادياً أو واديين، لابتغى إليهما ثالثاً). فقال ابن عباس: (ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ثم يتوب الله على من تاب). فقال عمر لابن عباس: ممن سمعت هذا؟ قال: من أبي. قال: فإذا كان بالغداة، فاغدُ عليّ. قال: فرجع إلى أم الفضل، فذكر ذلك لها، فقالت: وما لك وللكلام عند عُمَرَ!؟ وخشي ابن عباس أن يكون أبي نسي. فقالت أمه: إن أبيت عسى أن لا يكون نسي. فغدا إلى عُمَرَ ومعه الدرّة، فانطلقا إلى أبي، فخرج أبي عليهما وقد تَوَضَّأ، فقال: إنه أصابني مذي، فغسلت ذكري - أو فرجي، مسعراً شكّ -. فقال عُمَرُ: أو يُجزي ذلك؟ قال: نعم. قال: سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: وسأله عما قال ابن عباس، فصدّقه.

أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣٨/٣٥) (٢١١١٠) - ومن طريقه: الضياء في «المختارة» (١٢٠٦) - ، والشاشي في «المسند» (١٤٣١)، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٨٤)، والمحاملي في «الأمالى» (٣٩: رواية ابن الصلت)، والضياء في «المختارة» (١٢٠٧) من طريق مسعر بن كدام، عن مصعب بن شيبة، به. واللفظ للإمام أحمد. وإسناده ضعيف.

مصعب بن شيبة، القرشي العبدي، المكي الحنفي. لخص حاله الحافظ ابن حجر، فقال: لئن الحديث^(١).

(١) «تقريب التهذيب» (٦٦٩١).

قلت: فمثله لا يُحتمل منه التفرد.

وقد تفرد به عن أبي حبيب بن يعلى بن مئنة، وهو مجهول^(١).

٥- أبو الذّيال، عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنه-:

قال أبو الذّيال: كان ابن عباس -رضي الله عنه- يغمز قدمي عمربن الخطاب -رضي الله عنه-، فقرأ ابن عباس -رضي الله عنه-: (لو أن لابن آدم واديين مالاً لابتغى وادياً ثالثاً فلا يملأ بطن ابن آدم إلا التراب). فقال عمر -رضي الله عنه-: ما هذا؟ قال: أقرأني أبي بن كعب -رضي الله عنه-. فقال: أبو المنذر؟ قال: نعم. قال: فدخل عمر -رضي الله عنه- ومعه ابن عباس -رضي الله عنه-، وكان أبي شاكياً. فقال عمر -رضي الله عنه-: كيف أنت يا أبا المنذر؟ كيف أنت؟ أصلحك الله. ثم قال عمر: شيء أقرأني ابن أخيك عنك. فقال أبي: ما هذا؟ ألا تكذبوا علي. قال: فقرأ ابن عباس -رضي الله عنه-: (لو أن لابن آدم واديين مالاً لابتغى وادياً ثالثاً فلا يملأ بطن ابن آدم إلا التراب). فقال أبي: كنا نقرأها. فقال عمر: فما تأمر؟ قال: لا أمرك، ولا أنهاك.

أخرجه المستغفري في «فضائل القرآن» (١/ ٣٢٤ - ٣٢٥) (٣٦٥)، وأبو أحمد الحاكم في «الأسامي والكنى» (ق ١٥٤/ أ) من طريق معاذ بن معاذ^(٢)، عن عبد الله بن عون، عن رجل من أهل الكوفة، عن جدّه أبي الذّيال، به.

(١) «تقريب التهذيب» (٨٠٣٨).

(٢) معاذ بن معاذ بن نصر العنبري، أبو المثنى البصري، القاضي. ثقة متقن. أخرج له الجماعة. توفي سنة ١٩٦ هـ. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٨/ ١٣٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٥٤)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/ ١٩٤)، و«تقريب التهذيب» (٦٧٤٠).

وخالف معاذاً حمادُ بنُ مسعدة، فرواه عن عبد الله بن عون، عن الزيد بن حرملة، عن أبيه، عن ابن عباس، فذكر نحوه.

أخرجه أبو عوانة في الزكاة من «مستخرجه» كما في «إتحاف المهرة» (١/ ٢٢٩) (٧٢)، ومن طريقه: أبو الفضل المقدسي في «صفوة التصوف» (ص ١٨٤)؛ من طريق حماد بن مسعدة^(١)، به.

والراجح - عندي - رواية معاذ، فإنه أثبت من حماد بن مسعدة، وبخاصة في ابن عون.

وعلى أية حال، فالإسناد ضعيف، لإبهام الرجل الذي حدث ابن عون، وجهالة جده أبي الزيد، فإني لم أجد له ذكراً في كتب الرجال، سوى ذكر أبي أحمد الحاكم لكنيته في «الأسامي والكنى»، وسياق حديثه هذا، والله أعلم.

٦- أبو قبيصة، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن عباس -رضي الله عنه-:

قال: قلت لعمر -رضي الله عنه-: يا أمير المؤمنين، إن أبيتاً يزعم أنكم تركتم آية من كتاب الله لم تكتبوها. قال: أما والله لأسألن أبيتاً، فإن أنكر لتُنكرني. فلما أصبح غداً على أبي، فقال له ابن عباس -رضي الله عنه-: أبيتاً تريد؟ قال: نعم. فانطلق معه، فدخل على أبي، فقال: إن هذا يزعم أنك تزعم أننا تركنا آية من كتاب الله لم نكتبها.

(١) حماد بن مسعدة، أبو سعيد البصري. ثقة. أخرج له الجماعة. توفي سنة ٢٠٢ هـ. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٧/ ٢٨٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٣٥٦)، و«تهذيب التهذيب» (٣/ ١٩)، و«تقريب التهذيب» (١٥٠٥).

فقال: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: (لو أن لابن آدم ملاءً وإد ذهباً ابتغى إليه مثله، ولا يَمَلَأُ جَوْفَ ابنِ آدمَ إِلَّا التُّرابُ، واللهُ يَتُوبُ على مَنْ تابَ). قال عمر -رضي الله عنه-: أفنكتبها؟ قال: لا أمرك، قال أفندعها؟ قال: لا أنهاك. قال: كان إثباتك أولى من رسول الله ﷺ أم قرآن منزل؟!!

أخرجه ابن شَبَّه في «تاريخ المدينة» (٧٠٦/٢ - ٧٠٧) عن عثمان بن موسى، عن عبد الوارث، به.

قلت: عثمان بن موسى، هو ابن بُقْطَرِ المِزَنِيِّ، أبو الخطاب البصري^(١) ذكره البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: العقبلي: مجهول بالنقل، حديثه غير محفوظ، ولا يُعْرَفُ إِلَّا به^(٢). ثم ذَكَرَ حديثاً له غير هذا.

قلت: فهو ضعيف.

وقد خالفه محمد بن محبوب البُنَانِيُّ، أبو عبد الله البصري^(٣)، فرواه عن عبد الوارث بن سعيد، عن أبي قبيصة، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ. ليس فيه ذكر أبي، ولم يجعله آيةً.

(١) ترجمته في: «التاريخ الكبير» للبخاري (٢٥١/٦)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١٧٠/٦)، «الثقات» لابن حبان (٢٠٢/٧)، و«تصحيفات المحدثين» لأبي أحمد العسكري (١٠٣٨/٣)، و«لسان الميزان» لابن حجر (٤١٦/٥) (٥١٦٦).

(٢) «الضعفاء» (٢٢٦/٤) ترجمة (١٢٢٢).

(٣) ثقة، روى له البخاري، وأبو داود، والنسائي. توفي سنة ٢٢٣هـ. ترجمته في: «تهذيب

التهذيب» (٤٢٩/٩)، و«تقريب التهذيب» (٦٢٦٧).

أخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» (١٦٨/٢).

وهذا الوجه هو الراجح، فمحمد بن محبوب ثقة، لا تُدفع روايته برواية عثمان بن موسى.

وعلى أي وجه كان الحديث، فهو ضعيف الإسناد.

فمداره على أبي قبيصة سُكَيْنُ بن يزيد الكوفي، ويقال له: السجزي^(١) ذكره البخاري في «التاريخ الكبير»، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، والدارقطني في «المؤتلف والمختلف»، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً، إلا أن ابنَ أبي حاتم سماه سكين بن قبيصة، فوهم.

وذكره ابن حبان في «الثقات».

قلت: فالرجل مستور، ولا يُحتمل منه هذا التفرد عن عبد الله بن عبيد بن عمير، والله أعلم.

٧- هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين:

أنَّ عمر -رضي الله عنه- سمع كثيرَ بنَ الصلت يقرأ: (لو أن لابن آدم واديين من مالٍ لتمنى وادياً ثالثاً، ولا يملأ جوف ابنِ آدمٍ إلا الترابُ، ويتوبُ الله على من تاب). فقال عمر -رضي الله عنه-: ما هذا؟ قال: هذا في التنزيل. فقال عمر -رضي الله

(١) ترجمته في: «التاريخ الكبير» (١٩٩/٤)، و«الجرح والتعديل» (٢٠٧/٤)، و«الثقات» لابن

حبان (٤٣٢/٦)، و«المؤتلف والمختلف» للدارقطني (١٣٠١-١٣٠٢).

وذكره ابن حجر في «لسان الميزان» (٩٦/٤)، فخلطه بأخر اسمه سكين بن أبي سراج، فلم يُصِبْ، والله أعلم.

عنه-: مَنْ يَعْلَمُ ذَاكَ؟ وَاللَّهِ لَتَأْتِيَنَّ بِمَنْ يَعْلَمُ ذَاكَ أَوْ لِأَفْعَلَنَّ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ. فَانْطَلَقَ إِلَى أَبِيِّ، فَقَالَ: مَا يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: مَا يَقُولُ؟ قَالَ: فَقَرَأَ عَلَيْهِ. فَقَالَ: صَدَقَ، قَدْ كَانَ هَذَا فِيمَا يُقْرَأُ، قَالَ: أَكْتُبُهَا فِي الْمَصْحَفِ؟ قَالَ: لَا أَنُهَاكَ. قَالَ: أَتْرُكُهَا؟ قَالَ: لَا أَمْرَكَ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ شَبَّابَةَ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» (٧١٢ / ٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ هِشَامٍ، بِهِ.

وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ، وَهَذِهِ التَّرْجُمَةُ (عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ) عَلَى رِسْمِ مُسْلِمٍ فِي «الصَّحِيحِ».

لَكِنَّهُ مَنْقُوعٌ، مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ لَيْسَ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الصَّلْتِ، بَلْهُ أَيْبَاءٌ، فَضْلاً عَنْ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، وَفِيهِ: نُبِّئْتُ عَنْ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، فَلَا أُعِيدُ.

وَمِنْ خِلَالِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ طَرِيقِ الْحَدِيثِ يَتَبَيَّنُ ثُبُوتُ الْخَبَرِ عَنْ أَبِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، وَاللَّهُ الْحَمْدُ وَالْمُنَّةُ.



ثالثاً: حديث عبد الله بن عباس -رضي الله عنه-:

روي من حديث ابن جريج، عن عطاء.

فعن ابن جريج، قال: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ لابْنَ آدَمَ مِلاءَ وادٍ مِلاً لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ مِثْلُهُ، وَلَا يَمَلَأُ نَفْسَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَيَّ مَنْ تَابَ». قال ابن عباس: فلا أدري، أَمِنَ الْقُرْآنِ هُوَ أَمْ لَا.

أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٢٤)، ومسلم في الزكاة (١٠٤٩)، وأبو يعلى في «مسنده» (٤٤٧/٤) (٢٥٧٣) - ومن طريقه: أبو الشيخ في «الأمثال» (٧٧) - ، وأبو عوانة في الزكاة من «مستخرجه» - كما في «إتحاف المهرة» لابن حجر (٧/٤٢٥) (٨١٢٠) - ، وابن البخري في «ثلاثة مجالس من أماليه» (ص ٢٢٤) (١١) وفي «سنة مجالس من أماليه» (ص ١٢١-١٢٢) (٢٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٦/٨) (٣٢٣١: الإحسان)، وأبو نعيم في «المستخرج على مسلم» (٣/١١٤) (٢٣٤١) وفي «أخبار أصبهان» (٢/١٦٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٤/٤٢٦) (٩٧٩٤)، من طرق عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج، به. واللفظ لمسلم.

وأخرجه البخاري في الرقاق (٦٤٣٧) من طريق مخلد بن محمد، عن ابن جريج، به، مثله. وذكر قول ابن عباس.

وأخرجه البخاري في الرقاق (٦٤٣٦)، والبزار في «مسنده» (١١/٣٥٠) (٥١٧٠)، والطبراني في «الكبير» (١١/١٨٠) (١١٤٢٣) وفي «الأوسط» (٣/٧٨)

(٢٥٤٤)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٣/ ١١٤) (٢٣٤٠) وفي «أخبار أصبهان» (٢/ ٢٥٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٦٨)، وفي «شعب الإيمان» (٩٧٩٣) من طرق عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد النبيل، عن ابن جريج، به. ولم يذكر قول ابن عباس.

وأخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٤٥١) (٣٥٠١) من طريق روح بن عباد، وعبد الله بن الحارث، عن ابن جريج، به. وذكر قول ابن عباس.

قلت: الحديث صحيح. وقول ابن عباس، ليس فيه التصريح بأن الآية منسوخة، لكنه يدل على الإمكان والجواز، كما هو ظاهر.

ثم إن قول ابن عباس: فلا أدري، أمن القرآن هو أم لا، يعني به: القرآن المنسوخ، ويقصد بذلك: هل كان مما نُسِخَ لفظه من القرآن، أم هو حديث نبوي، فحسب.

إذ الأصل أن القرآن المحفوظ معلوم قطعاً عند الصحابة، فلا يلتبس بغيره، أما المنسوخ لفظه فلا تتوفر الهمم والدواعي على حفظه قرآناً، بل يستحيل ما نُسِخَ لفظه وبقي حكمه سنةً، وهكذا يفهم من قول ابن عباس -رضي الله عنه- هنا، فهو يقول: لا أدري، أمن القرآن المنسوخ هو ثم استحالة سنة مرويّة، أم هو حديث نبوي أصلاً؟ والله أعلم.



رابعاً: حديث زيد بن أرقم -رضي الله عنه-:

عن يوسف بن صهيب، قال: حدثني حبيب بن يسار، عن زيد بن أرقم، قال: لَقَدْ كُنَّا نَقْرَأُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ، لَا بُتْغَى إِلَيْهِمَا آخَرَ، وَلَا يَمْلَأُ بَطْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ).

أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٢٣)، والدوري في «قراءات النبي ﷺ» (٥٧)، والطبراني في «الكبير» (١٨٤ / ٥) (٥٠٣٢)، وأبو علي الرقّاء في «فوائده» (ص ٣٨) (٣١)؛ عن أبي نعيم الفضل بن دكين.

وأخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣١ / ٣٢) (١٩٢٨٠)؛ عن محمد بن عبيد، وأبي المنذر إسماعيل بن عمر الواسطي. وأخرجه أبو عوانة في الزكاة من «مستخرجه» - كما في «إتحاف المهرة» لابن حجر (٥٧٣ / ٤) (٤٦٧٦) - عن محمد بن عبيد وحده.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٣٨ / ١٠) (٤٣٣٣) عن المعتمر بن سليمان.

وأخرجه الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» (٩٢٧ / ٢) عن حماد بن حوار.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٧٤ / ٣) (٢٩٧٩) عن محمد بن

سابق.

وأخرجه الجرجاني في «المجلس الأربعين من أماليه» (ق ٨٧ / أ) عن يعلى بن

عبيد.

جميعهم (الفضل بن دكين، ومحمد بن عبيد، وأبو المنذر، والمعتمر بن سليمان،

وحماد بن حوار، ومحمد بن سابق، ويعلى بن عبيد)، عن يوسف بن صهيب، به.

واللفظ للإمام أحمد.

والحديث صحَّحه الإمام أبو بكر الصيرفي (٣٣٠هـ) في كتابه «الدلائل والأعلام» كما في «البحر المحيط» للزركشي (١/٤٧٧).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/٤٢٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، والبيزار، بنحوه، ورجاهم ثقات.

وأورده البوصيري في «إتحاف الخيرة» (٧/٤١٥) (٧٢١٧)، وقال: رواه مسدد، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وأبو يعلى الموصلي بسند صحيح. وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله، رواه الإمام أحمد بن حنبل. وهذا القرآن كان في سورة ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ أفاده شيخنا قاضي القضاة جلال الدين البلقيني - رَحِمَهُ اللهُ - . اهـ.

قلت: الحديث صحيح، رجاله ثقات.

يوسف بن صهيب، هو الكندي. كوفي ثقة^(١).

وشيخه: حبيب بن يسار، الكندي. كوفي ثقة^(٢).

ولم أقف للحديث على علّةٍ للساعة.



(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٣٢/٤٣٣)، و«تهذيب التهذيب» (١١/٤١٥)، و«تقريب التهذيب» (٧٨٦٨).

(٢) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٥/٤٠٥)، و«تهذيب التهذيب» (٢/١٩٢)، و«تقريب التهذيب» (١١٠٩).

خامساً: حديث بريدة بن الحصيب -رضي الله عنه-:

عن صَبِيحِ أَبِي الْعَلَاءِ، عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ، عن أبيه -رضي الله عنه- قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ: (لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَاوْدِيَاءَ مِنْ ذَهَبٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِ ثَانِيًا، وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِيًا لَابْتَغَى إِلَيْهِ ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ).

أخرجه البزار في «مسنده» (٣١١ / ١٠) (٤٤٣٣)، وأبو عوانة في الزكاة من «المستخرج» - كما في «إتحاف المهرة» (٥٨٥ / ٢) (٢٣١٥) - والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٦ / ٥)، والفسوي في «الثاني من مشيخته» (ص ٧٣) (٨٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٣٢٥ / ٤) - تعليقا - من طرق عن عبد العزيز بن مسلم.

وأخرجه الرُّوْيَانِي فِي «مُسْنَدِهِ» (٨١ / ١) (٤٤) عن محمد بن إسحاق الصغاني، عن خلف بن سالم المخرمي.

كلاهما عن صَبِيحِ بْنِ الْعَلَاءِ، بِهِ.

قال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا عبد العزيز بن مسلم^(١)، عن أبي العلاء. وهذا مما كان يُقْرَأُ فُنُسِخَ.

وقال المنذري: رواه البزار بإسناد جيد^(٢).

(١) بل تابعه خلف بن سالم المخرمي، كما في التخریج.

(٢) «الترغيب والترهيب» (٦٩٩ / ٢) (٢٥١٣).

وقال الحافظ ابن حجر: إسناده حسن^(١).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠ / ٤٢٥)، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، غير صبيح أبي العلاء، وهو ثقة.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» إلى البزار، وابن الضريس.

قلت: الحديث في سنده ضعفٌ، وفي متنه نكارة.

وعلته: صبيح أبو العلاء، الهذلي^(٢).

نقل الدارقطني عن البخاريّ قوله: في هذا الشيخ نظر^(٣).

وذكره ابن حبان في «الثقات»^(٤).

قلت: وقد أتى بمتنٍ فيه نكارة، إذ إنَّ ذَكَرَ تلاوةَ النبيِّ ﷺ هذا الحرفَ في الصلاة مُنْكَرٌ، وهو مخالفٌ للأحاديث الواردة في هذا الباب، مِنْ كونه آيةً كانت قد نزلتْ ثم رُفِعَتْ تلاوتُها، فحسب، وأما قراءتها في الصلاة، فلا شاهد له.

بل إني لم أجد آيةً مما ذَكَرَ نسخٌ لفظها، قد صرَّحَ بأنَّ النبيَّ ﷺ قرأها في الصلاة،

والله أعلم.



(١) «مختصر زوائد البزار» (٢ / ٤٩٩).

(٢) ترجمته في: «التاريخ الكبير» للبخاري (٤ / ٣٢٥)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم

(٤ / ٤٥١)، و«المؤتلف والمختلف» لعبد الغني بن سعيد الأزدي (٢ / ٤٨١).

(٣) «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٣ / ١٤٤٩).

(٤) «الثقات» لابن حبان (٤ / ٣٨٥) و(٦ / ٤٧٨).

سادساً: حديث أبي واقد الليثي -رضي الله عنه-:

عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد الليثي، قال: كنا نأتي النبي ﷺ إذا أنزل عليه، فيُحدِّثنا. فقال لنا ذات يوم: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِنَّا أَنْزَلْنَا الْمَالَ لِإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَلَوْ كَانَ لابنِ آدَمَ وادٍ لأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ ثَانٍ، وَلَوْ كَانَ لَهُ واديانٍ لأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِمَا ثَالِثٌ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ».

أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٢٢)، وأبو بكر بن أبي شيبة في «مسنده» - كما في «إتحاف المهرة» لابن حجر (٣٢٧/١٦) (٢٠٨٦٣) -، والإمام أحمد في «المسند» (٢٣٧/٣٦) (٢١٩٠٦)، والدولابي في «الكنى والأسماء» (١/١٠٣ - ١٠٤) (٣٨١)، والجرجاني في «المجلس السابع والثلاثين من أماليه» (ق ٧٩/ب - ٨٠/أ) - ومن طريقه: أبو القاسم التيمي في «الترغيب والترهيب» (١/٤٤٥) (٧٨٧) -، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» (٣٢٧/١٦) (٢٠٨٦٣) -، والطبراني في «الكبير» (٢٤٧/٣) (٣٣٠٠، ٣٣٠١) وفي «الأوسط» (٣/٥١) (٢٤٤٦)، والقَطِيعِي فِي «جزء الألف دينار» (١٧٦)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٥٩/٢) (٢٠٢٢، ٢٠٢٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٢٨/١٤) (٩٧٩٦)، (٩٧٩٧)؛ من طرق عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، به.

وهو حديث صحيح.

هشام بن سعد، هو المدني، أبو عبّاد، أو أبو سعيد، يتيم زيد بن أسلم^(١).

(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٠٣/٣٠)، و«تهذيب التهذيب» (٣٩/١١)، و«تقريب

صَعَّفَهُ وَلِيَّتَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ، مِنْهُمْ: الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَالْفُسُوِيُّ، وَابْنُ حِبَانَ.

وَمِشَاهُ آخَرُونَ، مِنْهُمْ: الْعَجَلِيُّ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَالسَّاجِيُّ.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: حَسَنَ الْحَدِيثِ ^(١).

وَلَخَّصَ حَالَهُ ابْنُ حَجْرٍ، فَقَالَ: صَدُوقٌ، لَهُ أَوْهَامٌ.

قُلْتُ: لَكِنَّهُ كَانَ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ فِي زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ؛ فَهُوَ يَتِيْمُهُ، صَحْبُهُ وَأَكْثَرُ عِنْدَهُ ^(٢).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ أَثْبَتُ النَّاسِ فِي زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ ^(٣).

وَقَدْ اسْتَشْهَدَ بِرَوَايَتِهِ عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ: الْبُخَارِيُّ، وَاحْتَجَّ بِهَا مُسْلِمٌ.

وَسَائِرُ رِجَالِ الْإِسْنَادِ ثِقَاتٌ أَثْبَاتٌ، فَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ، لَا يُتَوَقَّفُ فِيهِ ^(٤).

(١) «الكاشف» (٢/٣٣٦)، و«من تكلم فيه وهو موثق» (ص ٥٢٢) (٣٥٨).

(٢) قال الذهبي: وهو مُكْثَرُ عِنْدِهِ، بِصَيْرٍ بِحَدِيثِهِ. «سير أعلام النبلاء» (٧/٣٤٥).

(٣) «تهذيب التهذيب» (١١/٤٠).

(٤) أما محققو المجلد السادس والثلاثين من «مسند الإمام أحمد» (٣٦/٢٣٧)، فأعلوا الحديث

بهشام بن سعد، فقالوا: إسناده ضعيف من أجل هشام بن سعد المدني، فقد اختلفوا فيه ما بين مجرَّح ومعدَّل، وخلاصة القول فيه: أنه يعتبر به في المتابعات والشواهد. اهـ.

كذا، ولم يجرِّروا حكمَ رواية هشام عن زيد بن أسلم، وإنما جرَّوا على ما ظهر لهم من أقوال العلماء فيه جرْحاً وتعديلاً، وهذه ظاهرةٌ بعيدة عن منهج النقاد في التعامل مع أحاديث الرواة، فإنهم يتعاملون مع الراوي من خلال مروياته، ولا يحكمون على مروياته من خلال ما قيل فيه، فحسب. فإن المستقرَّ عند الأئمة النقاد أن الثقة قد يكون ضعيفاً في شيخ، كما أن الضعيف قد يكون ثقة متقناً في شيخ بعينه، وهذا أمر معلوم مقرر في موضعه، والله الهادي.

وقد صحَّح إسناده الحافظُ العراقي في تخريجه لأحاديث الإحياء «المغني عن حمل الأسفار» (١٨٩٤ / ٢) (٣٢٦٢).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٩٥ / ٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

قلت: ولهشام بن سعد في هذا الحديث متابعات لا يُفْرَحُ بها، فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٧ / ٣) (٣٣٠٢) عن محمد بن عبد الرحمن بن مُجَبَّر، عن زيد ابن أسلم.

وسياقه صريح في كونه آيةً منزلةً. لكنَّ ابنَ مُجَبَّر هذا متروك، وقد اتهمه بعضهم^(١).

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٦٠ / ٢) (٢٠٢٥) عن عبد الله بن جعفر، عن زيد بن أسلم، فذكر مثله.

وإسناده ضعيف، لضعف عبد الله بن جعفر، وهو ابن نجيح السعدي مولاهم، أبو جعفر البصري^(٢).

وخالف هشاماً ربعةً بن عثمان الهديري، أبو عثمان المدني^(٣)، فرواه عن زيد بن أسلم، عن أبي مرواح، عن أبي واقد الليثي، أن رسولَ الله ﷺ قال: «قالَ اللهُ عز وجل: إِنَّا أَنْزَلْنَا الْمَالَ»، فذكره.

(١) ترجمته في: «ميزان الاعتدال» (٦٢١ / ٣)، و«لسان الميزان» (٣٧٨ / ٧).

(٢) ترجمته في: «ميزان الاعتدال» (٤٠١ / ٢)، و«تهذيب التهذيب» (١٧٤ / ٥)، و«تقريب التهذيب» (٣٢٥٥).

(٣) لخصَّ حاله الحافظ ابن حجر، فقال: صدوق، له أوهام. «تقريب التهذيب» (١٩١٣).

أخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» (٥/٧٧-٧٨) (١٨١٧)، والطبراني في «الكبير» (٣/٢٤٨) (٣٣٠٣)- ومن طريقه: أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢/٨٦١) (٢٠٢٦)-، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢/٣١٨) (١٤٤٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٨٠٠) من طريق ربيعة، به.

ورواية هشام بن سعد أشبه بالصواب، والله أعلم.

قال أبو حاتم الرازي: إنما هو زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد الليثي، عن النبي ﷺ.

وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن حديثٍ رواه هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي واقد، عن النبي ﷺ، قال: «قال الله عز وجل: إِنَّا أَنْزَلْنَا الْمَالَ لِإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَلَوْ كَانَ لابنِ آدَمَ وادٍ أَحَبُّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وادِيانِ، وَلَوْ كَانَ لَهُ وادِيانِ أَحَبُّ أَنْ يَكُونَ لَهُ ثَلَاثٌ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ».

قال أبي: روى هذا الحديث ابنُ أبي فديك، عن ربيعة بن عثمان، عن زيد بن أسلم، عن أبي مُراوح، عن أبي واقد، عن النبي ﷺ، وحديث هشام أشبه^(١).



(١) «العلل» (٢/٤١٢-٤١٣) (٤٧٩). وانظر: (٢/٦١٨) (٦٤٣) منه، و«علل الدارقطني»

سابعاً: حديث أنس بن مالك -رضي الله عنه-:

عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، قال: كنت أسمع رسول الله ﷺ يقول - فلا أدري، أشيء نزل عليه أم شيء يقوله؟ - وهو يقول: «لَوْ كَانَ لابنِ آدَمَ وادِيَانِ مِنْ مَالٍ، لَابْتَغَى لهما ثالِثاً، ولا يَمَلَأُ جَوْفَ ابنِ آدَمَ، إلا التُّرابُ، وَيَتَوَبُّ اللهُ على مَنْ تابَ».

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٤٨٢ / ٣) (٢٠٩٥)، وأحمد في «المسند» (٢٥٩ / ١٩) (١٢٢٢٨) و(١٩٥، ١٩٤ / ٢٠) (١٢٨٠٣، ١٢٨٠٤) و(٣٥٣ - ٣٥٢ / ٢١) (١٣٨٧٣)، والدارمي في «مسنده» (١٨٢٨ / ٢) (٢٨٢٠)، ومسلم في الزكاة (١٠٤٨)، والبزار في «مسنده» (٤١١، ٣٦٩ / ١٣) (٧١٣٠، ٧٠٢٥)، وأبو يعلى في «مسنده» (٤٤٠ / ٥) (٤٥٨) (٣١٤٣، ٣١٨١) و(٢٨ / ٦) (٣٢٦٦، ٣٢٦٧)، والرويان في «مسنده» (٢ / ٣٧٥) (١٣٤٧)، وأبو عوانة في الزكاة من «المستخرج» - كما في «إتحاف المهرة» (٢ / ٢٢٧) (١٦٠١) - من طرق عن شعبة، به.

ورواه جَمْعٌ عن قتادة، فلم يذكره قول أنس: (فلا أدري، أشيء نزل عليه أم شيء يقوله؟).

أخرجه مسلم (١٠٤٨)، وأحمد (٣٠٦ / ٢٠) (١٢٩٩٧) عن أبي عوانة.

وأخرجه أحمد (١٤٩ / ٢١) (١٣٤٩٨)، وأبو يعلى (٣٠٦٣) عن شيبان.

وأخرجه أحمد (٢٠٥ / ٢٠) (١٢٩٩٦) عن أبان بن يزيد.

جميعهم، عن قتادة، به، دون ذكر قول أنس.

وأخرجه البخاري في (٦٤٣٩) من حديث الزهري، عن أنس، دون ذكر قول

أنس.

وليس ذلك بالمشكل، إذ لعل أنساً كان يذكره عن النبي ﷺ، فتارةً يذكر قوله، وتارةً لا يذكره، وهذا مثله كثير.

وقول أنسٍ هذا، ليس فيه تصريح بأن هذا الحرف كان آيةً ثم نُسِخَتْ، لكنه ظاهر في الدلالة على الإمكان والجواز، والله أعلم.

نعم، روي عن أنسٍ ما يدلُّ صراحةً على أن هذا الحرف كان وحيًا مُنزلًا، لكن بسندٍ لا يُفَرِّحُ به.

فقد أخرجه معمر في «جامعه» (٤٣٦/١٠) (١٩٦٢٤) عن أبان بن أبي عياش، عن أنسٍ قال: كَانَ فِيهَا أَنْزَلَ مِنَ الْوَحْيِ: (لَوْ كَانَ لابنِ آدَمَ واديانِ مِنْ مَالٍ تَمَّتْ إِلَيْهِمَا واديانِ ثالثاً، وَلَا يَمَلَأُ جَوْفَ ابنِ آدَمَ إِلَّا التُّرابُ ثُمَّ يَتَوَبُّ اللهُ على مَنْ تَابَ).

وإسناده تالف. أبان بن أبي عياش البصري، أبو إسحاق العبدى: متروك^(١).



(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٩/٢)، و«ميزان الاعتدال» (١٠/١)، و«تهذيب التهذيب»

(١/٩٧)، و«تقريب التهذيب» (١٤٢).

ثامناً: حديث جابر -رضي الله عنه-:

عن ابن جُرَيْج، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله -رضي الله عنه- يقول: كُنَّا نَقْرَأُ: (لَوْ أَنَّ لَابِنِ آدَمَ مِلْءَ وَادٍ مَالاً، لَأَحَبَّ إِلَيْهِ مِثْلَهُ. وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ. وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ).

أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٢٣)، وأبو عوانة في الزكاة من «المستخرج» - كما في «إتحاف المهرة» لابن حجر (٣/٤٦٩) (٣٤٨٢) -، وابن حبان في «صحيحه» (٨/٢٨) (٣٢٣٤: الإحسان)؛ من طريق حجاج بن محمد المصيصي، عن ابن جُرَيْج، به. واللفظ لأبي عبيد.

ورجاله ثقات، وإسناده صحيح على رسم مسلم.

أبو الزبير، هو: محمد بن مسلم بن تَدْرُسَ الأَسَدِي مولاهم، المكي. أخرج له الجماعة، سوى البخاري، فأخرج له مقروناً. توفي سنة ١٢٦ هـ^(١).

قال الحافظ الذهبي: ثقة، تَكَلَّمَ فِيهِ شَعْبَةٌ، وَقِيلَ: يُدَلِّسُ^(٢).

وقال أيضاً: حافظ ثقة، قال أبو حاتم: لَا يُحْتَجَّ بِهِ. وَكَانَ مَدْلُسًا^(٣).

وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، إلا أنه يدلس^(٤).

(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٦/٤٠٢)، و«ميزان الاعتدال» (٤/٣٧)، و«تذكرة الحفاظ»

(١/٩٥)، و«تهذيب التهذيب» (٩/٤٤٠).

(٢) «من تكلم فيه وهو موثق» (ص ٤٧٣) (٣١٩).

(٣) «الكاشف» (٢/٢١٦).

(٤) «تقريب التهذيب» (٦٢٩١).

قلتُ: ما تخلفَ عن توثيقه أحد، وغاية ما قيل فيه: يُكْتَبُ حديثُهُ، ولا يُحْتَجُّ به^(١).

وأما تكلمُ شعبةَ فيه، فإنما كان لشيءٍ زَعَمَ أنه رآه فعله في معاملة^(٢).

قال ابن رجب: ولم يذكر - يعني: شعبة - عليه كذباً أو سوءَ حفظ^(٣).

وابن جُرَيْج، هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج القرشي الأموي مولا هم، المكي. الإمام العلامة الحافظ، شيخ الحرم. أخرج حديثه الجماعة. توفي سنة ١٥٠ هـ أو بعدها^(٤).

وقد لخصَّ حاله الحافظُ ابن حجر، فقال: ثقة فقيه فاضل، وكان يدلِّس ويرسل^(٥).

وحجاج بن محمد المصيصي: أبو محمد الأعرور. الإمام الحجَّة الحافظ. أخرج له الجماعة. توفي سنة ٢٠٦ هـ^(٦).

(١) قالها أبو حاتم الرازي، كما في «الجرح والتعديل» (٧٦/٨).

وأما نسبة تضعيف أبي الزبير إلى أيوب أو سفيان بن عيينة أو غيرهما، فلا تصح عنهم.

(٢) انظر: «الطبقات الكبير» لابن سعد (٤٢/٨) (٢٤٠١).

(٣) «شرح علل الترمذي» (٣٣٧/١).

(٤) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٣٣٨/١٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٣٢٥/٦)، و«تهذيب التهذيب» (٤٠٢/٦).

(٥) «تقريب التهذيب» (٤١٩٣).

(٦) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٤٥١/٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٤٤٧/٩)، و«تهذيب التهذيب» (٢٠٥/٢).

لَحِصَ حَالَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ، فَقَالَ: ثِقَةٌ ثَبَتَ، لَكِنَّهُ اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ لَمَّا قَدِمَ بَغْدَادَ قَبْلَ مَوْتِهِ (١).

قُلْتُ: مَا سَمِعَ مِنْهُ كَبِيرٌ أَحَدٍ فِي اخْتِلَاطِهِ، إِنَّمَا سَمِعَ مِنْهُ سُنَيْدُ الْمُصَيَّبِيِّ، وَكَانَ يَلْقَاهُ، فَضَعَّفَ بَعْضُ النَّقَادِ سُنَيْدًا مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ (٢).
وَكَانَ حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَثَبَتَ النَّاسَ فِي ابْنِ جَرِيحٍ.

وَخَالَفَ ابْنَ جَرِيحٍ ابْنُ هَيْعَةَ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ لابْنَ آدَمَ وَاذِيًّا مِنْ مَالٍ، لَتَمَنَّى وَاذِيَيْنِ، وَلَوْ أَنَّ لَهُ وَاذِيَيْنِ، لَتَمَنَّى ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ».

فَجَعَلَهُ مِنْ قَوْلِهِ. ثُمَّ إِنَّهُ ذَكَرَ فِي إِحْدَى رِوَايَتَيْهِ: «لَوْ كَانَ لابْنَ آدَمَ وَاذٍ مِنْ نَخْلٍ تَمَنَّى مِثْلَهُ».

أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٣/٢٥، ٣١) (١٤٦٥٧، ١٤٦٦٥) مِنْ طَرِيقَيْنِ، عَنْ ابْنِ هَيْعَةَ، بِهِ.

وَابْنُ هَيْعَةَ عَمَّنْ لَا يُحْتَمَلُ مِنْهُ التَّفَرُّدُ، فَكَيْفَ إِذَا خَالَفَ؟! وَهُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَيْعَةَ بْنِ عُقْبَةَ الْحَضْرَمِيِّ الْأَعْدُوِيِّ - وَيُقَالُ: الْغَافِقِيُّ مِنْ أَنْفُسِهِمْ - أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْمِصْرِيُّ الْفَقِيهَ قَاضِي مِصْرَ (٣).

(١) «تقريب التهذيب» (١١٣٥).

(٢) ينظر: «تهذيب التهذيب» (٤/٢٤٤)، و«تقريب التهذيب» (٢٦٤٦).

(٣) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٥/٤٨٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٨/١١)، و«تهذيب التهذيب» (٥/٣٧٣).

روى له مسلم - مقروناً بعمرو بن الحارث - وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه،
وَتَنَكَّبَ حَدِيثَهُ الْبُخَارِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ.

وقد اختلف في ابن لهيعة اختلافاً كثيراً بين موثوق له ومضعف^(١).

ومنهم من توسَّط فيه، فاعتبر من حديثه ما رواه من أصوله القديمة، قبل أن
تحترق، أو قبل أن يختلط ويقبل التلقين، وردَّ من حديثه ما رواه عنه متأخرو أصحابه.
والحقُّ أنَّ حديثه قبل احتراق كتبه - أو اختلاطه - مضطربٌ، كثيرُ الوهم، كثير
التدليس.

أما قولٌ من صحَّح رواية العبادلة^(٢) وغيرهم ممن سمع من ابن لهيعة قديماً،
فمعناه - والله أعلم - أنَّ حديثهم عن ابن لهيعة صحيح ثابت، فمن أراد سبرَ حديث

(١) وقد أُفردت ترجمته بدراسات، منها:

١- عبد الله بن لهيعة: حديثه وعلله في الكتب الستة. رسالة ماجستير للباحث محمد عمر
الشامي. نوقشت في الجامعة الأردنية سنة ١٩٨٨ هـ، بإشراف الدكتور همام عبد الرحيم
سعيد.

٢- الإمام المحدث عبد الله بن لهيعة: دراسة نقدية تحليلية مقارنة في تصحيح منزلته وأحاديثه.
تأليف: حسن مظفر الرزوي. نشرت في دار الجليل - بيروت عام ١٩٩٦ م.

٣- كشف الوجيعه ببيان حال ابن لهيعة. للشيخ أبي إسحاق الحويني. لم يطبع بعد، وقد أشار
إليه في «بذل الإحسان» (١/٣٢).

وقد أطلال البحث في ترجمته وبيان حاله من المعاصرين: الأستاذ الدكتور أحمد معبد
عبد الكريم، في تحقيقه لكتاب «النفح الشذي» لابن سيد الناس (٢/٧٩٢-٨٦٣).

(٢) وهم: عبد الله بن وهب، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن يزيد المقرئ.

ابن لهيعة واعتباره فينبغي أن ينظر في حديثه من طريق قدماء أصحابه، فحسب.

وليس في هذا تصحيحٌ لحديثه في نفسه، بل غاية ما فيه صحةُ نسبة حديث هؤلاء عنه، وأنهم يروون عنه ما وُجد في أصوله.

أما النظر في حديثه بعد؛ فإنَّ له شأنًا آخر. ولعلَّ خيرَ مَنْ فَصَّلَ حاله مِنْ نُقَاد الحديث الإمامُ الحافظُ ابنُ حبانٍ في قوله:

قد سَبَرْتُ أخبارَ ابنِ لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه، فرأيتُ التخليطَ في رواية المتأخرين عنه موجوداً، وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيراً، فرجعتُ إلى الاعتبار فرأيتُه كان يدلس عن أقوام ضَعَفَى على أقوام رآهم ابن لهيعة ثقَاتٍ، فألزق تلك الموضوعات به^(١).

قلت: فمثله لا يُحتمَل منه التفردُ، بله المخالفة، والله أعلم وأحكم.

نعم، رُوِيَ الحديثُ - بذكر النخل - من قول رسول الله ﷺ نفسه، لكن بسند فيه مقال.

فقد أخرجَه البزار في «مسنده» - كما في «كشف الأستار» (٢٤٥ / ٤) (٣٦٣٦) -، والعقيلي في «الضعفاء» (٣٥٧ / ٥) (٥٥١٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٧ / ٨) (٣٢٣٢: الإحسان)، عن محمد بن فضيل.

وأبو يعلى في «مسنده» (٤١٤ / ٣) (١٨٩٩)، عن جرير.

وابن حبان (٣٢٣٣)، وابن سمعون في «الأمالي» (ص ١٣٤) (٨٤) - ومن

(١) «المجروحين» (٥٠٥ / ١).

طريقه: ابن عبد الباقي الأنصاري في «مشيخته الكبرى» (٧٧٢ / ٢) (٢٥٢) -، عن موسى بن أعين.

ثلاثتهم عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أَنَّ لابنِ آدَمَ واديينِ مِنْ نَخْلِ لا يَبْتَغِي إِلَيْهِ ثَالِثًا، وَلا يَمَلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتَوَبُّ اللهُ عَلَى مَنْ تَابَ».

قال البزار: لا نعلمه يُروى بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

وقال العُقيلي: ولا يتابع - يعني ابن فضيل - على هذه اللفظة «وادياً من نخل»، والرواية في هذا الباب ثابتة من غير هذا الوجه: «لو أَنَّ لابنِ آدَمَ واديينِ مِنْ مَالٍ»^(١).

وقال ابن حبان: تفرد الأعمش بقوله: «مِنْ نَخْلِ».

قلت: وهذا الحرف غير محفوظ، وأخشى أنه من أوهام طلحة بن نافع، وهو القرشي مولاهم، الواسطي، أبو سفيان الإسكاف. أخرج له الجماعة، سوى البخاري فأخرج له مقروناً^(٢).

لخصَّ حاله الحافظُ ابن حجر، فقال: صدوق^(٣).

قلت: وأبو الزبير أتقن لحديث جابر منه وأحفظ.

(١) وهو متابع، كما تبين في التخريج.

(٢) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٤٣٨ / ١٣)، و«تهذيب التهذيب» (٢٦ / ٥).

(٣) «تقريب التهذيب» (٣٠٣٥).

قال الإمام أحمد: أبو الزبير أحب إليّ من أبي سفيان؛ لأنّ أبا الزبير أعلم بالحديث

منه^(١).

ونحوه عن يحيى بن معين، وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيين^(٢).

فحديثُ أبي الزبير عن جابر في هذا الباب هو المحفوظ، والله أعلم.



(١) «الجرح والتعديل» (٧٦/٨)، و«العلل ومعرفة الرجال» عن الإمام أحمد (٣٦٩) رواية

الميموني، و«تهذيب الكمال» (٤٠٦/٢٦).

(٢) «التاريخ» للدوري (٨٩/٣) (٣٧٤)، و«الجرح والتعديل» (٧٦/٨).

تاسعاً: حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-:

عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «كان في سورة ص، مكتوبٌ: لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَاوْدِيًّا مِنْ مَالٍ؛ سَأَلَ ثَانِيًا، وَلَوْ سَأَلَ ثَانِيًا فَأُعْطِيهِ؛ سَأَلَ ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ، وَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ، وَخَرَّ رَاكِعًا، وَأَنَابَ».

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٣/١٥٤١) (١٦٤٠) من طريق معدي بن سليمان، عن محمد بن عجلان، به.

وهو حديث منكر بهذا الإسناد والسياق.

وأفته معدي بن سليمان هذا، وهو ضعيف^(١).

قال أبو زرعة الرازي: واهي الحديث، يحدث عن ابن عجلان بمناكير^(٢).

وقال ابن حبان: كان ممن يروي المقلوبات عن الثقات والملزقات عن الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد^(٣).

ومما يبيِّن نكارة ما رواه: سياقة لفظه، ثم إنَّ الثابتَ عن أبي هريرة -رضي الله عنه- روايته الحديث عن النبي ﷺ قوله.

(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٨/٢٥٨)، و«ميزان الاعتدال» (٤/١٤٢)، و«تهذيب

التهذيب» (١٠/٢٢٩)، و«تقريب التهذيب» (٦٧٨٨).

(٢) «الجرح والتعديل» (٨/٤٣٨)، و«الضعفاء والمتروكين» لأبي زرعة الرازي (٢/٥٢٢).

(٣) «المجروحين» (٢/٣٨١) (١٠٩٠).

أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٤٠٢ / ١) (٤٤٦)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣ / ٣١٤) (٢٣٧٨) عن عطاء الخراساني.

وأخرجه ابن ماجه في الزهد (٤٢٣٥) عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه.

وأخرجه أبو يعلى (٦٥٧٣، ٦٦١١) عن أبي سعيد المقبري.

كلهم من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ أَنَّ لابنِ آدَمَ واديينِ مِنْ مَالٍ لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُمَا ثَلَاثُ، وَلَا يَمْلَأُ نَفْسَهُ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ». واللفظ لابن ماجه.

فهذا هو المحفوظ من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -، والله أعلم.



عاشراً: حديث عائشة -رضي الله عنها-:

عن مجالد بن سعيد، حدثني عامر، عن مسروق قال: قلت لعائشة: هل كان رسول الله ﷺ يقول شيئاً إذا دَخَلَ البيت؟ قالت: كان إذا دَخَلَ البيتَ تمثَل: (لو كان لابن آدمَ واديانٍ من مَالٍ، لا يتغى وادياً ثالثاً، ولا يَمْلأُ فَمَهُ إِلَّا التُّرابُ، وما جَعَلْنَا المَالَ إِلَّا لإِقَامِ الصَّلَاةِ وإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَيَتُوبُ اللهُ عَلَي مَنْ تَابَ).

[قالت: فكُنَّا نرى أنه مما نُسِخَ مِنَ القُرْآنِ].

أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣٢١ / ٤٠) (٢٤٢٧٦)، والدوري في «قراءات النبي ﷺ» (٥٨)، والبزار في «مسنده» - كما في «كشف الأستار» (٢٤٦ / ٤) (٣٦٤٠، ٣٦٤١) -، وأبو يعلى (٤٤٦٠)، وأبو عوانة في الزكاة من «مستخرجه» - كما في «إتحاف المهرة» (٥٥٤ / ١٧) (٢٢٧٨٣) -، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٣١ / ١٤) (٩٧٩٩) من طريق عن يحيى القطان، وأبي أسامة، وهشيم، ومحمد بن فضيل، وأبي إسماعيل المؤدب، عن مجالد، به. واللفظ لأحمد. وما بين معقوفين فللبزار وأبي يعلى.

وإسناده ضعيف.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤٢٥ / ١٠): رواه أحمد، وأبو يعلى - إلا أنه قال: «إنما جعلنا المال لتقضى به الصلاة وتؤتى به الزكاة». قالت: فكنا نرى أنه مما نسخ من القرآن - والبزار، وفيه مجالد بن سعيد، وقد اختلط، ولكن يحيى القطان لا يروي عنه ما حدث به في اختلاطه.

قلت: مجالد ضعيف، قَبْلَ اختلاطه وبعده. ولو اعتدَرَ له الهيثمي برواية هشيم عنه، لكان أمثل^(١).

وأورده البوصيري في «إتحاف الخيرة» (٧/٤١٥)، وقال: رواه مسدد، وأبو بكر ابن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وأبو يعلى، ومدار أسانيدهم على مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

قلت: الحديث آفته مجالد، وهو: مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني، الكوفي. أخرج له الأربعة، ومسلم ومقرؤناً. توفي سنة ١٤٤ هـ^(٢).

لخصَّ حاله الحافظُ ابن حجر، فقال: ليس بالقوي، وقد تغيَّر في آخر عمره^(٣).

وعلى أية حال، فإنَّ هذا الحديثَ بطرقه، وشواهده، حديث ثابت صحيح، ويثبتُ به القولُ بأنَّ قوله: (لو كانَ لابنِ آدمَ واديانٍ من مالٍ، لا بُتَغَى وادياً ثالثاً، ولا يَمْلَأُ جَوْفَ ابنِ آدمَ إلاَّ التُّرابُ) كانَ آيةً، ثم نُسِختْ تلاوتُها ورُفِعتْ، والله أعلم وأحكم.

ولهذا الحديث شواهدٌ كثيرةٌ، دون ذكر النسخ. وليس ذلك بالمشكل، كما سيأتي بيانه في التعليق، إن شاء الله - تعالى -.

(١) روى ابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن مهدي قال: حديث مجالد عند الأحداث يحيى بن سعيد وأبي أسامة ليس بشيء، ولكن حديث شعبة، وحامد بن زيد، وهشيم، وهؤلاء القدماء.

قال ابن أبي حاتم: يعني أنه تغير حفظه في آخر عمره. «الجرح والتعديل» (٨/٣٦١).

(٢) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٧/٢١٩)، و«ميزان الاعتدال» (٣/٤٣٨)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/٣٩).

(٣) «تقريب التهذيب» (٦٤٧٨). وقد رمز له (م ٤). قلت: وإنما روى له مسلم تبعاً، كما قال الذهبي وغير واحد.

□ التعليق:

الحديث - كما قدمت - صحيحٌ ثابتٌ، قد يبلغ حدَّ التواتر^(١).

وهو ظاهر الدلالة في جوازِ نسخ التلاوة، بل وقوعه. وقد استدللَّ به - ومثَّل - غيرٌ واحد من أهل العلم على نسخ التلاوة.

وهذا الحديث يُمثَّل به على نسخ التلاوة مع بقاء الحكمِ المضمَّن فيه، من وصف ابن آدم بحب المال والطمع فيه، فإنَّ هذا لم يُنسخ.

قال الإمام السهيلي: فهذا خبرٌ حقٌّ، والخبرُ لا يُنسخ، ولكن نُسخَ منه أحكامُ التلاوة له^(٢).

وقد تعقَّب الشيخ محمد الصادق عرجون في كتابه «محمد رسول الله» كلامَ الإمام السهيلي بما لا طائل تحته، لكنني أنبه على أمرٍ واحدٍ يُقاس عليه ما سواه.

قال: ثمَّ خلافٌ آخرٌ يتعلَّق بأسلوب الكلام واستقامة عريته على قواعد اللغة الكثيرة الدوران والاستعمال، حتى أصبح هذا الاستعمال قاعدةً يقوم عليها إعراب المثني في الاستعمال المشهور. فجاءت العبارة في أشهر الروايات (لو أن لابن آدم

(١) وقد حكم عليه بالتواتر الشيخ الألباني - رَحِمَهُ اللهُ - في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٩٧١/٦).

(٢) «الروض الأنف» (٢٠٧/٦). وأحكام تلاوته، قد ذكرها السهيلي في موضعه قبل، فقال: أن يُتلى في الصلاة، وأن لا يَمَسَّهُ إلا طاهرٌ، وأن يُكْتَبَ بين اللوحين، وأن يكونَ تعلُّمه من فروض الكفاية؛ فكلُّ ما نُسخَ ورُفِعَتْ منه هذه الأحكام - وإن بقي محفوظاً - فإنه منسوخ، فإن تضمَّنَ حكماً جازاً أن يبقى ذلك الحكمُ معمولاً به وأنكرتُ ذلك المعتزلة، وإن تضمَّنَ خبراً بقيَ ذلك الخبرُ مصدقاً به، وأحكام التلاوة منسوخة.

واديان) وحقُّ الكلام أن يكون (لو أن لابن آدم واديين) بالنصب لأنه اسم (إن)، وقد تمحل بعض الناظرين لهذا فقال: إن هذا الاستعمال جاء على لغة من يلزمُ المثنى الألف في جميع أحوال إعرابه.

وكلُّ ذلك ينفي نفيًا قاطعاً أن يكون هذا الكلامُ قرآناً منزلاً من عند الله ^(١) اهـ.

وفي هذا الكلام وقفات:

الأولى: ادعاؤه أن هذه اللغة خلاف أسلوب الكلام واستقامة عربيته! وهذا أمرٌ يتعجب من صدوره من الشيخ الصادق عرجون، فهو - لا شك - يدري اتساع اللغة العربية الفصيحة لهذا الوجه من لغة العرب، ولم يُعدَّ - يوماً - شاذاً مستكراً.

الثانية: ادعاؤه أن أشهر الروايات (لو أن لابن آدم واديان). فمن أين استقى هذه الشهرة؟ وما هو مصدرها عنده؟! الجواب: ما رأيته في تخريج طُرُق الحديث وألفاظه المتقدمة، إذ ليس فيها طريق واحد مشهور يُثبت هذه الرواية!

الثالثة: قوله: (وقد تمحل بعض الناظرين لهذا..). قلت: على هذا، فمن التَّمَحَلِ - عند الشيخ عرجون - تخريجُ القراءة المتواترة: ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾ على أنها لغة بلحارث بن كعب، أو أن لغة القرآن في «هذا» بناؤه على الألف في الأحوال الثلاثة ^(٢).

وعلى أية حال، فإنَّ في كلام الشيخ محمد الصادق عرجون من التكلف وإبطال

(١) «محمد رسول الله» (٤/٩٥).

(٢) ينظر: «معاني القرآن» للفرّاء (٢/١٨٤)، و«الحجّة في القراءات السبع» للإمام ابن خالويه (ص ٢٤٢)، و«مشكل إعراب القرآن» لمكي بن أبي طالب القيسي (٢/٦٩)، و«غيث النفع» للصفاقسي (٢/٨٥٧)، و«رسالة ابن تيمية في إن هذان لساحران» تحقيق وتعليق د. محمد حسن محمد يوسف.

القواعد العلمية في التعامل مع نصوص الكتاب والسنة، ما يجعلنا نُعرِّضُ صَفْحاً عن تفصيل مناقشته الطويلة لهذا النصِّ وسواه من نصوص نسخ التلاوة، والله المستعان.

ثم إن دعوى إنكار النسخ وردَّه بأن ألفاظ المنسوخ ليس فيه رونق القرآن ولا إعجازه؛ قد أُجبتُ عليه في مواضع من هذا الكتاب، وأزيد - هنا - فأقول: إن المنسوخ لا يشترط في الإخبار عنه نقله بلفظه، بل إني لأزعم أن المنسَى مما رُفِعَ من التلاوة لا يمكن لأحدٍ أن يأتي بلفظه المعجز، وهذا إعجاز بعينه، فتأمل.

قال القاضي عياض: ثم تأمل ما يذكره الصحابةُ مما نُسخَ من ذلك، فإنما أتوا به على المعنى وبعض اللفظ، لا على نصِّ المعجز، وسياقِ نظم القرآن، يشهد لذلك ما ذكروه من ذلك المعنى وبعده عن نظم القرآن وبلاغته^(١).



٦- أحاديث نسخ آية (حافظوا على الصلوات وصلات العصر)

□ تخريج الحديث:

وردت روايات نسخ الآية من طريق عددٍ من الصحابة، هذا بيانها:

أولاً: حديث البراء بن عازب -رضي الله عنه-:

عن شقيق بن عتبة، عن البراء بن عازب، قال: نَزَلَتْ هذه الآية: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ) ففَرَّانَاهَا مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ نَسَخَهَا اللهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾.

فقال رجلٌ - كان جالساً عند شقيقٍ - له: هي إِذَا صَلَاةُ الْعَصْرِ.

فقال البراء: قَدْ أَخْبَرْتُكَ كَيْفَ نَزَلَتْ، وَكَيْفَ نَسَخَهَا اللهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٦١٣/٣٠ - ٦١٤) (١٨٦٧٣)، ومسلم في المساجد (٦٣٠)، والمحاسبي في «فهم القرآن» (ص ٤٠٢)، والرؤياني في «مسنده» (٤٣٠)، والطبري في «التفسير» (٣٥٦/٤ - ٣٥٧)، والسراج في «مسنده» (٥٥٦)، وأبو عوانة في «المستخرج» (٢٩٥/١) (١٠٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٧٣/١) وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٠/٥)، والحاكم في «المستدرک» (٢٨١/٢) - ومن طريقه: البيهقي في «الكبرى» (٤٥٩/١) -، وأبو نعيم في «المستخرج على مسلم» (٢٣٠/٢) (١٤٠٧)، والخطيب في «تلخيص

المتشابه» (٢/ ٨٠٣)، وفي «الأسماء المبهمة» (ص ٩٨)، والدمياطي في «كشف المغطى في تبيين الصلاة الوسطى» (١١٦)؛ من طرقٍ عن فضيل بن مرزوق، عن شقيق، به. واللفظ لمسلم.

وأخرجه مسلم في المساجد (٦٣٠) - معلقاً - عن عبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي. ووصله: أبو عوانة في «مستخرجه» (١/ ٢٩٥) (١٠٤١)، وأبو حامد ابن الشرقي في «جزء فيه أحاديث من المسند الصحيح» (١٨)، وأبو نعيم في «مستخرجه» (٢/ ٢٣٠) (١٤٠٨)، والبيهقي في «الكبرى» (١/ ٤٥٩)، والدمياطي في «كشف المغطى» (١١٥)، ورشيد الدين العطار في «غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة» (ص ١٣٦ - ١٣٨)، وعثمان بن سعيد الدارمي وأبو إسحاق المزكي في الخامس من «فوائده» - كما في «النكت الظراف» لابن حجر (٢/ ٢٠) -؛ من طريق إبراهيم بن أبي الليث، عن الأشجعي^(١)، عن سفیان الثوري، عن الأسود بن قيس، عن شقيق، به. فهذه متابعة تامة من الأسود لفضيل بن مرزوق.

لكن يُشكّل عليها أنها من رواية إبراهيم بن أبي الليث، عن الأشجعي. وإبراهيم هذا، متروك الحديث^(٢) فلعلّ الحديث محفوظ عن الأشجعي من غير

(١) عبيد الله بن عبيد الرحمن - وقيل: ابن عبد الرحمن - الأشجعي، أبو عبد الرحمن الكوفي. الإمام الحافظ الثبت.

ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٥١٤)، و«تهذيب التهذيب» (٧/ ٣٤).

(٢) ترجمته في: «الكامل في الضعفاء» (١/ ٤٣٣)، و«ميزان الاعتدال» (١/ ٢٧٣)، و«تعجيل المنفعة» (١/ ٢٧٣)، و«لسان الميزان» (١/ ٣٣٧).

طريقه، وكلام الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» يدلُّ على أنه يُحتملُ منه أحاديثه عن الأشجعي، سوى أحاديثَ بعينها، وليس هذا منها.

وقد جزم الإمام مسلمٌ برواية الحديث معلقاً عن الأشجعي.

قال الحافظ رشيد الدين العطار: وقوله بعد إيراده: (ورواه الأشجعي عن سفيان)؛ إنما هو على وجه المتابعة، وذكُرُ متابعة الرواة بعضهم بعضاً على رواية الحديث، لا يقدر في اتصاله، بل يقويه، ويؤيده، وفي «صحيح البخاري» من هذا النمط كثير^(١).

نعم، الحديث أخرجه أبو بكر بن المقرئ في الثالث عشر من «فوائده» (١٧١ - مخطوط) من حديث ابن طهمان، عن الأسود، به.

فالحديث من طريق الأسود صحيح ثابت، والله الحمد.

وفضيل بن مرزوق: الأغر، الرقاشي - ويقال الرؤاسي - أبو عبد الرحمن الكوفي^(٢). لخص حاله الحافظ ابن حجر، فقال: صدوق يهيم، ورُمي بالتشيع^(٣).

قلت: من أجل ذا أتبع الإمام مسلمٌ روايته بالإشارة إلى متابعة الأسود له، والله أعلم.

(١) «غرر الفوائد المجموعة» (ص ١٣٥ - ١٣٦).

(٢) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٣/٣٠٥)، و«تهذيب التهذيب» (٨/٢٩٨)، و«الجامع في

الجرح والتعديل» لأبي المعاطي النوري وزملائه (٢/٣٦٧).

(٣) «تقريب التهذيب» (٥٤٣٧).

والأسود بن قيس: هو العبدي - وقيل البجلي - أبو قيس الكوفي^(١).
وهو ثقة. أخرج له الجماعة.



(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٣/٢٢٩)، و«تهذيب التهذيب» (١/٣٤١)، و«تقريب التهذيب» (٥٠٦).

ثانياً: حديث عائشة -رضي الله عنها-:

وله عنها طرق، هذا بيانها:

١- زيد بن أسلم، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي يونس مولى عائشة، أنه قال:

أمرتني عائشة أن أكتب لها مُصْحَفًا، وقالت: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَادْنِي: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾، فَلَمَّا بَلَغْتُهَا آذَنْتُهَا، فَأَمَلَتْ عَلَيَّ: حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَتِينًا).

قالت عائشة: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

رواه الإمام مالك بن أنس في «الموطأ» كتاب الصلاة، الصلاة الوسطى (١/ ٢٠٠-٢٠١) (٣٦٧: رواية يحيى الليثي)، وكتاب الصلاة، ما جاء في الصلاة الوسطى (١/ ١٣٨) (٣٤٨: رواية أبي مصعب الزهري)، وكتاب الصلاة (ص ٣١٥) (١٠٠٠: رواية الشيباني) عن زيد بن أسلم، به.

ومن طريق مالك: أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤٠/ ٥٠٥) (٢٤٤٤٨) و٤٢/ ٢٨١) (٢٥٤٥٠)، ومسلم في المساجد (٦٢٩)، وأبو داود في الصلاة (٤١٠)، والترمذي في التفسير (٢٩٨٢)، والنسائي في الصلاة (٤٧٢) وفي الصلاة من «السنن الكبرى» (١/ ٢٢٢) (٣٦٥) و(١٠/ ٣٥) (١٠٩٨٠)، والدوري في «قراءات النبي ﷺ» (٢٥، ٢٦)، وأبو عوانة في «المستخرج» (١/ ٢٩٥) (١٠٣٩)، وأبو بكر بن أبي داود في «المصاحف» (١/ ٣٦٦) (٢٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»

(١/ ١٧٢) وفي «مشكل الآثار» (٣١٦/٥) (٢٠٦٧)، وأبو نعيم في «المستخرج»
 (٢/ ٢٢٩) (١٤٠٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤٢٦)، والبخاري في «شرح
 السنة» (٢/ ٢٣٢) (٣٨٦) وفي «تفسيره» (١/ ٢٨٨)؛ من طرق، عن مالك، به.

قال الترمذي: حسن صحيح.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٤/ ٢٨٠): حديث عائشة هذا صحيح، لا أعلم
 فيه اختلافاً.

قلت: وخالف مالكاً سعيد بن أبي هلال، فرواه عن زيد بن أسلم، قال: بلغني
 عن أبي يونس، فذكره.

أخرجه الطبري في «التفسير» (٤/ ٣٦٥).

وشيخه فيه، الظاهر أنه القعقاع بن حكيم، وعلى أية حال فالعبرة برواية مالك،
 كما لا يخفى.

٢- عبد الملك بن عبد الرحمن، عن أمه أم حميد بن عبد الرحمن:

سألت عائشة -رضي الله عنها- عن قول الله عز وجل ﴿وَالصَّلَاةَ الْوُسْطَى﴾،
 فقالت: كُنَّا نَقْرُؤُهَا عَلَى الْحَرْفِ الْأَوَّلِ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (حَفِظُوا عَلَيَّ
 الصَّلَاةَ وَالصَّلَاةَ الْوُسْطَى وَصَلَاةَ الْعَصْرِ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَتِينًا).

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١/ ٥٧٨) (٢٢٠٣)، قال: ذكر ابن جريج،
 قال: أخبرني عبد الملك بن عبد الرحمن، فذكره.

والبخاري في «التاريخ الكبير» (٥/ ٤٢١-٤٢٢)، والطبري في «التفسير»

(٤/ ٣٤٥-٣٤٦)؛ عن يحيى بن سعيد الأموي.

والطبري في «التفسير» (٤/ ٣٤٦)، وابن أبي داود في «المصاحف» (١/ ٣٦٩) (٢٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ١٧٢) (١٠٢٧) وفي «مشكل الآثار» (٥/ ٣١٨) (٢٠٧٠)، والدمياطي في «كشف المغطى في تبين الصلاة الوسطى» (١١٢)؛ عن حجاج بن محمد.

وابن أبي داود في «المصاحف» (٢٣٥)؛ عن أبي عاصم.

أربعتهم (عبد الرزاق، ويحيى بن سعيد، وحجاج بن محمد، وأبو عاصم) عن ابن جريج، عن عبد الملك بن عبد الرحمن، به. واللفظ للطحاوي.

وقد صرح ابن جريج فيه بالتحديث، فانتفت مظنة تدليسه.

وصححه العيني في «نخب الأفكار في شرح معاني الآثار» (٣/ ٣٢٧).

قلت: عبد الملك بن عبد الرحمن، ابن خالد بن أسيد، القرشي، من أهل مكة.

ذكره البخاري في «التاريخ الكبير»، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ولم

يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في «الثقات»^(١).

ولم يرو عنه سوى ابن جريج؛ فهو مجهول لا يُعرف.

وأُمُّه أم حميد، وقيل: أم حميدة، بنت عبد الرحمن. لا يُعرف حالها^(٢).

(١) «التاريخ الكبير» (٥/ ٤٢١)، و«الجرح والتعديل» (٥/ ٣٥٥)، و«الثقات» (٧/ ١٠٦).

(٢) ترجمتها في «تهذيب الكمال» (٣٥/ ٣٥١)، و«تهذيب التهذيب» (١٢/ ٤٦٥)، و«تقريب

التهذيب» (٨٧٢٦).

وقد ورد اسمها مصحّفاً عند بعض من أخرج حديثها، فذكرت في بعض الروايات: أم حميد بن عبد الرحمن، فظنَّ بعض العلماء أنها أم حميد بن عبد الرحمن بن عوف أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، وليس ذلك كذلك.

ومن وقع في هذا الوهم: الإمام الطحاوي، فنسب الحديث إلى أم كلثوم، فقال في «شرح معاني الآثار» (١/١٧٣): وقد روي عن البراء بن عازب في ذلك ما يدلُّ على نسخ ما روي في ذلك عن حفصة - رضي الله عنها -، وعائشة - رضي الله عنها -، وأم كلثوم.

ونحوه ما ذكره في «شرح مشكل الآثار» (٥/٣١٦، ٣١٩).

وقد نبّه على وهمه الحافظ الدميّاطي في «كشف المغطى» (ص ٩٢).

والحديث بهذا الإسناد ضعيف، لا يصحّ.

٣- محمد بن أبي حميد، عن حميدة ابنة أبي يونس مولاة عائشة - رضي الله عنها -:

قالت: أوصت عائشة لنا بمتاعها، فوجدت في مصحف عائشة: (حَفِظُوا عَلَيَّ الصَّلَاةَ وَالصَّلَاةَ الْوَسْطَى وَهِيَ الْعَصْرُ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَتِيْنًا).

أخرجه الطبري في «التفسير» (٤/٣٤٥) - واللفظ له - عن أبي عامر العقدي.

والطحاوي - كما في «الجوهر النقي» لابن التركماني (١/٤٦٤) - عن عبيد الله ابن عبد المجيد الثقفي.

كلاهما عن محمد بن أبي حميد، به.

وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (١/٣٦٨) (٢٣٤) عن ابن جريج، عن محمد بن أبي حميد، به، ولفظه عنده: (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ).

وإسنادُ الحديث ضعيف.

محمد بن أبي حميد، هو محمد بن إبراهيم، الأنصاري، الزرقني، أبو إبراهيم المدني، لقبه حماد.

لخص حاله الحافظ ابن حجر، فقال: ضعيف^(١).

وحيدة ابنة أبي يونس، لم أعثر لها على ترجمة، بعد طول بحث.

٤- هشام بن عروة، عن أبيه:

قال: كان مكتوباً في مصحف عائشة: (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ).

أخرجه الطبري في «التفسير» (٤/٣٤٦) عن حجاج بن منهال.

وابن أبي داود في «المصاحف» (١/٣٦٥) (٢٣١) عن يزيد بن هارون.

كلاهما عن حماد بن سلمة، عن هشام، به.

وذكره ابن حزم في «المحلى» (٣/١٧٥) معلقاً عن حماد بن سلمة.

وفي القلب من هذا الإسناد، فإنَّ لحامد بن سلمة أو هاماً إذا روى عن غير ثابت

البُنَّانِي. فهذا الحديثُ عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة جاذةً مطروقةً، وحمّاد يحتاج فيه إلى دِعامَة.

ومما يؤيد ما ذهبْتُ إليه أن الحديثَ محفوظٌ من رواية هشام بن عروة، قال: قرأتُ في مصحف عائشة - رضي الله عنها -: (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ).

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١/٥٧٨) (٢٢٠١) عن مَعمر، عن هشام؛ لم يذكر عروة، وهذا أصح، والله أعلم.

٥- خُصِيفُ بن عبد الرحمن، عن زياد بن أبي مريم:

أن عائشة - رضي الله عنها - أمرتْ بِمُصْحَفٍ لها أن يُكْتَبَ، وقالت: إذا بلغتُم ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ فلا تكتبوها حتى تأذنوني. فلما أخبروها أنهم قد بلغوا، قالت: اكتبوها (صَلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ).

أخرجه سعيد بن منصور في التفسير من «سننه» (١/٤٦٢) (٣٧٩) عن عتاب ابن بشير.

وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٢٩٣)، عن مروان بن شجاع، بنحوه. وإسناده ضعيف. فيه آفات.

زياد بن أبي مريم، هو الجَزْرِيّ. لخصّ الكلامَ فيه الحافظُ ابن حجر، فقال: وثقه العجلي، من السادسة، ولم يثبت سماعه من أبي موسى، وجزم أهل بلده بأنه غير ابن الجراح^(١).

(١) «التقريب» (٢٠٩٩). وقد وثقه الدارقطني أيضاً، كما في «سؤالات البرقاني» (١٦٤، ٣٠٥).

يشير إلى الاختلاف في أمره، هل هو زياد بن الجراح، أم هو غيره؟

فقد ذهب الإمام أحمد، وابن معين - في رواية -، والبخاري، وابن حبان إلى أن ابن أبي مريم هو ابن الجراح.

ومال غيرهم إلى التفريق بينهما، وهو الصواب، والله أعلم.

وقد توسّع في الكلام عنه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق»، والمعلمي في تعليقه عليه، فلينظر^(١).

وعلى هذا فابن أبي مريم لا تصحُّ له رواية عن عائشة - رضي الله عنها -، ولا تصحُّ له رواية عن أبي موسى الأشعري، والله أعلم.

وخصيف بن عبد الرحمن، الجزري أبو عون الحرّاني الخضمي، الأموي مولى عثمان بن عفان^(٢).

(١) «موضح أوهام الجمع والتفريق» (١/٢٤٧ - ٢٦٣).

وينظر في ذكر زياد بن أبي مريم: «تاريخ يحيى بن معين» رواية الدوري (٤٥٥٤، ٥٣٦٦)، و«التاريخ الكبير» (٣/٣٧٣)، و«الجرح والتعديل» (٣/٥٤٦)، و«المراسيل» (ص ٦١) ترجمة (٩٤)، و«العلل» (٧٥٢) (١٧٩٧) كلها لابن أبي حاتم، و«الثقات» لابن حبان ٤/٢٦٠، و«تاريخ الرقة» لأبي علي الحرّاني (ص ١٠٥ - ١٠٦)، و«تهذيب الكمال» (٩/٤٤٢، ٥١٠)، و«ميزان الاعتدال» (٢/٩٣)، و«الكاشف» (١/٤١٢) (١٧٠٨)، و«جامع التحصيل» للعلائي (ص ١٧٨).

وفي ذكر زياد بن الجراح: «تاريخ يحيى بن معين» رواية الدوري (٥٣٦٦)، «التاريخ الكبير» (٣/٣٤٦)، و«الجرح والتعديل» (٣/٥٢٧)، و«العلل» (١٧٩٧، ١٨١٦، ١٩١٨) لابن أبي حاتم، و«الثقات» لابن حبان (٦/٣٢٣)، و«تهذيب الكمال» (٩/٤٤٢)، و«الكاشف» (١/٤٠٩) (١٦٧٥)، و«تهذيب التهذيب» (٣/٣٥٨)، و«تقريب التهذيب» (٢٠٦١).

(٢) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٨/٢٥٧)، و«ميزان الاعتدال» (١/٦٥٣)، و«تهذيب التهذيب» (٣/١٤٣).

لِحَصَّ حاله الحافظُ ابن حجر، فقال: صدوق، سيء الحفظ، خلط بأخره، ورمي بالإرجاء^(١).

وعتَّاب بن بَشِير: الجَزْرِي، أبو الحسن - أو أبو سهل - مولى بني أمية. صدوق يخطئ. وروى عن خُصِيفَ أحاديثَ منكراً^(٢).

نعم، تابعه مروان بن شجاع، وهو: الجَزْرِي الحَرَّانِي الخُصِيفِي، أبو عمرو وأبو عبد الله، القرشي الأموي مولاهم. وهو صدوق، له أوهام. وكان راويةً لخُصِيفَ كثيراً عنه^(٣).

وعلى أية حال، فالإسناد ضعيف؛ لما قدَّمْتُ، والله أعلم.

ونخلُّص من تخريج حديث عائشة - رضي الله عنها - أنه لا يصح من حديثها إلا لفظ (وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى وَصَلَاةُ الْعَصْرِ) بالعطف. وسيأتي توجيهه.



(١) «تقريب التهذيب» (١٧١٨).

(٢) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٨٦/١٩)، و«ميزان الاعتدال» (٢٧/٣)، و«الكاشف»

(١/٦٩٥)، و«تهذيب التهذيب» (٩٠/٧)، و«تقريب التهذيب» (٤٤١٩).

(٣) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٣٩٥/٢٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٣٤/٩)، و«تهذيب

التهذيب» (٩٠/١٠)، و«تقريب التهذيب» (٦٥٧١).

ثالثاً: حديث حفصة - رضي الله عنها -:

وله عنها طرق، هذا بيانها:

١- عمرو بن رافع - وقيل: عمرو بن نافع -^(١)، عن حفصة:

وقد روي عنه من وجوه فيها اختلاف، هذا بسطها:

أ- زيد بن أسلم، عن عمرو بن رافع:

قال: كنتُ أكتبُ مُصحَفاً لحفصةَ أمِّ المؤمنين، فقالت: إذا بَلَغْتَ هذه الآيةَ فأذني:

﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾^(٣٣٨)، فَلَمَّا بَلَغْتُهَا أَذِنْتُهَا، فَأَمَلْتُ عَلَيَّ: (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةَ الْعَصْرِ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ).

رواه مالك في «الموطأ» كتاب الصلاة، الصلاة الوسطى (١/ ٢٠١) (٣٦٨):

(١) عمرو بن رافع، وقيل: عمرو بن نافع، القرشي العدوي، مولى عمر بن الخطاب. وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج له مالك هذا الحديث في «الموطأ»، رواه عنه أربعة من الأئمة الثقات الأثبات، واستأمنته حفصة أن يكتب لها مصحفاً. فمثل هذا لا ينزل عن رتبة الصدوق إن شاء الله.

أما الحافظ ابن حجر، فقال: مقبول.

ترجمته في: «الطبقات الكبير» لابن سعد (٧/ ٢٩٤)، و«معرفة الثقات» للعجلي (٢/ ١٧٥)، و«التاريخ الكبير» (٦/ ٣٣٠)، و«الجرح والتعديل» (٦/ ٢٣٢)، و«الثقات» لابن حبان (٥/ ١٧٦، ١٧٨)، «تهذيب الكمال» (٢٢/ ٢٢)، و«تهذيب التهذيب» (٨/ ٣٢)، و«تقريب التهذيب» (٥٠٢٩).

رواية يحيى)، وكتاب الصلاة، ما جاء في الصلاة الوسطى (١/١٣٨) (٣٤٩): رواية أبي مصعب الزهري)، وكتاب الصلاة (ص ٣١٤) (٩٩٩: رواية الشيباني) عن زيد ابن أسلم، به.

ومن طريق مالك: أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٢٩٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/١٧٢)، وفي «مشكل الآثار» (٥/٣١٧-٣١٨) (٢٠٦٩)، وابن أبي داود في «المصاحف» (١/٣٤٧-٣٧٥) (٢٤٥)، والجوهري في «مسند الموطأ» (٢/٤٤٢) (٤٣٦/٢٢٠)^(١)، والبيهقي في «الكبرى» (١/٤٦٢)، والدمياطي في «كشف المغطى» (ص ٨٩) (١١١).

هكذا رواه مالك، موقوفاً. وخالفه سعيد بن أبي هلال^(٢)، وهشام بن سعد^(٣)؛ فرَوَّاه عن زيد بن أسلم، به، مرفوعاً، إذ فيه قولها رضي الله عنها: أشهدُ أني سمعتها من رسول الله ﷺ.

أما حديث سعيد بن أبي هلال، فأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٢٩٢)، والطبري في «التفسير» (٤/٣٦٥).

وأما حديث هشام بن سعد، فأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٤/٢٨٠-٢٨١).

(١) وقال: هذا حديث موقوف، أدخله النسائي في المسند.

(٢) سعيد بن أبي هلال الليثي، أبو العلاء المصري. صدوق. أخرج له الجماعة. توفي بعد سنة (١٣٠ هـ)، وقيل: قبلها وقيل: سنة (١٤٩ هـ). ترجمته في: «تهذيب التهذيب» (٤/٩٤)، و«تقريب التهذيب» (٢٤١٠).

(٣) تقدم. وقد ذكرتُ هناك أن حديثه عن زيد بن أسلم مستقيم.

ولا شك أن مالكا مقدّم على سعيد وهشام؛ إلا أن زيادتهما الرفع هنا محفوظةٌ تعضدها بعض المتابعات الآتية التي تشهد بصحة الرفع، والله أعلم.

ب- أبو سلمة، عن عمرو بن رافع.

قال: كان مكتوباً في مصحف حفصة: (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ).

أخرجه مسدّد في «مسنده» - كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (١/٤٤١) (٨١٧) و٦/٣٤٩ (٦٠٠١) - ، والطبري في «تفسيره» (٤/٣٦٤ - ٣٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»^(١) (١/١٧٣)، وابن أبي داود في «المصاحف» (١/٣٧٦) (٢٤٦)، والدمياطي في «كشف المغطى» (ص ٩١) (١١٣)؛ من طريق عن محمد بن عمرو بن علقمة^(٢)، عن أبي سلمة، به.

وإسناده جيد.

(١) ووقع فيه: (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي صلاة العصر وقوموا لله قانتين).

وكأنه خطأ قديم. والصواب: ما وقع في المصادر الأخرى المذكورة في التخريج، والله أعلم.

(٢) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، أبو عبد الله المدني. روى له البخاري مقروناً بغيره، ومسلم في المتابعات، واحتج به الباقون.

وهو صدوق، وحديثه في عداد الحسن؛ كما قال الذهبي. أما الحافظ ابن حجر، فقال: صدوق، له أوهام.

ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٦/٢١٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٦/١٣٦)، و«من تكلم فيه وهو موثّق» (٣٠٩)، و«تهذيب التهذيب» (٩/٣٧٥)، و«تقريب التهذيب» (٦١٨٨).

قال ابن دقيق العيد في «الإمام» (٣/٥٠٨): وهذا شاهد قوي. ويزيد بن هارون، ومحمد بن عمرو، وأبو سلمة: من رجال الصحيح.

ج- أبو جعفر محمد الباقر، ونافع مولى ابن عمر، عن عمرو بن رافع^(١):

أنه كان يكتب المصاحف في عهد أزواج النبي ﷺ، قال: فاستكتبتني حفصة مصحفاً، وقالت لي: إذا بلغت هذه الآية من سورة البقرة، فلا تكتبها حتى تأتيني بها، فأمليتها عليك كما حفظتها من رسول الله ﷺ.

قال: فلما بلغت جئتها بالورقة التي أكتبها، فقالت اكتب: (حفظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين).

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٣/٥٠) (٧١٢٩)، وابن حبان^(٢) في «صحيحه» (١٤/٢٢٨ ٢٢٣) عن إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، وقال: عن عمرو بن نافع.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/١٧٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥/٥١٧) (٢٠٦٨) عن إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، وقال: عن عمرو بن رافع.

(١) وقيل: عمرو بن نافع. وقيل: عمر بن نافع - أو رافع - والصواب: عمرو بن رافع، كما سيأتي.

(٢) هكذا في الأصل المخطوط من «الإحسان» ومن «التقاسيم والأنواع» كما قال المحقق. ومع ذلك أثبت في المتن: (عمرو بن رافع)! وقال: والمثبت من «ثقات» المؤلف وغيره، وهو الصحيح!!

ومما يدل على خطئه ما جاء في «موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان» (٥/٣٨٨-٣٨٩) (١٧٢٢) وفيه: (عمرو بن نافع).

وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (٣٤٧/١) (٢٤٤)، عن أحمد بن خالد، عن ابن إسحاق، وقال: عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ.

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (٤٦٣/١)، عن أحمد بن خالد، عن ابن إسحاق، وقال: عن عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ. وفيه - أيضاً - قولها: (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ وَقُومُوا لِلَّهِ قَنِينًا).

فقوله (عُمَرُ) و(هي صلاة العصر) خطأ معصوب بأحمد بن خالد، وإلا فهو مما كان يضطرب فيه محمد بن إسحاق، والله أعلم^(١).

والحديث أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٧/٧، ٣٢٠)، وقال: رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

قلت: إسناده جيد، والمتابعات في هذا الحديث تعضده، والله أعلم.

د- عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عتيق، عن نافع مولى ابن عمر، عن عمرو بن رافع.

عن نافع: أن عمرو بن رافع - أو ابن نافع - مولى عمر بن الخطاب أخبره: أنه كَتَبَ مُصْحَفًا لِحَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ، فقالت: إِذَا بَلَغْتَ آيَةَ الصَّلَاةِ فَأَذِنِّي حَتَّى أُمْلِيَ عَلَيْكَ كَيْفَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغْتُ ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ قالت: (وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلَاةُ الْعَصْرِ).

أخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (٣٧٤/١) (٢٤٣) من طريق سليمان بن بلال، عن عبد الرحمن، به.

(١) وينظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (٤٦٣/١).

وإسناده حسن.

عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق،
أبو عتيق القرشي التيمي المدني^(١).

قال الذهبي: وثق^(٢).

وقال ابن حجر: مقبول^(٣).

قلت: هو صدوق، إن شاء الله.

قال الإمام أحمد: لا أعلم إلا خيراً^(٤).

وقال ابن حبان: كان ثبّتاً، إلا أنه ربّما وهّم في الأحيين^(٥).

هـ- ابن أبي رافع، عن أبي رافع مولى حفصة^(٦):

قال: استكثبتني حفصةٌ مُصحفاً، وقالت: إذا أتيت على هذه الآية فأعلمني حتى
أملها عليك كما أقرتتها. فلما أتيت على هذه الآية: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ

(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٧/٢٢٧)، و«تهذيب التهذيب» (٦/٢١٢).

(٢) «الكاشف» (١/٦٣٣) (٣٢٤٠).

(٣) «تقريب التهذيب» (٣٩٢٠).

(٤) «العلل ومعرفة الرجال» (٣٣٣٥)، و«الجرح والتعديل» (٥/٢٥٥).

(٥) «مشاهير علماء الأمصار» (ص ١٧٤) (١١٣٧). وعبارته تدلُّ على السبر والنظر في حديثه،
فهو توثيق معتبر. وذكره في «الثقات» (٧/٦٥).

(٦) وصنيع البخاري في «التاريخ الكبير» (٦/٣٣٠) يفيد بأنه عمرو بن رافع نفسه. وقرينة روايته
لهذا الحديث - إن كان محفوظاً - تؤيده، والله أعلم.

وَالصَّلَاةُ ﴿﴾، أَتَيْتُهَا فَقَالَتْ: اكْتُبْ: (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ)، فَلَقِيتُ أَبِيَّ بَنَ كَعْبٍ - أَوْ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ - فَقُلْتُ: يَا أَبَا الْمَنْذَرِ، إِنَّ حَفْصَةَ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا. قَالَ: هُوَ كَمَا قَالَتْ، أَوْ لَيْسَ أَشْغَلُ مَا نَكُونُ عِنْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي نَوَاضِحِنَا وَغَنَمِنَا؟^(١)

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (٥ / ٢٨١ - ٢٨٢)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «التَّفْسِيرِ» (٤ / ٣٦٢، ٣٦٦)، وَابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي «المَصَاحِفِ» (١ / ٣٧٦ - ٣٧٧) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، بِهِ. وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَفِي مَتْنِهِ نَكَارَةٌ.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ قَيْسٍ، هُوَ الْعَتَكِيُّ، أَبُو رَوْحٍ الْبَصْرِيُّ. لَخَّصَ حَالَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ، فَقَالَ: مَقْبُولٌ^(٢) يَعْنِي: حَيْثُ يَتَابِعُ، وَإِلَّا فَلَيْتَ الْحَدِيثَ، كَمَا قَالَ فِي مَقْدَمَةِ «التَّقْرِيبِ».

(١) وَهَذَا السِّيَاقُ الضَّعِيفُ يَقْتَضِي أَنَّهُمْ فَهَمُوا مِنْ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ أَنَّ الصَّلَاةَ الْوُسْطَىٰ غَيْرُ صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَأَنَّهَا الظُّهْرُ. وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ السِّيَاطِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى تَفْسِيرِ الْبِيضَاوِيِّ الْمَسْمُومَةِ «نَوَاهِدِ الْأَبْكَارِ وَشَوَارِدِ الْأَفْكَارِ» (٢ / ٤٤١).

(٢) «تَّقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» (٣٩٨٨). وَقَدْ تَعَقَّبَهُ صَاحِبُ «تَحْرِيرِ التَّقْرِيبِ» بِمَا لَا طَائِلَ لَهُ، فَقَالَ: بَلْ صَدُوقٌ حَسَنُ الْحَدِيثِ، فَقَدْ رَوَى عَنْهُ جَمْعٌ مِنَ الثَّقَاتِ الْكِبَارِ الرَّفْعَاءِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ»، وَلَا نَعْلَمُ فِيهِ جَرْحًا. اهـ.

قُلْتُ: مَجْرَدُ رَوَايَتِهِمْ لَا تُغْنِي، إِذْ يَنْبَغِي أَنْ نَعْرِفَ عَلَى أَيِّ وَجْهِ كَانَتْ، أَعْلَى سَبِيلِ الْاِحْتِجَاجِ، أَمْ الْمَتَابَعَةِ، أَمْ الْمَذَاكِرَةِ، أَمْ عَلَى سَبِيلِ التَّعْجِيبِ؟ فَهَذَا غَيْرُ مَوْجُودٍ عِنْدَهُمَا، فَرَوَايَةٌ هُوَ لَاءُ الثَّقَاتِ عَنْهُ تَكَادُ لَا تَوْجُدُ إِلَّا فِي الْأَثَرِ وَالْأَثَرِينَ مِنْ آثَارِ التَّابِعِينَ، فَتَأْمَلُ.

وشيخه ابنُ أبي رافع لا يُعرَف.

ومثل هذا الإسناد لا يقوى على التفرد بأدنى لفظةٍ أو مخالفة.

٢- عبید الله بن عمر، عن نافع مولى ابن عمر، عن حفصة -رضي الله عنها-:

قال: أَمَرْتُ حَفْصَةَ بِمُصْحَفٍ يُكْتَبُ لَهَا، فَقَالَتْ لِلَّذِي يَكْتُبُ: إِذَا أَتَيْتَ عَلَى ذِكْرِ الصَّلَاةِ فَذَرْ مَوْضِعَهَا حَتَّى أُعْلِمَكَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ. ففَعَلْتُ، فَكَتَبْتُ: (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ). قال نافع: فرأيتُ الواوَ معلقةً.

أخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (٣٧٢ / ١) (٢٤١)، وإسماعيل القاضي - كما في «التمهيد» لابن عبد البر (٢٨١ / ٤) -، والبيهقي في «الكبرى» (١ / ٤٦٢)؛ من طرق عن حماد بن زيد.

وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (٣٧٢ / ١) (٢٤٢)، والطبري في «التفسير» (٤ / ٣٦٤)؛ من طريقين عن عبد الوهاب الثقفي.

كلاهما عن عبید الله بن عمر، به.

ورواه كذلك حماد بن سلمة، لكن اضطرب فيه.

فرواه تارةً عن عبید الله، عن نافع، كما رواه حماد بن زيد، وعبد الوهاب الثقفي.

أخرجه الطبري (٤ / ٣٦٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٤ / ٢٨٢)؛ عن أسد

ابن موسى، عنه.

وأخرجه الطبري (٤/٣٤٨)؛ عن حجاج بن المنهال، عنه، لكن قال في المتن:
(والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر). ولا يتابع عليه.

ورواه تارةً أخرى عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة،
فذكره.

أخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (١/٣٧١-٣٧٢) (٢٤٠) عن حجاج بن
المنهال، عنه، به.

وهذا الوجه غير محفوظ، والمحفوظ: رواية نافع عن حفصة.

قال البيهقي (١/٤٦٢): وهذا مسند، إلا أن فيه إرسالاً من جهة نافع، ثم أكَّده
بما أخبر عن رؤيته. وحديث زيد بن أسلم عن عمرو الكاتب موصول، وإن كان
موقوفاً، فهو شاهد لصحة رواية عبيد الله بن عمر عن نافع. اهـ.

وقد سُئل الدارقطني عن هذا الطريق، فقال: يرويه عبيد الله بن عمر، واختلف
عنه؛ فرواه موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن
عمر، عن حفصة.

وغيره يرويه عن حماد بن سلمة، عن عبيد الله؛ ولا يذكر فيه: ابن عمر.

وكذلك رواه حماد بن زيد، وعبد الوهاب الثقفي، عن عبيد الله، عن نافع، عن
حفصة.

وكذلك رواه ابن جريج، عن نافع، عن حفصة.

ورواه ابن إسحاق، عن نافع، عن عمرو بن رافع، عن حفصة.

والحديث معروف برواية عمرو بن رافع، عن حفصة. حَدَّثَ بِهِ عَنْهُ الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ. اهـ^(١).

وقال الألباني - رَحِمَهُ اللهُ - في «صحيح سنن أبي داود» (٢/٢٧٨): إسناده صحيح على شرط الشيخين.

قلت: يعني رواية عبيد الله بن عمر، عن نافع، فحسب. أما نافع، عن حفصة، فليست كذلك، فليعلم.

٣- ابن جريج، عن نافع، عن حفصة - رضي الله عنها -:

قال ابن جريج: أخبرني نافع: أَنَّ حَفْصَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ دَفَعَتْ مُصْحَفًا إِلَى مَوْلَى لَهَا يَكْتُبُهُ، وَقَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ فَأَذِّنِي. فَلَمَّا بَلَغَهَا جَاءَهَا فَكَتَبَتْ بِيَدِهَا: (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَتِيئِينَ).

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١/٥٧٨) (٢٢٠٢) عن ابن جريج.

وهذان الوجهان في الرواية عن نافع، وإن كانت صورتها صورة المرسل، إذ إن نافعاً لم يسمع من حفصة، فالظاهر أن الواسطة هو عمرُّو الكاتبُ نفسه، كما مرَّ في رواية نافع عنه، والله أعلم.

وعلى ذلك فإسناد الحديث صحيح جيد، كما قال الحافظ ابن عبد البر في «التمهيد» (٤/٢٨١).

(١) «العلل الواردة في الأحاديث النبوية» (١٥/٢٠١-٢٠٢) (٣٩٤٨).

قلت: وإنما رواه القعقاع بن حكيم عن أبي يونس، عن عائشة، فليحرر.

٤- سالم بن عبد الله بن عمر، عن حفصة:

رواه أبو بشر جعفر بن أبي وحشية^(١)، واختلف عليه فيه.

فأخرجه الطبري في «التفسير» (٤/٣٦٣-٣٦٤)، وابن أبي داود في «المصاحف» (١/٣٧١) (٢٣٩) من طريق شعبة، عن أبي بشر، عن عبد الله بن يزيد الأزدي - أو الأودي -، عن سالم.

وفيه: (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ).

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢٩٢-٢٩٣، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣/٥٨٠) (٨٦٧٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٤/٢٨٢)؛ من طريق هشيم، عن أبي بشر، عن رجل، عن سالم.

وفيه: (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ صَلَاةِ الْعَصْرِ) بغير واو.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٤/٣٤٨) عن هشيم، عن أبي بشر، عن سالم نفسه.

وفيه: قولها: اكتب (صلاة العصر).

قلت: الرجل المبهم في رواية هشيم هو عبد الله بن يزيد عينه، والتصريح باسمه مما لا يُفْرَحُ به، فالرجل مجهول لا يُعْرَفُ، وهو ممن تفرد عنه أبو بشر^(٢).

(١) جعفر بن إياس أبي وحشية اليشكري، أبو بشر الواسطي. ثقة. روى له الجماعة. توفي سنة (١٢٥)، وقيل: (١٢٦هـ).

ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٥/٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/٤٦٥)، و«تهذيب التهذيب» (٢/٨٣)، و«تقريب التهذيب» (٩٣٠).

(٢) ترجمة عبد الله بن يزيد في «التاريخ الكبير» (٥/٢٢٩)، و«المفردات والوحدان» لمسلم (ص ١٧٩) (٧٤٧)، و«الجرح والتعديل» (٥/٢٠٠)، و«الثقات» لابن حبان (٧/٥٨).

لذا قال الإمام ابن دقيق في «الإمام» (٣/ ٥٠٨): فيه رجل مجهول.

ثم إن رواية سالم عن حفصة مرسله، كما أشار البخاري في ترجمة عبد الله بن يزيد هذا.

وَيُتَحَصَّلُ مِنْ حَدِيثِ حَفْصَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنَّ الثَّابِتَ فِي رِوَايَتِهَا (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ) بِالْعَطْفِ؛ مِثْلَ حَدِيثِ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-.



رابعاً: حديث أم سلمة -رضي الله عنها-:

وقد وقفتُ له على طريقين:

١- داود بن قيس^(١)، عن عبد الله بن رافع^(٢)، عنها:

قال داود: حدثني عبد الله بن رافع مولى أم سلمة قال: أمرتني أم سلمة أن أكتبَ لها مُصْحَفًا وقالت: إذا انتهيتَ إلى آيةِ الصَّلَاةِ فأعلمني. فأعلمتها، فأملتُ عليّ: (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةَ الْعَصْرِ).

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣/ ٥٨١) (٨٦٨٠)، والطبري في «التفسير» (٤/ ٣٤٧)، وابن أبي داود في «المصاحف» (١/ ٣٧٨) (٢٤٩) عن وكيع، عن داود، به.

وتابعه بذكر (العصر) من غير عطف: سفيان الثوري، فرواه عن داود، به، مثله. أخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (١/ ٣٧٨) (٢٥٠) عن عبيد الله بن موسى، عن سفيان.

وخالفها عبد الرزاق وعبد الله بن نافع، فروياه عن داود بن قيس، به، بلفظ (وصلاة العصر).

(١) الفراء الدبّاغ، أبو سليمان القرشي مولاهم، المدني. ثقة فاضل، من العباد. توفي في خلافة أبي جعفر المنصور. روى له البخاري تعليقا، ومسلم والأربعة. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٨/ ٤٣٩)، و«تهذيب التهذيب» (٣/ ١٩٨)، و«تقريب التهذيب» (١٨٠٨).

(٢) المخزومي، أبو رافع المدني، مولى أم سلمة زوج النبي ﷺ. ثقة. روى له مسلم والأربعة. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٤/ ٤٨٥)، و«تهذيب التهذيب» (٥/ ٢٠٦)، و«تقريب التهذيب» (٣٣٠٥).

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١/٥٧٩) (٢٢٠٤).

وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (١/٣٧٧-٣٧٨) (٢٤٨) عن عبد الله ابن نافع.

ورواية وكيع وسفيان أولى بأن تكون محفوظة، فهما أرفع وأثبت منفردين، فكيف إذا اجتماعاً؟

وإسناد الحديث صحيح، رجاله ثقات، ولم أقف له على علة.

٢- عمرو بن ميمون^(١)، عن ميمون بن مهران^(٢)، عن أم سلمة:

قالت أم سلمة لكتابٍ يكتبُ لها مُصحفاً: إِذَا كَتَبْتَ ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ فاكتبها (العصر).

أخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (١/٣٧٩) (٢٥١) عن سعد بن الصلت، عن عمرو بن ميمون، به. وإسناده ضعيف.

(١) الجزري، أبو عبد الله وأبو عبد الرحمن، الرقي. الإمام الحافظ الثقة. توفي سنة ١٤٧هـ وقيل غير ذلك. أخرج له الجماعة. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٢/٢٥٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٦/٣٤٦).

(٢) الجزري، أبو أيوب الرقي. الإمام الحجة الفقيه الثقة. أصله من الكوفة. كان يرسل. توفي سنة (١١٦) أو (١١٧هـ). روى له مسلم والأربعة. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٩/٢١٠)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/٧١).

سعد بن الصلت بن برد بن أسلم البجلي الكوفي. الفقيه، المحدث، قاضي
شيراز^(١).

ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما أغرب.

وقال الذهبي: صالح الحديث، وما علمت لأحد فيه جرحاً.

لكن ميمون بن مهران كان يُرسل، وحديثه عن أم سلمة لعله مرسل، فما رأيتُ
له رواية عن أم سلمة في دواوين السنة، والله أعلم.



(١) ترجمته في: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/٨٦)، و«الثقات» لابن حبان (٦/٣٧٨)،
و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٩/٣١٧).

خامساً: حديث أبي بن كعب -رضي الله عنه-:

عن إسرائيل، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بن كعب، أنه كان يقرؤها كذلك: (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى صَلَاةَ الْعَصْرِ).

أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٢٩٣)^(١).

وإسناده جيد. رجاله ثقات رجال الشيخين، وفي بعضهم كلام لا يضّر.

وصححه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٩/ ٦٩٤).

إسرائيل، هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي. وهو ثقة تكلم فيه بلا حجة^(٢).

وحديثه عن عبد الملك بن عمير في «صحيح مسلم».

وعبد الملك بن عمير، ابن سويد الفرسى اللخمي، أبو عمرو -ويقال: أبو عمر-

الكوفي، المعروف بالقبطي. لخص حاله الحافظ ابن حجر، فقال: ثقة فقيه، تغير

حفظه، وربما دلّس^(٣) وحديثه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى في «صحيح مسلم».

وعبد الرحمن بن أبي ليلى، الأنصاري، الأوسي، أبو عيسى المدني، ثم الكوفي.

الإمام العلامة الحافظ الثقة. من كبار التابعين^(٤). وحديثه عن أبي في «صحيح مسلم».

(١) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» إلى ابن المنذر.

(٢) «تقريب التهذيب» (٤٠١).

(٣) «تقريب التهذيب» (٤٢٠٠).

(٤) «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٢٦٢)، و«تقريب التهذيب» (٣٩٩٣).

وله شاهد عن أبيّ أنه كان يُثبِتُ في مصحفه هذا الحرفَ.

أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/١٧٥). من طريق أيوب السخيتاني، عن أبي قلابة، عن أبيّ بن كعب قال: الصلاة الوسطى صلاة العصر.

وهو - من هذا الوجه - مرسل. فأبو قلابة لم يسمع من أبيّ.

بينهما أبو المهلب عمُّ أبي قلابة، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣/٥٨٤) (٨٧٠٤) عن خالد بن عبد الله الطحّان، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن أبيّ.

وإسناده صحيح.



سادساً: حديث عبد الله بن عباس -رضي الله عنه-:

وله عنه طريقان رواهما أبو إسحاق السبيعي، واختلفَ عليه فيها.

١- أبو إسحاق السبيعي، عن عمير بن يريم، عن ابن عباس:

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣/٥٨٢) (١٦٩٠)؛ عن وكيع، عن شعبة، عن أبي إسحاق، به، وقال: سمعتُ ابن عباس يقول: (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةَ الْعَصْرِ)^(١).

وخالف وكيعاً وهب بن جرير، وغندر، فروياه عن شعبة، عن أبي إسحاق، وفيه: (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةَ الْعَصْرِ). بزيادة الواو.

أخرجه الطبري في «التفسير»^(٢) (٤/٣٦٦)، والبيهقي في «الكبرى» (١/٤٦٣) عن وهب بن جرير.

وابن أبي داود في «المصاحف» (١/٣٥٢) (٢١٠) عن غندر.

(١) ووقع في نسخ «المصنف» المخطوطة اضطراب، والأقرب إلى الصواب: عمير بن تميم، وهو عمير بن تميم بن يريم. وقارن بقول المحققين.

(٢) وقع في إحدى نسخ «التفسير» المخطوطة: عمير بن يريم. ولكن رجح المحققون إثبات اسم هبيرة بن يريم؛ استرواحاً إلى ما جاء في المطبوع من «السنن الكبرى» للبيهقي! وقد نقله الإمام ابن دقيق العيد في «الإمام» (٣/٥٠٩) على الصواب، فغيره محقق الكتاب إلى هبيرة؛ استناداً إلى ما جاء في المطبوع من «سنن البيهقي»! ولا يخفى أن في المطبوع من «سنن البيهقي» تصحيفاً وتحريفاً، فلا ينبغي أن يُعتمد في تحطئة الصواب، وتصويب الخطأ، والله أعلم.

وإسناده ضعيف.

عُمير بن يريم، وهو عمير بن تميم بن يريم، أبو هلال التغلبي. ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٥٣٦/٦)، وابن حبان في «الثقات» (٢٤٥/٥). ولم يرو عنه سوى أبي إسحاق السبيعي^(١)، فهو مجهول.

٢- أبو إسحاق السبيعي، عن رزين بن عبيد، عن ابن عباس:

عن رزين بن عبيد أنه سمع ابن عباس يقرأها كذلك (والصَّلوة الوُسْطَى صَلَاة العَصْرِ).

أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٢٩٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٣/٣٢٤) - ومن طريقه: الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» (١٠٩٢/٢) -، والطبري في «التفسير» (٣٤٩/٤، ٣٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/١٧٢)، والخطيب في «تلخيص المتشابه» (٧٨٠/٢) (١٦٦٧)؛ من طرق عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وإسناده ضعيف، يَحْتَمِل التحسين.

رزين بن عبيد، وهو رزين بن أمّ رزين^(٢) حديثه في الكوفيين.

(١) كما في «المنفردات والوحدان» لمسلم (ص ١٣٥).

(٢) ترجمته في: «معرفة الثقات» للعجلي (٣٦١/١)، و«التاريخ الكبير» للبخاري (٣/٣٢٤)، و«المنفردات والوحدان» لمسلم (٣٦٨)، و«الثقات» لابن حبان (٢/٤٤٠)، و«المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٢/١٠٩٢)، و«تلخيص المتشابه» للخطيب (٢/٨٧٠) (١٤٢٧).

ذكره البخاري في «التاريخ الكبير»، والعجلي في «معرفة الثقات»، وقال: كوفي تابعي ثقة. وابن حبان في «الثقات». ولم يرو عنه سوى أبي إسحاق السبيعي. وأبو إسحاق السبيعي من الثقة والسعة في الرواية، ما يُحتمل منه التوسُّعُ في الرواية، فيرويه عن شيخين، عن ابن عباس. فلعلَّه - بما يعضده من الطريق السابق - يرقى إلى الحسن، والله أعلم.



سابعاً: حديث السائب بن يزيد -رضي الله عنه-:

عن مالك بن أنس، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، قال: سمعتُ السائبَ بنَ يزيدَ تلا هذه الآيةَ: (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةَ الْعَصْرِ).

أخرجه المحاملي في «الأمالي» (ص ٣٦٧) (٤١٧: رواية ابن البيع) عن عبد الله ابن شبيب، عن إسماعيل بن أبي أويس، عن إسماعيل بن داود، عن مالك، به. وإسناده ضعيف جداً.

عبد الله بن شبيب، ابن خالد، أبو سعيد الربيعي المكي. أخباري وإو. قال الحاكم: ذاهب الحديث^(١).

وإسماعيل بن أبي أويس، هو: إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبد الله بن أبي أويس المدني. لخصَّ حاله الحافظُ ابن حجر، فقال: صدوق، أخطأ في أحاديث من حفظه^(٢).

وإسماعيل بن داود، هو إسماعيل بن داود بن مخراق المخرقي. مُنكر الحديث. وقال ابن حبان: يسرق الحديث ويسويه^(٣).

(١) ترجمته في: «ميزان الاعتدال» (٤٣٨/٢)، و«لسان الميزان» (٤٩٩/٤).

(٢) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٢٤/٣)، و«تهذيب التهذيب» (٣١٠/١)، و«تقريب التهذيب» (٤٦٠).

(٣) ترجمته في: «التاريخ الكبير» للبخاري (٣٧٤/١)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١٦٧/٢، ٢٠١)، و«الضعفاء» للعقيلي (٢٨٥/١)، و«المجروحين» لابن حبان (١٣٧/١)، و«ميزان الاعتدال» للذهبي (٢٢٦/١)، و«لسان الميزان» لابن حجر (١١٩/٢).

وقد ترجم محقق «أمالي المحاملي» لغيره، فوهم، والله أعلم.

□ التعليق:

الحديث صحيح ثابت. وهو - من حديث البراء بن عازب - رضي الله عنه - نصٌّ في وقوع نسخ التلاوة. والظاهر أنه مما نُسِخَ رسمُه وبقي حكمُه.

أما ما ورد - صحيحاً - عن غيره من الصحابة الذين قدّمنا؛ فظاهرٌ مما صحَّ من حديثي عائشة وحفصة - رضي الله عنهما - أنه من قبيل المنسوخ. إذ العطفُ فيه عطفٌ نَسَقِي لا عطفُ بيان، والعطف يفيد زيادة لفظٍ لا بيانه، كما هو ظاهر.

ويحتمل أنها رَوَتَا المنسوخَ على جهة المعنى، لا على جهة اللفظ، بخلاف رواية البراء - رضي الله عنه -.

وأما ما صح من حديث أم سلمة وأبي بن كعب وابن عباس - رضي الله عنهم - فهو محمول على القراءة المدرّجة التفسيرية^(١).

وربما كتبه في مصاحفهم على جهة التذكير بالرواية المنسوخة، فإنها وإن نُسخَت رسماً فإنها محفوظةٌ حكماً، والله أعلم^(٢).

(١) قال أبو بكر الباقلاني: يُحْتَمَلُ أن يكون جميع ما سُمع منهم أو أكثره أو وُجِدَ مُثَبَّتاً في مصحفٍ لهم إنما قرأوه وأثبتوه على وجه التفسير والتذكير لهم، أو الإخبار لمن يسمعُ القراءة بأنَّ هذا هو المرادُ بها، نحو قوله: (والصَّلَاةِ الوُسْطَى، وهي صلاةُ العصر)، وقوله: (فإن فاءوا فيهن)، وأمثال ذلك، فقدّر مَنْ سمعهم يقولون ذلك أو رآه مثبّتاً في مصحفهم، أنهم إنما قالوه وأثبتوه على أنه قرآنٌ منزّل، ولم يكن الأمرُ عندهم كذلك، ولا قصدوا لكتبه بمصاحفهم وجعلها إماماً ومدرسةً للناس، وكانوا لا يُثبتون فيها إلا ما ثبّت أنه قرآن، دون غيره. «الانتصار للقرآن» (٢/٤٢٦). وانظر: (٢/٤٣٢).

(٢) ينظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (١/٦٥٣).

قال مكّي القيسي: تواترت الأخبار عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قرأت (والصلاة الوسطى وصلاة العصر). فقال العلماء: إن هذا مما نسخ من التلاوة وبقي حفظه في القلوب.

وقيل: هي قراءة على التفسير، وهذا إنما يصح بحذف الواو من (وصلاة العصر)^(١).

وهذا مما يُستفاد من القراءة التفسيرية أو الشاذة، فإنها مبينة للمراد في القراءة المتواترة.

قال الإمام أبو عبيد في «فضائل القرآن»: «أما ما جاء من هذه الحروف التي لم يؤخذ علمها إلا بالإسناد والروايات التي يعرفها الخاصة من العلماء دون عوام الناس، فإنما أراد أهل العلم منها أن يستشهدوا بها على تأويل ما بين اللوحين، وتكون دلائل على معرفة معانيه وعلم وجوهه، وذلك كقراءة حفصة وعائشة: (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلاة العصر)، وكقراءة ابن مسعود: (والسارقون والسارقا فاقطعوا أيانهم)، ومثل قراءة أبي بن كعب: (للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر، فإن فاءوا فيهن...)، وكقراءة سعد: (فإن كان له أخ أو أخت من أمه) وكما قرأ ابن عباس: (لا جناح عليكم أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج)، وكذلك قراءة جابر: (فإن الله من بعد إكراههن هئن غفور رحيم). فهذه الحروف وأشباهها لها كثيرة قد صارت مفسرة للقرآن، وقد كان يرى مثل هذا عن بعض التابعين في التفسير فيستحسن ذلك، فكيف إذا روي عن لباب أصحاب محمد ﷺ، ثم صار في نفس القراءة؟ فهو الآن أكثر من التفسير وأقوى^(٢).

(١) «الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه» (ص ١٨٩ - ١٩٠).

(٢) «فضائل القرآن» (ص ٣٢٦ - ٣٢٧).

٧- رواية نسخ آية (جاهدوا كما جاهدتم أول مرة)

□ تخريج الحديث:

وَرَدَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، وَلَهُ عَنْهُ طَرُقٌ.

١- ابن أبي مليكة^(١)، عن المسور بن مخرمة^(٢):

قال: قال عمر لعبد الرحمن بن عوف: ألم نجد فيما أنزل علينا: أن (جاهدوا كما جاهدتم أول مرة)؟ فإننا لا نجدُها. فقال: أسقطت فيما أسقط من القرآن.

أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٢٥)، والمحاسبي في «فهم القرآن» (ص ٤٠٣)، وابن أبي داود في «الناسخ والمنسوخ» - كما في «نواسخ القرآن» لابن الجوزي (ص ١١٦) -، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩ / ١٢)، وابن البخري في «الحادي عشر من فوائده» (٧١)؛ عن سعيد بن أبي مرير^(٣).

(١) عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، القرشي التيمي، أبو بكر، وأبو محمد المكي الأحول. ثقة فقيه، أدرك ثلاثين من الصحابة. توفي سنة (١١٧ هـ). أخرج له الجماعة. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٥٦ / ١٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٨٨ / ٥)، و«تهذيب التهذيب» (٣٠٦ / ٥)، و«تقريب التهذيب» (٣٤٥٤).

(٢) المسور بن مخرمة بن نوفل بن أهيب القرشي الزهري. صحابي صغير، وكان ممن يلزم عمر، ويحفظ عنه. توفي سنة (٦٤ هـ) بمكة. ترجمته في «تهذيب الكمال» (٥٨١ / ٢٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٣٩٠ / ٣)، و«الإصابة في تمييز الصحابة» (١٧٦ / ١٠).

(٣) هو سعيد بن الحكم، المعروف بابن أبي مرير. تقدمته ترجمته.

وأخرجه البرقي في «مسند عبد الرحمن بن عوف» (١١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٦٦ / ٧)؛ عن داود بن عمرو^(١).

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣ / ٥)، و(١٠ / ١٢) من طريق يعقوب بن إسحاق بن أبي عبّاد^(٢).

ثلاثتهم (سعيد بن أبي مريم، وداود بن عمرو، ويعقوب) عن نافع بن عمر الجمحي^(٣)، عن ابن أبي مليكة، به. واللفظ لأبي عبيد.

وإسناده صحيح، على رسم الصحيحين.

وتابع نافعاً: عمرو بن دينار^(٤)، فرواه عن ابن أبي مليكة، عن المسور، بمثله.

(١) داود بن عمرو بن زهير الضبي، أبو سليمان البغدادي. ثقة صاحب حديث. توفي سنة

(٢٢٢هـ). روى له مسلم والنسائي. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٤٢٥ / ٨)، و«سير أعلام

النبلاء» (١٣٠ / ١١)، و«تهذيب التهذيب» (١٩٥ / ٣)، و«تقريب التهذيب» (١٨٠٣).

(٢) القلزمي، البصري، ثم المكي. صدوق. وثقه ابن حبان، وابن يونس. وقال أبو حاتم: محله

الصدق، لا بأس به. ترجمته في: «الجرح والتعديل» (٢٠٣ / ٩)، و«الثقات» (٢٨٥ / ٩)،

و«الأنساب» للسمعاني (٢١٦ / ١٠)، و«مغاني الأخيار» للعيني (٢٥٣ / ٣) (٢٧٢٢)،

و«اللباب في تهذيب الأنساب» لابن الأثير (٥١ / ٣).

(٣) القرشي، الجمحي، المكي. الإمام الحافظ الثقة الثبت. توفي سنة (١٦٩هـ) بمكة. روى له

الجماعة. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٨٧ / ٢٩)، و«سير أعلام النبلاء» (٤٣٣ / ٧)،

و«تهذيب التهذيب» (٤٠٩ / ١٠)، و«التقريب» (٧٠٨٠).

(٤) عمرو بن دينار، أبو محمد الجمحي مولاهم، المكي الأثرم. الإمام الكبير الحافظ الثقة الثبت.

توفي سنة ١٢٦هـ. روى له الجماعة. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٥ / ٢٢)، و«سير أعلام

النبلاء» (٣٠٠ / ٥)، و«تهذيب التهذيب» (٢٨ / ٨)، و«التقريب» (٥٠٢٤).

أخرجه عبد الرزاق في «الأمال» (٦٩) - ومن طريقه: البيهقي في «دلائل النبوة» (٤٢٢/٦) -، والعجلي في «معرفة الثقات» (٤١٥/٢) - ومن طريقه: الخطيب في «تاريخه» (٥٨٧/١٦)، وابن عساكر في «تاريخه» (٢٦٦/٧) -، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣/٥ - ٢٧٤)، و(١٢/١٠ - ١١)؛ من طرق عن سفيان بن عيينة، عن عمرو، به.

وإسناده صحيح، رجاله ثقات. وقد أخرج الشيخان لهذه الترجمة (سفيان، عن عمرو، عن ابن أبي مليكة، عن المسور) حديثاً واحداً، هو قوله ﷺ: «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي»^(١).

والحديثُ صحَّحَ إسنادهُ الحافظُ ابن كثير في «مسند الفاروق»، ثم قال: وهو غريب، مع نظافة إسناده^(٢).

٢- ثور بن زيد^(٣)، عن عكرمة^(٤)، عن ابن عباس:

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ لَهُ: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَلَا تَبْرَحْنَ نَبْرَجَ الْجَهَنَّمِ الْأُولَى﴾، هل كانت إلا واحدة؟ فقال ابن عباس: وهل

(١) البخاري في المناقب (٣٧١٤، ٣٧٦٧)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٤٩).

(٢) «مسند الفاروق» (٥٥٨-٥٥٩) (٨٥٠).

(٣) الدبلي، المدني. ثقة. توفي سنة ١٣٥ هـ. روى له الجماعة. ترجمته في: «تهذيب الكمال»

(٤/٤١٦)، و«تهذيب التهذيب» (٣١/٢)، و«التقريب» (٨٥٩).

(٤) القرشي الهاشمي، أبو عبد الله المدني، مولى ابن عباس. العلامة الحافظ المفسر. ثقة ثبت. توفي

سنة (١٠٤ هـ). روى له الجماعة. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٠/٢٦٤)، و«سير أعلام

النبلاء» (١٢/٥)، و«تهذيب التهذيب» (٧/٢٦٣)، و«التقريب» (٤٦٧٣).

من أولى إلّا ولها آخرة؟ فقال: لله درك يا ابن عباس! كيف قلت؟ فقال: يا أمير المؤمنين، وهل كانت من أولى إلّا ولها آخرة؟ قال: فأنت بتصديق ما تقول من كتاب الله، قال: نعم، (وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ كَمَا جِهَدْتُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ). قال عمر: فمن أمر بالجهاد؟ قال: قبيلتان من قريش؛ مخزوم، وعبد شمس. فقال عمر: صدقت.

أخرجه ابن وهب في «التفسير» (٤٦/٢) (٨١) - ومن طريقه: الطبري في «تفسيره» (٦٣٩/١٦)، و(١٠٠/١٩) - عن سليمان بن بلال^(١).

وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٠٦)، وابن مردويه في «تفسيره» - ومن طريقه: الضياء المقدسي في «المختارة» (٣٠٦، ٣٠٥/١١) (٣٠٨، ٣٠٧) - عن عبد العزيز بن محمد الدرّاوردي^(٢).

كلاهما، عن ثور بن زيد، به. واللفظ لابن وهب^(٣).

وإسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

(١) القرشي التيمي مولاهم، أبو محمد، ويقال: أبو أيوب، المدني. الإمام الثقة الحافظ. توفي سنة ١٧٧ هـ. روى له الجماعة. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٤٩٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٤٢٥/٧)، و«تهذيب التهذيب» (١٧٥/٤)، و«التقريب» (٢٥٣٩).

(٢) أبو محمد الجُهني مولاهم، المدني. الإمام العالم المحدث. صدوق، يغلط في حديث عبد الله العمري، وهو صحيح الكتاب. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٨٧/١٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٣٦٦/٨)، و«تهذيب التهذيب» (٣٥٣/٦)، و«التقريب» (٤١١٩).

(٣) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» إلى أبي عبيد في فضائله، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

□ التعليق:

الحديث - كما بيّنتُ - ثابت صحيح.

أما قول عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه -: «أُسْقِطْتُ فيما أُسْقِطَ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فإنه يعني رُفِعَ ونُسِخَ، لا معنى له إلا هذا.

وقد تقدم أن من الألفاظ التي استعملها السلف من الصحابة والتابعين في بيان نسخ التلاوة: سَقَطَ، وأُسْقِطَ، ونحوها مما تقدم ذكره.

وقد عدَّ هذا الحرف من المنسوخ - ومنهم من جعله من قسم ما نُسِخَ رُسْمُهُ وبقي حكمه - :

أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٢٥)، والمحاسبي في «فهم القرآن» (ص ٤٠٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥/٢٧٣)، وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ١١٦)، والسيوطي في «الإتقان» (٤/١٤٦٢)، والمتقي الهندي في «كنز العمال» (٢/٥٦٧).



٨- نسخ (متابعات) من قوله - تعالى - :

﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾^(١)

□ الحديث:

عن الزهري، قال: قال عروة: قالت عائشة: نَزَلَتْ: (فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ مُتَّابِعَاتٍ)، فَسَقَطَتْ (مُتَّابِعَاتٍ).

□ تخريجه:

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤/ ٢٤١-٢٤٢) (٧٦٥٧) عن ابن جريج، عن الزهري، به.

ومن طريق عبد الرزاق: الدارقطني في «السنن» (٣/ ١٧٠) (٢٣١٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٥٨).

قال الدارقطني: هذا إسناد صحيح.

وقال البيهقي: قولها: سَقَطَتْ؛ تُرِيدُ بِهِ: نُسِخَتْ، لَا يَصِحُّ لَهُ تَأْوِيلٌ غَيْرَ ذَلِكَ.

وقال في «معرفة السنن والآثار» (٦/ ٣١٣) (٨٨٤٤): إِنَّمَا أَرَادَتْ بِهِ نُسِخَتْ، وَسَقَطَ حُكْمُهَا، وَرُفِعَتْ تِلَاوَتُهَا.

قلت: وقد روي هذا الحرف (متابعات) في قراءتي أبي وابن مسعود - رضي الله

(١) سورة البقرة: ١٨٤، ١٨٥.

عنهما - في غير هذه الآية، وهي قوله - تعالى -: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾^(١). ففي قراءة أبيّ وابن مسعود: (فصيام ثلاثة أيام متتابعات).

وهذا بيانها:

أولاً: قراءة أبيّ بن كعب - رضي الله عنه -:

وله عنه طريقان:

١ - عن مالك، عن حميد بن قيس المكي أنه أخبره، قال: كنتُ مع مجاهدٍ، وهو يطوف بالبيت، فجاءه إنسانٌ فسأله عن صيام أيام الكفارة؛ أمتتابعات أم يقطعها؟ قال حميد: فقلتُ له: نعم، يقطعها إن شاء. قال مجاهد: لا يقطعها، فإنها في قراءة أبيّ ابن كعبٍ (ثلاثة أيامٍ متتابعات).

أخرجه مالك في «الموطأ» كتاب الصيام، ما جاء في قضاء رمضان والكفارات (١/٤٠٩) (٨٤٤: رواية يحيى الليثي)، وكتاب الصيام، باب كفارة من أفطر في رمضان (١/٣١١-٣١٢) (٨٠٤: رواية أبي مصعب).

ومن طريقه: البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/٦٠).

وإسناده - إلى مجاهدٍ - صحيح.

ورواية مجاهد عن أبيّ مرسلة^(٢).

(١) سورة المائدة: ٨٩.

(٢) مجاهد بن جبر المكي. الإمام العالم الثقة. يروي عن ابن عباس، وابن عمر، وأبي هريرة وعائشة، وغيرهم. وحديثه عن أبي بن كعب مرسل بلا شك. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٧/٢٢٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/٤٤٩).

٢- وعن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب - رضي الله عنه -: أنه كان يقرأها: (فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ).

أخرجه ابن أبي شيبه في «المصنف» (٤٥ / ٥) (١٢٤٩١)، والطبري في «التفسير» (٨ / ٦٥٢)، وابن أبي داود في «المصاحف» (١ / ٢٩٢) (١٦٣)، والحاكم في «المستدرک» (٢ / ٢٧٦)، والبيهقي في «الكبرى» (١٠ / ٦٠) من طريق أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، به.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وجود إسناده الحافظ ابن حجر في «الدراية في تخريج أحاديث الهداية» (٢ / ٩١).

قلت: إسناده ضعيف، لتفرد أبي جعفر به، وهو أبو جعفر عيسى بن ماهان الرازي.

لخص حاله الحافظ ابن حجر، فقال: صدوق سيء الحفظ^(١).

ثانياً: قراءة ابن مسعود - رضي الله عنه -:

وله عنه طرق:

١- عن إبراهيم النخعي، قال: في قراءة عبد الله: (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ).

أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٢٩٨) عن هشيم، عن مغيرة، عن

إبراهيم، به.

(١) «تقريب التهذيب» (٨٠١٩).

وقال ابن حبان في «المجروحين» (١٠١ / ٢) (٧٠٢): كان ممن ينفرد بالمناكير عن المشاهير، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إلا فيما وافق الثقات، ولا يجوز الاعتبار بروايته فيما يخالف الأثبات.

وأخرجه سعيد بن منصور في التفسير من «سننه» (٤/١٥٦٢) (٨٠٤)، وابن أبي شيبه في «المصنف» (٥/٤٤) (١٢٤٨٩)، والطبري (٨/٦٥٢)، والبيهقي (١٠/٦٠)؛ من طرق عن عبد الله بن عون، عن إبراهيم، بلفظ: في قراءتنا، فذكره.

وأخرجه الطبري (٨/٦٥٣) من طريق جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم، بلفظ: في قراءة أصحاب عبد الله، فذكره.

قلت: رواية إبراهيم عن عبد الله بن مسعود مرسلة، لكن قيلها غير واحد من أهل العلم، وبخاصة مراسيله عن ابن مسعود -رضي الله عنه-. فهو القائل: إذا حدّثكم عن رجل عن عبد الله، فهو الذي سمعت؛ وإذا قلت: قال عبد الله، فهو عن غير واحد عن عبد الله^(١).

ومع ذلك، فقد أعلّ غير واحد من أهل العلم روايته عن ابن مسعود بالانقطاع، والله أعلم.

٢- عن أبي إسحاق السبيعي، قال: في حرف ابن مسعود: (فصيام ثلاثة أيام متتابعات).

قال أبو إسحاق: فكذلك نقرؤها.

أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (١/١٩٣)، وفي «المصنف» (٨/٥١٤) (١٦١٠٣)، والطبري (٨/٦٥٣).

وهذا الرواية مرسلة.

(١) «تهذيب الكمال» (٢/٢٣٩). وينظر: «جامع التحصيل» للعلائي (ص ١٤١)، و«شرح علل الترمذي» لابن رجب (١/٢٩٤).

ولعل الواسطة بينهما: أبو الأحوص، عوف بن مالك بن نضلة الجُشمي^(١).

فقد أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١١٩٥ / ٤) (٦٧٣٣) من طريق حجاج بن أرطاة، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي الأحوص، عن عبد الله أنه كان يقرأ كلَّ شيءٍ في القرآن: (متتابعات).

والحجاج بن أرطاة، يُحشَى من تدليسه، فهو مُكثَر منه، والله أعلم.

٣- عن عامر الشعبي، قال: في قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ: (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَّابِعَاتٍ).

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٥ / ٥) (١٢٤٩٤)، والطبري في «التفسير» (٦٥٣ / ٨) من طريق سفيان، عن جابر الجعفي، عن عامر، به.

وجابر: رافضي ضعيف^(٢).

وقال الحافظ ابن حجر في «الدراية» (٩١ / ٢): الشعبي عن عبد الله: منقطع.

٤- عن مجاهد، قال: في قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ: (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَّابِعَاتٍ).

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٥١٤ / ٨) (١٦١٠٤)، والبيهقي في «الكبرى» (٦٠ / ١٠) من طريق عبد الله بن أبي نجیح، عن مجاهد.

وإسناده إلى مجاهد صحيح. لكن مجاهد عن ابن مسعود: مرسل^(٣).

(١) ثقة. ترجمته في «تهذيب الكمال» (٤٤٥ / ٢٢)، و«تهذيب التهذيب» (١٦٩ / ٨)، و«تقريب التهذيب» (٥٢١٨).

(٢) ترجمته في: «میزان الاعتدال» (٣٧٩ / ١)، و«تهذيب التهذيب» (٤٦ / ٢)، و«تقريب التهذيب» (٨٧٨).

(٣) «جامع التحصيل» (ص ٢٧٣).

وأخرجه الطبري (٨ / ٦٥٢)، من طريق قزعة، عن سويد، عن سيف بن سليمان، عن مجاهد.

وإسناده ضعيف، لضعف قزعة^(١).

٥- عن سعيد بن جبير: في قراءة ابن مسعود: (مُتَّابِعَاتٍ).

أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤ / ١١٩٥) (٦٧٣٥).

وإسناده ضعيف مرسل.

فيه عبد الله بن لهيعة، وقد تقدم.

ويرويه عن سعيد عطاء بن دينار، أبو الريان الهذلي مولا هم المصري. وروايته عنه من صحيفة^(٢).

وسعيد بن جبير، عن ابن مسعود: مرسل.

٦- عن عطاء، قال: بلغنا في قراءة ابن مسعود: (فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

مُتَّابِعَاتٍ). قال: وكذلك نقرأها.

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٨ / ٥١٣) (١٦١٠٢) بسند صحيح.

= وقال الألباني - رَحِمَهُ اللهُ - في «إرواء الغليل» (٨ / ٢٠٣): بين ولادة مجاهد ووفاة ابن مسعود نحو عشر سنوات، فمن الممكن أن يكون سمع منه.

قلت: نعم، في الإمكان العقلي. أما الوقوع، فلا. مجاهد كان في مكة وقت أن كان صغيراً،

وابن مسعود في الكوفة، فأتى يرحل مجاهد إليه وهو ابن عشر؟

(١) «ميزان الاعتدال» (٣ / ٣٨٩)، و«تقريب التهذيب» (٥٥٤٦).

(٢) «تقريب التهذيب» (٤٥٨٩).

قال البيهقي: كلُّ ذلك مراسيلٌ عن عبد الله بن مسعود.

وقال في «معرفة السنن والآثار»: والرواية عنهما - يعني أياً وابن مسعود - وقعت مرسلة.

قلت: هذه المراسيل والبلاغات تدلُّ على أن الرواية عن أبي وابن مسعود لها أصل إن شاء الله.

لكنها ليست من قبيل المنسوخ المذكور في رواية عائشة - رضي الله عنها -.

لذلك، فقد وجه العلماء هذا الحرف على أنه قراءةٌ شاذةٌ، وليس من المنسوخ.

قال الطبري: فأما ما روي عن أبي وابن مسعود من قراءتهما: (فصيامٌ ثلاثة أيامٍ مُتتابعاتٍ)، فذلك خلافٌ ما في مصاحفنا. وغيرُ جائزٍ لنا أن نشهدَ لشيءٍ ليس في مصاحفنا من الكلامِ أنَّه من كتابِ الله^(١).

وقال ابن أبي داود: لا نرى أن نقرأ القرآن إلا لمصحفِ عثمان الذي اجتمع عليه أصحابُ النبي ﷺ، فإن قرأ إنسانٌ بخلافه في الصلاة أمرته بالإعادة^(٢).

□ التعليق:

الحديث - بعدما أثبت صحته - نصٌّ صريحٌ في وقوع النسخ. فقول عائشة - رضي الله عنها -: سَقَطَتْ؛ تُرِيدُ بِهِ - كما قال البيهقي -: نُسِخَتْ، لا يَصِحُّ له تأويلٌ غير ذلك.

(١) «تفسير الطبري» (٨/ ٦٥٤).

(٢) «المصاحف» (١/ ٢٩٢).

أما حديثنا عبد الله بن مسعود وأبي بن كعب، فإنه لم يثبت رفعهما إلى النبي ﷺ.
وعلى هذا، فهما من قبيل القراءة المدرجة التفسيرية، خلافاً للحنفية فإنهم ذهبوا
إلى أنهما من قبيل منسوخ التلاوة^(١).



(١) ينظر: «تقويم الأدلة» للدَّبُوسِي (ص ٢٣٢)، و«فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت»
للكنوي (٢/٨٦-٨٧).

المطلب الثالث

المرويات الضعيفة والمردودة المتعلقة بهذا المبحث

١- ما روي أن القرآن ألف ألف حرفٍ وسبعة وعشرون ألف حرفٍ

□ الحديث:

عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «القرآن ألف ألف حرفٍ وسبعة وعشرون ألف حرفٍ، فمن قرأه صابراً محتسباً كان له بكل حرفٍ زوجةٌ من الحور العين».

□ تخريجه:

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٦١ / ٦) (٦٦١٦) قال: حدثنا محمد بن عبيد ابن آدم بن أبي إياس العسقلاني: حدثني أبي، عن جدّي آدم بن أبي إياس: ثنا حفص ابن ميسرة، عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب، فذكره.

ومن طريق الطبراني: الديلمي في «مسند الفردوس» (٢٨٣ / ٣) (٤٧١٥)^(١).

قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن عمر -رضي الله عنه- إلا بهذا الإسناد، تفرد به حفص بن ميسرة.

(١) وعزاه السيوطي في «الجامع الكبير» (٩٤ / ٤) (١١٥٦٥ / ٢٤) إلى الطبراني في «الأوسط»،

وابن مردويه، وأبو نصر السجزي في «الإبانة».

وقال أبو نصر السجزي: غريب الإسناد والمتن، وفيه زيادة على ما بين اللوحين،
وَيُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى مَا نُسِخَ مِنْهُ تَلَاوَةً مَعَ الْمُثَبَّتِ بَيْنَ اللُّوْحَيْنِ الْيَوْمِ.

قلت: الحديث باطل. آفته محمد بن عبيد بن آدم بن أبي إياس العسقلاني^(١).

ذكره الذهبي في «الميزان» (٦٣٩ / ٣)، وقال: تفرد بخبر باطل. ثم ذكره.

وأقرّه الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» (٣٣٤ / ٧)، والسيوطي في «الإتقان»
(٤٥٦ - ٤٥٧ / ٢)، والألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (٧٠ / ٩)
(٤٠٧٣)، وزاد: لوائح الوضع على حديثه ظاهرة، فمثله لا يُحتاج إلى كلام يُنقل في
تجريحه بأكثر مما أشار إليه الحافظ الذهبي ثم العسقلاني؛ من روايته لمثل هذا الحديث
وتفرد به. اهـ.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في «الأوسط» عن شيخه محمد بن عبيد بن آدم بن
أبي إياس. ذكره الذهبي في «الميزان» لهذا الحديث. ولم أجد لغيره في ذلك كلاماً وبقية
رجالها ثقات^(٢).

قلت: وقد حمل غير واحدٍ من أهل العلم معنى الحديث على ما نُسِخَتْ تَلَاوَتُهُ.

قال البقاعي في «مصاعد النظر»: ولعل هذا العدد كان قبل أن يُنسخ شيء من
القرآن، وقبل أن يقتصر على حرف واحد من السبعة، فإن حروفه الآن لا تبلغ هذا
العدد، ولا تُقاربه^(٣).

(١) «فتح الباب في الكنى والألقاب» لابن منده (ص ٥١٢ / ٤٧٢٤)، و«تنزيه الشريعة المرفوعة»
لابن عَرَّاق (١ / ١٠٩).

(٢) «مجمع الزوائد» (٧ / ٣٣٩).

(٣) «مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور» (١ / ٢٧٧).

وقال السيوطي: وقد جُمِلَ ذلك على ما نُسِخَ رسمُه من القرآن - أيضاً - إذ الموجودُ الآن لا يبلغ هذا العدد^(١).

قلت: ولا أرى حاجةً إلى التكلُّف في تأويله، إلا من باب التَّنْزِيلِ، فالحديثُ باطلٌ، كما قدمتُ، والله أعلم وأحكم.



(١) «الإتقان» (٢/٤٥٧)، وبنحوه في «الدر المنثور» (١٥/٨١٩)، و«الجامع الكبير» (٤/٩٤).

٢- ما روي من نسخ آيات من سورة الأحزاب

روي نسخ آيات من سورة الأحزاب من حديث أبي بن كعب، وهو حديث صحيح، وليس فيه ما يُستنكر، وقد تقدم تحريجه في حديث الرجم.

وقد روي في ذلك عن عائشة، وحذيفة بن اليمان، بأسانيد ضعيفة، وفيها ما يُستنكر.

وروي - كذلك - عن بعض التابعين كعمرو بن دينار، ومجاهد.

أولاً: حديث عائشة - رضي الله عنها -:

عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كانت سورة الأحزاب تُقرأ في زمان النبي ﷺ مائتي آية، فلما كتب عثمان المصاحف لم يقدر منها إلا على ما هو الآن.

أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٢٠)، عن ابن أبي مريم، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، به^(١).

وإسناده ضعيف.

عبد الله بن لهيعة: ضعيف، وقد تقدّم بيان حاله.

ثم إن الراوي عنه؛ وهو سعيد بن الحكم الجمحي، المعروف بابن أبي مريم^(٢)،

(١) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٧١٨/١١) إلى ابن الأنباري وابن مردويه.

(٢) ثقة ثبت فقيه. توفي سنة ٢٢٤هـ. روى له الجماعة. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٣٩١/١٠)،

و«تهذيب التهذيب» (١٧/٤)، و«التقريب» (٢٢٨٦).

ليس من قدماء أصحابه.

فهذه اللفظة (فلما كَتَبَ عُثْمَانُ المصاحِفَ لم يقدر منها إلا على ما هو الآن) منكرة، ولا شاهد لها، والله أعلم.

وقد ورد عن ابن أبي بردة ما يُفيد نسخ آية من سورة الأحزاب، وأن الرِّجْمَ أُنزلَ في سورة الأحزاب، وكان مكتوباً في حوصة في بيت عائشة، فأكلتها شاتها؛ وتقدم ذكره في حديث عائشة في نسخ الرضعات، وبيان ضعفه.

ثانياً: حديث حذيفة -رضي الله عنه-:

عن عبد الله بن شريك العامري، عن أبيه: سمعتُ حذيفةً: قرأتُ سورة الأحزابِ على النبي ﷺ، فنسيتُ منها سبعين آيةً ما وجدتها.

أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/٢٤١) (٢٦٥٩) من طريق عبد الله ابن الزبير والد أبي أحمد الزبيري، عن عبد الله بن شريك، به. وإسناده ضعيف.

عبد الله بن الزبير، الأسدي، والد أبي أحمد الزبيري، الكوفي. ضعيف^(١).

(١) قال الفضل بن دكين: لا يكتب حديثه.

وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث.

وقال أبو حاتم: لين الحديث.

وذكره ابن حبان في «الثقات».

ترجمته في: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٥/٥٦)، و«الثقات» لابن حبان (٨/٣٤٥)،

و«ميزان الاعتدال» (٢/٤٢٢)، و«لسان الميزان» (٤/٤٧٩).

وعبد الله بن شريك، العامري الكوفي. وثقه قوم، وليه آخرون.

ولخص حاله الحافظ ابن حجر، فقال: صدوق يتشيع^(١).

قلت: فالحديث بلفظي حديثي عائشة وحذيفة - رضي الله عنهما - لا يصح

بحال، والله أعلم.



(١) «تقريب التهذيب» (٣٣٨٤). وقوله: (يتشيع) لا تخلو من تساهل؛ فالرجل مختارٌ غالٍ.

ولعلَّ عبارة ابن حبان في بيان حاله أصدق فيه، فإنها تدلُّ على السبر والنظر. قال ابن حبان:

كان غالباً في التشيع، يروي عن الأثبات ما لا يشبه حديث الثقات، فالتنكب عن حديثه أولى

من الاحتجاج به. وقد كان مع ذلك مختارياً. «المجروحين» (١/٥١٩).

٣- ما روي في نسخ

(إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ
وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا. وَعَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى)

□ الأثر:

عن حميدة بنت أبي يونس، قالت: قرأ عليّ أبي، وهو ابن ثمانين سنة، في مصحف عائشة: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا. وَعَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى). قالت: قبل أن يغير عثمان المصاحف.

□ تخريجه:

أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٢٤)، وابن أبي داود في «المصاحف» (٣٧٠ / ١) (٢٣٨) - ومن طريقه: ابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ١١٧) - من طريق ابن جريج، قال: أخبرني ابن أبي حميد، عن حميدة بنت أبي يونس، به. واللفظ لأبي عبيد.

وظاهر أن القائل: (قبل أن يغير عثمان المصاحف) حميدة.

وهذا حديث ضعيف، منكر.

ابن أبي حميد، هو: محمد بن أبي حميد - واسمه إبراهيم - الزرقى، أبو إبراهيم

المدني، لقبه حماد.

أطبق الأئمة النقاد على تضعيفه، ووصف حديثه بالنعارة^(١).

ولخص حاله الحافظ ابن حجر، فقال: ضعيف^(٢).

وحيدة بنت أبي يونس: لم أعرفها. ولم أقف لها على ترجمة للساعة. وأراها من كيس محمد بن أبي حميد ومن تخليطاته.

ومما يبين تخليطاته: أنه روى عن حميدة، فتارة يروي عن حميدة بنت عبّاد الأنصارية، عن كعب بن مالك^(٣).

وتارة يروي عن حميدة بنت عبادة الأنصارية، عن أختها عن عقبة بن مالك^(٤).

وتارة يروي عن حميدة بنت عبيد، عن أمها، عن كعب بن عجرة^(٥).

وتارة يروي عن حميدة بنت عبد الله بن كعب، عن أمها، عن كعب بن مالك^(٦).

وتارة أخرى عن حميدة بنت أبي عبيدة الأنصارية، عن أمها عن كعب بن مالك^(٧).

وكل ذلك من أوهامه وتخليطاته.

(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١١٢/٢٥)، و«ميزان الاعتدال» (٥٣١/٣)، و«تهذيب التهذيب» (١٣٢/٩).

(٢) «تقريب التهذيب» (٥٨٣٦).

(٣) «المعجم الأوسط» للطبراني (٢٥٨/٦) (٦٣٤٥).

(٤) «المعجم الكبير» للطبراني (٣٥٧/١٧) (٩٨٢).

(٥) «المعجم الكبير» (١٦٢/١٩) (٣٦٣).

(٦) «المعجم الكبير» (١٠٣/١٩) (٢٠٦).

(٧) «مسند الطيالسي» (١٠٣٥).

ثم إنَّ قول حميدة: (وذلك قبل أن يغيّر عثمانُ المصاحفَ) منكر اللفظ جداً، فإنَّ عثمانَ - رضي الله عنه - لم يُغيّر المصاحفَ، وإنما وَحَدَّ نَسَخَهَا على ما كان من العَرَضَةِ الآخِرَةِ، وتَرَكَ مَنْسُوخَ التَّلَاوَةِ، وما كان مذكوراً في بعض مصاحف الصحابة من التفسير.

ومن أجل هذا اللفظ المنكر الذي لا يقوم له وزنٌ من النقد الحديثي اتخذ بعض أهل الأهواء سبيلاً للطعن في كتاب الله - تعالى -، أو الريبة في أصحاب رسول الله ﷺ.

والحديثُ - من غير هذه الزيادة - إنما يُروى عن النبي ﷺ من قوله.

فقد روي من حديث عائشة - رضي الله عنها -، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ».

رواه ابن وهب في «موطئه» (٤٦٦)، ومن طريقه: ابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٦١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢١٦٣: الإحسان)، والحاكم في «المستدرک» (٢١٤ / ١)، والبيهقي في «الكبرى» (١٠١ / ٣)؛ عن أسامة بن زيد الليثي، عن عثمان ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به.

ورواه الثوري، واختلف عليه فيه، فرواه عن أسامة، عن عثمان، متابعاً تاماً لابن وهب.

أخرجه كذلك أحمد في «المسند» (١٦١ / ٤٢) (٢٥٢٧٠)، عن أبي أحمد الزبيري.

وعبد بن حميد في «المتخب من مسنده» (١٥١٣) عن قبيصة؛ والبيهقي

(١٠٢ / ٣) عن قبيصة والأشجعي.

وابن حبان في «صحيحه» (٢١٦٠) عن معاوية بن هشام.

أربعتهم، عن سفيان به.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٤٧٠).

وأحمد في «المسند» (٤٤٣/٤٠) (٢٤٣٨١) عن عبد الله بن الوليد العدني.

والبيهقي (١٠٢/٣) عن الحسين بن حفص.

ثلاثتهم، عن سفيان الثوري، عن عبد الله بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به.

والمحفوظ: رواية أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة^(١).

وإسناده حسن.

أسامة بن زيد، هو الليثي مولاهم، أبو زيد المدني^(٢).

(١) قال الدارقطني في «العلل» (١٤/٢٠٩-٢١٠) (٣٥٦٤): يرويه أسامة بن زيد الليثي، واختلف عنه.

فرواه سليمان بن بلال، وعبد الوهاب بن عطاء، وحاتم بن إسماعيل، وأبو ضمرة، وعبد الله ابن وهب، ومحمد بن عمر الواقدي، عن أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

واختلف عن الثوري؛ فرواه الأشجعي، وأبو أحمد الزبيري، ومعاوية بن هشام، وقبيصة، عن الثوري، عن أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة.

وخالفه [م] عبد الرزاق، وعبد الله بن الوليد العدني، ويزيد أبي حكيم؛ فرواه عن الثوري، عن أسامة بن زيد، عن عبد الله بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وكذلك قال السري العسقلاني: عن ابن وهب، عن أسامة، عن عبد الله بن عروة.

والصحيح قول من قال: عن أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة. اهـ.

(٢) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢/٣٤٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٦/٣٤٢)، و«تهذيب

التهذيب» (١/٢٠٨)، و«تقريب التهذيب» (٣١٧).

وهو صدوق يهيم، إلا أنه صحيح الكتاب مستقيم الأمر فيه. ورواية ابن وهب عنه من كتابه، فحديثه عنه من جيد حديثه،^(١) والله أعلم.

وفي الباب عن البراء بن عازب، وعبد الله بن زيد الأنصاري، وأبي هريرة، وجابر، وأبي سعيد الخدري، وأبي أمامة، وعبد الرحمن بن عوف، والنعمان بن بشير؛ وأسانيدها لا تخلو من مقال.



(١) قال ابن حبان: يخطئ، وهو مستقيم الأمر صحيح الكتاب. «تهذيب التهذيب» (١/٢١٠).

وقال ابن عدي: يروي عنه ابن وهب بنسخة صالحة. «الكامل في الضعفاء» (٢/٧٨).

٤- ما روي من نسخ آيات كثيرة من سورة التوبة

□ الحديث:

عن عمرو بن مَرْة، عن عبد الله بن سَلَمَة، عن حُذيفة - رضي الله عنه - قال: ما تَقْرَؤُونَ رُبْعَهَا - يعني براءة -، وَأَنْتُمْ تُسَمُّوْنَهَا سُورَةَ التَّوْبَةِ، وَهِيَ سُورَةُ الْعَذَابِ.

□ تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٤٢ / ١٠) (٣٠٥٩٥)، والحاكم في «المستدرک» (٢ / ٣٣٠ - ٣٣١) من طريق سفيان الثوري.

والطبراني في «الأوسط» (٨٥ / ٢) (١٣٣٠) من طريق عمر بن سعيد الثوري. وزاد: وما تَقْرَؤُونَ مِنْهَا - مِمَّا كُنَّا نَقْرَأُ - إِلَّا رُبْعَهَا.

كلاهما عن عمرو بن مرة، به. واللفظ للحاكم^(١).

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه^(٢).

قلت: عبد الله بن سَلَمَة، هو المرادي الكوفي. وهو إلى الضَّعْفِ أَقْرَبُ^(٣).

(١) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٧ / ٢٢٤) إلى ابن أبي شيبة، والطبراني في «الأوسط»، وأبي الشيخ، والحاكم، وابن مردويه.

(٢) وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧ / ١٠٢)، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله ثقات.

وصححه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١١ / ٢٥٣) في جملة أحاديث وردت في نسخ التلاوة.

(٣) قال البخاري: لا يتابع على حديثه.

أما الحافظ ابن حجر، فقال في «التقريب»: صدوق، تغير حفظه.

قلتُ: ما حدثَ عنه أحدٌ قبلَ تغيرِهِ؛ فما فائدة التنصيص على التفصيل؟!؟

وبخاصة أن عمرو بن مرة لما جلس إليه أنكر منه أشياء.

فقد ثبت عن شعبة، عن عمرو بن مرة أنه قال: كان عبدُ الله يحدثنا، فنعرِفُ

ونُنكرُ، وكان قد كبرَ^(١).

فالحديث - به - ضعيف.



= وقال أبو حاتم، والنسائي: تعرف وتنكر.

ووثقه العجلي، ويعقوب بن شيبة.

وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يخطئ. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

ترجمته في: «الكامل» لابن عدي (٥/٢٧٩)، و«تهذيب الكمال» (٥٠/١٥)، و«تهذيب

التهذيب» (٥/٢٤١).

(١) «التاريخ الكبير» (٥/٩٩)، و«التاريخ الأوسط» (١/٣٤٣) كلاهما للبخاري، و«الجرح

والتعديل» (٥/٧٣)، و«المعرفة والتاريخ» (٢/١٥٢، ٦٥٨).

٥- ما روي في ذكر آيتين لم تُكتبا في المصحف

□ الأثر:

عن أبي سفيان الكَلَاعِي: أَنَّ مَسْلَمَةَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ لَهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ: أَخْبَرُونِي بِآيَتَيْنِ مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ تُكْتَبَا فِي الْمَصْحَفِ! فَلَمْ يُجِبْرُوهُ، وَعِنْدَهُمْ أَبُو الْكَنْوَدِ سَعْدُ ابْنِ مَالِكٍ.

فَقَالَ مَسْلَمَةُ: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَلَا أَبْشَرُوا أَنْتُمْ الْمَفْلُحُونَ. وَالَّذِينَ آوَوْهُمْ وَنَصَرُوهُمْ وَجَادَلُوا عَنْهُمْ الْقَوْمَ الَّذِينَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أُولَئِكَ مَا تَعَلَّمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءَ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ).

□ تخريجه:

أَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٣٠١): عَنْ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ ابْنِ هَلْبَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو الْمُعَاظِرِيِّ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ الْكَلَاعِيِّ، فَذَكَرَهُ. قُلْتُ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

ابن هَلْبَةَ: ضَعِيفٌ، كَمَا تَقَدَّمَ. ثُمَّ إِنَّ ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ لَيْسَ مِنْ قَدَمَاءِ أَصْحَابِهِ. وَأَبُو سَفْيَانَ الْكَلَاعِيُّ: لَا يُعْرَفُ. وَقَدْ فَتَشْتُ عَنْهُ فِي مُصَنَّفَاتِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَالرِّجَالِ، وَالسُّؤَالَاتِ وَالْعُلَلِ، فَلَمْ أَظْفَرْ لَهُ بِتَرْجُمَةٍ أَوْ ذِكْرٍ! وَمَسْلَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، الْأَنْصَارِيُّ الزُّرْقِيُّ: اِخْتَلَفَ فِي صَحْبَتِهِ. فَأُثْبِتُهَا لَهُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ^(١).

(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٢٧/٥٧٤)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/١٤٨)، و«الإصابة»

وَرَجَّحَ الذَّهَبِيُّ وَابْنَ حَجْرٍ صَحْبَتَهُ (١).

ونفاها عنه: الإمام أحمد، ومسلم، وأبو حاتم الرازي (٢).

وقال أبو أحمد العسكري: شَكَّوْا فِي صَحْبَتِهِ (٣).

قلت: فمثله يَبْعُدُ أَنْ يَعْرِفَ مَا غَابَ عَنْ غَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ومما يُسْتَنْكَرُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ - أَيْضًا - أَنَّهُ ذَكَرَ الْآيَتَيْنِ، وَلَمْ يُبَيِّنْ أَهْمَا مِمَّا رُفِعَ فَصَارَ

مِنَ الْمَنْسُوحِ، أَمْ غَيْرَ ذَلِكَ؟

فَلَعَلَّ النِّكَارَةَ أَتَتْ مِنَ الرَّجُلِ الْمَجْهُولِ، أَوْ مِنْ ابْنِ لَهِيْعَةٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) «الكاشف» (٥٤٤٦)، و«التقريب» (٦٦٦٦).

(٢) «الطبقات» للإمام مسلم (ص ٣٧٩) رقم (٢٠٩١)، «الجرح والتعديل» (٢٦٥/٨)،

و«المراسيل» (ص ١٩٧-١٩٨) (٧٢٧)، و«الإنباء إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة»

لمغلطاي (١٨٤/٢).

(٣) «تصحيفات المحدثين» (١١٥٨/٣).

المبحث الثاني

المرويات التي حُملت على إثبات نسخ التلاوة وهي قراءات شاذة أو تفسيرية، أو دعاء فحسب

عدَّ بعض العلماء حروفاً وردت في الآثار من المنسوخ، وقد ذُكرت في كثير من المصنفات أنها من القراءات، أو أنها دعاءً ونحوه.

وأنا ذاكرٌ بعض ما وقفتُ عليه مما عدَّ من المنسوخ.

أما المرويات التي نُسبت إلى الصحابة مما نُقل عنهم من القراءات، فهي كثيرة جداً، وهي بحاجة إلى دراسة خاصة ومستفيضة لبيان ما صحَّ منها مما لم يصحَّ، ثم توجيهها وتخريجها.



١- ما روي في سورتَي (الْخَلْع) و(الْحَفْد)

روي الحديثُ عن عمر بن الخطاب (موقوفاً)، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، وأنس بن مالك -رضي الله عنه-، وعن خالد بن أبي عمران مرسلأً، وعن جمع من التابعين.

وفيا يأتي تفصيل ذلك.

أولاً: حديث عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- موقوفاً:

وله عنه طرق:

١- عبد الرحمن بن أبزي، عن عمر -رضي الله عنه-:

عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، قال: صَلَّيْتُ خَلْفَ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ قَبْلَ الرُّكُوعِ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَخْفِدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ، وَنَخْشَى عَذَابَكَ إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَافِرِينَ مُلْحَقٌ. اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُثْنِي عَلَيْكَ الْخَيْرَ وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنُؤْمِنُ بِكَ وَنَخْضَعُ لَكَ، وَنَخْلَعُ مَنْ يَكْفُرُكَ.

أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار: مسند ابن عباس» (١/٣٥٨) (٦١٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٢٥٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٢١١)؛ عن عبدة بن أبي لبابة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣/٢٦٨) (٧٠٩٤) و(١٥٣/١٠)، و(٣٠٢١١)، والطبري في «تهذيب الآثار: مسند ابن عباس» (١/٣٥٥) (٦٠٦)،

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٢٥٠)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١/ ٤٤٨) (٤٦٦)؛ عن ذر بن عبد الله.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (١/ ٣٥٢) (٥٩٧) من طريقٍ ضعيفٍ^(١)، عن الحكم بن عتيبة، به^(٢).

ثلاثتهم (عبدة، وذرّ، والحكم)، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، به. واللفظ للبيهقي^(٣).

قال الحافظ ابن حجر: إسناده صحيح^(٤).

(١) رواه الطبري عن شيخه محمد بن حميد الرازي، عن هارون بن المغيرة. ومحمد بن حميد الرازي، أبو عبد الله التميمي، استقرّ الأمرُ على تضعيفه وتَرْكِ حديثه. ولخص حاله الحافظ ابن حجر، فقال: حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه. وقال الذهبي: وثقه جماعة، والأولى تركه. قال يعقوب بن شيبة: كثير المناكير. وقال البخاري: فيه نظر. وقال النسائي: ليس بثقة. ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٩٧/ ٢٥)، و«ميزان الاعتدال» (٣/ ٥٣٠)، و«الكاشف» (٤٨١٠)، و«تهذيب التهذيب» (٩/ ١٢٧)، و«تقريب التهذيب» (٥٨٣٤)، و«الكشف الحثيث عمّن رُمي بوضع الحديث» (٦٥٣).

(٢) ووقع فيه: (ثم قرأ هاتين السورتين). ولا يصح، كما قدمت.

(٣) قال البيهقي: وهو وإن كان إسناداً صحيحاً فمن روى عن عمر قنوته بعد الركوع أكثر، فقد رواه أبو رافع وعبيد بن عمير وأبو عثمان النهدي وزيد بن وهب، والعدد أولى بالحفظ من الواحد.

قلت: الآثار في ذلك عن عمر صحيحة، فالأولى حملها على التنوّع، وأن عمر -رضي الله عنه- كان يجعل القنوت تارة قبل الركوع، وتارة بعده، والله أعلم.

(٤) «نتائج الأفكار» (٢/ ١٥٩).

وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (١٦٥ / ٢، ١٧١).

ولسعيد بن عبد الرحمن بن أبزي متابعان - فيما وقفت عليه - .

فقد تابعه أخوه عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزي.

أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار: مسند ابن عباس» (٣٥٦ - ٣٥٧ / ١) (٦٠٨) من طريق محمد بن إسحاق، عن سلمة بن كهيل، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزي، به^(١).

وتابعه أبو إسحاق السبيعي.

أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار: مسند ابن عباس» (٣٥١ / ١) (٥٩٦) من طريق عنبة بن سعيد، عن أبي إسحاق، به^(٢).

٢- ابن عباس، عن عمر -رضي الله عنه-:

عن الحكم بن عتيبة^(٣)، عن مقسم^(٤)، عن ابن عباس -رضي الله عنه-، عن عمر -رضي الله عنه- أنه كان يقنت في صلاة الصبح بسورتين: (اللهم إنا نستعينك)

(١) وسنده حسن، إلا ما يُحْشَى من اضطراب محمد بن إسحاق فيه، فقد رواه عن سلمة بن كهيل، كما هنا، ورواه تارة أخرى عن سلمة بن كهيل، أنه قرأها في مصحف أبي، وسيأتي.

(٢) وإسناده إلى عنبة ضعيف. وقد تقدم حال محمد بن حميد قبل قليل.

(٣) الحكم بن عتيبة الكندي، أبو محمد - ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو عمر - الكوفي، مولى عدي بن عدي الكندي. لخص حاله الحافظ ابن حجر، فقال: ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس.

أخرجه له الجماعة. توفي سنة (١١٣هـ) أو بعدها. «تقريب التهذيب» (١٤٥٣).

(٤) مقسم بن بجرة - ويقال: نجدة -، أبو القاسم، مولى عبد الله بن الحارث. ويقال له: مولى ابن عباس للزومه له. صدوق، وكان يرسل. توفي سنة (١٠١هـ). «تقريب التهذيب» (٦٨٧٣).

و(اللهم إياك نعبد).

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٢ / ٣) (٤٩٧٢)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٣١٧ - ٣١٨، ٣١٨، ٣١٩، ٣٥٦، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٨، ٦٠٧)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٤٤٨ / ١) (٤٦٧)؛ من طرقٍ عن شعبة، عن الحكم.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٣٥٢، ٣١٩ / ١) (٥٢٧، ٥٩٨) بسند ضعيفٍ إلى الحجاج بن أرطاة، عن الحكم، مثله.

وإسناده - من طريق شعبة - جيد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين، سوى مقسم، فصدوق من رجال البخاري.

٣- عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ:-

عن سفيان قال: حدثني ابن جريج، عن عطاء، عن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ: أَنَّ عَمْرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَنَّتْ بَعْدَ الرُّكُوعِ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا، وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِهِمْ، وَانصُرْهُمْ عَلَى عَدُوِّكَ وَعَدُوِّهِمْ، اللَّهُمَّ الْعَنِ كَفْرَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ، وَيَكْذِبُونَ رُسُلَكَ، وَيُقَاتِلُونَ أَوْلِيَاءَكَ، اللَّهُمَّ خَالَفْ بَيْنَ كَلِمَتِهِمْ، وَزَلْزِلْ أَقْدَامَهُمْ، وَأَنْزِلْ بِهِمْ بِأَسْكَ الَّذِي لَا تَرُدُّهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمَجْرَمِينَ. بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَنُثْنِي عَلَيْكَ وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ. بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَلَكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ، نَخْشَى عَذَابَكَ الْجِدِّ، وَنَرْجُو رَحْمَتَكَ، إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَافِرِينَ مُلْحِقٌ.

أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢١٠ / ٢)؛ من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبه في «المصنف» (٣/ ٢٦٩) (٧٠٩٧) و(١٥٤ / ١٠) (٣٠٢١٥)؛ عن حفص بن غياث.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣/ ١١١) (٤٩٦٩) - ومن طريقه: ابن المنذر في «الأوسط» (٥/ ٢١٤) (٢٧٣٦) -^(١).

ثلاثتهم (الثوري، وحفص بن غياث، وعبد الرزاق) عن ابن جريج، به. واللفظ للبيهقي، وصححه.

وقال في (٢/ ٢١١): وفي حُسن سياق عُبَيْد بن عُمَيْر للحديث دلالةٌ على حفظه، وَحَفِظَ مِنْ حَفِظَ عَنْهُ.

وقال ابن حجر: هذا موقف صحيح^(٢).

وقال الألباني: وهذا سند رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، ولولا عنعة ابن جريج لكان حريّاً بالصحة^(٣).

قلت: قد صرَّح ابنُ جريج بالسماع من عطاء في رواية عبد الرزاق.

فالحديث صحيح، رجاله ثقات، رجال الصحيحين.

(١) وزاد: قال [يعني عطاء]: وسمعتُ عبِيد بن عمير يقول: القنوت قبل الركعة الآخرة من الصبح. وذكر أنه بلغه أنها سورتان في مصحف ابن مسعود، وأنه يوتر بهما كل ليلة.

قلت: وهو بلاغ، والبلاغ من المنقطع، كما هو معلوم.

(٢) «نتائج الأفكار» (٢/ ١٥٨).

(٣) «إرواء الغليل» (٢/ ١٧٠).

وتابع ابن جريج ابنُ أبي ليلي^(١) وحجاجُ بن أُرطاة - إن صحَّ عنه -، فروياه عن عطاء، به، مثله.

أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ١٣٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣/ ٢٦٨) (٧٠٩٣) و(١٥٣/ ١٠) (٣٠٢١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٢٤٩)؛ من طريق ابن أبي ليلي، به.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار: مسند ابن عباس» (١/ ٣٥٣) (٥٩٩) بسند ضعيف^(٢) إلى عمرو بن أبي قيس الرازي^(٣)، عن الحجاج، به.

٤- مَعْبِدُ بْنُ سَيْرِينَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:-

عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن مَعْبِدِ بْنِ سَيْرِينَ: أَنَّ عَمْرًا بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَنَتَ فِي الْفَجْرِ مَرَّةً، وَقَرَأَ بَهَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ: (اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ) و(اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ).

أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (١/ ٣٥٣) (٦٠١) عن محمد بن إبراهيم بن أبي عدي.

وفي (١/ ٣٥٧) (٦١٠) عن يزيد بن هارون.

(١) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي الأنصاري، أبو عبد الرحمن الكوفي، القاضي الفقيه. صدوق،

سيء الحفظ جداً. توفي سنة (١٤٨هـ). «تقريب التهذيب» (٦٠٨١).

(٢) يرويه الطبري عن محمد بن حميد الرازي، عن هارون. وقد تقدم ما فيه.

(٣) عمرو بن أبي قيس الرازي، الأزرق الكوفي، نزيل الري. صدوق له أوهام. «تقريب التهذيب»

(٥١٠١).

كلاهما، عن هشام بن حسان، به.

وخالفها سعيد بن عامر الضبعي فزاد في اللفظ: صليتُ خلف عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- صلاة الصبح، ففقت بعد الركوع بالسورتين.

أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (١/٣٥٣) (٦٠٠).

وهو غلط من سعيد بن عامر، فهو وإن كان ثقة، إلا أنه كان في حديثه بعض

الغلط، كما قلل أبو حاتم^(١).

ولعل هذا منها، فإن قول معبد بن سيرين: صليتُ خلف عمر؛ لا يصح.

وحديث معبد عن عمر مرسل، والله أعلم.

٥- نضيع أبو رافع الصائغ، عن عمر -رضي الله عنه-:

عن علي بن زيد بن جُدعان، عن أبي رافع، قال: صليتُ خلفَ عمرَ بن الخطاب الصُّبْحَ، ففقتَ بعدَ الرُّكُوعِ. قال: فسمعتُه يقول: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُثْنِي عَلَيْكَ وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنُؤْمِنُ بِكَ وَنُخَلَعُ وَنَتْرَكُ مِنْ يَفْجُرُكَ. اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ، وَنَرْجُو رَحْمَتَكَ وَنَخَافُ عَذَابَكَ؛ إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَفَّارِ مُلْحَقٌ. اللَّهُمَّ عَذِّبِ الْكُفْرَةَ، وَأَلْقِ فِي قُلُوبِهِم الرُّعْبَ، وَخَالَفِ بَيْنَ كَلِمَتِهِمْ، وَأَنْزِلْ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ، اللَّهُمَّ عَذِّبِ الْكُفْرَةَ أَهْلَ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ وَيُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ وَيُقَاتِلُونَ أَوْلِيَاءَكَ. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِهِمْ، وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ، وَاجْعَلْ فِي

(١) «الجرح والتعديل» (٤/٤٩).

قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَالْحِكْمَةَ، وَثَبَّتَهُمْ عَلَى مِلَّةِ نَبِيِّكَ، وَأَوْزَعَهُمْ أَنْ يُوفُوا بِالْعَهْدِ الَّذِي عَاهَدْتَهُمْ عَلَيْهِ، وَأَنْصُرُهُمْ عَلَى عَدُوِّكَ وَعَدُوِّهِمْ: إِلَهَ الْحَقِّ، وَاجْعَلْنَا مِنْهُمْ.

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣/ ١١٠ - ١١١) (٤٩٦٨) عن معمر، عن علي بن زيد، به.

وحسن سنده الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢/ ١٦١).

قلت: علي بن زيد بن جُدعان ضعيف، تقدّم بيان حاله، وقد تفرّد بهذا السياق عن أبي رافع الصائغ.

وأبو رافع يروي عنه ثقاتٌ أثبات، فتفرّد علي بن زيد بهذا الأثر دونهم، لا يُقبل منه، والله أعلم.

٦- أبو سليمان الجهني، عن عمر -رضي الله عنه-:

عن يزيد بن أبي زياد، عن أبي سليمان الجهني قال: سمعتُ عمرَ يقولُ في القنوت: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُثْنِي عَلَيْكَ وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ. اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ، وَنَخْشَى عَذَابَكَ؛ إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَفَّارِ مُلْحِقٌ.

أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (١/ ٣٥٩) (٦١٥) عن عبد الله بن إدريس الأودي.

وأبو حفص الزييات في «حديثه» (١٠) عن الحسن بن صالح بن حي.

كلاهما، عن يزيد بن أبي زياد، به.

وإسناده ضعيف، لضعف يزيد.

ثانياً: حديث علي بن أبي طالب-رضي الله عنه-مرفوعاً وموقوفاً:

عن عبد الله بن زُرَيْرٍ قال: قال لي عبد الملك بن مروان: ما حملك على حُبِّ أبي تُرَابٍ إِلَّا أنك أعرابي جاف. فقلت: والله، لقد قرأت القرآنَ قَبْلَ أَنْ يَجْتَمَعَ أَبُوَيْكَ^(١)، لَقَدْ عَلَّمَنِي سُورَتَيْنِ عَلَّمَهُمَا إِيَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا عَلِمْتَهُمَا أَنْتَ وَلَا أَبُوُكَ: (اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُثْنِي عَلَيْكَ الْحَيْرَ وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ). (اللَّهُمَّ إِنَّا نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ، وَنَخْشَى عَذَابَكَ الْجِدِّ، إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَفَّارِ مُلْحِقٌ. اللَّهُمَّ عَذِّبْ كَفْرَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ، وَيَحْدُونَ آيَاتِكَ، وَيُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، وَيَتَعَدَّوْنَ حُدُودَكَ وَيَدْعُونَ مَعَكَ لَهَا آخَرَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا).

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢/ ١١٤٤ - ١١٤٥) (٧٥٠) من طريق عباد بن يعقوب الأسدي: ثنا يحيى بن يعلى الأسلمي، عن ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة، عن عبد الله بن زُرَيْرٍ، فذكره.

وإسناده ضعيف جداً. وفيه آفات.

عباد بن يعقوب الأسدي، الرواجني، أبو سعيد الكوفي. لخصَّ حاله الحافظ ابن حجر، فقال: صدوق رافضي^(٢) ومتن الحديث فيه صبغة شيعية غالية، كما هو ظاهر.

(١) كذا في الأصل المخطوط، وعليه التضييعة. والصواب أبووك. قاله المحقق.

(٢) «تقريب التهذيب» (٣١٥٣).

وشيخه يحيى بن يعلى الأسلمي، القطواني، أبو زكريا الكوفي: ضعيف شيعي^(١).
وشيخه عبد الله بن لهيعة، تقدم أنه ضعيف.

وعبد الله بن زُرير، الغافقي المصري. ثقة رُمي بالتشيع. كذا قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٣٣٢٢).

وقال في «نتائج الأفكار» (١٦٠ / ٢): هذا حديث غريب. وعبد الله بن زُرير صدوق، وأبوه بزاي وراء مصغّر. وابن هبيرة اسمه عبد الله صدوق، وابن لهيعة اسمه عبد الله وهو صدوق ضعيف من قِبَلِ حِفْظِهِ. ويحيى الراوي عنه من أقرانه، وهو ضعيف، وعباد صدوق أخرج عنه البخاري، لكنه منسوب إلى الرفض.

قلت: فالحديث ضعيف جداً، ومنتنه منكر.

ثم إنّه رُوِيَ عن علي - رضي الله عنه - موقوفاً، وبلفظ آخر.

فقد روى حبيب بن أبي ثابت، عن عبد الرحمن بن سويد الكاهلي: أَنَّ عَلِيًّا قَنَتَ فِي الْفَجْرِ بَهَاتِي السُّورَتَيْنِ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُثْنِي عَلَيْكَ الْحَيْرَ، وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ. اللَّهُمَّ إِنَّا نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ، وَنَرْجُو رَحْمَتَكَ، وَنَخْشَى عَذَابَكَ، إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَافِرِينَ مُلْحِقٌ.

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦٨ / ٣) (٧٠٩٥)^(٢) و(١٥٤ / ١٠) (٣٠٢١٣) عن سفيان الثوري.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٤ / ٣) (٤٠٧٨) عن الحسن بن عمارة.

(١) «تقريب التهذيب» (٧٦٧٧).

(٢) ووقع في هذا الموضع: عبد الملك بن سويد الكاهلي. وهو تحريف قديم.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (٨ / ٣٥٩ - ٣٦٠) عن حمزة الزيات.
 وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (٢ / ٢٠٤) عن فطر بن خليفة.
 أربعتهم، عن حبيب بن أبي ثابت، به. واللفظ لابن أبي شيبة.
 قال ابن التركماني في «الجوهر النقي» (٢ / ٢٠٤): يُحتاج إلى النظر في أمر الكاهلي.
 وقال الألباني في «الإرواء» (٢ / ١٧١): رجاله ثقات، غير الكاهلي هذا، فلم
 أجده.

قلت: هو مجهول. لم يرو عنه سوى حبيب بن أبي ثابت. وذكره ابن سعد في
 «الطبقات» فيمن روى عن علي - رضي الله عنه -^(١).
 فالإسناد - به - ضعيف.



(١) «الطبقات الكبير» (٨ / ١٥٩)، و«المنفردات والوحدان» لمسلم (٤٦٦).

ثالثاً: حديث عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- موقوفاً:

عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ، قال: عَلَّمَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ أَنْ نَقْرَأَ فِي الْقُنُوتِ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُؤْمِنُ بِكَ، وَنُثْنِي عَلَيْكَ الْخَيْرَ وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ. اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ وَنَخْشَى عَذَابَكَ، إِنَّ عَذَابَكَ الْجِدَّ بِالْكَفَّارِ مُلْحِقٌ.

أخرجه ابن أبي شيبه في «المصنف» (٣/ ٢٤٥) (٦٩٥٨) و(١٥١/١٠) (٣٠٢٠٤) عن محمد بن فضيل، عن عطاء، به.

وإسناده ضعيف.

عطاء بن السائب، تقدم أنه ثقة قد اختلط.

ومحمد بن فضيل سَمِعَ منه بعد اختلاطه^(١).



(١) قال أبو حاتم: ما روى عنه ابن فضيل ففيه غلط واضطراب. «الجرح والتعديل» (٦/ ٣٣٤).

رابعاً: ما روي عن أبي بن كعب -رضي الله عنه-:
 روي عن أبي -رضي الله عنه- ما يشير إلى أنه كان يعدُّ هذا الحرف قراءةً.
 وروي عنه أنه كان يُثبِتُ ذلك في مصحفه.
 وكذلك روي عنه ما يفيد أنه كان يدعو به، كسائر الدعاء.
 وهذا تفصيلُ ذلك، وبيانهُ:

١- ما روي أن هذا الحرف كان في قراءة أبي -رضي الله عنه-:

عن جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران: في قراءة أبي بن كعب: (اللَّهُمَّ إِنَّا
 نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُثْنِي عَلَيْكَ وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ. اللَّهُمَّ
 إِيَّاكَ نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنُسَجِّدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ، وَنَخْشَى
 عَذَابَكَ، إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَفَّارِ مُلْحِقٌ).

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٢/٣) (٤٩٧٠) عن الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦٩/٣) (٧٠٩٦) و(١٥٤/١٠)
 (٣٠٢١٤) عن وكيع.

كلاهما، عن جعفر بن برقان، به.

وإسناده ضعيف. ميمون بن مهران لم يسمع من أبي. وقد تقدمت ترجمته، وأنه
 وُلِدَ عام ٤٠ هـ، أي بعد وفاة أبي، والله أعلم.

وقال الألباني في «إرواء الغليل» (١٧١/٢): رجال إسناده ثقات، ولكن ابن

مهران لم يسمع من أبي، فهو منقطع^(١).

٢- ما روي أن أبياً -رضي الله عنه- كان يُثبِتُ ذلك في مصحفه:

عن محمد بن إسحاق، عن سلمة بن كهيل: أنه قرأها في مصحف أبي بن كعب مع ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴿١﴾﴾ مكتوبةً.

أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٣٥٧ / ١) (٦٠٩) عن إبراهيم بن سعد الزهري، عن محمد بن إسحاق، به.

وقد تقدّم بيان حال محمد بن إسحاق في الحديث، وأنه صدوق يدلس.

وقال الذهبي: كان صدوقاً من بحور العلم، وله غرائب في سعة ما روى تُستَنَكَّرُ، واختُلفَ في الاحتجاج به، وحديثه حسن، وقد صححه جماعة.

قلت: فمثله يحتاج إلى دِعامَة. فإنّي أخشى أن يكون قد اضطرب فيه، فقد رواه عن سلمة بن كهيل على وجهين، هذا أحدهما. والآخر: عن سلمة بن كهيل، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- من دعائه، وقد تقدم.

نعم، النسبة إلى مصحف أبي قد رويت من وجهٍ آخر، فقد رواه عبد الله بن المبارك عن الأجلح، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، قال: في مصحف ابن عباس قراءة أبي وأبي موسى: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُشْنِي عَلَيْكَ الْحَيْرَ وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ.

(١) ولا يضُرُّ جعفرًا ما قيل فيه، فإنه صدوق، وحديثه عن ميمونٍ صحيح مستقيم. فتبقى علة الحديث في انقطاعه، والله أعلم.

وفيه: اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ، نَخْشَى عَذَابَكَ، وَنَرْجُو رَحْمَتَكَ، إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَفَّارِ مُلْحِقٌ.

أخرجه ابن الضريس - كما في «الإتقان» للسيوطي - عن أحمد بن جميل المروزي، عن ابن المبارك، به.

قلت: وإسناده ضعيف.

الأجلح، هو ابن عبد الله بن حُجَيَّة، أبو حجية الكندي^(١).

ضعفه جماعة من الأئمة النقاد، ومشاه آخرون.

وتوسّط فيه الحافظ ابن حجر، فقال: صدوق شيعي.

قلت: المتأمل لأقوال النقاد فيه، يجد أنهم جرحوه جرحاً مفسراً، يحطه عن مرتبة

الصدوق، فهو إلى الضعف أقرب، وهو كما قال الإمام أبو حاتم الرازي: لين، ليس بالقوي، يُكْتَبُ حديثه، ولا يُجْتَجَّ به^(٢).

ومما يبيّن نكارة ما رواه: تفرّده بذكر وجود هذا الحرف في مصحف أبي موسى

الأشعري - رضي الله عنه -، ولم يتابع على ذلك، والله أعلم.

٣- ما روي أن أبياً كان يدعو بهذا الحرف في القنوت:

عن عروة بن الزبير: أن عبد الرحمن بن عبد القاريّ - وكان في عهد عمر بن

(١) ترجمته في: «الكامل في الضعفاء» (٢/١٣٦)، و«المجروحين» (١/١٩٧)، «تهذيب الكمال»

(٢/٢٧٥)، و«تهذيب التهذيب» (١/١٨٩)، و«تقريب التهذيب» (٢٨٥).

(٢) «الجرح والتعديل» (٢/٣٤٧). وقال صاحباً «تحرير التقريب» (١/١٠٦): ضعيف، يُعتبر به.

الخطاب مع عبد الله بن الأرقم على بيت المال - : أنَّ عمرَ خَرَجَ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ، فَخَرَجَ مَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ فَطَافَ بِالْمَسْجِدِ وَأَهْلُ الْمَسْجِدِ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ. فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ، إِنِّي أَظُنُّ لَوْ جَمَعْنَا هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلًا. ثُمَّ عَزَمَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ، وَأَمَرَ أَبِي بَنَ كَعْبٍ أَنْ يَقُومَ لَهُمْ فِي رَمَضَانَ، فَخَرَجَ عُمَرُ عَلَيْهِمْ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيَّتِهِمْ. فَقَالَ عُمَرُ: نِعَمَ الْبِدْعَةُ هِيَ، وَالَّتِي تَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي تَقُومُونَ - يَرِيدُ آخَرَ اللَّيْلِ - . فَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوْلَاهُ، وَكَانُوا يَلْعَنُونَ الْكُفْرَةَ فِي النِّصْفِ: اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ وَيُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، وَلَا يُؤْمِنُونَ بِوَعْدِكَ، وَخَالَفَ بَيْنَ كَلِمَتِهِمْ وَأَلْقَى فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ، وَأَلْقَى عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ: إِلَهَ الْحَقِّ. ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيَدْعُو لِلْمُسْلِمِينَ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ خَيْرٍ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ.

قال: وكان يقول إذا فرغ من لعنه الكفرة، وصلاته على النبي، واستغفاره للمؤمنين والمؤمنات ومسألتيه: اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ، وَنَرْجُو رَحْمَتَكَ رَبَّنَا، وَنَخَافُ عَذَابَكَ الْجِدِّ؛ إِنَّ عَذَابَكَ لِمَنْ عَادَيْتَ مُلْحِقٌ. ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَهْوِي سَاجِدًا.

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٥٥ / ٢) (١١٠٠) بسند صحيح عن الزهري، عن عروة، به (١).

وإسناده صحيح.



خامساً: حديث أنس بن مالك -رضي الله عنه-:

عن أبان بن أبي عياش، قال: سألت أنس بن مالك عن الكلام في القنوت، فقال: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُثْنِي عَلَيْكَ وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ. اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ وَنَخْشَى عَذَابَكَ الْجِدِّ، إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَفَّارِ مُلْحِقٌ، اللَّهُمَّ عَذِّبِ الْكُفْرَةَ، وَأَلْقِ فِي قُلُوبِهِم الرُّعْبَ، وَخَالَفْ بَيْنَ كَلِمَتِهِمْ، وَأَنْزِلْ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ، اللَّهُمَّ عَذِّبِ كُفْرَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَجْحَدُونَ رُسُلَكَ، وَيُكَذِّبُونَ بآيَاتِكَ، وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِكَ، وَيَجْعَلُونَ مَعَكَ إِهًا آخَرَ، لَا إِلَهَ غَيْرُكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، وَأَصْلِحْهُمْ وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِهِمْ، وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ، وَاجْعَلْ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَالْحِكْمَةَ، وَثَبِّتْهُمْ عَلَى مِلَّةِ رَسُولِكَ، وَأَوْزِعْهُمْ أَنْ يَشْكُرُوا نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ يُوفُوا بَعَهْدِكَ الَّذِي عَاهَدْتَهُمْ عَلَيْهِ، وَانصُرْهُمْ عَلَى عَدُوِّكَ وَعَدُوِّهِمْ؛ إِلَهَ الْحَقِّ.

وقال أنس: والله، إن نزلت إلا من السماء.

أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (١/٥٥٨) (٤٣٢) من طريق يزيد بن هارون، عن أبان، به.

قال البيهقي: أبان بن أبي عياش ضعيف، إلا أن لأوّل حديثه شاهداً بإسنادٍ مرسل.

قلت: الحديث منكراً بمرة.

أبان بن أبي عياش، أبو إسما عيل العبدي، البصري، متروك^(١).
والشاهد المرسل الذي ذكره البيهقي، هو من مرسل خالد بن أبي عمران، وهو
الآتي.



(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٩/٢)، و«ميزان الاعتدال» (١٠/١)، و«تهذيب التهذيب»
(٩٧/١)، و«تقريب التهذيب» (١٤٢).

سادساً: مرسل خالد بن أبي عمران:

عن معاوية بن صالح، عن عبد القاهر، عن خالد بن أبي عمران، قال: بينا رسول الله ﷺ يدعو على مُضَرَ إذ جاءه جبريل فأومأ إليه: أن اسكُت. فسكُت.

فقال: يا محمد، إن الله لم يبعثك سبأباً ولا لعاناً وإنما بعثك رحمة ولم يبعثك عذاباً.

﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَأِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران].

قال: ثم علمه هذا القنوت: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُؤْمِنُ بِكَ وَنَخْضَعُ لَكَ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَكْفُرُكَ. اللَّهُمَّ إِنَّا نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ، وَنَخَافُ عَذَابَكَ الْجِدِّ، إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَفَّارِ مُلْحِقٌ.

أخرجه أبو داود في «المراسيل» (٨٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٢١٠)، وفي «الدعوات الكبير» (١/٥٥٩) (٤٣٣).

قال البيهقي: هذا مرسل.

وقال الحازمي في «الاعتبار» (ص ٨٩): هذا مرسل، أخرجه أبو داود في «المراسيل»، وهو حسن في المتابعات.

وقال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢/١٦١): رجاله موثقون، لكنه مرسل.

قلت: خالد بن أبي عمران، هو التجيبي، أبو عمر التونسي^(١) صدوق فقيه، في طبقة صغار التابعين، وشيوخه من التابعين. فحديثه معضل في أقل أحواله.

(١) ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٨/١٤٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/٣٧٨)، و«تهذيب التهذيب» (٣/١١٠)، و«تقريب التهذيب» (١٦٦٢).

سابعاً: رواية جماعة من التابعين وغيرهم:

روي عن جماعة من التابعين وتابعيهم استحبابهم القنوت بهذا الدعاء: (اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ ..).

منهم: عبد الله بن شداد بن الهاد^(١)، والحسن البصري^(٢)، وأمّية بن عبد الله بن خالد بن أسيد^(٣)، وطاووس^(٤)، وإبراهيم النخعي^(٥)، وابن جريج^(٦)، وغيرهم.

□ التعليق:

تبيّن من خلال عرض الحديث - بطرقه وألفاظه - أنه لا يصح منه شيء يُستفاد منه كون هذا الحرف سورتين من سور القرآن.

(١) أخرجه عنه: الطبري في «تهذيب الآثار» (٣٥٤/٢) (٦٠٢) بسند ضعيف، ومتن منكر.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٦/٣) (٤٩٨٢) بسند فيه عمرو بن عبيد المعتزلي المشهور، وهذا لا يشتغل بروايته.

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٩٢-٢٩٣) (٨٦٠) من طريق عيسى بن يونس ابن أبي إسحاق السبيعي، عن أبيه، عن جده، قال: أمنا أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد بخراسان، فذكره.

وإسناده ضعيف. يونس بن أبي إسحاق السبيعي. صدوق يهيم قليلاً. وضعّف أحمد حديثه عن أبيه. «تهذيب التهذيب» (٤٣٣/١١)، و«تقريب التهذيب» (٧٨٩٩).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٦/٣) (٤٩٨٣).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٢١/٣) (٤٩٩٧)، وابن أبي شيبه في «المصنف» (٢٤٥/٣) (٦٩٥٧).

(٦) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٩/٣) (٤٩٨٩).

وأصح ما ورد في هذا الباب حديثُ عُمَرَ -رضي الله عنه- موقوفاً أنه كان يدعو به في القنوت.

ولا شك أن القنوت إنما كان يُدعى فيه بأنواعٍ من الدعاء، وليس فيه شيء من قراءة القرآن.

وأما ما وردَ عن غيره من الصحابة فلا يصحُّ فيه كبيرُ شيء، وبخاصة ما روي عن أنس -رضي الله عنه-، فإنه منكر بمرة.

ثم إنَّ أصحَّ ما ورد من حديث أبي بن كعب أنه كان يدعو به في القنوت، كما مرَّ. وإنَّ صحَّ أنه كان يكتبه في مصحفه، فلا يعدو أن يكون مما تسمَّح فيه بعض الصحابة من كتابة أحرف من التفسير والدعاء في مصاحفهم الخاصة، إدامةً للنظر فيها، وخشيةً من ضياعها، والله أعلم.

ولعله من أجل ذلك سُمِّي هذان الدعاءان بالسورتين، توسعاً في العبارة، أو إشارةً إلى ما كان في مصحف أبي -رضي الله عنه-.

وعلى ذلك، فهذان الحرفان من الدعاء لا ينبغي أن يُنسبا إلى القرآن، ولا يصحُّ في الباب شيء يُثبِتُ أنهما كان من منسوخ التلاوة، فضلاً عن أن يكونا من القرآن البتة.

وهذا الذي قررته هنا قد فصله أحسن تفصيلٍ وأبينه الإمامُ الباقلاني في كتابه «الانتصار للقرآن»، ولخصَّه الزركشي في «البرهان» عنه، فقال: ولا يجوز أن يُضاف إلى عبد الله أو إلى أبي بن كعب أو زيد أو عثمان أو عليٍّ أو واحدٍ من ولده أو عترته جحدُ آيةٍ أو حرفٍ من كتاب الله وتغييره، أو قراءته على خلاف الوجه المرسوم في مصحف الجماعة بأخبار الآحاد، وأن ذلك لا يحلُّ ولا يُسمعُ بل لا تصلحُ إضافته إلى

أدنى المؤمنين في عصرنا، فضلاً عن أضافته إلى رجلٍ من الصحابة، وإن [كان] القنوت المرويُّ عن أبي بن كعب أثبتَه في مصحفه لم تُقَمْ حجةٌ بأنه قرآنٌ منزَّلٌ، بل هو صَرَبٌ من الدعاء، وأنه لو كان قرآناً لُنُقِلَ نَقْلَ القرآن، وَحَصَلَ العِلْمُ بِصِحَّتِهِ، وَأَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ كَلَامٌ كَانَ قِرْآناً مَنْزَلاً ثُمَّ نُسِخَ وَأُبِيحَ الدُّعَاءُ بِهِ، وَخُلِطَ بِكَلَامٍ لَيْسَ بِقُرْآنٍ، وَلَمْ يَصِحَّ ذَلِكَ عَنْهُ، وَإِنَّمَا رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ أَثْبَتَهُ فِي مُصْحَفِهِ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي مُصْحَفِهِ مَا لَيْسَ بِقُرْآنٍ مِنْ دُعَاءٍ وَتَأْوِيلٍ^(١).



(١) «البرهان في علوم القرآن» (٢/١٢٧-١٢٨). وانظر: «الانتصار للقرآن» للباقلاني (١/٦١-٦٢).

٢- ما روي في قراءة

(النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم)

رُوي ذلك عن أبي بن كعب، وابن عباس، وغير واحد من التابعين.

أولاً: ما روي عن أبي بن كعب -رضي الله عنه-:

عن عمرو بن دينار، عن بجاللة التميمي، قال: وجد عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- مُصْحَفًا فِي حِجْرِ غَلامٍ لَهُ، فِيهِ: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ - وَهُوَ أَبٌ لَهُمْ - وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ فَقَالَ: أَحْكُمُهَا يَا غَلامُ. فَقَالَ: وَاللَّهِ، لَا أَحْكُمُهَا وَهِيَ فِي مِصْحَفِ أَبِي بَنِ كَعْبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-. فَانْطَلَقَ عُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- إِلَىٰ أَبِي بَنِ كَعْبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، فَقَالَ: شَغَلَنِي الْقُرْآنُ، وَشَغَلَكَ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، إِذْ تَعْرَضُ رِحالِكَ عَلَىٰ عُنُقِكَ بِيَابِ ابْنِ الْعِجْمَاءِ.

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠ / ١٨١) (١٨٧٤٨) وفي «تفسيره» (٢ / ١١٢)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» - كما في «المطالب العالية» لابن حجر (١٥ / ١١٨) (٣٦٨٣) - عن ابن جريج.

وأخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» (٢ / ٧٠٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧ / ٦٩) عن سفيان بن عيينة.

كلاهما عن عمرو بن دينار، به.

قال الحافظ ابن حجر في «المطالب العالية»: صحيح على شرط البخاري.

واقبستها منه تلميذه البوصيري في «إتحاف الخيرة المهرة» (٦ / ٢٥٤).

وخالف ابن جريج وابن عيينة: عبد الله بن هبة في سياق الخبر، فرواه عن عمرو ابن دينار، عن بجاله، به، وفيه:

فقال: يا أباي، ألا تسمع كيف يقرأ هذا هذه الآية؟ فقال أباي: كانت فيما أسقط. قال عمر: فأين كنت عنها؟ فقال: شغلني عنها ما لم يشغلك.

أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٢٢) عن عبد الغفار بن داود، عن ابن هبة.

وهذا سياق منكر. والخطأ فيه معصوب بابن هبة، وقد تقدم حاله، وأنه لا يقوى على التفرد، فكيف إذا خالف؟!

ومما يبين خطأ ابن هبة فيه أنه رواه - أيضاً - عن عمرو بن دينار موقوفاً عليه: (النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم). ثم قال: وكانت فيما أسقط.

أخرجه المحاسبى في «فهم القرآن» (ص ٤٠٧ - ٤٠٨) عن عبد الغفار بن داود، عن ابن هبة.

وهذا مما يبين اضطراب ابن هبة فيه.

وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٢ / ١١٢) عن معمر، قال: في حرف أباي بن كعب: ﴿الَّذِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ - وَهُوَ أَبُو هُمْ - وَأَزْوَاجُهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ﴾.

وإسناده معضل.



ثانياً: ما روي عن ابن عباس -رضي الله عنه-:

عن سفيان الثوري، عن طلحة، عن عطاء، عن ابن عباس -رضي الله عنه-، أنه كان يقرأ هذه الآية ﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ - وَهُوَ أَبُوهُمْ - وَأَزْوَاجُهُمْ﴾.

أخرجه الفريابي - كما في «التمهيد» لابن عبد البر (١١/١٧١)-، والحاكم في «المستدرک» (٢/٤١٥)، والبيهقي في «الكبرى» (٧/٦٩)^(١).

قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

فتعقبه الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» (٧/٤٤٥) (٨١٧٨) بقوله: بل طلحة، هو ابن عمرو، ضعيف.



(١) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (١١/٧٢٩) إلى الفريابي وابن مردويه والحاكم والبيهقي.

ثالثاً: ما روي في ذلك عن التابعين:

فقد روي ذلك عن عكرمة^(١)، والحسن البصري^(٢)، وقتادة^(٣)، والزهري^(٤).
وروي عن مجاهد من تفسيره^(٥).

□ التعليق:

ظهر من خلال تخريج الآثار وبيان ألفاظها: ضعف الحديث الذي يشير إلى أن هذا الحرف كان مما قرأه رسول الله ﷺ، أو أنه نُصَّ على إسقاطه ونسخه.
وما ثبت من الآثار إنما هو وجدان عمر - رضي الله عنه - زيادةً مدرجةً في مُصْحَفِ أَبِي بِن كَعْبٍ، فيها هذا الحرف.
وعلى هذا، فهي منزلةٌ تنزِيلَ القراءات الأحادية الصحيحة السند إلى الصحابي.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» عن عكرمة، قال: كان في الحرف الأول: (النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم). «الدر المنثور» (١١ / ٧٣٠).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٩ / ١٦) عن الحسن البصري، قال: في القراءة الأولى (أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٩ / ١٦) عن قتادة، قال: وفي بعض القراءة: (وهو أب لهم).

(٤) أخرجه المحاسبي في «فهم القرآن» (ص ٤٠٨)، عن الزهري: قوله - تعالى -: (النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاتهم).

(٥) «تفسير مجاهد» (ص ٥٤٦) ومن طريقه الطبري في «التفسير» (١٩ / ١٥)، قال: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ

بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾. قال: هو أب لهم.

وقارن بـ«الدر المنثور» (١١ / ٧٢٩).

وهي - بذلك - قراءة شاذة، لا تصح القراءة بها، لفقدانها ركنين من أركان التلاوة، وهما التواتر، ومخالفة الرسم بالزيادة.
ولعلها مما تُنسخ بالعرضة الأخيرة، والله أعلم.



٣- ما روي عن ابن عباس في قراءته (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث)

□ الأثر:

عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال: كان ابنُ عباس يُقرأ: (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث).

□ تخريجه:

رواه سفيان بن عيينة في أواخر «جامعه»؛ كما في «تغليق التعليق» (٤ / ٦٥).

ومن طريقه: إسحاق بن راهويه في «المسند» (٢ / ٤٨١)، وعبد بن حميد في «تفسيره» - كما في «تغليق التعليق» (٤ / ٦٥) -، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤ / ٣٤١)، وابن الأنباري في «الرد على من خالف مصحف عثمان» - كما في «تفسير القرطبي» (١٤ / ٤٢٣) -^(١).

قال الحافظ ابن حجر: إسناده إلى ابن عباس صحيح^(٢).

وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (١ / ٣٤٧) (٢٠١) عن كثير بن عبيد، عن سفيان بن عيينة، به، لكن فيه: (ولا نبي محدث)؛ بالوصف لا بالعطف.

(١) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (١٠ / ٥٢٤) إلى عبد بن حميد، وابن الأنباري في «المصاحف».

(٢) «فتح الباري» (٨ / ٣٨٨)، و«تغليق التعليق» (٤ / ٦٥).

والظاهر أن قراءة ابن عباس - رضي الله عنه - هذه مدرجة تفسيرية.

لكن أخرج ابن أبي حاتم في «تفسيره»، كما في «الدر المنثور» (١٠ / ٥٢٤)، عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، قال: إنَّ فيما أنزل اللهُ: (وما أرسلنا من قبلك من رسولٍ ولا نبيٍ ولا محدَّث)، فنُسخت (محدَّث).

ولم أقف على إسناده للساعة، ثم إنه مرسل. فسعد بن إبراهيم الزهري، معدود في صغار التابعين^(١).

□ التعليق:

ظاهرٌ أنَّ ما قرأ به ابن عباس - رضي الله عنه - كان على سبيل القراءة التفسيرية. فقد نقل القرطبي عن ابن الأنباري قوله: فهذا حديثٌ، لا يؤخذُ به على أنَّ ذلك قرآنٌ^(٢).



(١) وهو ثقة فاضل عابد. أخرج له الجماعة. توفي سنة (١٢٥هـ) وقيل بعدها. «تقريب التهذيب» (٢٢٢٧).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (١٤ / ٤٢٣).

٤- ما روي في قراءة (وأندرك عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ وَرَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ)

□ الحديث:

عن عمرو بن مَرَّة، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس، قال: لما نَزَلَتْ (وأندرك عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ وَرَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ) خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى صَعَدَ الصَّفَا فَهَتَفَ «يا صباحاه». فذكر الحديث.

□ تخريجه:

أخرجه البخاري في (٤٩٧١)، ومسلم في (٢٠٨)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢/٢١٣) (١٣٧٩)، والطبري في «التفسير» (١٧/٦٥٩-٦٦٠)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤/٤٨٦) (٦٥٥٠: الإحسان)، وابن منده في «الإيمان» (٢/٨٨٣) (٩٥٠)، والبيهقي في «الكبرى» (٧/٩)، وفي «دلائل النبوة»؛ من طرق عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، به.

وهذا الحديث من مراسيل ابن عباس، فإنه لم يشهد هذه الحادثة^(١).

والظاهر أنه تلقاه من عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-. ويقوي ما ذهب إليه أنه حكى هذا الحرف من القرآن، وهو مروى عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-، كما في بعض طرق هذا الحديث.

(١) قال الحافظ ابن حجر: هذا من مراسيل الصحابة، وبذلك جزم الإسماعيلي. «فتح الباري»

والحديث صحيح، جاز القنطرة باتفاق الشيخين على إخراجها في «صحيحها».

□ التعليق:

وجّه جمهور العلماء ما ورد من الزيادة في الآية على أنه منسوخ أو قراءة شاذة أو تفسيرية.

قال ابن العربي: مرّت في هذه السورة قراءتان، إحداهما: قوله: (وأُنذِرَ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ وَرَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمَخْلَصِينَ)، والثانية: قوله -تعالى-: (تَبَّتْ يَدَا أَبِي هَبٍ وَقَدْ تَبَّ). وهما شاذتان، وإن كان العدل رواهما عن العدل، ولكنه - كما بينّا - لا يُقرأ إلا بما بين الدفتين، واتفق عليه أهل الإسلام^(١).

وقال أبو العباس القرطبي: قوله: (وأُنذِرَ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ وَرَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمَخْلَصِينَ) ظاهر هذا أن هذا كان قرآناً يتلى، وأنه نُسخ؛ إذ لم يثبت نقله في المصحف، ولا تواتر^(٢).

وينجوه قال النووي: ظاهر هذه العبارة أن قوله: (ورَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمَخْلَصِينَ) كَانَ قُرْآنًا أُنزِلَ، ثُمَّ نُسِخَتْ تَلَاوَتُهُ. ولم تقع هذه الزيادة في روايات البخاري^(٣) اهـ.

كذا قال، وهو في «صحيح البخاري» كما تقدم.

وقال العيني: قوله: (ورَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمَخْلَصِينَ) إما تفسيرٌ لقوله: ﴿عَشِيرَتَكَ﴾،

(١) «أحكام القرآن» (٤/٤٦٧).

(٢) «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (٧/٣٨٤-٣٨٥). واقتبسه منه تلميذه القرطبي المفسر في «الجامع لأحكام القرآن» (١٣/١٤٣).

(٣) «شرح النووي على مسلم» (٣/٨٢-٨٣).

وإما قراءة شاذة رواها. قال الإسماعيلي: قرأها ابن عباس^(١).

قلت: ومما يقوي احتمال كونها قراءة شاذة ما روي عن عمرو بن مَرَّة أنه كان يقرأ
(وأنذر عشيرتك الأقربين ورهطك المخلصين).

أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧ / ٦٦١).



(١) «عمدة القاري» (١٠ / ٢٠).

٥- ما روي في قراءة (فامضوا إلى ذكر الله)

وردت هذه الرواية عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، وابن عمر، وابن مسعود، وأبي بن كعب، وعبد الله بن الزبير.

أولاً: ما روي عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-:

عن إبراهيم النخعي، عن خَرَشَةَ بْنِ الْحَرِّ^(١): أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- رَأَى مَعَهُ لَوْحاً مَكْتُوباً فِيهِ: ﴿إِذَا تُودِيَكَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ فَقَالَ: مَنْ أَقْرَأَكَ - أَوْ: مَنْ أَمَلَّ عَلَيْكَ - هَذَا؟ فَقَالَ: أَبِي بَنُ كَعْبٍ. فَقَالَ: إِنَّ أُبَيًّا كَانَ أَقْرَأَنَا لِلْمَنْسُوخِ. أَقْرَأَهَا: (فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ).

أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣١٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/٦٢٨) (٥٦٠٢)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» (٢/٧١١-٧١٢)، وأبو بكر بن الأنباري في «الرد على من خالف مصحف عثمان» - كما في «تفسير القرطبي» (١٨/١٠٢)-؛ من طريق المغيرة بن مقسم، عن إبراهيم، به، واللفظ لأبي عبيد^(٢).

(١) خرشة بن الحر الفزاري. قال العجلي: تابعي ثقة، من كبار التابعين.

واختلف قول أبي داود فيه، فقال كما في «سؤالات الآجري»: له صحبة. وقال في «تسمية الإخوة»: ليست له صحبة.

ترجمته في: «معرفة الثقات» للعجلي (١/٣٣٥)، و«سؤالات الآجري أبا داود» (١/٣٤٣) (٥٩٦)، و«تسمية الإخوة الذين روي عنهم الحديث» (ص ٢٤٦)، و«تهذيب التهذيب» (٣/١٣٨).

(٢) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (١٤/٤٧٥)، إلى أبي عبيد في «فضائله»، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وابن المنذر، وابن الأنباري في «المصاحف».

وصحح إسناده الحافظان ابن كثير، وابن حجر^(١).

قلت: هذا السياق إسناده ضعيف، لانقطاعه.

إبراهيم النخعي ليست له رواية متصلة عن خَرَشَةَ بن الحَرِّ. وقد رأيتُه في مواضع يجعلُ بينهما سُليمانَ بنَ مُسَهِرٍ^(٢). فإن كان كذلك فلا نأمنُ الواسطةَ بينه وبين خَرَشَةَ.

أما الرواية عن عمر - رضي الله عنه - أنه كان يقرأ (فأمضوا إلى ذكرِ الله) فهي صحيحة مشهورة عنه.

فقد أخرج الشافعي في «الأم» (٣٩٢ / ٢) (٤٠٤)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٧ / ٣) (٥٣٤٨) - ومن طريقه: ابن المنذر في «الأوسط» (٥٣ / ٤) (١٧٨٧) - والطبري في «التفسير» (٦٣٨، ٦٣٩ / ٢٢)، والطحاوي في «أحكام القرآن» (١٥٠ / ١) (٢٢٧)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٣٣٥ / ٢) (١١٣٤)، والبيهقي في «الكبرى» (٢٢٧ / ٣)؛ من طريق عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: ما سمعتُ عمرَ يقرأها إلا (فأمضوا إلى ذكرِ الله).

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٧ / ٣) (٥٣٥٠)، والطبري في «تفسيره» (٦٣٨ / ٢٢) من طريق حنظلة بن أبي سفيان، عن سالم، به.

= وأخرجه الطبري في «التفسير» (٦٣٨ / ٢٢) من طريق شعبة، عن مغيرة، عن إبراهيم، أنه قيل لعمر، فذكره.

وإسناده منقطع.

(١) «مسند الفاروق» (٦٠٢ / ٢)، و«فتح الباري» (٦٦٧ / ١٠).

(٢) الفزاري الكوفي. ثقة. «تقريب التهذيب» (٢٦٠٩).

وإسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين^(١).

وربما وقفه سالم على أبيه، لم يتعدّه. أخرجه كذلك عبد الرزاق في «التفسير» (٢٩١/٢) عن الزهري.

وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني في «تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن أبي نعيم الفضل بن دكين عالياً» (٥٨) عن حنظلة.

كلاهما، عن سالم، عن ابن عمر، أنه كان يقرأها (فأمضوا إلى ذكرِ الله).

وإسناده عن عمر أشهر. وقد أخرجه البخاري عن عمر -رضي الله عنه- معلقاً^(٢).

ثانياً: ما روي عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-:

عن إبراهيم النخعي، قال: قال: قرأها عبد الله: (فأمضوا إلى ذكرِ الله). قال: وقال: لو كانت: (فأسعوا) لسعيتُ حتى يسقطَ ردائي.

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٧/٣) (٥٣٤٩) - ومن طريقه: الطبراني في «الكبير» (٣٥٦/٩) (٩٥٣٩) - ، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣١٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٦٢٧/٢) (٥٦٠١)، والطبري في «تفسيره» (٢٢/٦٣٩، ٦٤٠)، والطحاوي في «أحكام القرآن» (١٥٠/١) (٢٢٨)، من طريقين، عن

(١) وعزه السيوطي في «الدر المنثور» (٤٧٥/١٤)، إلى الشافعي، وعبد الرزاق، والفريابي، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن الأنباري في «المصاحف»، والبيهقي في «سننه».

(٢) «صحيح البخاري» كتاب التفسير، باب: قوله: وآخرين منهم لما يلحقوا بهم (١٥١/٦).

إبراهيم، به.

قال أبو بكر بن الأنباري في «الرد على من خالف مصحف عثمان»: السند غير متصل؛ إذ إبراهيم النخعي لم يسمع عن عبد الله بن مسعود شيئاً^(١).

وقال الحافظ ابن حجر: رجاله ثقات، لكنه منقطع^(٢).

وقال الهيثمي: إبراهيم لم يدرك ابن مسعود، ورجاله ثقات^(٣).

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٧/٣) (٥٣٤٦) وفي «التفسير» (٢٩١/٢).

ومن طريقه: الطبري في «التفسير» (٦٤١/٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٦/٩) (٩٥٤٠)؛ عن معمر، عن قتادة، قال: في حرف ابن مسعود (فأمضوا إلى ذكر الله)، وهي كقوله: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى﴾.

ورجاله ثقات، لكنه منقطع أيضاً.

وقال الهيثمي: قتادة لم يدرك ابن مسعود، ولكن رجاله ثقات^(٤).

ثالثاً: ما روي عن أبي بن كعب -رضي الله عنه-:

عن أبي العالية، قال: كان أبي بن كعب وعبد الله بن مسعود يقرآنها: (فأمضوا إلى ذكر الله).

(١) نقله القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٤٦٧/٢٠).

(٢) «فتح الباري» (٦٩٧/١٠).

(٣) «مجمع الزوائد» (٢٦٤/٧).

(٤) «مجمع الزوائد» (٢٦٥/٧).

رواه آدم بن أبي إياس في زوائده على «تفسير مجاهد» (ص ٦٥٩).

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٢٢/٦٣٩) من طريق يحيى بن يمان.

كلاهما، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، به^(١).

وإسناده ضعيف. أبو جعفر الرازي، تقدّم أنه صدوق سيء الحفظ. ومثله لا

يُحْتَمَلُ مِنَ التَّفَرُّدِ. وبخاصّةٍ عن الربيع بن أنس^(٢).

رابعاً: ما روي عن عبد الله بن الزبير -رضي الله عنه-:

عن حماد بن زيد، قال: سمعتُ عليّ بن زيد يقول لعاصم بن المنذر^(٣) بن الزبير:

﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾، فقال: كان عمك عبد الله

ابن الزبير يقرأها: (فامضوا إلى ذكر الله).

أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٤/٥٣) (١٧٨٨).

وإسناده ضعيف. لضعف علي بن زيد بن جدعان، وقد تقدم.

□ التعليق:

تبين من تخريج الحديث أنه لا يصح منه إلا ما روي عن عمر -رضي الله عنه-

(١) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (١٤/٤٧٦)، إلى عبد بن حميد.

(٢) وقال ابن حبان في ترجمة الربيع بن أنس: الناس يتقون حديثه ما كان من رواية أبي جعفر عنه؛ لأن فيها اضطراباً كثيراً. «الثقات» (٤/٢٢٨).

(٣) في المطبوع: البدر. وهو خطأ، والصواب ما أثبتت، فإن للزبير -رضي الله عنه- عبد الله، والمنذر، وعروة، وعاصم، وغيرهم. ينظر: «نسب قريش» لمصعب الزبيري (ص ٢٣٦).

من قراءته. أما ما روي من رده لقراءة أبي - رضي الله عنه - فما إخالها تصحُّ عنه، والله أعلم.

وقد وجه الأئمة قراءة عمر - رضي الله عنه - على أنها آحادية شاذة.

قال أبو بكر بن الأنباري في «الرد على من خالف مصحف عثمان»: وقد احتجَّ مَنْ خالف المصحف بقراءة عُمرَ وابنِ مسعودٍ، وأنَّ خَرَشَةَ بنَ الحُرِّ قَالَ: رَأَى عُمَرَ - رضي الله عنه - ومعِي قطعَةٌ فِيهَا: ﴿فَأَسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ فَقَالَ لِي عُمَرُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذَا؟ قُلْتُ أَبِي. فَقَالَ: إِنَّ أُبَيًّا أَقْرَأَنَا لِلْمَنْسُوخِ. ثُمَّ قَرَأَ عُمَرُ: (فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ). حدثنا إدريس قال: حدثنا خلف قال: حدثنا هشيم، عن المغيرة، عن إبراهيم، عن خَرَشَةَ، فذكره. وحدثنا محمد بن يحيى: أخبرنا محمد - وهو ابن سعدان - قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: ما سمعتُ عُمَرَ يَقْرَأُ قط إلا (فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ). وأخبرنا إدريس قال: حدثنا خلف قال: حدثنا هشيم، عن المغيرة، عن إبراهيم: أن عبد الله بن مسعود قرأ (فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ)، وقال: لو كانت ﴿فَأَسْعُوا﴾ لَسَعَيْتُ حَتَّى يَسْقُطَ رِدَائِي. قال: فاحتجَّ عليه بأنَّ الأُمَّةَ أجمعت على ﴿فَأَسْعُوا﴾ برواية ذلك عن الله ربِّ العالمين ورسوله ﷺ. فأما عبدُ الله بن مسعود فما صحَّ عنه: (فامضوا) لأنَّ السندَ غيرُ متصل؛ إذ إبراهيم النخعي لم يسمع عن عبد الله ابن مسعود شيئاً، وإنما ورد (فامضوا) عن عُمرَ - رضي الله عنه -. فإذا انفرد أحدُهما يُخَالِفُ الآيةَ والجماعةَ كان ذلك نسياناً منه ^(١).

قلت: وما يطمئن إليه القلبُ اعتبارُ قراءة عمر - رضي الله عنه - (فامضوا)

(١) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (١٨/١٠٢).

آحادية شاذة؛ لإجماع الأمة على أن القراءة المحكمة المحفوظة ﴿فَاسْعَوْا﴾، ولعلها من بعض الأحرف السبعة المنسوخة، والله أعلم.

ويستفاد من هذا الحرف بيان معنى السعي المذكور في القراءة المتواترة.

قال أبو الفتح ابن جني: في هذه القراءة تفسيرٌ للقراءة العامة: ﴿فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾، أي: فاقصدوا وتوجَّهوا. وليس فيه دليل على الإسراع، وإنما الغرض المضي إليها^(١).



(١) «المحتسب في تبيين وجوه القراءات» (٢/٣٢٢). وانظر: «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري (١/٢٩)، و«الإتقان» للسيوطي، و«مناهل العرفان» للزرقاني، و«مباحث في علوم القرآن» لمناع القطان (ص ١٨١).

٦- ما روي من قراءة ابن مسعود وأبي الدرداء

(والذكر والأنتى)

□ الحديث:

عن إبراهيم النخعي، قال: قَدِمَ أصحابُ عبدِ الله على أبي الدرداء، فطلبهم فوجدهم، فقال: أيُّكم يقرأ على قراءة عبد الله؟ قال: كلُّنا. قال: فأيُّكم يحفظُ؟ وأشاروا إلى علقمة. قال: كيف سمعته يقرأ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾. قال علقمة: (والذكر والأنتى). قال: أشهد أني سمعتُ النبيَّ ﷺ يقرأ هكذا، وهؤلاء يريدوني على أن أقرأ ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾، والله، لا أتابعهم.

□ تخريجه:

أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥٣٦/٤٥ - ٥٣٧) (٢٧٥٥٤)، والبخاري في التفسير (٤٩٤٣) و (٤٩٤٤)، ومسلم في صلاة المسافرين (٨٢٤)، والترمذي في القراءات (٢٩٣٩)، والطبري في «تفسيره» (٤٥٧/٢٤ - ٤٥٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٣٧/١٤) (٦٣٣٠)؛ من طرق عن الأعمش، عن إبراهيم، به. واللفظ للبخاري.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وهكذا قراءة عبد الله بن مسعود: (وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى وَالذَّكَرِ وَالْأُنثَى).

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣١٧)، والإمام أحمد في «المسند»

(٤٥ / ٥٢٥، ٥٣٣) (٢٧٥٣٨، ٢٧٥٤٩)، والبخاري في فضائل أصحاب النبي ﷺ (٣٧٤٢، ٣٧٤٣، ٣٧٦١) وفي الاستئذان (٦٢٧٨)، ومسلم في صلاة المسافرين (٨٢٤)، والدوري في «قراءات النبي ﷺ» (١٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٤١)، (١١٦١٢)، والطبري في «تفسيره» (٤٥٦ / ٢٤، ٤٥٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٣٩ / ١٤) (٦٣٣١)؛ من طرق عن مغيرة بن مقسم، عن إبراهيم، به.

□ التعليق:

القراءة بهذا الحرف مشهورة ثابتة عن عبد الله بن مسعود وأبي الدرداء - رضي الله عنهما - ، وليست هي في شيء من طرق الروايات المتواترة في القراءات.

قال الحافظ ابن كثير: هكذا قرأ ذلك ابن مسعود، وأبو الدرداء، ورفعه أبو الدرداء. وأما الجمهور فقرأوا ذلك كما هو مثبت في المصحف الإمام العثماني في سائر الآفاق: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾ (٣) ﴿١﴾.

نعم، كان لابن مسعود وأبي الدرداء أن يقرؤا بها، لسماحهم إياها من النبي ﷺ، وربما لم يبلغهم الحرف الأخير، الذي قرأ به النبي ﷺ هذه الآية.

قال العلامة الألوسي: وأنت تعلم أن هذه قراءة شاذة منقولةً آحاداً، لا تجوز القراءة بها، لكنها بالنسبة إلى من سمعها من النبي عليه الصلاة والسلام في حكم المتواترة تجوز قراءته بها (٢).

قلت: من أجاز القراءة بها - كالإمام مالك وغيره - فهو محمولٌ عند أهل العلم

(١) «تفسير القرآن العظيم» (٨ / ٤١٦).

(٢) «روح المعاني» (١ / ١٤٧).

على القراءة في غير الصلاة، على وجه التعليم، قاله الحافظ ابن عبد البر^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وأما القراءة الشاذة الخارجة عن رسم المصحف العثماني مثل قراءة ابن مسعود وأبي الدرداء - رضي الله عنهما - ﴿وَأَلِّيلٌ إِذَا بَغِثَى﴾ (١) وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى (٢) وَالذِّكْرِ وَالْأُنثَى﴾ كما قد ثبت ذلك في «الصحاحين»... ونحو ذلك. فهذه إذا ثبتت عن بعض الصحابة، فهل يجوز أن يُقرأ بها في الصلاة؟ على قولين للعلماء، هما روايتان مشهورتان عن الإمام أحمد، وروايتان عن مالك؛ إحداهما: يجوز ذلك لأن الصحابة والتابعين كانوا يقرؤون بهذه الحروف في الصلاة. والثانية: لا يجوز ذلك، وهو قول أكثر العلماء؛ لأن هذه القراءات لم تثبت متواترة عن النبي ﷺ، وإن ثبتت فإنها منسوخة بالعرضة الآخرة^(٣).

والظاهر أنهما رجعا إلى قراءة جماعة الصحابة عن النبي ﷺ، فإن أسانيد القراءة إلى عبد الله بن مسعود، وأبي الدرداء - رضي الله عنهما - قد نقلت عنهما القراءة: ﴿وَمَا خَلَقَ الذِّكْرَ وَالْأُنثَى﴾ كقراءة الجماعة.

قال الحافظ ابن حجر: هذه القراءة لم تُنقل إلا عمّن ذكر هنا، ومن عداهم قرؤوا ﴿وَمَا خَلَقَ الذِّكْرَ وَالْأُنثَى﴾ وعليها استقر الأمر مع قوة إسناد ذلك إلى أبي الدرداء ومن ذكر معه، ولعل هذا مما نُسخت تلاوته ولم يبلغ النسخ أبو الدرداء ومن ذكر معه. والعجب من نقل الحفاظ من الكوفيين هذه القراءة عن علقمة وعن ابن مسعود وإليهما تنتهي القراءة بالكوفة، ثم لم يقرأ بها أحد منهم، وكذا أهل الشام حملوا القراءة

(١) ينظر: «التمهيد» (٨/٢٩٩).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٣/٣٨٤ - ٣٨٥).

عن أبي الدرداء ولم يقرأ أحدٌ منهم بهذا، فهذا مما يُقَوِّي أَنَّ التلاوة بها نُسِخَتْ^(١).
وقد ذكر الإمام المازري^(٢) ههنا قولاً فصلاً مفيداً أختتم به التعليق على هذا الحديث، بل هو كاخاتمة لهذا الفصل، فقد قال - معلقاً على قراءة ابن مسعود وأبي الدرداء هذه - : يجب أن يُعْتَقَدَ في هذا الخبر وفيما سواه - مما هو بمعناه - مما جعلته الملاحدة طعنًا في القرآن ووهناً في نقله: أن ذلك كان قرآنًا ثم نُسِخَ، ولم يعلم بعض من خالف بالنسخ فبقي على الأول. ولعل هذا إنما يقع من بعضهم قبل أن يتصل به مصحف عثمان - رضي الله عنه - المجمع عليه، المحذوف منه كلُّ منسوخٍ قراءته. وأما بعد ظهور مصحف عثمان - رضي الله عنه - واشتهاره فلا يُظَنُّ بأحدٍ منهم أنه أبدى فيه خلافاً. وأما ابن مسعود - رضي الله عنه - فقد رُوِيَ عنه روايات كثيرة، منها [ما] لم يثبت عند أهل النقل، وما ثبت منها مما يُخَالِفُ ظاهره ما قلناه فإنه محمولٌ على أنه كان يكتب في مصحفه القرآن ويلحق به من بعض الأحكام والتفاسير ما يعتقد أنه ليس بقرآن، ولكن لم يرَ تحريم ذلك عليه، ورأى أنها صحيفته يُثَبِّتُ فيها ما شاء، وكان من رأي عثمان والجماعة منع ذلك لئلا يتطاوَلَ الزمان ويُنْقَلَ عنه القرآن، فيُخَلِّطَ به ما ليس منه.

فيعود الخلافُ إلى مسألةٍ فقهية، وهي جوازُ إلحاق بعض التفاسير بأثناء المصحف، أو منع ذلك.

ويُحْمَلُ أيضاً ما رُوِيَ من إسقاط المعوذتين من مصحفه على أنه اعتقد أنه لا

(١) «فتح الباري» (١١ / ٩١). وانظر: «عمدة القاري» للعيني (١٩ / ٤٢٦).

(٢) ترجم له الحافظ الذهبي، فقال: الشيخ الإمام العلامة البحر المتفنن. توفي سنة (٥٣٦هـ).

ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (٢٠ / ١٠٤).

يَلْزَمُهُ أَنْ يَكْتَبَ كُلَّ مَا كَانَ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنَّمَا يَكْتُبُ مِنْهُ مَا كَانَ لَهُ فِيهِ غَرَضٌ، وَكَأَنَّ
 الْمُعَوِّذَتَيْنِ - لِقَصْرِهِمَا وَكَثْرَةَ دَوْرِهِمَا فِي الصَّلَاةِ وَالتَّعَوُّذِ بِهِمَا عِنْدَ سَائِرِ النَّاسِ -
 اشْتَهَرَتْ بِذَلِكَ اشْتِهَارًا اسْتَغْنَى مَعَهُ عَنِ إِثْبَاتِ ذَلِكَ فِي الْمَصْحَفِ ^(١) اهـ كَلَامُهُ
 - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - .

وهو - كما ترى - أتى على الأمر بعبارة جامعة مانعة، تجتمع مع نصوص الأئمة
 - ممن ذكرناهم في هذا الكتاب - في نَسَقِ مُؤْتَلَفٍ غَيْرِ مُخْتَلِفٍ، مُتَّفِقٍ غَيْرِ مُفْتَرِقٍ،
 والحمد لله رب العالمين.



(١) «المعلم بفوائد مسلم» (١/٤٦٤ - ٤٦٥).

□ مسألة، أختتم بها هذا المبحث:

من خلال استعراضنا لما تقدّم من أحاديث وآثارٍ مُثَبِّتَةٍ لنسخ التلاوة، فإننا نجد تقسيمَ هذه الآثار إلى أقسام.

فقسمٌ صحَّ فيه الحديثُ عن رسول الله ﷺ بوقوع النسخ، أو أخبر الصحابيُّ أن الحرفَ من المنسوخ، فهذا نصٌّ في المسألة، لا محيدَ عنه ولا تأويلَ له.

وهذا يمتنع احتمالُ كونه من القراءات، كما هو ظاهر.

وقسمٌ نُقلَ عن الصحابة أنهم كانوا يقرؤون به، أو وُجِدَ في مصاحفهم الخاصة.

فهذا قد يتنازعه الاحتمالان، كونه من المنسوخ أو أنه من القراءات الأحادية والتفسيرية. ولهذا جعلتُ هذا القسم في مبحث مستقل، لوجود هذا الاحتمال، ونقلتُ أقوال أهل العلم فيه.

وقد وقع الخلطُ عند بعض المحدثين، فلم يفرّق في الحكم على الأخبار، بين المثبتة للنسخ بالنص الصريح، وبين المحتملة للنسخ أو للقراءات، فضلاً عن عدم التمييز بين ما صحَّ منها مما لا يصحُّ، والله المستعان.



الفصل الثاني

نسخ التلاوة بين النفي والإثبات، في ضوء المرويات الواردة

عرض أدلة النافين ومناقشتها.

وفيه مباحث:

المبحث الأول: الأدلة العقلية، ومناقشتها.

المبحث الثاني: الأدلة النقلية، ومناقشتها.

المبحث الثالث: دعوى أن نسخ التلاوة يضاهي القول

بالتحريف، ومناقشتها.

المبحث الرابع: دعوى أن نسخ التلاوة يلزم منه القول بالبداء،

ومناقشتها.

المبحث الأول

الأدلة العقلية، ومناقشتها

أنكر فريق من المحدثين نسخ التلاوة - سواء مع الحكم أو دونه - ، وعللوا ذلك بعقل عقلي، وشبهه تخيلية، وأنا أذكرها في مطالب:

المطلب الأول

إنكارهم نسخ التلاوة بناءً على التقييح العقلي

ذهب بعض المنكرين لنسخ التلاوة إلى نفيه وعدم جوازه؛ معللين ذلك بأنه عيبٌ لا يليق بالشارع الحكيم؛ لأنه من التصرفات التي لا تُعقل لها فائدة، ولا حاجة إليها، وتنافي حكمة الحكيم^(١).

وهذا - كما ترى - مبنيٌّ على مسألة التحسين والتقييح العقليين^(٢).

وههنا أمران:

الأمر الأول: أن مسألة التحسين والتقييح قد تجاذبها طرفان^(٣) ووسط.

(١) انظر: «فتح المنان في نسخ القرآن» للشيخ علي حسن العريض (ص ٢٢٤).

(٢) وهي مسألة كثيرة التداول والتداول في كتب علم الكلام وأصول الفقه.

(٣) الطرف الأول: يُثبت التحسين والتقييح العقليين بإطلاق. وهو قول المعتزلة وكثير من أصحاب أبي حنيفة.

انظر: «المختصر في أصول الدين» للقاضي عبد الجبار المعتزلي (ص ٢٣٣)، و«المعتمد في

أصول الفقه» لأبي الحسين البصري المعتزلي (١/ ٣٦٥ - ٣٦٩).

والقول الوسطُ فيها - وهو قولُ عامةِ السلفِ وأكثرِ المسلمين - : أنَّ العقلَ يُدرِكُ حسنَ كثيرٍ من الأشياءِ وقبحها، لما تشتمل عليه من صفاتِ الحُسْنِ والقُبْحِ الذاتيين. إلا إنه لا يترتَّبُ على ذلك وجوبٌ ولا تحريمٌ، ولا إباحتٌ ولا منعٌ، ولا ثوابٌ ولا عقابٌ، إلا من جهةِ الوحي، وأنَّ الحجة لا تقومُ على العباد إلا بالرسالة، وأنَّ الحكم متوقَّفٌ على ورودِ الدليل الشرعي فحسب^(١).

لذا، فإنَّ ردَّ النصوص والأحكام لمجرد التقييح العقلي مخالف لقواعد أهل السنة والجماعة.

الأمر الثاني: أن أكثر المعتزلة - وغيرهم - ممن يقولون بالتحسين والتقييح العقليين بإطلاق، قد وافقوا الجمهورَ في القول بنسخ التلاوة - كما تقدم - ، وعليه، فإن التدرُّع بهذا الأصل المردود في إنكار نسخ التلاوة لا يعدو أن يكون تحكُّماً وهوىً من صاحبه، والله أعلم.

= والطرف الثاني: ينفي التحسينَ والتقييحَ العقليين، ويقول: إن ذلك لا يثبت إلا بالشرع. وهو قول عموم الأشاعرة ومن تابعهم.

انظر: «التقريب والإرشاد» للباقلاني (١/٢٧٨)، و«الإرشاد إلى قواطع الأدلة» لأبي المعالي الجويني (ص ٢٥٨)، و«البرهان في أصول الفقه» له (١/٨٧)، و«غاية المرام في علم الكلام» للآمدني (ص ٢٣٣)، و«المواقف» للعضد الأبيجي (ص ٣٢٣).

(١) ينظر في مباحث التحسين والتقييح العقليين، وبيان الراجح فيها: «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام ابن تيمية (٣/١١٤-١١٥)، و(٨/٩٠، ٤٢٨-٤٣٦)، و(١١/٦٧٦-٦٨٦)، و(١٦/٢٣٥-٢٣٦)، و«الرد على المنطقيين» له (ص ٤٢٠-٤٢٦)، و«مفتاح دار السعادة» لابن قيم الجوزية (٢/٣٢٠-٥٥٢)، و«العواصم والقواصم» لابن الوزير (٧/٣٢٢-٣٢٦)، و«معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة» للجزيري (ص ٣٣٢-٣٤٠)، و«التحسين والتقييح العقليان وأثرهما في مسائل أصول الفقه» للدكتور عايض بن عبد الله الشهراني (١/٣٠٩-٥٠٧).

المطلب الثاني

إنكارهم نسخ التلاوة بدعوى أنه غير جائز عقلاً

وهذه الدعوى مقابلةٌ بمثلها، فللمُثبِت أن يقول: لا مانع عقلياً يمنع من ثبوته وجوازه.

فقد أثبت كثير من أساطين الأصول والتفسير والفقهاء جواز هذا النسخ عقلاً.

قال الإمام أبو المعالي الجويني (٤٧٨هـ): منعت اليهودُ النسخَ، وتابعهم على منعه غلاةُ الروافض من التناسخية وغيرهم، وافترق نفاثتهُ فرقتين، فذهب أكثرهم إلى أن النسخَ ممنوعٌ عقلاً، فنقول لهؤلاء: إن زعمتم أن وقوعه مُستحيلٌ، وأن امتناعه من جهة استحالة وقوعه؛ فقد جحدتم البديهة؛ فإننا نعلم - على اضطرار - أن ذلك ممكنٌ الوقوع... إلى آخر كلامه^(١).

وقال الطبري: وغيرُ مستحيلٍ في فِطْرَةِ ذِي عَقْلٍ صَاحِحٍ، ولا بِحُجَّةٍ خَيْرٍ أَنْ يُنْسِيَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ بَعْضَ مَا قَدْ كَانَ أَنْزَلَهُ إِلَيْهِ. فإذا كان ذلك غيرَ مُستحيلٍ من أحدِ هذين الوجهين، فغير جائز لقائل أن يقول: ذلك غير جائز^(٢).

قلت: ثم إنَّ من أعظم الدلائل العقلية على ثبوت النسخ - بأنواعه - ثبوت وقوعه بالأحاديث الصحيحة والآثار الصريحة، التي يُقَطَعُ بصحتها وتلقاها بالقبول. وإذا ثبت الوقوعُ ثبت الجواز، لأن الوقوع أعظم دليل على الجواز، إذ وقوعه يتضمن الجوازَ وزيادة.

(١) انظر: «البرهان في أصول الفقه» (٢/١٣٠٠).

(٢) «جامع البيان» (٢/٣٩٨). والوجه الأول: الأخبار المتظاهرة عن رسول الله ﷺ وأصحابه في نزول بعض الآيات ثم رفعها، والله أعلم.

المطلب الثالث

إنكارهم نسخ التلاوة بدعوى عدم معرفة الحكمة والفائدة

ادّعى فريق من المنكرين لنسخ التلاوة أنه لا فائدة منه، وأنه لا تُعرَفُ له حكمة، وتساءل بعضهم عن الحكمة في النسخ - بأنواعه - مدّعياً أن النسخ نقيض الحكمة!^(١)

قلت: إنَّ عدم معرفة الحكمة أو الفائدة لا ينبغي أن يعتبر دليلاً على عدم وقوع النسخ، بعد أن دلت الأدلة الشرعية - قرآناً وسنةً - على وقوعه.

إذ إنَّ عدم العلم بالفائدة والحكمة لا يقتضي العلمَ بعدمهما. والجهل لم يكن - يوماً - طريقاً من طرق العلم، تُردُّ به النصوصُ وتُعطلُّ به الأحكام.

أقول هذا على سبيل التنزُّل، وإلا فإنَّ العلماءَ قد ذكروا فوائدَ وحِكماً لنسخ التلاوة، منها: ما ذكره الإمام ابن عَقِيل الحنبلي في «الواضح في أصول الفقه»، فقال: أنكر هذا قومٌ من الأصوليين، ولا وجهَ للإنكار إذا صحت الرواية بذلك؛ لأنه إن كان القول بالأصلح، فقد يكون الأصلح رفعها، كما كان في الوقت الذي تُلِيَتْ ونَزَلَتْ فيه الأصلحُ نُزولها وتلاوتها، وإن كان القول بمطلق المشيئة، فيرفع الله ما يشاء كما يُنزل، وقد أعلم نبينا ليلة القدر، ثم أنساه ورَفَعها، يعني رفع علم النبي ﷺ بها؛ بدليل أنه قال: «فاطلبوها»، ولو كان الرفع لعينها لما أمرَ بطلبها، كذلك رَفَعَ

(١) ينظر: «تفسير التحرير والتنوير» للطاهر ابن عاشور (١/٦٦٣)، فقد قال هناك: عندي أنه لا

عَلِمْنَا بِالسُّورَةِ وَالآيَةِ، لَا أَنَّهُ أَعْدَمَهَا وَأَزَالَ ذَاتَهَا، وَمَا خَلَا إِنْزَالُهَا مِنْ فَائِدَةٍ، وَهِيَ الْإِيمَانُ بِهَا حَيْثُ كَانَتْ مَتْلُوءَةً، وَالتَّسْلِيمُ لِحُكْمِ اللَّهِ حَيْثُ رُفِعَتْ، وَفِي رَفْعِهَا بَعْدَ الْإِنْزَالِ نَوْعٌ بَلَوِي، قَالَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ١٠١]، فَيَكُونُ رَفْعُ مَا أَنْزَلَهُ وَنَسْخُ مَا أَحْكَمَهُ زِيَادَةً فِي إِيْمَانِ الْمُؤْمِنِ بِتَسْلِيمِهِ لِلَّهِ، وَفِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ^(١).

وَنَقَلَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ وَالزَّرْكَشِيُّ وَالسِّيُوطِيُّ، عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ وَجْهًا آخَرَ نَحْوَ هَذَا^(٢).
 قُلْتُ: وَقَدْ ظَهَرَ لِي وَجْهٌ آخَرٌ مِنَ الْحِكْمَةِ، وَهُوَ أَنَّ مِنَ الْأَحْكَامِ مَا كَانَ ذِكْرُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ لِإِضْفَاءٍ مَزِيدٍ مِنَ الْعِنَايَةِ بِهِ وَالِاهْتِمَامِ بِشَأْنِهِ، إِذْ إِنْ الْخُطَابَ الْقُرْآنِيَّ فِيهِ مِنَ الْقُوَّةِ مَا لَيْسَ فِي غَيْرِهِ، ثُمَّ إِذَا اسْتَقَرَّتْ الْأَحْكَامُ وَتَشَرَّبَ النَّاسُ السُّنَّةَ وَعَظَّمُوهَا؛ أَبَدَلَهُمُ اللَّهُ -تَعَالَى- بِأَحْكَامٍ أُخْرَى بِحَسَبِ مَا تَقْتَضِيهِ الْحِكْمَةُ وَالْفَائِدَةُ، فِيمَا أَنْ تُرْفَعَ التَّلَاوَةُ وَالْحُكْمُ، كَأَيَّةِ الرُّضْعَاتِ الْعَشْرِ، وَإِمَا أَنْ تُرْفَعَ التَّلَاوَةُ، وَيَبْقَى الْحُكْمُ، وَتَصِيرُ السُّنَّةُ دَالَّةً عَلَيْهِ، كَأَيَّةِ الرَّجْمِ، إِذْ أَنْزَلَهَا اللَّهُ -تَعَالَى- قِرْآنًا يُتْلَى لِأَنَّ الْأَمْرَ فِيهَا عَظِيمٌ عَلَى قُلُوبِ مَنْ أَلْفَ الزَّنَا وَتَعَاطَاهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا اطْمَأَنَّ قُلُوبُ الْمُؤْمِنِينَ وَتَوَطَّأَتْ عَلَى بُغْضِهِ وَاسْتَبْشَعَهُ، رُفِعَتْ تِلَاوَتُهُ، وَاسْتَحَالَتْ سُنَّةً ثَابِتَةً مُتَوَاتِرَةً فِي الْأُمَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٣).

(١) «الواضح في أصول الفقه» (١/٢٤٩-٢٥٠).

(٢) «كشف المشكل من حديث الصحيحين» لابن الجوزي (١/٦٤-٦٥)، و«البرهان في علوم القرآن» للزرکشي (٢/٣٧)، و«الإتقان في علوم القرآن» للسِّيوطي (٤/١٤٥٤-١٤٥٥).

(٣) ذكر العلامة الزُّرْقَانِي فِي «مناهل العرفان» (٢/١٥٣-١٥٤) لِلْحِكْمَةِ فِي النَّسْخِ وَجَوْهًا، مِنْهَا قَوْلُهُ: وَأَمَّا نَسْخُ التَّلَاوَةِ مَعَ بَقَاءِ الْحُكْمِ فَحِكْمَتُهُ تَظْهَرُ فِي كُلِّ آيَةٍ تُنَاسِبُهَا، وَإِنَّهُ لَيَبْدُو لَنَا حِكْمَةً رَائِعَةً فِي مِثَالِ مَشْهُورٍ مِنْ هَذَا النَّوْعِ. ذَلِكَ أَنَّهُ صَحَّ فِي الرَّوَايَةِ عَنِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ =

ثم، كم من الأمور التعبدية التي أمرنا الله -تعالى- بالتسليم له فيها، والانتقاد له فيما خفي عنا من أسرارها وحكمها؟^(١)

قال الفيروزآبادي: وأما أهل السُّنة وجمهير طوائف المسلمين فقد أثبتوا النسخ، وأن القرآن مشتملٌ على الناسخ والمنسوخ، وأن الحكمة الربَّانية تقتضي ذلك؛ لأنَّ الله -تعالى- ربُّ الأرباب، ومالك الملوك، ومتصرِّف في الأعيان، متحكِّم في الأشخاص، ونعته وصفته: أحكم الحاكمين، وطبائع الخلق مختلفة، والأزمنة والأوقات متفاوتة، وبناء عالم الكون والفساد على التغيير والتحول. وأيُّ حكمة أبلغ وأتمُّ من حكمة عدلٍ على وفق طبائع الناس بناءً على رعاية مصالحهم بحسب الوقت، والزَّمان، كسائر التصرُّفات الإلهية في العالم: من تكوير الليل والنَّهار، وتغيير الفصول والأيام، بالبرْد والحَرِّ، والاعتدال، وتبديل أحوال العباد بالإغناء، والإفكار، والإصحاح، والإعلال، وغير ذلك من أنواع التصرُّفات المختلفة التي في كلِّ فرد من أفرادها حكمةٌ بالغة؟ وإذا كان تصرُّفه -تعالى- في ملكه ومُلكه يقتضي الحكمة، ولا اعتراض لمخلوق، فكذلك الأمر في الشرائع والفرائض: تارة يأمر، وتارة ينهى،

= وأبي ابن كعب أنها قالوا: كان فيما أنزل من القرآن: (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها البتة) أي كان هذا النصُّ آيةً تُتلى ثم نُسخَتْ تلاوتها وبقي حكمها معمولاً به إلى اليوم. والسُّرُّ في ذلك أنها كانت تتلى أولاً لتقرير حكمها ردعاً لمن تُحدِّثه نفسه أن يتلَّخَّ بهذا العار الفاحش من شيوخ وشيخات. حتَّى إذا ما تقرَّر هذا الحكم في النفوس، نَسَخَ اللهُ تلاوته لحكمةٍ أخرى، هي الإشارة إلى شناعة هذه الفاحشة، وبشاعة صدورها من شيخ وشيخة، حيث سلكها مسلك ما لا يليق أن يُذكر فضلاً عن أن يُفعل، وسارَّ بها في طريق يُشبه طريق المستحيل الذي لا يقع، كأنه قال: نَزَّهوا الأسماع عن سماعها، والألسنة عن ذكرها، فضلاً عن الفرار منها ومن التلوث برجسها. اهـ.

(١) انظر: «مناهل العرفان» للزرقاني (٢/ ١٧١)، فإنه مهم.

ويكَلِّفُ قوماً بِشَرعٍ ثَقِيلٍ، كِبَنِي إِسْرَائِيلَ، وَأَخْرَجِينَ بِشَرعٍ خَفِيفٍ كَالْأُمَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ. وَهُوَ فِي كُلِّ هَذِهِ التَّصَرُّفَاتِ مَقْدَسٌ الْجَنَابِ مَنْزَرَهُ الْحَضْرَةُ عَنِ لَائِمَةِ الْمُعْتَرِضِينَ، وَسُؤَالِ الْمُعْتَرِضِينَ. وَلَمَّا كَانَ مُحَمَّدٌ [ﷺ] خَاتَمَ الرُّسُلِ، وَالْقُرْآنَ خَاتَمَ الْكُتُبِ، وَشَرَعَ الْقُرْآنَ خَاتَمَ الشَّرَائِعِ؛ نُسَخَ فِي عَهْدِهِ بَعْضُ الْقُرْآنِ بِبَعْضٍ، لِمَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْحِكْمَةِ الْبَالِغَةِ فِي ذَلِكَ، وَلِمَا يَتَضَمَّنُ مِنْ رِعَايَةِ مَا هُوَ أَصْلَحُ لِلْعِبَادِ، وَأَنْفَعُ لِلْمَعَادِ. وَأَيْضاً كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنَسِّخُ بَعْضَ شَرعِهِ بِبَعْضٍ بِوِاسِطَةِ الْوَحْيِ السَّمَاوِيِّ، وَالسُّنَّةِ تَقْضِي عَلَى الْقُرْآنِ، وَالْقُرْآنَ لَا يَقْضِي عَلَى السُّنَّةِ. وَأَمَّا بَعْدَ مَا اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِهِ ﷺ فَقَدْ صَارَ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ مُحْرَسِينَ مِنَ النَّسْخِ، وَالتَّغْيِيرِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ -تَعَالَى-: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(١).

ولا أجدُ بَدْءاً مِنْ ذِكْرِ مَسْأَلَةِ عَظِيمَةِ الشَّأْنِ تَتَعَلَّقُ بِمَبْحَثِنَا هَذَا، وَهِيَ:

هل يَتَعَارَضُ مَعْقُولٌ صَرِيحٌ مَعَ مَنقُولٍ صَحِيحٍ؟

لَعَلَّ الْمُسْلِمَ الَّذِي ارْتَشَفَ رَحِيقَ الْحَقِّ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، لَا يَتَرَدَّدُ فِي الْإِجَابَةِ عَنِ هَذَا السُّؤَالِ بِالنَّفْيِ الْجَازِمِ، وَأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ تَحْيِيلُ نَقْلِ صَحِيحٍ يَتَعَارَضُ مَعَ عَقْلِ صَرِيحٍ.

إِلَّا أَنْ لِأَهْلِ الْكَلَامِ - وَأَتْبَاعِهِمْ - كَلَاماً آخَرَ، مَبْنَاهُ عَلَى أَصْلٍ وَضَعُوهُ، وَأَسَسُوا عَلَيْهِ مَوْقِفَهُمْ مِنْ نِصُوصِ السُّنَّةِ الثَّابِتَةِ^(٢).

مَفَادُهُ: أَنَّهُ يُمْكِنُ التَّعَارُضُ.

(١) «بصائر ذوي التمييز» (١١٨/١ - ١١٩).

(٢) انظر: «موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية» إعداد: الأمين الصادق الأمين (١/٦٠).

بل إنَّ العقلَ - عندهم - دلالته قطعية، فإذا تعارض العقلُ مع النقل، فإما أن يُجمَع بينهما، وهذا محال؛ لأنه جمعٌ بين نقيضين، وإما أن يُردَّأ جميعاً؛ وهذا يقتضي تكذيبَ النقيضين، وإما أن يُقدِّم السَّمْعُ، وهذا محال؛ لأن ذلك يؤدي إلى القدح في العقل الذي هو أصل النقل، فيجب - على هذا - تقديم العقل، أما الدليل النقلية، فإما أن يضعَّفَ أو يُأوَّلَ! (١)

هذا أصلهم في التعامل مع النصوص الثابتة الصحيحة.

وهذا الأصل باطل، فإنه لا يمكن تصوُّرَ نصٍّ شرعيٍّ ثابتٍ يخالف صريحَ العقل.

قال الإمام ابن تيمية: ما عَلِمَ بصريح العقل لا يُتصوَّرُ أن يعارضه الشرعُ البتة، بل المنقولُ الصحيح لا يعارضُه معقولٌ صريحٌ قطُّ. وقد تأملتُ ذلك في عامَّة ما تنازع الناس فيه، فوجدتُ ما خالفَ النصوصَ الصحيحةَ الصريحةَ شبهاتٍ فاسدةٍ يُعلِّمُ بالعقل بطلانها، بل يُعلِّمُ بالعقل ثبوتَ نقيضها الموافق للشرع. وهذا تأملته في مسائلِ الأصول الكبار، كمسائل التوحيد والصفات ومسائل القدر والنبوات والمعاد وغير ذلك، ووجدتُ ما يُعلِّمُ بصريح العقل لم يُخالِفه سَمْعٌ قطُّ، بل السَّمْعُ الذي يُقال إنه يخالفه: إما حديثٌ موضوع أو دلالة ضعيفة، فلا يصلح أن يكون دليلاً لو تجرَّد عن معارضة العقل الصريح، فكيف إذا خالفه صريح المعقول؟ (٢)

لذا، كان أئمة الحديث والأثر أشدَّ الناس عنايةً بفقهِ الحديث وبيانه، وإزالة ما

(١) ينظر: «أساس التقديس» للفخر الرازي (ص ٢٢٠-٢٢١).

(٢) «درء تعارض العقل والنقل» (١/١٤٧). وانظر: «بيان تلييس الجهمية» له (٨/٥٣٥).

يُظَنُّ فيه من التعارض والاختلاف، ودعوى الإشكال.

فقد صنفوا في بيان مختلف الحديث ومُشكِله المصنِّفات التي يطول المقامُ بسردها، فضلاً عن بيان منهجها وأهميتها.

وما كان ذلك إلا لتعظيم السُّنَّة، وتوقيرها، والتسليم والانقياد لصحتها، والتصديق بالثابت من أخبارها.

قال الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى ورضي عنه - : آمَنْتُ بالله، وبما جاء عن الله، على مُراد الله؛ وآمَنْتُ برسول الله، وما جاء عن رسول الله، على مُراد رسول الله ﷺ^(١).

وقد قال بعضُ السلف: قَدِمُ الإسلامِ لا تَثْبُتُ إلا على قَنَظَرَةِ التَّسْلِيمِ^(٢).

أما ردُّ صحيح السُّنَّة بمجرد دعوى معارضتها للعقل، فلا يعدو أن يكون جهلاً بالنقل الصحيح وفقهه، أو بالعقل الصريح وفقهه، أو بكليهما، وهذا الاحتمال - الثالث - هو الظاهر الغالب على المنكرين للسنة، والله الهادي.

قال الإمام ابن قيم الجوزية: إنَّ هذه المعارضة بين الوحي والعقل نتيجةُ جهلين عظيمين؛ جهل بالوحي وجهل بالعقل. أما الجهل بالوحي فإن المعارض لم يفهم مضمونه وما دَلَّ عليه، بل فهم منه خلاف الحق الذي دَلَّ عليه وأريد به، ثم عارض ما دَلَّ عليه بالرأي والمعقول.

(١) «لمعة الاعتقاد» للإمام ابن قدامة المقدسي (ص ٣٦)، و«مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام ابن

تيمية (٢/٤)، و(٦/٣٥٤).

(٢) «شرح السنة» للبخاري (١/١٧١).

ونحن ننزل معه درجةً ونبين أن المعقول الذي ذكره لا يصلح لمعارضة المعنى الباطل الذي فهمه من الوحي فضلاً عن المعنى الصحيح الذي دلَّ عليه الوحي، فإنه يستحيل أن يُعارض معارضةً صحيحةً البتة، بل هو الحق الذي ليس بعده إلا الضلال، والله - تعالى - هو الحق، وكلامه حق، ورسوله حق، ودينه حق، ووحيه حق، وما خالف ذلك فهو الباطل المحض الذي لا يقوم على صحته دليل بل الأدلة الصحيحة التي تنتهي مقدماتها إلى الضروريات تدلُّ على بطلانه.

وأما الجهل بالعقل فإنه لا يتصور أن يُعارض العقل الصحيح الوحي أبداً، ولكن الجاهل يظن أن تلك الشبهة عقلية - وهي جهلية خيالية من جنس شبه السوفسطائية - ، فالحاصل أنه إن عارض ما فهمه من النص بما هو الباطل كان جاهلاً بالوحي ومدلوله، وإن عارض مدلوله وحقيقته التي دلَّ عليها فهو جاهل بالعقل^(١).

وعلى هذا فإننا نقول قولاً عاماً كلياً - كما قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ - : إنَّ النصوص الثابتة عن الرسول ﷺ لم يعارضها قطُ صريحٌ معقول؛ فضلاً عن أن يكون مقدماً عليها، وإنما الذي يعارضها شبهٌ وخيالاتٌ، مبناها على معانٍ مُتشابهةٍ، وألفاظٍ مجمَلةٍ، فمتى وقَعَ الاستفسارُ والبيانُ ظَهَرَ أَنَّ ما عارضها شبهٌ سوفسطائية، لا براهين عقلية^(٢).

وإذ قد تبين موقف الأئمة وأهل العلم من العقل وميزانه، فإنَّ من المهم أن نعلم أن جُلَّ منكري نسخ التلاوة - بل كلُّهم - ممن أعطوا للعقل إمكانية الحكم على

(١) «الصواعق المرسله» (٤/١٢٠٧-١٢٠٨).

(٢) «درء تعارض العقل والنقل» (١/١٥٥).

النصوص الثابتة في الكتاب والسنة، بتوسُّع مفرطٍ، يصل إلى حدِّ الغلو.

إن هذه المدرسة «قد أعطت لعقلها حريةً واسعةً، فتأوّلت بعض الحقائق الشرعية التي جاء بها القرآن الكريم، وعدّلت بها عن الحقيقة إلى المجاز أو التمثيل، وليس هناك ما يدعو لذلك إلا مجرد الاستبعاد والاستغراب، استبعاد بالنسبة لقدرة البشر القاصرة، واستغراب لا يكون إلا من جهل قدرة الله وصلاحيّتها لكلِّ ممكن. كما أنها - بسبب هذه الحرية العقلية الواسعة - جارت المعتزلة في بعض تعاليمها وعقائدها. وحملت بعض ألفاظ القرآن من المعاني ما لم يكن معهوداً عند العرب في زمن نزول القرآن، وطعنت في بعض الأحاديث؛ تارة بالضعف، وتارة بالوضع، مع أنها أحاديث صحيحة رواها البخاري ومسلم، وهما أصح الكتب بعد كتاب الله -تعالى- بإجماع أهل العلم»^(١).

ونخلص من هذا أنّ إنكار نسخ التلاوة وإبطاله بدعوى مناقضته للعقل، أو انتفاء الفائدة، دعوى لا تنهض للاحتجاج والاستدلال، والله الموفق.



(١) «التفسير والمفسرون» لمحمد حسين الذهبي (٢/٤٠٢-٤٠٣).

المبحث الثاني الأدلة النقلية، ومناقشتها

نقل أبو بكر الباقلاني في «الانتصار» عن قوم - لم يكشف عنهم باسم ولا وصف - إنكار نسخ التلاوة؛ لأن الأخبار فيه أخبار آحاد. ولا يجوز القطع على إنزال قرآن ونسخه بأخبار آحاد، لا حجة فيها^(١).

بينما نرى الدكتور مصطفى زيد يُثبِتُ في كتابه «النسخ في القرآن الكريم» نسخ التلاوة والحكم - لآثار واردة فيه - ثم ينفي نسخ التلاوة مع بقاء الحكم؛ معللاً ذلك بأن الآثار التي اعتمدت لا تنهض دليلاً له.

ثم قال: أما الآثار التي يحتجون له بها - وهي تنحصر في آيتي رجم الشيخ والشيخة إذا زنيا، وتحريم الرضعات الخمس - فمعظمها مروى عن عُمر وعائشة رضي الله عنهما. ونحن نستبعد صدور مثل هذه الآثار عنهما، بالرغم من ورودها في الكتب الصحاح؛ فإن صحة السند لا تعني في كل الأحوال سلامة المتن!^(٢).

أما الشيخ علي حسن العريض، فذهب إلى إنكار نوعي النسخ - مع التلاوة ودونها - قائلاً: إن كل ما ورد في هذا الموضوع من الأحاديث أخبار آحاد، لا أستطيع أن أعوّل عليها في إثبات القرآن، ولا رفعه. وبعضها غير صحيح، وربما كان مكذوباً على رسول الله ﷺ، ومن المسلم به عند جميع العلماء أن أخبار الآحاد لا يُعمَلُ بها في

(١) «الانتصار للقرآن» (١/١١٣ - ١١٤). ومضمون كلام الباقلاني في كتابه هذا، الرد على هؤلاء، فإنه أثبت فيه نسخ التلاوة، في مواضع كثيرة منه.

(٢) «النسخ في القرآن الكريم» (١/٢٨٣).

إثبات القرآن القطعي الثبوت والدلالة، إذ القرآن إنما يثبت بالتواتر^(١).

قلت: ههنا أمور:

الأول: أن الإخبار بنسخ آياتٍ ورفعها لا يُحتاج فيه إلى التواتر.

فإن التواتر يُحتاج إليه في إثبات لفظ قرآني، أما النسخ فيكفي في إثباته خبرُ الأحاد، إذ المقام - هنا - مقامُ إثباتِ نَسْخِ الآية لا إثباتِ الآيةِ نَفْسِهَا^(٢).

وجواب آخر، قاله البرماوي، وهو: أن الصدر الأول يجوز أن يقع فيه التواتر، ثم ينقطع فيه التواتر، فيصير أحاداً، فما روي لنا بالآحاد، إنما هو حكاية عما كان موجوداً بشروطه، فتأمل^(٣).

وقد فصل الإمام ابن القيم - رَحِمَهُ اللهُ - الفرقَ بين ما يثبتُ به القرآن، وما يلزمُ به العمل، مما أخبر عنه أنه كان قرآناً، فقال - مناقشاً بعضَ الفقهاء - : الكلامُ فيما نُقِلَ مِنَ القرآنِ أحاداً في فصلين، أحدهما: كونه من القرآن، والثاني: وجوبُ العمل به. ولا ريبَ أنَّهما حكمان متغايران، فإنَّ الأوَّلَ يُوجِبُ انعقادَ الصلاة به، وتحريمَ مسِّه على المحدث، وقراءته على الجنب، وغير ذلك من أحكام القرآن، فإذا انتفت هذه الأحكامُ لعدَمِ التواتر، لم يلزمَ انتفاءُ العملِ به، فإنه يكفي فيه الظنُّ، وقد احتجَّ كُلُّ واحد من الأئمة الأربعة به في موضع.

(١) «فتح المنان في نسخ القرآن» (ص ٢١٨).

(٢) ينظر: «البحر المحيط» للزرکشي (٤/ ١٠٥)، و«مباحث في علوم القرآن» لمناع القطان (ص ٢٤٥)، و«دراسات في علوم القرآن» للدكتور فهد الرومي (ص ٤١٣).

(٣) «التحبير شرح التحرير» للعلاء المرادوي (٧/ ٣٠٣٩). وبمثله أجاب اللكنوي في «فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت» (٢/ ٨٦).

فاحتجَّ به الشافعي وأحمد في هذا الموضع^(١).

واحتجَّ به أبو حنيفة في وجوب التتابع في صيام الكفارة بقراءة ابن مسعود:
(فصيامُ ثلاثة أيامٍ مُتتَابِعَاتٍ)^(٢).

واحتجَّ به مالك - والصحابةُ قبله - في فرض الواحد مِنْ ولد الأم أنه السدس بقراءة أبي: (وإن كان رجلٌ يُورثُ كلالَةً، أو امرأةٌ وله أخٌ، أو أختٌ مِنْ أمٍّ، فليُكُلِّ واحدٍ منهما السدس)^(٣).

فالناسُ كلُّهم احتجُّوا بهذه القراءة، ولا مستند للإجماع سواها.

وأما قولكم: إما أن يكون نقله قرآناً أو خبراً، قلنا: بل قرآناً صريحاً.

قولكم: فكانَ يَجِبُ نقله متواتراً، قلنا: حتى إذا نُسخَ لفظه، أو بقي؟ أمّا الأوَّلُ، فممنوع، والثاني، مسلّم. وغايةُ ما في الأمر أنه قرآنٌ نُسخَ لفظه، وبقي حكمه، فيكونُ له حُكْمُ قوله: (الشيخُ والشيخةُ إذا زنيا فارجموهما) مما اكتفيَ بنقله آحاداً، وحكمه ثابتٌ، وهذا مما لا جواب عنه^(٤).

(١) يعني: حديث عائشة - رضي الله عنها - في الرضعات الخمس. وقد تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) المشهور أنها قراءة سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه -. يُنظر: «تفسير سعيد بن منصور»

(٣/١١٨٧) (٥٩٢)، و«تفسير ابن أبي حاتم» (٣/٨٨٧-٨٨٨) (٤٩٣٦)، و«تفسير

الطبري» (٦/٤٨٣)، و«السنن الكبرى» لليهقي (٦/٢٣١)، و«الجامع لأحكام القرآن»

للقرطبي (٦/١٣٠)، و«النشر» لابن الجزري (١/٢٨).

(٤) «زاد المعاد» (٥/٥٧٣-٥٨٤).

الثاني: دعوى أن الأخبار تنحصر بحديثين أو ثلاثة - على ما ذكره الدكتور مصطفى زيد وغيره^(١) -، دعوى قاصرة يَنْقُصُهَا - وَيَنْقُصُهَا - الاستقراء والتبّع. فالأحاديث في هذا الباب كثيرة مستفيضة، كما مرّ، والحمد لله.

الثالث: دعوى أن الأخبار الواردة في نسخ التلاوة أخباراً آحاداً، دعوى غير صحيحة.

إذ الأخبار الواردة في ذلك كثيرة متظاهرة متظاهرة، قد استفاضت بالأسانيد الصحيحة الصريحة، وكثرتها تفيد التواتر المعنوي^(٢)، عند كثير من أهل العلم. قال الإمام ابن فضال المجاشعي (٤٧٩هـ): وقد جاءت أحاديث متظاهرة في أنها نزلت أشياء من القرآن، ثم نسخت تلاوتها^(٣).

(١) ومن ذلك: صنيع الشيخ عبد الله الغماري في «ذوق الحلاوة»، فإنه ما زاد على ما ذكره السيوطي في كتاب «الإتقان»، ثم حكم على الأحاديث من رأس القلم، دون تحرير وتحقيق.
(٢) التواتر المعنوي: هو ما تواتر معناه دون لفظه، وذلك كأحاديث رفع اليدين في الدعاء، والحوض، والرؤية وغيرها. «تحقيق الرغبة في توضيح النخبة» للدكتور عبد الكريم الخضير (ص ٤٥).

وسماه الشيخ محمد أنور الكشميري: تواتر القدر المشترك. وذلك كتواتر المعجزات، فإن مفرداتها وإن كانت آحاداً، لكن القدر المشترك متواتر قطعاً، كسخاء حاتم الطائي، فإن أخباره وإن كانت آحاداً، إلا أن سخاءه معلوم متواتر. «فيض الباري على صحيح البخاري» (١/١٤٤).

وانظر: «مختصر الصواعق المرسلّة» لابن القيم (٤/١٤٥٩)، و«منجد المقرئين» لابن الجزري (ص ٩٢).

(٣) «النكت في القرآن الكريم» (ص ١٤٩ - ١٥٠).

وَحَكَمَ الشَّيْخُ الْأَبَانِي - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَلَى جُمْلَةٍ مِنْ أَحَادِيثِ نَسْخِ التَّلَاوَةِ بِأَنَّهَا تُلْقَى الْيَقِينِ فِي النَّفْسِ أَنَّ الْحَدِيثَ كَانَ مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ نُسِخَتْ تِلَاوَتُهُ ^(١).

قلت: إن كانت الأخبار الواردة في نسخ التلاوة نُقِلَتْ أَفْرَادُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَنْ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، نَقَلَ أَحَادٍ، فَإِنَّهَا - بِمَجْمُوعِهَا - تَفِيدُ الْعِلْمَ النَّظْرِيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَهَا، وَإِنْ لَمْ نَعَيِّنْ.

مثلاً في ذلك مثل ما وَرَدَ فِي كَرَمِ حَاتِمِ الطَّائِي، وَمَا نُقِلَ عَنْهُ مِنْ أَخْبَارٍ فِي الْجُودِ وَالسَّخَاءِ كُلِّهَا أَحَادٍ، وَلَكِنْ حَصَلَ مِنْ مَجْمُوعِهَا الْعِلْمُ بِجُودِهِ، وَإِنْ لَمْ يَتَعَيَّنْ مَا كَانَ يَجُودُ بِهِ.

على أن من أخبار نسخ التلاوة ما يفيد العلم بنفسه، إما لتواتره - كنسخ آية الرجم -، أو لقرائن احتفت به أفادته العلم كإخراج صاحبني «الصحيح» له، أو تلقي الأمة له بالقبول.

الرابع: دعوى أن أخبار الآحاد ظنية الثبوت، وهي لا ترقى إلى الاحتجاج بها في هذا الموطن ^(٢).

قلت: تقدم أن الأخبار الواردة في نسخ التلاوة ليست آحاداً، بل هي مشهورة

(١) «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٦/٩٧١).

(٢) ومن هذه الدعاوي - غير الصحيحة - حكم الشيخ عبد الله الغماري على هذه الأحاديث بأنها «على فرض صحتها لا تقوم بها حجة في هذا الموضوع الخطير». «ذوق الحلاوة» (ص ٨).

قلت: الحجة تقوم بأقل من هذه الأحاديث - قوة وعدداً -، فكيف وقد اجتمعت هذه الأحاديث الصحيحة الصريحة، مع ظاهر كتاب الله - تعالى -، وصحيح المنقول من كلام جماهير السلف؟!

مستفيضة، بل هي من المتواتر المعنوي على رسم كثير من المتأخرين.

وعلى سبيل التنزل، فإن هذه الأخبار، على فرض كونها آحاداً، قد احتفت بها القرائن التي توجب القطع بصحة صدورهما، والاطمئنان إليها.

فالذي عليه المحققون من أهل العلم أن خبر الآحاد المقبول له أحوال متعددة^(١).

* فتارة يُفيد العلمَ الضروري. وذلك إذا كان مما أجمعت الأمة عليه، وتلقته بالقبول.

* وتارة يُفيد العلمَ بقرائن لازمة أو منفصلة.

* وتارة لا يفيد العلمَ.

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: الذي عليه الجمهور أن العلمَ يختلف باختلاف حال المخبرين به. فربَّ عددٍ قليلٍ أفادَ خبرُهم العلمَ بما يوجب صدقهم، وأضعافهم لا يُفيد خبرُهم العلمَ؛ ولهذا كان الصحيح: أن خبر الواحد قد يُفيد العلمَ

(١) قال الإمام ابن قيم الجوزية: خبر الواحد بحسب الدليل الدالِّ عليه، فتارة يُجزمُ بكذبه لقيام دليل كذبه، وتارة يُظنُّ كذبه إذا كان دليل كذبه ظنيًّا، وتارة يُتوقَّف فيه فلا يترجَّحُ صدقه ولا كذبه إذا لم يقدِّم دليل أحدهما، وتارة يترجَّحُ صدقه ولا يُجزمُ به، وتارة يُجزمُ بصدقه جزماً لا يَبْقَى معه شك.

فليسَ خبرٌ كلُّ واحدٍ يُفيدُ العلمَ ولا الظنَّ، ولا يجوزُ أن يُنفَى عن خبر الواحدٍ مُطلقاً أنه يَحْصُلُ العلمُ، فلا وجه لإقامة الدليل على أن خبر الواحد لا يُفيدُ العلمَ، وإلا اجتمع النقيضان، بل نقول: إنَّ خبر الواحد يفيد العلمَ في مواضع.

ثم ذكرها، وأطال في تحريرها وتقريرها بكلام نفيس.

ينظر: «مختصر الصواعق المرسله» (٤/١٤٦٥-١٤٨٧).

إذا احتفت به قرائنُ تقيّد العلمَ. وعلى هذا.. فكثيرٌ من متونِ «الصحيحين» مُتواترٌ اللفظِ عند أهل العلم بالحديث، وإن لم يعرف غيرُهم أنه متواترٌ؛ ولهذا كان أكثرُ متونِ «الصحيحين» مما يَعْلَمُ علماءُ الحديث علماً قطعياً أنَّ النبي ﷺ قاله؛ تارةً لتواتره عندهم، وتارةً لتلقّي الأمة له بالقبول. وخبرُ الواحد المتلقّي بالقبول يُوجِبُ العلمَ عند جمهور العلماء من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد، وهو قولُ أكثر أصحابِ الأشعري كالإسفراييني وابن فورك؛ فإنه وإن كان في نفسه لا يُفيدُ إلا الظنَّ؛ لكن لما اقترن به إجماعُ أهل العلم بالحديث على تلقّيه بالتصديق كان بمنزلة إجماعِ أهل العلم بالفقه على حُكْمِ مستندين في ذلك إلى ظاهرٍ أو قياسٍ أو خبرٍ واحدٍ، فإنَّ ذلك الحُكْمَ يصيرُ قطعياً عند الجمهور، وإن كان بدون الإجماع ليس بقطعي؛ لأنَّ الإجماعَ معصومٌ، فأهل العلم بالأحكام الشرعية لا يُجمعون على تحليل حرامٍ ولا تحريم حلالٍ، كذلك أهل العلم بالحديث لا يُجمعون على التصديق بكذبٍ ولا التكذيب بصدق. وتارةً يكون علمُ أحدهم لقرائنٍ تحتفُّ بالأخبار تُوجِبُ لهم العلمَ، ومن عَلِمَ ما علموه حصل له من العلم ما حصل لهم^(١).

وقال - أيضاً - : الصحيحُ: ما عليه الأكثرون: أن العلمَ يحصل بكثرة المخبرين تارةً، وقد يحصل بصفاتهم - لدينهم وضبطهم - ، وقد يحصل بقرائنٍ تحتفُّ بالخبر يحصل العلمُ بمجموع ذلك، وقد يحصل العلمُ بطائفة دون طائفة...^(٢) إلى آخر

(١) «مجموع الفتاوى» (١٨/٤٠ - ٤١).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٨/٤٨).

وقال في «المجموع» (١٣/٣٥١ - ٣٥٢): جمهورُ أهل العلم من جميع الطوائف على أن خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول - تصديقاً له أو عملاً به - أنه يوجب العلم، وهذا هو الذي =

كلامه، وهو نفيس جداً.

وعلى هذا، فلا يجوز إيراد كلام بعض الأصوليين في نفي الاحتجاج بخبر الواحد، مطلقاً من غير تفصيل؛ فإن كلامهم منصبٌّ على خبر الآحاد المجرد من القرائن:

وقد احتجَّ بعضهم على إنكار إفادة الآحاد العلمَ بكلام الإمام النووي في هذا الباب، فإنه ردَّ على الإمام ابن الصلاح قوله بإفادة الآحاد العلمَ، فقال: ذَكَرَ الشَّيْخُ أَنْ مَارَوِيَاهُ أَوْ أَحَدَهُمَا فَهُوَ مَقْطُوعٌ بِصِحَّتِهِ، وَالْعِلْمُ الْقَطْعِيُّ حَاصِلٌ فِيهِ، وَخَالَفَهُ الْمُحَقِّقُونَ وَالْأَكْثَرُونَ، فَقَالُوا: يَفِيدُ الظَّنَّ مَا لَمْ يَتَوَاتَرَ^(١).

= ذكرها المصنفون في أصول الفقه من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد، إلا فرقة قليلة من المتأخرين اتبعوا في ذلك طائفةً من أهل الكلام أنكروا ذلك؛ ولكن كثيراً من أهل الكلام - أو أكثرهم - يوافقون الفقهاء وأهل الحديث والسلف على ذلك، وهو قول أكثر الأشعرية كأبي إسحاق وابن فورك. وأما ابن الباقلاني فهو الذي أنكَّر ذلك، وتبعه مثل أبي المعالي، وأبي حامد، وابن عقيل، وابن الجوزي، وابن الخطيب، والآمدني، ونحو هؤلاء. والأول هو الذي ذكره الشيخ أبو حامد، وأبو الطيب، وأبو إسحاق، وأمثاله من أئمة الشافعية، وهو الذي ذكره القاضي عبد الوهاب وأمثاله من المالكية، وهو الذي ذكره أبو يعلى وأبو الخطاب وأبو الحسن بن الزاغوني وأمثالهم من الحنبلية، وهو الذي ذكره شمس الدين السرخسي وأمثاله من الحنفية. اهـ.

وانظر: «وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة» للألباني، و«خبر الواحد وحجتيه» للدكتور أحمد بن محمود الشنقيطي (ص ١٨٣ - ٢٠٢)، و«حجية خبر الآحاد في العقائد والأحكام» للدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الشريف (ص ٩١ - ١١٠).

(١) «التقريب والتيسير» (ص ٢٨).

وقد تعقّب غير واحد من الأئمة المحققين كلام الإمام النووي، بما سبق نقله عن شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره، منهم الحافظ ابن حجر في «النكت» (١/ ٢٨٤ - ٢٨٦)، ثم قال: فقول الشيخ محيي الدين النووي: «خالف ابن الصلاح المحققون والأكثر» غير متّجه. ثم ذكر نص كلام شيخ الإسلام ابن تيمية والبلقيني. ثم قال^(١): وأما قول الشيخ محيي الدين: «لا يفيد العلم إلا إذا تواتر» فمنقوض بأشياء:

أحدها: أن الخبر المحتف بالقرائن يفيد العلم النظري، وممن صرّح به: إمام الحرمين، والغزالي، والرازي، والسيف الأمدى، وابن الحاجب، ومَن تبعهم.

ثانيها: الخبر المستفيض، الوارد من وجوه كثيرة لا مَطْعَنَ فيها، يفيد العلم النظري للمتبحّر في هذا الشأن. وممن ذهب إلى هذا الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني، والأستاذ أبو منصور التميمي، والأستاذ ابن فورك.

ثالثها: ما قدّمنا نقله عن الأئمة في الخبر إذا تلقّته الأئمة بالقبول، ولا شك أن إجماع الأئمة على القول بصحّة الخبر أقوى في إفادة العلم من القرائن المحتقّفة، ومن

(١) ينظر: «النكت على ابن الصلاح» للحافظ ابن حجر (١/ ٢٨٨ - ٢٩٠).

وقال الإمام البلقيني: وما قاله ابن عبد السلام والنووي ومن تبعهما ممنوع، فقد نقل بعض الحفاظ المتأخرين - رحمهم الله - عن جماعة من الشافعية كالإسفراييني أبي إسحاق، وأبي حامد، والقاضي أبي الطيب، وتلميذه أبي إسحاق الشيرازي، والسرخسي من الحنفية، والقاضي عبد الوهاب من المالكية، وجماعة من الحنابلة كأبي يعلى، وأبي الخطاب، وابن حامد، وابن الزاغوني، وأكثر أهل الكلام من الأشعرية وغيرهم، منهم ابن فورك، وأهل الحديث قاطبة، ومذهب السلف عامة، أنهم يقطعون بالحديث الذي تلقّته الأئمة بالقبول. «محاسن الاصطلاح» (ص ١٧٢).

مجرد كثرة الطرق^(١).

وفي الجملة، فإن جمهور المحققين من أئمة الأصوليين والمحدثين والفقهاء على أن الخبر الذي احتفت به القرائن يفيد العلم، وفي هذا كفاية.

الخامس: إن كثيراً من أحاديث نسخ التلاوة مما يُقَطَّع بصحته، ويُتَلَقَّى بالقبول؛ لإخراج الشيخين له في «صحيحهما»، وبخاصة إذا سَلِمَ من نقد النقاد الراسخين من أئمة الحديث وحُفَاطِه، إذ هم العمدة في هذا الشأن.

وهذا أمرٌ يكاد يكون مسلماً به ومتفقاً عليه بين علماء الأمة، إلا ما كان من كلام الإمام النووي ومن تبعه^(٢).

وأنا ناقلٌ جمهرة من أقوالهم بيانا لهذا الأمر وتجليّة لحقيقته.

قال الإمام الإسفراييني: أهل الصنعة مُجمِعون على أن الأخبار التي اشتمل عليها «الصحيحان» مقطوعٌ بصحة أصولها ومتونها، ولا يحصل الخلاف فيها بحال، وإن حَصَلَ فذاك اختلافٌ في طرقها ورواتها. قال: فمن خالف حكمه خبراً منها - وليس له تأويل سائغ للخبر - نقضنا حكمه؛ لأن هذه الأخبار تلتقتها الأمة بالقبول^(٣).

وذكر ابن الصلاح أن أهل الحديث كثيراً ما يطلقون عبارة (صحيح متفق عليه)، قال: ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم، لا اتفاق الأمة عليه، لكن اتفاق الأمة عليه لازمٌ من ذلك وحاصلٌ معه، باتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول.

(١) «النكت على ابن الصلاح» (١/٢٨٨-٢٩٠).

(٢) وقد تعقبه كثير من الحفاظ، منهم الحفاظ ابن حجر، كما ذكرتُ آنفاً.

(٣) ينظر: «النكت على مقدمة ابن الصلاح» للزرکشي (١/٢٨٠)، و«فتح المغيث» للسخاوي

وهذا القسم؛ جميعه مقطوعٌ بصحته، والعلم اليقيني النظري واقعٌ به، خلافاً لمن نفى ذلك محتجاً بأنه لا يفيد في أصله إلا الظنَّ^(١).

ثم ألحق بهذا القسم ما انفرد به كلُّ واحدٍ منهما وسَلِمَ من نقد الحفاظ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: جمهورٌ ما في «البخاري» و«مسلم» مما يُقَطَّعُ بأنَّ النبيَّ ﷺ قاله^(٢).

وقال الإمام ابن قيم الجوزية: أهل الحديث متفقون على أحاديث «الصحيحين» وإن تنازعوا في أحاديث يسيرة منها جداً^(٣)، وهم متفقون على لفظها ومعناها كما اتفق المسلمون على لفظ القرآن ومعناه، وهذا مما انفرد بعلمه الخاصة، وهم القليل من الناس^(٤).

(١) «علوم الحديث» (١/٢٧٧).

قال الحافظ ابن كثير: وأنا مع ابن الصلاح فيما عوّل عليه وأرشد إليه. «الباعث الخيِّث» (١/١٢٦).

وقال السيوطي: وهو الذي أختاره ولا أعتقد سواه. «تدريب الراوي» (١/٢١٧).
وقال في ألفيته:

والنَّوَوِيُّ رَجَّحَ فِي «التَّقْرِيبِ» ظَنَّا بِيهِ، وَالْقَطُّعُ ذُو تَصْوِيبِ

«ألفية السيوطي» بشرح الشيخ أحمد شاکر (ص ٤). وانظر: «البحر الذي زخر» للسيوطي (١/٣٣٣). وقال في (١/٣٦٢): وهو الذي أختاره.

(٢) «مقدمة في أصول التفسير» (ص ١٣٥) شرح د. مساعد بن سليمان الطيار. وقد تقدم قبل صفحات مزيد تفصيل من كلام الإمام ابن تيمية، فليُنظر.

(٣) ولم يتنازعوا في شيء من أحاديث نسخ التلاوة قط، فتأمل.

(٤) «الصواعق المرسلّة» (٢/٦٥٥).

وقال الحافظ العلائي: أحاديث الصحيحين - لإجماع الأمة على صحتها، وتلقيها بالقبول - تُفيد العلمَ النظري، كما يفيد الخبرُ المحتفُّ بالقرائن.

وهذا هو اختيار الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني، وإمام الحرمين، وقرَّره ابنُ الصلاح. وقد ذكرته بدلائله في مقدمة «نهاية الأحكام»^(١).

وقال الحافظ ابن حجر: والخبرُ المُحتَفُّ بالقرائن أنواعٌ: منها: ما أخرجهُ الشيخان في صحيحيهما، مما لم يبلغ التواتر، فإنه احتفتُّ به قرائنٌ، منها: جلالتهما في هذا الشأن، وتقدُّمهما في تمييز الصحيح على غيرهما، وتلقي العلماء لكتابيهما بالقبول، وهذا التلقي وحده أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر. إلا أن هذا يختصُّ بما لم ينتقده أحد من الحفاظ مما في الكتابين، وبما لم يقع التجاذب بين مدلوليه مما وقع في الكتابين، حيث لا ترجيح؛ لاستحالة أن يفيد المتناقضان العلمَ بصدقهما من غير ترجيح لأحدهما على الآخر، وما عدا ذلك فالإجماع حاصلٌ على تسليم صحته^(٢).

وقال ولي الله الدهلوي: أما الصحيحان، فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما فيها من المتصل المرفوع صحيحٌ بالقطع، وأتمها متواتران إلى مصنفيهما، وأنه كلُّ من يُهَوَّن أمرهما مبتدعٌ، متبعٌ غير سبيل المؤمنين. فإنَّ الشيخين لا يذکران إلا حديثاً قد تناظرا فيه مشايخهما، وأجمعوا على القول به والتصحيح له، كما أشار مسلم حيث قال: لم أذكر هاهنا إلا ما أجمعوا عليه^(٣).

وقال الشوكاني: ولا نزاع في أن خبر الواحد إذا وقع الإجماع على العمل بمقتضاه

(١) «تحقيق المراد في أن النهي يقتضي الفساد» (ص ٣٢٠ - ٣٢١).

(٢) «نزهة النظر» (ص ٥٩ - ٦٠). وانظر ما بعده فإنه مهم.

(٣) يُنظر: «حجة الله البالغة» (١/ ٢٣٢).

فإنه يُفيدُ العلمَ؛ لأنَّ الإجماعَ عليه قد صَيَّرَه من المعلوم صدقُه. وهكذا خبرُ الواحد إذا تلقَّته الأُمَّةُ بالقبولِ، فكانوا بين عاملٍ به ومتأوِّلٍ له. ومنَّ هذا القسمِ أحاديثُ «صحيحَي البخاري ومسلم»، فإنَّ الأُمَّةَ تَلَقَّتْ ما فيهما بالقبولِ، ومنَّ لم يَعْمَلْ بالبعضِ من ذلك فقد أوَّلَه، والتأويلُ فرعُ القبولِ^(١).

قلت: وعلى هذا، فأخبار «الصحيحين» التي لم يتقدَّها الأئمةُ النقاد وتلقَّها العلماءُ الحفَّاظ بالإذعان والتسليم مما يفيد العلم^(٢).

ومن ذلك أخبارُ نَسْخِ التلاوة مما رواه الشيخان أو أحدهما، فهي مما يفيد القطعَ بصحة صدوره، ويوجب التسليمَ بتصديقه؛ لإخراج الشيخين له، وتلقيه بالقبول من غير نقدٍ ولا معارضة، والحمد لله رب العالمين.

ومما تقدَّم يتبيَّن ضعفُ المسلك الذي سلَّكه بعضُ الباحثين في دعوى أنَّ صحة أسانيد هذه الأحاديث لا يلزم منها سلامة المتن - زعموا! -.

أقول: وعند التأمل في تراجم المنكرين لنسخ التلاوة وأحوالهم، نجد جُلَّهم - إن لم يكونوا كلَّهم - ممن لا خبرة له بالحديث وصناعته، ولا سيرَ طُرُقِه والاطِّلاع على أحوال رواته، فضلاً عن التضلع في معرفة علله وتمييز صحيحه من سقيمِه، بله قدرته على استقراء الأحاديث الواردة في الباب استقراءً تاماً.

فإنكار من أنكر الأحاديث الكثيرة المستفيضة في هذا الباب لا يؤثر في ثبوتها

(١) «إرشاد الفحول» (١/٢٥٥). وانظر: «قَطْر الولي على حديث الولي» له (ص ٢٣٠). ومنه

استفاد صديق حسن خان في «حصول المأمول من علم الأصول» (ص ٥٦).

(٢) انظر مزيد بيانٍ وتفصيلٍ وتأصيلٍ: «مكانة الصحيحين» للدكتور خليل ملا خاطر (ص ١١١ -

١٦٥)، و«أحاديث الصحيحين بين الظن واليقين» للشيخ حافظ ثناء الله الزاهدي.

بَقْدَرٍ مَا يُوَثِّرُ فِي قِيَمَةِ إِنْكَارِهِمْ لَهَا، وَلِثَلْثِهِمْ يُقَالُ: لَيْسَ بِعُشْكِكَ فَادْرُجِي!

كَمَا لَا يَخْفَى مَوْقِفُ كَثِيرٍ - مِمَّنْ ذَكَرْنَا مِنْ مُنْكَرِي النِّسْخِ - مِنْ السُّنَّةِ وَعِلْمِهَا، وَتَقْدِيمِ الرَّأْيِ وَالْعَقْلِ عَلَيْهَا،^(١) مِمَّا لَا مَجَالَ لِذِكْرِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. وَرَبِّهَا تَزِيدُ بَعْضُ مُنْكَرِي نِسْخِ التَّلَاوَةِ، فَادَّعَوْا عَدَمَ صِحَّةِ شَيْءٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى النِّسْخِ، وَهَذَا قَوْلٌ مُسْتَنْكَرٌ وَمُسْتَعْرَبٌ مِنْ قَائِلِهِ، وَلَعَلَّهُ رَاجِعٌ إِلَى ضَعْفِ بَضَاعَتِهِ فِي الْحَدِيثِ، أَوْ عَدَمِ اعْتِدَادِهِ بِأَصُولِ النِّقَادِ وَأَحْكَامِهِمْ، أَوْ أَنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى مَجْرَدِ الْهَوَى، وَاللَّهُ الْمَعَافِي.



(١) مِنْ أَمْثَالِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ عَبْدِهِ، وَمُحَمَّدِ رَشِيدِ رِضَا، وَمِنْ تَلَاهِمِ، كَالدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ عِمَارَةَ وَغَيْرِهِ. يَقُولُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ حَسِينُ الذَّهَبِيِّ عَنْ هَذِهِ الْمَدْرَسَةِ: الْأَسْتَاذُ الْإِمَامُ - وَمَنْ عَلَى طَرِيقَتِهِ - لَا يَفَرِّقُونَ بَيْنَ رَوَايَةِ الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ، فَلَا مَانِعَ - عِنْدَهُمْ - مِنْ عَدَمِ صِحَّةِ مَا يَرَوِيهِ الْبُخَارِيُّ، كَمَا أَنَّهُ لَوْ صَحَّ - فِي نَظَرِهِمْ - فَهُوَ لَا يَعْدُو أَنْ يَكُونَ خَبَرَ أَحَادٍ لَا يَثْبُتُ بِهِ إِلَّا الظَّنُّ، وَهَذَا فِي نَظَرِنَا هَدْمٌ لِلْجَانِبِ الْأَكْبَرِ مِنَ السَّنَةِ الَّتِي هِيَ بِالنِّسْبَةِ لِلْكِتَابِ فِي مَنْزِلَةِ الْمَبِينِ مِنَ الْمَبِينِ. اهـ.

«التفسير والمفسرون» (٢/٤٢٢).

المبحث الثالث

دعوى أن نسخ التلاوة يضاها القول بالتحريف، ومناقشتها

ذهب فريق من منكري نسخ التلاوة إلى أن إثباته يستلزم القول بتحريف القرآن، بل إنه التحريفُ بعينه!

وأكثر من تحمّس لتولي زعم هذه الدعوى: المستشرقون^(١)، والشيعية المعاصرون^(٢).

(١) من أمثال المستشرق آرثر جفري في مقدمة تحقيقه (!) لكتاب «المصاحف» لابن أبي داود، والمستشرق جرجس سال في كتابه «أسرار عن القرآن» (٢٢/٣)، وتيودور نولدكه في «تاريخ القرآن» (١/٢١٠-٢٢٩)، وغيرهم، وأتباعهم ممن لفّ لفّهم، وسار في فلّكهم، كالدكتور محمد عابد الجابري في كتابه «مدخل إلى القرآن الكريم»، ونصر «أبو زيد»، وغيرهم. وينظر في الردّ عليهم: «دعوى الطاعنين في القرآن الكريم في القرن الرابع عشر الهجري، والرد عليها». للدكتور عبد المحسن المطيري (ص ٢٥٧-٢٧٩).

(٢) وزعيمهم في هذا الأمر محمد تقي النوري الطبرسي الذي سَوّد كتاباً سماه «فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب» شحنه بأدلته - المزعومة - في إثبات القول بتحريف القرآن، ومنها: ما ذكره في الباب الأول، الدليل الثالث، وهو: أن أكثر العامة وجماعة من الخاصة ذكروا في أقسام الآيات المنسوخة ما نُسِخَتْ تلاوتها دون حكمها، وما نُسِخَتْ تلاوتها وحكمها معاً، وذكروا للقسمين أمثلة، ورووا أخباراً ظاهرة بل صريحة في وجود بعض الآيات والكلمات التي ليس لها في القرآن المتداول أثر ولا عين، وأنه كان منه في عصر النبي صلى الله عليه وآله يتلوّنه الأصحاب، وحملوها على أحد القسمين من غير أن تكون فيها دلالة وإشارة على ذلك، وحيث إن نسخ التلاوة غير واقع عندنا، فهذه الآيات والكلمات لا بد وأن تكون مما سقط أو =

ولأجل بسط الكلام في هذا المبحث بما يتسع له المقام، أ جعل ذلك في مطالب:

المطلب الأول

بيان اعتقاد المسلمين في عدم تحريف القرآن الكريم

يعتقد المسلمون اعتقاداً يقينياً جازماً بأن القرآن محفوظ، بحفظ الله -تعالى- له، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

قال -تعالى-: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩].

قال العلامة الألوسي: أي من كُـلِّ ما يقدح فيه، كالتحريف، والزيادة، والنقصان، وغير ذلك، حتى أن الشيخ المهيب لو غيّر نقطة يردُّ عليه الصبيان، ويقول له من كان: الصواب كذا^(١).

وقال العلامة السّعدى: أي: في حال إنزاله وبعد إنزاله، ففي حال إنزاله حافظون له من استراق كل شيطان رجيم، وبعد إنزاله أودعه الله في قلب رسوله، واستودعه فيها، ثم في قلوب أمته، وحفظ الله ألفاظه من التغيير فيها والزيادة والنقص، ومعانيه من التبديل، فلا يُحرّف مُحرّفٌ معنى من معانيه إلا وقبض الله له من

= . أسقطوها من الكتاب جهلاً أو عمداً، لا بإذن من الله ورسوله، وهو المطلوب. اهـ «فصل الخطاب» (ص ١٠٦).

وانظر: «فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب، عرض ونقد» لمحمد حبيب

(ص ١٤٥-١٤٦)، و«أصول مذهب الشيعة الإمامية» للقفاري (٣/١٠١٨-١٠٢١).

(١) «روح المعاني» (١٤/١٦).

يُبَيِّنُ الْحَقَّ الْمُبِينُ^(١).

وقد أجمع المسلمون على صيانة القرآن من التحريف، وعلى إكفار من ادّعى أن ما بين أيدي المسلمين اليوم قرآنٌ زيد فيه أو نقص.

قال القاضي عياض: أجمع المسلمون أن القرآنَ المتلوَّ في جميع أقطار الأرض المكتوبَ في المصحف بأيدي المسلمين مما جمعه الدَّقْتَانِ من أوَّل ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ إلى آخر ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ أنه كلامُ الله ووحْيُهُ المنزَّلُ على نبيه محمد ﷺ، وأنَّ جميعَ ما فيه حقٌّ، وأنَّ مَنْ نَقَصَ منه حرفاً - قاصداً لذلك، أو بدَّلَه بحرفٍ آخرَ مكانه، أو زادَ فيه حرفاً مما لم يشتمل عليه المصحفُ الذي وَقَعَ الإجماعُ عليه وأُجمِعَ على أنه ليس من القرآن - عامداً لكلِّ هذا؛ أنه كافر^(٢).

وعلى هذا الاعتقاد انعقدت قلوب المسلمين منذ الجليل الأول حتى يومنا هذا^(٣).

ولم يوجد قط من أهل السنة والجماعة من صرَّحَ بتحريف القرآن - زيادةً أو نقصاً أو تبديلاً أو تغييراً - ولن يوجد أبداً، بإذن الله - تعالى -.

فقد «ضَمِنَ اللهُ حفظَ كتابه أن يأتيه الباطلُ من بين يديه أو من خلفه، ووعدُهُ الحقُّ»^(٤).

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (ص ٤٢٩).

(٢) «الشفاء بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٣٠٤-٣٠٥).

(٣) وانظر في بيان إجماع أهل السنة على القول بحفظ كتاب الله - تعالى - وسلامته من التحريف، وتكفيرهم لمن قال بغير ذلك: «الفصل في الملل والأهواء والنحل» لابن حزم (٥/ ٤٠)، و«الفرق بين الفرق» للبغدادى (ص ٢٨٣)، و«لمعة الاعتقاد» لابن قدامة (ص ٨٢).

(٤) «إعجاز القرآن» للباقلاني (ص ٢٤).

وقد حاول بعض علماء الشيعة إصااق فِرِيّة تحريف القرآن ببعض أهل السنة؛ كذباً عليهم، أو سوء فهم لهم.

قال الطبرسي (٥٤٨هـ): أما الزيادةُ فيه فمجمَع على بطلانها، وأما النقصان منه فقد روى جماعة من أصحابنا وقومٌ من حشوية العامة أن في القرآن تغييراً ونقصاناً، والصحيحُ من مذهب أصحابنا خلافُه^(١).

قلت: أما ما رُوي عن جماعةٍ من أصحابه فمشهورٌ مستفيض.

وأما نسبته القول بالتحريف لحشوية العامة - ويعني بهم أهل السنة - فمن كَيْسِه، فإنه لا يوجد فيهم - ولا منهم - عاقلٌ واحدٌ ادّعى أن في القرآن تغييراً ونقصاً.

وقد ردَّ على الطبرسي هذا الافتراء العلامةُ الآلوسي - وهو العالم الخبير بهم - ، فقال: وهو كلامٌ دعاه إليه ظهورُ فساد مذهب أصحابه حتى للأطفال - والحمد لله على أن ظهر الحقُّ وكفى اللهُ المؤمنين القتالَ - إلا أن الرجلَ قد دَسَّ في الشَّهد سُمًّا، وأدخل الباطلَ في حِمَى الحقِّ الأحمى، أما أولاً فلأنَّ نسبة ذلك إلى قوم من حشوية العامة الذين يعني بهم أهل السنة والجماعة فهو كذب أو سوء فهم لأنهم أجمعوا على عَدَم وقوع النقص فيما تواتر قرآنًا كما هو موجود بين الدفتين اليوم... إلى آخر كلامه في «روح المعاني» (١/ ٢٤-٢٦)، فقد بيّن فيه أوهام الطبرسي.

ولا شك أن من أسباب الافتراء على أهل السنة بتحريف القرآن إشغالهم بدفع هذه الفرية عنهم، وإبعاد الشيعة عن هذه التهمة التي تبتأها جُلُّ أئمتهم في القديم والحديث.

(١) تفسير «مجمع البيان» (١/ ٤٢-٤٣).

المطلب الثاني

بيان اعتقاد الشيعة في القرآن الكريم^(١)

إن الناظر في الكثرة الكاثرة القائلين بتحريف القرآن من الشيعة ليجزُم أن هذا القول هو القول المعتمد في المذهب، وما عارضه من أقوال لبعض العلماء المتقدمين^(٢)، ومشايخهم المعاصرين، فمحمول على الشذوذ والنعارة، أو على التقية. ويكفي في إثبات ما أزعُم: ادعائهم استفاضة النصوص الدالة - عندهم - على وقوع التحريف.

وفي ذلك يقول محمد تقي النوري الطبرسي (١٣٢٠هـ): الأخبار الدالة على ذلك تزيد على ألفي حديث، وادّعى استفاضةً جماعاً كالفيد، والمحقق الداماد، والعلامة المجلسي، وغيرهم^(٣) اهـ.

بل نرى الشيخَ نعمة الله الجزائري (١١١٢هـ) يرفض القول بتواتر القرآن وحفظه من الزيادة والنقصان؛ معللاً ذلك بقوله: إنَّ تسليم تواتره عن الوحي

(١) ينظر: «أصول مذهب الشيعة الإمامية» للدكتور ناصر بن عبد الله القفاري (١/٢٠٠ - ٣٠٣)، و«الشيعة وتحريف القرآن» لمحمد مال الله، و«الشيعة الاثنا عشرية وتحريف القرآن» لمحمد عبد الرحمن السيف.

(٢) كابن بابويه القمي، والشريف المرتضى، وشيخ الطائفة الطوسي، والطبرسي. ينظر: «الاعتقادات» لابن بابويه (ص ٨٤)، و«مجمع البيان» للطبرسي (١/٤٣)، و«البيان في تفسير القرآن» للطوسي (١/٣).

(٣) «فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب» (ص ٢٢٧).

الإلهي، وكون الكلّ قد نزل به الروح الأمين؛ يُفضي إلى طرح الأخبار المستفيضة، بتل المتواترة، الدالة بصريحها على وقوع التحريف في القرآن - كلاماً ومادة وإعراباً - مع أن أصحابنا قد أطبقوا على صحتها والتصديق بها^(١).



(١) «الأنوار النعمانية» (٢/٣٥٧).

وانظر في دعواهم استفاضة الأخبار في تحريف القرآن، وأن ذلك من ضروريات مذهبهم: «أوائل المقالات» للشيخ المفيد (ص ٨٠-٨١)، و«مرآة العقول» لمحمد باقر المجلسي (١٢/٥٢٥)، و«مشارك الشمس الدرية» لعدنان البحراني (ص ١٢٦).

المطلب الثالث

الفرق بين نسخ التلاوة والتحريف

ادعى فريق من المستشرقين، وجماعة من الشيعة أن قول أهل السنة بوقوع نسخ التلاوة مستلزم للقول بالتحريف، كما قدمت.

أقول: الفرق بين النسخ والتحريف واضح لكل ذي عينين، فالتحريف من صنع البشر، والنسخ من الله - تعالى -.

وليس هما معنيين مترادفين، بل هما معنيان متناقضان لا يجتمعان.

كيف؟ والنسخ حكمٌ يحكم به الله - تعالى -، دالٌّ على قدرته ومشيئته في خلقه.

قال - تعالى -: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ

اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦].

وقال - سبحانه -: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَاتٍ آيَةً وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا

يُرِيدُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١١١﴾ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِن

رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُنَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١١٢﴾ وَلَقَدْ

تَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجِبُوا وَهَذَا

لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ ﴿١١٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ

أَلِيمٌ ﴿١١٤﴾ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَاذِبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ سُمُّ

الْكَاذِبِينَ ﴿١١٥﴾﴾ [النحل].

وقال - عز وجل - ﴿ وَإِذَا تُمْتَلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيَّنَّتْ قَالُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَنَّكَ بِشَرِّ مَا نَحْنُ بِغَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ فَمَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبَدِلَهُ مِنْ تِلْقَائِي نَفْسِي ۗ إِنَّ أَنْجِيحَ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ ۗ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ ۗ فَقَدْ لَسْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِّن قَبْلِهِ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦﴾ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ ۗ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْمُجْرِمُونَ ﴿١٧﴾ ﴾ [يونس].

فقد أسند الله - تعالى - النسخ والإبدال إليه، دون من سواه.

وما تقدم في هذا الكتاب من نصوص النسخ إنما فيها الخبر من الصحابة بنسخ الله - تعالى - لآيات من التنزيل، كانت تُتلى وتُقرأ، ثم رَفَعَهَا اللهُ عز وجل، بقدرته وحكمته ومشيتته - سبحانه -، لا راداً لقضائه، ولا مانع من حكمه.

أما التحريف، فهو إبدال الألفاظ وتغييرها من قبل البشر. وقد يكون بإبدال معناها أو حملها على غير ما قصد به.

وهو قرين اليهود - وأشباههم - أينما ذكروا، وبه - وبغيره من القبائح - عرفوا.

قال - تعالى -: ﴿ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ ۚ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مَسْمُوعٍ وَرَاعِنَا لِيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ ۗ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ٤٦].

وقال - سبحانه -: ﴿ فِيمَا نَقُضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً ۗ

يُحْرِفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا نَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿ [المائدة: ١٣].

فلا يصحُّ بحالِ التسويةِ بين إخبار الصحابة - الأئمة على كتاب ربهم، وسنة نبيهم ﷺ - بوقوع النسخ من قبل الله - تعالى -، ودعوى حذفهم آياتِ مُحْكَمَةٍ كان ينبغي أن تثبتَ في المصحف.

ومن تأمل الدقة التامة، في نقل الصحابة لهذه الحروف المنسوخة؛ علمَ بيقينٍ مدى الأمانة التي كانوا يتحلون بها، والصدق الذي كان شعارهم ودينهم، حتى صار صفةً كاشفةً لهم دون غيرهم.

قال - سبحانه -: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَصْرُورُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَوْلِيكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ [الحشر: ٨].

هؤلاء هم الذين أمرنا الله - تعالى - أن نكون معهم، فقال: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ [التوبة: ١١٩].

قال الشيخ الألباني - رحمه الله -: اتفاق هؤلاء الصحابة - رضي الله عنهم - على رواية هذه الأحاديث الصريحة في رفع تلاوة بعض الآيات القرآنية، هو من أكبر الأدلة على عدالتهم وأدائهم للأمانة العلمية، وتجردهم عن الهوى، خلافاً لأهل الأهواء الذين لا يستسلمون للنصوص الشرعية، ويسلطون عليها تأويلاتهم العقلية^(١).

(١) «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٦/ ٩٧٧).

قلت: نعم، ذلك لأنهم حرصوا على نقل المنسوخ الذي رفعه الله -تعالى-، فكيف بحرصهم على نقل المحكم؟ فتأمل.

وبالجملة، فإن الإخبار بوقوع النسخ في كتاب الله -تعالى- لا يوازيه ولا يدانيه القول بتحريف كتاب الله -تعالى-.

ولعلّي بهذا التفصيل أجمل الفرقَ بين الأمرين، فأقول:

الإخبار بنسخ التلاوة: إخبارٌ برفع آية لا يجوز كتُبها في القرآن الكريم.

والقول بالتحريف: تعمدُ رفع آيةٍ يجب كتُبها في القرآن، أو زيادة آيةٍ يجب أن لا تكون في القرآن.

هذا، ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾.



المبحث الرابع

دعوى أن نسخ التلاوة يلزم منه القولُ بالبداء، ومناقشتها

البداء: ظهورُ الرأي بعد أن لم يكن^(١).

وله - على سبيل التفصيل - معنيان:

الأول: الظهور بعد الخفاء. ومنه قوله - تعالى -: ﴿وَبَدَأَ لَهُمْ مِنْ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا

يَحْتَسِبُونَ﴾ (٤٧) ﴿وَبَدَأَ لَهُمْ سَيِّئَاتٍ مَا كَسَبُوا وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ (٤٨) ﴿

[الزمر].

الثاني: نشأة رأي جديد لم يكن موجوداً. ومنه قوله - تعالى -: ﴿ثُمَّ بَدَأَ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ

مَا رَأَوْا آيَاتٍ لِيَسْجُنُنَّهُ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ (٢٥) ﴿ [يوسف].

وكلا المعنيين في البداء محالٌ في حقِّ الله، فهو يستلزم الجهلَ وحدوثَ العلم، وهما

محالٌ على الله - تعالى -.

ومن وقع في هذا الاعتقاد الفاسدِ فرُقُ الشيعة، فنسبوا إلى الله عزَّ وجلَّ هذا

الأمر، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً^(٢).

(١) «التعريفات» للجرجاني (ص ٢٠٢). وانظر: «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب (ص ١١٣)،

و«الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه» لمكي بن أبي طالب (ص ١١٢-١١٣)، و«البحر

المحيط» للزركشي (٧١/٤).

(٢) ينظر: «الأصول من الكافي» باب البداء (١/١٤٦)، و«بحار الأنوار» للمجلسي (٤/٩٢-

وقد ادّعى بعض منكري نسخ التلاوة أن إثباته يفضي إلى القول بالبداء^(١).

وأقول - كما قال الإمام أبو المعالي الجويني - : لا حقيقة لهذا؛ فإنّ البداء إن أُريدَ به تبيّنُ ما لم يكن مُتبيّنًا في علمه، فليس هذا من شرط النسخ؛ فإنّ الرّبَّ -تعالى- كان عالماً في أزله تفاصيل ما يقعُ فيما لا يزال، ولئن كان يلزَمُ من تجدّد الأحكام البداء لَزِمَ من تجدّد الحوادثِ إماتةٌ وإحياءٌ وإعاشةٌ وإرداءٌ ما ادّعاه هؤلاء وليس الأمرُ كذلك^(٢).

وقال النحاس: الفرق بين النسخ والبداء: أن النسخ تحويل العباد من شيء قد كان حلالاً فيحرم، أو كان حراماً فيحلل، أو كان مطلقاً فيحظر، أو كان محظوراً فيطلق، أو كان مباحاً فيمنع أو ممنوعاً فيباح؛ إرادة الصلاح للعباد، وقد علم الله - جلّ وعزّ - العاقبة في ذلك، وعلم وقت الأمر به أنه سينسخه إلى ذلك الوقت، فكان المطلق على الحقيقة غير محظور... وكان الأول المنسوخ حكمة وصواباً، ثم نسخ وأزيل بحكمة وصواب، كما تُزال الحياة بالموت، وكما تنقل الأشياء، فلذلك لم يقع النسخ في الأخبار، لما فيها من الصدق والكذب.

= وانظر في بيان هذه العقيدة وفسادها: «الوشيعية في نقد عقائد الشيعة» لموسى جار الله (ص ١٩٩-٢٠٨)، و«الفاضح لمذهب الشيعة الإمامية» لحامد الإدريسي (ص ٥١-٥٧).

(١) كما صنع الغماري في «ذوق الخلاوة» (ص ١٠). إذ يقول: إنه يستلزم البداء، وهو ظهور المصلحة في حذف الآية بعد خفائها، وهو في حق الله محال. وما أبدوه من حكمة في جوازه مجردٌ تمحلّ وتكلف لا يدفع المحال. اهـ بحروفه.

والشيخ الغماري يثبت نسخ الأحكام. ومن يُنكرها يقول بقوله ذاته في استلزام البداء، فما يجيبُ به - هو - هناك، فهو جوابه عليه - هنا - .

(٢) انظر: «البرهان في أصول الفقه» (٢/ ١٣٠١).

وأما البداء: فهو ترك ما عزم عليه، كقولك: امض إلى فلان اليوم، ثم تقول: لا تمض إليه، فيبدو لك عن القول الأول، وهذا يلحق البشر لنقصانهم. وكذا إن قلتك ازرع كذا في هذه السنة، ثم قلت: لا تفعل، فهذا البداء^(١).

وقال ابن عطية (٥٤٦هـ): والنسخُ جائزٌ على الله -تعالى- عقلاً؛ لأنه ليس يلزم عنه محالٌ ولا تغييرُ صفةٍ من صفاته -تعالى-، وليست الأوامرُ متعلقةً بالإرادة فيلزم من النسخ أن الإرادة تغيرت، ولا النسخ لظروء علم، بل الله -تعالى- يعلم إلى أي وقتٍ ينتهي أمره بالحكم الأول، ويعلم نسخته بالثاني. والبداء لا يجوز على الله -تعالى-؛ لأنه لا يكون إلا لظروء علمٍ أو لتغييرِ إرادةٍ، وذلك محالٌ في جهة الله -تعالى-، وجعلت اليهودُ النسخَ والبداءَ واحداً، ولذلك لم يجوزوه، فضلوا^(٢).

وقال القرطبي المفسر: وليس هذا من باب البداء، بل هو نقلُ العباد من عبادةٍ إلى عبادةٍ، وحكمٍ إلى حكمٍ؛ لضربٍ من المصلحة؛ إظهاراً لحكمته وكمال مملكته. ولا خلاف بين العقلاء أن شرائع الأنبياء قُصدَ بها مصالحُ الخلقِ الدنيئة والدنيوية، وإنما كان يلزم البداء لو لم يكن عالماً بمآل الأمور، وأما العالمُ بذلك فإنما تبدل خطاباته بحسب تبدل المصالح، كالطبيب المراعي أحوال العليل. فراعى ذلك في خليقته بمشيئته وإرادته، لا إله إلا هو، فخطابه يتبدل، وعلمه وإرادته لا تتغير، فإن ذلك محالٌ في جهة الله -تعالى-.

وجعلت اليهودُ النسخَ والبداءَ شيئاً واحداً، ولذلك لم يجوزوه، فضلوا^(٣).

(١) «الناسخ والمنسوخ» (١/٤٤١-٤٤٢).

(٢) «المحرر الوجيز» (١/١٩٠).

(٣) «الجامع لأحكام القرآن» (٢/٣٠٣).

ونخلص من هذا أن ثمة فرقاً عظيماً بين النسخ والبداء، وهو: أن النسخ لا يكون إلا بعلم الله - تعالى - العليم الحكيم الذي ﴿وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾، أما البداء فمن صفات الجهل التي تليق بالمخلوق، دون الخالق.

وبالجملة، فدعوى أن نسخ التلاوة يلزم منه البداء دعوى لا قيمة لها في ميزان البحث العلمي.

وانظر في ردّها: «الإحكام في أصول الأحكام» لابن حزم (٤/٦٨)، و«إحكام الفصول في أحكام الأصول» للباجي (١/٣٩٩)، و«البحر المحيط» للزركشي (٤/٧٠-٧١)، و«الإتقان في علوم القرآن» للسيوطي (٤/١٤٣٦).



الخاتمة وأهم النتائج

من خلال ما تقدم في أثناء هذا الكتاب تبين للباحث جملة نتائج، هي حصيلة ما تمخّص من البحث والاستقراء. وتتمثل هذه النتائج بالنقاط التالية:

١- النسخ - بأنواعه - حقيقة ثابتة في الشريعة الإسلامية، لا يمكن لي أعناق النصوص المتواترة في إثباته بدعوى مخالفته لبعض الاستدلالات العقلية، والحجج الكلامية.

٢- لنسخ التلاوة من النصوص والآثار الدالة عليه ما يجعل الباحث يُسلم بجوازه ووقوعه، متبعاً في ذلك جمهور أساطين الأئمة والعلماء من سلف الأمة وخلفها في إثباته وإقراره.

٣- لم يخالف في إثبات نسخ التلاوة أحد من سلف الأمة، حتى القرن الرابع الهجري، ثم ظهر من يُنكر وقوعه أو جوازه ممن لم يلتفت جمهور الأئمة إلى اعتباره خلافاً معتبراً، بل اعتبروه شذوذاً من القول، وسفهاً من الرأي، إن صحَّ عنه.

٤- تُعدّ القراءات والأحرف السبعة القرآنية، ذات صلة وثيقة بمباحث نسخ التلاوة، ينبغي تحرير القول فيها، وتحقيق المقام بشأنها؛ لما لها من أثر في الحكم على نسخ التلاوة.

٥- جمّع الباحث جملةً طيبةً من الرويات المتعلقة بنسخ التلاوة، وقد صحَّ منها عددٌ وفير من الأحاديث المرفوعة والموقوفة، والآثار، مما ييسر للباحثين؛ في مسائل النسخ عموماً، ومسألة نسخ التلاوة خصوصاً، النظّر في دليل السنة على وقوع هذا

النوع من النسخ، بالإضافة إلى أدلة القرآن الكريم، وآثار السلف الصالح، وكثرة النقل عن أئمة الشأن.

٦- بلغت الأحاديثُ في مسألة نسخ التلاوة مبلغاً يجعل الباحث مطمئناً للقول بثبوت هذا النوع من النسخ، فقد صح الخبرُ وثبت عن جماعة من الصحابة، منهم:

عمر بن الخطاب، وأبي بن كعب، وعبد الرحمن بن عوف، وعبد الرحمن بن أبزى، وأبي أمامة بن سهل بن حنيف، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وزيد ابن ثابت، وعائشة، وأنس بن مالك، وأبي موسى الأشعري، وزيد بن أرقم، وبريدة ابن الحصيبي، وأبي واقد الليثي، وجابر بن عبد الله الأنصاري، والبراء بن عازب، وعائشة، وحفصة، وأم سلمة، وغيرهم.

سوى ما روي عن الصحابة مما يحتمل كونه من نسخ التلاوة أو غيره، بله الأخبار الثابتة عن التابعين، والأئمة المجتهدين. فضلاً عن الأخبار الضعيفة الواردة في هذا الباب.

ودون هذا العدد من الرواة يبلغ به التواتر، والحمد لله، وهو أعلى وأعلم.

٧- من خلال عرض المرويّات وإعمال منهج علماء الحديث وثقاده في الحكم عليها تبين للباحث ضعف عدد من الأحاديث أو جملة من ألفاظها، مما اتُّخذ غرضاً لنفي نسخ التلاوة، أو حجة في ردّه وإنكاره، بل اتخذ بعض المغرضين وسيلةً للطعن في عدالة الصحابة أو في صحة نقل القرآن. وبهذا، فإن تمييز ما صحَّ من الأحاديث والألفاظ عن غيرها يعتبر ميزةً من ميزات هذا الكتاب.

٨- بلغت الأحاديثُ في هذه المسألة حدّاً يجعل الباحث مطمئناً للحكم عليها

- جملة - بالتواتر المعنوي، وبخاصة أن كثيراً منها في «الصحيحين» أو أحدهما، مما يجعل هذه الأحاديث مفيدة للعلم، عند جمهور أهل العلم.

٩- تطرق الباحث إلى جملة من الدعاوى اتُّكِيَّ عليها في إنكار نسخ التلاوة، وقد استعرض هذه الدعاوى وأجاب عنها بما يتحصّل من مجموع كلام العلماء فيها أنها لا ترقى إلى الأدلة العلمية التي تُردُّ بها النصوص الثابتة المتوافقة المؤتلفة كتاباً وسنةً، وعقلاً وفطرةً.

١٠- ولعلّ من نافلة القول أن أوصي في خاتمة الكتاب ونتائجه بالالتزام بمنهج الأمة الرصين في التمسك بكتاب الله -تعالى-، وبسنة النبي ﷺ، وفهم سلف الأمة من الراسخين في العلم، والبعد عن القراءة الحداثيّة للسنة النبوية بدعوى تجديد قراءة النصوص، بناءً على التشكيك في قواعد العلماء في نقد الحديث وتصحيحه، من خلال تعظيم وتهويل سلطان العقل في فهم نصوص السنة، واعتباره حاكماً وقاضياً عليها، ومزاحمة للقواعد الراسخة التي وضعها علماء الحديث؛ متأثرين في ذلك بالهجمة الغربية الشرسة على معالم الإسلام ورموزه.

صان الله هذه الأمة وعلماءها ورموزها ومعالمها من تحريف الغالين، وإبطال المبطلين، وكيد الكائدين، وأعاد لها عزّها ونصرها وفلاحها؛ إنه وليّ ذلك والقادر عليه.

قاله بلسانه، وقيدته ببنايه: رياض حسين عبد اللطيف الطائي.

والحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله وسلّم وبارك على نبينا محمد والنيين، وعلى آله وصحبه أجمعين.



الفهارس

- * فهرس الآيات القرآنية
- * فهرس الأحاديث النبوية
- * فهرس الآثار
- * فهرس الألفاظ المنسوخة والقراءات
- * فهرس المصادر والمراجع

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقمها	الآية	السورة
٤٠٧	٢	﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْمَلَائِكِ﴾	الفاتحة
٨٣، ٧٥	١٠٦	﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾	البقرة
٤١١، ٨٦			
٢٠٣، ١٩٥	١٦٩-١٧٠	﴿.. الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْفَعُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ﴾	البقرة
٣٠٧	١٨٥، ١٨٤	﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾	البقرة
٢٧٢، ٢٧١، ٢٦٧	٢٣٨	﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾	البقرة
٢٨٣، ٢٧٩، ٢٧٦			
٢٩٢، ٢٨٨، ٢٨٤			
٣٥٠	١٢٨	﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ...﴾	آل عمران
١٨٩	٢٣	﴿وَأَخَوَاتِكُمْ مِنَ الرِّضَاعَةِ﴾	النساء
٤١٢	٤٦	﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾	النساء
٤١٣	١٣	﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ بِإِثْقَانِهِمْ لَعْنَتُنَا وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ...﴾	المائدة

الصفحة	رقمها	الآية	السورة
٤١	٨٢	﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ﴾	المائدة
٣٠٨	٨٩	﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾	المائدة
٤١٣	١١٩	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾	التوبة
٤١٢	١٧-١٥	﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا بَيِّنَاتٍ﴾	يونس
٤١٥	٣٥	﴿ثُمَّ بَدَأَ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا ءَايَاتِنَا لِيَسْجُذُنَّهُ حَتَّىٰ حِينٍ﴾	يوسف
٤٠٦، ٣٨٦	٩	﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُمُ لَحَافِظُونَ﴾	الحجر
٨٦، ٨٥، ٧٦	١٠١	﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا ءَايَةً مَكَانَ...﴾	النحل
٤١١، ٣٨٤			
٤٥	٨٦	﴿وَلَمَّا سَأَلْنَا لِنُدْهِبَنَّهُ بِأَلَدِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾	الإسراء
١٧٠	٢	﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَجْهِ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾	النور
٨١	٤٣	﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ﴾	الفرقان
٣٥٤	٦	﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أُنْفُسِهِمْ﴾	الأحزاب
٣٥٦، ٣٥٥			
٣٠٤	٣٣	﴿وَلَا تَرْجَبْ تَرْجِعَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾	الأحزاب
٤١٥	٤٨-٤٧	﴿وَبَدَأَ لَهُمْ مِنْ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ ﴿٤٧﴾ وَبَدَأَ لَهُمْ سَيِّئَاتٍ مَا كَسَبُوا وَحَاقَ بِهِمْ مَا	الزمر

الصفحة	رقمها	الآية	السورة
		﴿ كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ ﴾	
٤١٣	٨	﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُمُورِهِمْ ﴾	الحشر
٣٦٨، ٣٦٤	٩	﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾	الجمعة
٣٧٠، ٣٦٩			
١٩٢	٦-٧	﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَىٰ ۖ (٦) إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَمَا يَخْفَىٰ ﴾	الأعلى
٣٧١	١	﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ﴾	الليل
٣٧١	٣	﴿ وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ﴾	الليل
٣٧٣، ٣٧٢			
٣٦٧	٤	﴿ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ﴾	الليل
٢٣٣	١	﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾	البينة
٢٢٩	١	﴿ أَلَهْنَكُمُ التَّكَاثُرُ ﴾	التكاثر
٣٤٥	١	﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾	الفلق
٤٠٧، ٣٤٥	١	﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾	الناس



فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
٧٧	عبد الرحمن بن أبزي	أني القومِ أبا بن كعب
٨١	حميد بن عبد الرحمن	أني المسجِدِ أبا بن كعب؟
٢٣٣	أبي بن كعب	إن الله أمرني أن أقرأ عليك
٢٠٠	أنس	إن إخوانكم قد قُتِلوا، وإنهم قالوا: اللهم بلغ عنا
٣٢٣، ٣٢١	عائشة	إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصُّفوفَ
٢٤٧	أبو واقد الليثي	إن الله قال: إنا أنزلنا المالَ لإقامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الرِّكاةِ
٢٩	متواتر	إن هذا القرآنَ أنزلَ على سبعةِ أحرفٍ
٧٥	عبد الله بن عمر	إنها مما نُسِخَ وأُنسِي، فاهلوا عنها
٧١	أبو أمامة بن سهل	إنها نُسِختِ البارحة
٣٠٤	المسور بن مخرمة	فاطمة بضعة مني
٨١	حميد بن عبد الرحمن	فإنها لم تُنسخ
٨١	حميد بن عبد الرحمن	فما منعك أن تفتح عليَّ حينَ أسقطتُ؟
٢٥٠، ٢٤٩	أبو واقد الليثي	قال الله عز وجل: إنا أنزلنا المالَ
٣١٥	عمر بن الخطاب	القرآنُ ألفُ ألفِ حرفٍ وسبعةٌ وعشرون ألفَ حرفٍ
٢٦٢	عائشة	كان إذا دخلَ البيتَ تمثَّلَ: (لو كانَ لابنِ آدَمَ واديانِ مِن مالِ)
٢٦٠	أبو هريرة	كان في سورة ص، مكتوبٌ: لو أنَّ لابنِ آدَمَ واديانِ مِن مالِ
١٥١	زيد بن ثابت	لا أستطيعُ

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
٧٨	أبي بن كعب	لا، بَلْ أُنْسِيْتُهَا
٢١٨	أبو هريرة	لَا تَرَعْبُوا عَن آبَائِكُمْ، فَمَنْ رَعِبَ عَن أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ
٢٤١	ابن عباس	لَوْ أَنَّ لَابِنِ آدَمَ مِئَةً وَادٍ مَالًا لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ مِثْلُهُ
٢٥٥	أبي بن كعب	لَوْ أَنَّ لَابِنِ آدَمَ وَادِيًا مِنْ مَالٍ، لَتَمَنَى وَادِيَيْنِ
٢٣٠	أبي بن كعب	لَوْ أَنَّ لَابِنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ مَالٍ
٢٦١	أبو هريرة	لَوْ أَنَّ لَابِنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ مَالٍ
٢٣٦	ابن عباس	لَوْ أَنَّ لَابِنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مَالًا
٢٥٨	جابر	لَوْ أَنَّ لَابِنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ نَخْلِ
٤٣٠	جابر	لَوْ كَانَ لَابِنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ نَخْلٍ تَمَنَّى مِثْلَهُ
٢٥٢، ٢٥١	أنس بن مالك	لَوْ كَانَ لَابِنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ
٢٦٢	عائشة	لَوْ كَانَ لَابِنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ
٧٢، ٧١	رھط من الأنصار	نُسِخَتْ الْبَارِحَةُ
٧٧	عبد الرحمن بن أبزي	نُسِيْتُهَا
٨٠	المسور بن يزيد	هَلَا أَذْكَرْتَنِيهَا؟
٣٦١	ابن عباس	يا صباحاه



فهرس الآثار

الصفحة	القائل	الأثر
١٣٣	سعيد بن المسيب	أبصرتُ عُمَرَ، وَصُهَيْباً وَسَلْمَانَ يَأْكُلُونَ الْجَرَادَ
١٣٩	زيد بن ثابت	أَسْتَفْرِيهِ آيَةَ الرَّجْمِ وَهُمْ يَتَسَافِدُونَ تَسَافِدَ الْحُمْرِ
١٦٤	علي بن أبي طالب	أَجْلِدُكَ بكتابِ اللهِ، وَأَرْجَمُكَ بِسنةِ رسولِ اللهِ ﷺ
٣٢٨	مسلمة بن مخلد	أخبروني بأيتين من القرآن لم تكتبنا في المصحف!
٢٩١	أم سلمة	إذا انتهيت إلى آية الصلاة فأعلمني
٢٨٨، ٢٨٣، ٢٧٩	حفصة	إذا بلغت هذه الآية فأذني: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾
٢٧١	عائشة	إذا بلغت هذه الآية فأذني: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾
٢٩٢	أم سلمة	إذا كتبت ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ فاكتبها (العصر)
٣٠٢	عبد الرحمن بن عوف	أَسْقَطْتُ فِيهَا أُسْقَطَ مِنَ الْقُرْآنِ
٨٣	عمر بن الخطاب	أَقْرُونَا أُبِيٍّ، وَأَقْضَانَا عَلِيٍّ
٨٥	الحسن البصري	أَقْرِيءَ - يعني النبي ﷺ - قرآنًا، ثم نسيه
١٤٨	عمر بن الخطاب	ألا ترى أن الشيخ إذا لم يُحصن جلدًا، وأن الشاب إذا زنى وقد أحصن رُجْمَ
٣٣٥، ٣٣٢	عمر بن الخطاب	اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَنُثْنِي عَلَيْكَ وَلَا نَكْفُرُكَ
٣٣٩، ٣٣٨		

الصفحة	القاتل	الإثر
٣٤١، ٣٤٠	علي بن أبي طالب	اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَنُثْنِي عَلَيْكَ وَلَا نَكْفُرُكَ
٣٤٨	أنس بن مالك	اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُثْنِي عَلَيْكَ وَلَا نَكْفُرُكَ
٣٤٤	أبي بن كعب	اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَنُثْنِي عَلَيْكَ وَلَا نَكْفُرُكَ
٣٤٣	عبد الله بن مسعود	اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَنُؤْمِنُ بِكَ
١٣٢	عمر بن الخطاب	اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ؛ فَحِينَا رَبَّنَا بِالسَّلَامِ
٣٤٤	أبي بن كعب	اللَّهُمَّ يَاكَ نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ
٣٣٥، ٣٣٢	عمر بن الخطاب	اللَّهُمَّ يَاكَ نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ (دعاء الحفد والخلع)
٣٣٩، ٣٣٨		
١١٣، ١١٠	عمر بن الخطاب	اللَّهُمَّ كَبُرَتْ سِنِّي، وَضَعُفَتْ قُوَّتِي، وَانْتَشَرَتْ رَعِيَّتِي
٢١١، ٢٠٩	عمر بن الخطاب	أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَا كُنَّا نَقْرَأُ: (لَا تَرْعَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ؛ فَإِنَّهُ كُفِّرَ بِكُمْ)
٢١٣	عمر بن الخطاب	أَمَا عَلِمْتَ أَنَا كُنَّا نَقْرَأُ فِيهَا نَقْرَأُ: أَنْ لَا تَنْتَفُوا مِنْ آبَائِكُمْ
٣٦٤، ٨٤	عمر بن الخطاب	إِنَّ أَيْبَاءَ كَانُوا أَقْرَبَنَا لِلْمَنْسُوحِ
٣٦٩		
١٦٣	علي بن أبي طالب	إِنَّ الرَّجْمَ سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٩٥، ٩٤	عمر بن الخطاب	إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ
٢٠٩، ٩٧		
٩١، ٣٤	عبد الله بن عباس	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْرِضُ الْقُرْآنَ عَلَى جَبْرِيلَ كُلَّ عَامٍ
٩٢		مَرَّةً
٣٤١	عبدالرحمن بن سويد	أَنْ عَلِيًّا قَتَنَتْ فِي الْفَجْرِ بَهَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ
	الكاهلي	

الصفحة	القائل	الإثر
٣٣٥	عبيد بن عمير	أَنَّ عُمَرَ -رضي الله عنه- قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا
٣٣٨		
١٩٣	أنس	أَنْزَلَ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بَيْتْرَ مَعُونَةَ قَرَأْنَا قَرَأَنَاهُ
١٣١	سعيد بن المسيب	إِنِّي لِأَذْكَرُ يَوْمَ نَعَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ النَّعْمَانَ بْنَ مُقَرَّرٍ عَلَى الْمَنْبَرِ
١٣٥		
٩٠	عبد الله بن عباس	أَيُّ الْقِرَاءَتَيْنِ تَعُدُّونَ أَوَّلَ
١١٢، ١١٠	عمر بن الخطاب	إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ
١٣٧، ١١٣		
٢٠٢	عبد الله بن مسعود	إِيَّاكُمْ وَالشَّهَادَاتِ
١١٤، ١١٠	عمر بن الخطاب	أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ سُنَّتْ لَكُمْ السُّنَنُ، وَفُرِضَتْ لَكُمْ الْفَرَائِضُ
١١٨	عمر بن الخطاب	أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَهْلِكُنَّ عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ
٣٥٠	خالد بن أبي عمران	بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو عَلَى مُضَرَ إِذْ جَاءَهُ جِبْرِيلُ
١١٩، ١٠٦	عمر بن الخطاب	رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَمَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَجِمْتُ
١٠٧، ١٣٨		
٩٧، ٩٤	عمر بن الخطاب	الرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصِنَ
٨٦	مجاهد	رَفَعْنَاهَا فَأَنْزَلْنَا غَيْرَهَا
٢٤٥	بريدة بن الحصيب	سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ: (لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَاذِيَاءَ مِنْ دَهَبٍ ..)
١٣٢	سعيد بن المسيب	سَمِعْتُ مِنْ عُمَرَ -رضي الله عنه- كَلِمَةً، مَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ سَمِعَهَا غَيْرِي

الصفحة	القائل	الأثر
٣٣٨	معبد بن سيرين	صَلِيْتُ خَلْفَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَقَنَّتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ بِالسُّورَتَيْنِ
٣٣٨	نفيع الصائغ	صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الصُّبْحِ، فَقَنَّتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ
٣٤٣	أبو عبد الرحمن السلمي	عَلَّمَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ أَنْ نَقْرَأَ فِي الْقُنُوتِ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ
١٨٢، ١٧٦، ١٦٠، ١٨٨، ١٨٤	عائشة	فَتَوَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهَنَّ فِيهَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ
٣١٢	سعيد بن جبير	فِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: (مُتَّابِعَاتٍ)
٣٠٩	إبراهيم النخعي،	فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ: (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَّابِعَاتٍ)
٣١١	عامر الشعبي، مجاهد	
١٦٤	علي بن أبي طالب	قَدْ رَجَمْتُهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٣٥	أبو عبد الرحمن السلمي	قَرَأَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الْعَامِ الَّذِي تَوَفَّاهُ اللَّهُ فِيهِ مَرَّتَيْنِ
٣١٩	حذيفة	قَرَأْتُ سُورَةَ الْأَحْزَابِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَنَسِيْتُ مِنْهَا سَبْعِينَ آيَةً مَا وَجَدْتُهَا
٨٥	مجاهد	كَانَ عُبَيْدُ بْنُ عَمِيرٍ يَقُولُ: ﴿ نُنْسِيهَا ﴾: نَرَفَعُهَا مِنْ عِنْدِكُمْ
١٨٧، ١٧٦، ١٦٠	عائشة	كَانَ فِيهَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ: (عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحْرَمَنَّ)
٩٧، ٩٤	عمر بن الخطاب	كَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَقَرَأْنَاهَا
٢٠٩		
١٧٩	عائشة	كَانَ مِمَّا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ سَقَطَ: أَنْ لَا يُحْرَمَنَّ مِنَ الرَّضَاعِ
١٨٨		إِلَّا عَشْرُ رَضَعَاتٍ

الصفحة	القائل	الإثر
٣١١	عبد الله بن مسعود	كان يقرأ كل شيء في القرآن: (متتابعات)
٣٣٥	عمر بن الخطاب	كان يقنت في صلاة الصبح بسورتين: (اللهم إنا نستعينك) و(اللهم إياك نعبد)
٨٥	قتادة	كان ينسخ الآية بالآية بعدها
٣١٨	عائشة	كانت سورة الأحزاب تُقرأ في زمان النبي ﷺ مائتي آية
٣٥٥	أبي بن كعب	كانت فيما أسقط
١٤١	أبي بن كعب	كانت لتعدّل سورة البقرة وأطول (الأحزاب)
١٤١	أبي بن كعب	كم تعدون سورة الأحزاب آية؟
١٤٦	أبي بن كعب	كم تقرأون سورة الأحزاب؟
٢٤٧	أبو واقد الليثي	كنا نأتي النبي ﷺ إذا أنزل عليه، فيحدثنا
١٦٥	شقيق بن سلمة	كنا نتحدث أن آية الرجم نزلت، ثم رفعت
٢٢٩	أبي بن كعب	كنا نرى هذا من القرآن، حتى نزلت: ﴿الْهَنَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾
٢١٩	أبو موسى الأشعري	كنا نقرأ سورة كُنا نُشَبِّهُهَا بِأَحَدِي الْمَسْبُوحَاتِ
٢١٩	أبو موسى الأشعري	كُنا نقرأ سورة، كُنا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّوْلِ وَالشَّدَةِ بِـ ﴿بِرَاءة﴾، فَأَنْسِيَتْهَا
٢١١	عمر بن الخطاب	كُنا نقرأ فيما نقرأ: (لا ترعبوا عن آياتكم ..)
٢٥٣	جابر بن عبد الله	كُنا نقرأ: (لو أن لابن آدم ملاء وأد ملاء، لأحب إليه مثله)
٢٥١	أنس بن مالك	كنت أسمع رسول الله ﷺ يقول - فلا أدري، أشيء نزل عليه أم شيء يقوله؟
١٣٣	عمر بن الخطاب	لا أجد أحداً جامع فلم يغتسل - أنزل أو لم يُنزل - إلا عاقبته

الصفحة	القاتل	الإثر
١٠٥	عمر بن الخطاب	لَا تُحَدِّعَنَّ عَنْهُ، فَإِنَّهُ حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ
١٣٩	عمر بن الخطاب	لَا تُشْكُوا فِي الرَّجْمِ فَإِنَّهُ حَقٌّ
٨٧	عبد الله بن عمر	لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: أَخَذْتُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ، وَمَا يُدْرِيهِ مَا كُلُّهُ
١٥٣	العجماء	لَقَدْ أَقْرَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آيَةَ الرَّجْمِ
١٤٦	أبي بن كعب	لَقَدْ قَرَأْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ الْبَقْرَةِ
٢٤٣	زيد بن أرقم	لَقَدْ كُنَّا نَقْرَأُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ كَانَ لابنِ آدَمَ واديان)
١٥٦	عائشة	لَقَدْ نَزَلَتْ آيَةُ الرَّجْمِ، وَرِضَاعَةُ الْكَبِيرِ عَشْرًا
(ت) ١٧٦		
١٤٨	عمر بن الخطاب	لَمَّا أُنزِلَتْ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ فَقُلْتُ: أَكْتَبْنِيهَا
٢٣٥	عمر بن الخطاب	لَوْ أَنَّ لِمَرْيِ وَأَدْيَا أَوْ واديين، لابتغى إليهما ثالثاً
٣٤٧	عمر بن الخطاب	لَوْ جَمَعْنَا هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلُ
٣٦٩	عبد الله بن مسعود	لَوْ كَانَتْ: (فاسعوا) لَسَعَيْتُ حَتَّى يَسْقُطَ رِدَائِي
١١٤، ١١٢	عمر بن الخطاب	لَوْ لَا أَنَّ يَقُولُ النَّاسُ: أَحَدَثَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبْتُهَا
١٠٣	عمر بن الخطاب	لَوْلَا أَنَّ يَقُولُوا: أَثْبَتَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَيْسَ فِيهِ، لِأَثْبَتُهَا كَمَا أُنزِلَتْ
٣٢٦	حذيفة	مَا تَقَرَّوْنَ رُبْعَهَا - يَعْنِي بَرَاءَةَ -
١٨٧	عائشة	نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ
٢٦٧	البراء بن عازب	نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةَ الْعَصْرِ)

الصفحة	القائل	الأثر
		فقرأناها ما شاء الله، ثم نسخها الله
٣٠٧	عائشة	نَزَلَتْ: (فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ مُتَّابِعَاتٍ)، فَسَقَطَتْ (مُتَّابِعَاتٍ)
٣٤٧	عمر بن الخطاب	نِعَمَ البدعةُ هي، والتي تنامون عنها أفضلُ من التي تقومون
٢٣١	أبي بن كعب	هكذا أقرأنيها رسولُ الله ﷺ
٨٦	قتادة	هو كقوله: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾
٣٤٨	أنس بن مالك	والله، إِنْ نَزَلَتْ إِلَّا مِنَ السَّمَاءِ (دعاء القنوت)
٨٣	عمر بن الخطاب	وإِنَّا لَنَدْعُ مِنْ قَوْلِ أَبِي
٢٨	الحسن	الورود الدخول
٢١٥، ٢١٦	عمر بن الخطاب	الوكْدُ للفراش
٢١٧		
١٠٦	عمر بن الخطاب	يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ الرَّجْمَ حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، فَلَا تَحْدَعَنَّ عنه
١٠٦	عمر بن الخطاب	يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا لَا تُحْدَعُوا عَنِ الرَّجْمِ
١٠٧	عمر بن الخطاب	يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تُحْدَعَنَّ عَنِ آيَةِ الرَّجْمِ



رَفَع

عبد الرحمن العجدي
أسكنم الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الألفاظ المنسوخة والقراءات

الصفحة	الراوي	الكلمة
١١٤، ١٦٨	عمر بن الخطاب	إِذَا رَزَى الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُوهُمَا
١٩٨	أنس	أَلَا بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا بَأَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا
٣٤٠، ٣٤١	علي بن أبي طالب	اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُثْنِي عَلَيْكَ الْحَيْرَ وَلَا نَكْفُرُكَ
٣٤٤	أبي بن كعب	اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُثْنِي عَلَيْكَ وَلَا نَكْفُرُكَ ...
٣٤٠	علي بن أبي طالب	اللَّهُمَّ إِنَّا نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ
٣٢٨	مسلمة بن مخلد	إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَلَا أَبْشَرُوا أَنْتُمْ الْمَفْلِحُونَ
٢٢٠	أبو موسى الأشعري	إِنَّ اللَّهَ سَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِأَقْوَامٍ لَا خَلَاقَ لَهُمْ
٢١٥	عمر بن الخطاب	إِنَّ انْتِفَاءَكُمْ مِنْ آبَائِكُمْ كُفْرٌ بِكُمْ
٢٣٣	أبي بن كعب	إِنَّ ذَاتَ الدِّينِ عِنْدَ اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ الْمُسْلِمَةُ لَا يَهُودِيَّةٌ وَلَا النَّصْرَانِيَّةُ
٢٠٩	عمر بن الخطاب	إِنَّ كُفْرًا بِكُمْ أَنْ تَرَعِبُوا عَنْ آبَائِكُمْ
٣٠١، ٣٩٣	أبي بن كعب = سعد	أَوْ أُخْتُ مِنْ أُمَّ
٢٠٣، ١٩٦	أنس	بَلَّغُوا إِخْوَانَنَا عَنَّا أَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ
١٩٩، ١٩٨	أنس	بَلَّغُوا عَنَّا أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا

الصفحة	الراوي	الكلمة
٢٠٢	عبد الله بن مسعود	بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا
١٩٥، ١٩٣	أنس	بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَن قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ
٣١٣-٣٠٨	أبي بن كعب	ثلاثة أيامٍ مُتتَابِعَاتٍ
٣٠٢	عمر بن الخطاب	جَاهِدُوا كَمَا جَاهَدْتُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ
٢٩١	أم سلمة	حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةَ الْعَصْرِ
٢٩٤	أبي بن كعب	حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةَ الْعَصْرِ
٢٩٦	ابن عباس	حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةَ الْعَصْرِ
٢٩٩	السائب بن يزيد	حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةَ الْعَصْرِ
٢٨٣	حفصة	حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ
٢٧١، ٢٧٤، ٢٧٢،	عائشة	حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ
٢٧٥، ٢٧٦،		وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَتِيْبَيْنَ
٢٧٩، ٢٨١،	حفصة	حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ
٢٨٥، ٢٨٢، ٢٨٦،		وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَتِيْبَيْنَ
٢٨٨، ٢٨٩،		
٢٦٧	البراء بن عازب	حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ
٢٧٤	عائشة	حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَهِيَ الْعَصْرُ وَقَوْمُوا
		لِلَّهِ قَتِيْبَيْنَ
١٨٠	عائشة	حَمْسُ مَعْلُومَاتٍ
١٤٨	زيد بن ثابت	الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة
١٠٠،	عمر بن	الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة
١١٤، ١١٧،	الخطاب	

الصفحة	الراوي	الكلمة
١١٠، ١١٢، ١١٤	عمر بن	الشيخ والشيخة فارجوهما البتة
١١٨	الخطاب	
١٥٣	العجماء	السَّيِّخُ وَالسَّيِّخَةُ فَارْجُوهُمَا الْبَتَّةَ بِمَا قَضَى مِنَ اللَّذَّةِ
١٤١	أبي بن كعب	السَّيِّخُ وَالسَّيِّخَةُ فَارْجُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالاً مِنَ اللَّهِ
٣٦٨	عبد الله بن الزبير	فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ
٣٦٤	عمر بن الخطاب	فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ
٣٠٩	عبد الله بن	فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ
٣١١، ٣١٠	مسعود	
٣٠٧	عائشة	فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ مُتَتَابِعَاتٍ
٣٠٩	أبي بن كعب	فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ
٣١٢	عبد الله بن مسعود	فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ
٢٠٩	عمر بن الخطاب	لَا تَرْعَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ؛ فَإِنَّهُ كُفِّرَ بِكُمْ
٢١١		
٢١٣	عمر بن الخطاب	لَا تَتَّبِعُوا مِنْ آبَائِكُمْ فَإِنَّهُ كُفِّرَ بِكُمْ
١٧٩	عائشة	لَا يُحْرَمُ مِنَ الرَّضَاعِ إِلَّا عَشْرُ رَضَاعَاتٍ
٢٣٨	أبي بن كعب	لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ مِلءَ وَادٍ ذَهَباً ابْتغى إِلَيْهِ مِثْلَهُ
٢٥٣	جابر بن عبد الله	لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ مِلءَ وَادٍ مَالاً
٢٤٥	بريدة بن الحصيب	لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَاذِيَاءَ مِنْ ذَهَبٍ لَابْتغى إِلَيْهِ ثَانِيًا
٢٣٦	أبي بن كعب	لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَاذِينَ مَالاً لَابْتغى وَاذِيَاءَ ثَالِثًا
٢٣٩	أبي بن كعب	لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَاذِينَ مِنْ مَالٍ لَتَمَنَى وَاذِيَاءَ ثَالِثًا
٢٣١	أبي بن كعب	لَوْ كَانَ لَابْنَ آدَمَ وَاذِيَانِ مِنْ ذَهَبٍ لَابْتغى الثَّالِثَ

الصفحة	الراوي	الحكمة
٢٤٣	زيد بن أرقم	لَوْ كَانَ لابنِ آدَمَ وَاديانِ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ
٢١٩	أبو موسى الأشعري	لَوْ كَانَ لابنِ آدَمَ وَاديانِ مِنْ مَالٍ، لَابْتَغَى وَادياً ثَالِثاً
٢٣٣	أبي بن كعب	مَنْ يَعْمَلْ خَيْراً فَلَنْ يُكْفَرَهُ
٣٥٥	عمرو بن دينار	النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم
٣٠٥	ابن عباس	وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ كَمَا جِهَدْتُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ
٣٧١	عبد الله بن مسعود،	وَالذِّكْرُ وَالْأُنثَى
٣٧٣	وأبو الدرداء	
١١٤	عمر بن الخطاب	وَالشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَيَّيَا فَارْجُوهُمَا الْبَتَّةَ
٢٩٧	ابن عباس	وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ
٢٧٩	حفصة	وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى وَصَلَاةُ الْعَصْرِ
٣٦٣	عمرو بن مُرَّة	وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ وَرَهْطَكَ الْمُخْلِصِينَ
٣٦١	ابن عباس	وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ وَرَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ
٣٢١	حميدة بنت أبي يونس	وَعَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى
٢٣٥	أبي بن كعب	وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ
٢١٥	عمر بن الخطاب	الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ
٢٣٣	أبي بن كعب	وَلَوْ أَنَّ لابنِ آدَمَ وَادياً مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِ ثانياً
٣٥٩	ابن عباس	وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا مُحَدِّثٍ
٣٥٤	أبي بن كعب	النَّبِيِّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ - وَهُوَ أَبُوهُمْ - وَأَزْوَاجُهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ
٢١٩	أبو موسى الأشعري	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ، فَتُكْتَبُ شَهَادَةٌ فِي

أَعْنَاقِكُمْ



فهرس المصادر والمراجع

مرتبة على أسماء المصنفين^(١)

- الأجرى، أبو بكر محمد بن الحسين (٣٦٠هـ):

١. الشريعة. تحقيق: د. عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي. نشر: دار الوطن، الرياض، ط ١، ٦ مج، ١٤١٨هـ.

- آغا بزرك الطهراني، شيعي (١٣٨٩هـ):

٢. الذريعة إلى تصانيف الشيعة. نشر: دار الأضواء، بيروت. ط ٣، ٢٩ مج، ١٤٠٣هـ.

- الألوسي، أبو الثناء محمود شهاب الدين (١٢٧٠هـ):

٣. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٣٠ مج.

- الأمدي، سيف الدين، علي بن محمد (٦٣١هـ):

٤. الإحكام في أصول الأحكام. علق عليه: عبد الرزاق عفيفي. نشر: دار الصميعي، الرياض، ط ١، ٤ مج، ١٤٢٤هـ.

٥. غاية المرام في علم الكلام. تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف. نشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة. ط ١، ١ مج، ١٣٩١هـ.

(١) رتب الفهرس مراعيًا اسم المصنف أو لقبه أو نسبه الذي اشتهر به، مع إهمال (أن) التعريف، و(أبو) و(ابن).

- إبراهيم الأبياري (١٤١٥هـ):
٦. تاريخ القرآن. نشر: دار الكتاب المصري، القاهرة. ط ٣، مج ١، ١٤١١هـ.
- إبراهيم بن محمد الجرمي (معاصر):
٧. معجم علوم القرآن. نشر: دار القلم، دمشق. ط ١، مج ١، ١٤٢٢هـ.
- إبراهيم بن سعيد الدوسري (أ.د. معاصر):
٨. مختصر العبارات لعجم مصطلحات القراءات. نشر: دار الحضارة، الرياض. ط ١، مج ١، ١٤٢٩هـ.
- ابن الأثير، عز الدين، أبو الحسن، علي بن محمد الجزري (٦٣٠هـ):
٩. أسد الغابة في معرفة الصحابة. تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٨ مج، ١٤١٧هـ.
١٠. اللباب في تهذيب الأنساب. نشر: مكتبة المثنى، بغداد. ٣ مج.
- ابن الأثير، مجد الدين، أبو السعادات، المبارك بن محمد الجزري (٦٠٦هـ):
١١. الشافي في شرح مسند الشافعي. تحقيق: أحمد بن سليمان، وياسر بن إبراهيم. نشر: مكتبة الرشد، الرياض. ط ١، ٥ مج، ١٤٢٦هـ.
١٢. النهاية في غريب الحديث والأثر. تحقيق: محمود محمد الطناحي. نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٥ مج.
- أبو أحمد الحاكم، محمد بن محمد بن إسحاق (٣٧٨هـ):
١٣. الأسامي والكنى. (مخطوط).
- أحمد بن حنبل، أبو عبد الله الشيباني (٢٤١هـ):
١٤. سؤالات أبي داود السجستاني للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة

وتعديلهم. تحقيق: د. زياد محمد المنصور. نشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، مج ١، ١٤١٤هـ.

١٥. العلل ومعرفة الرجال، رواية عبد الله. تحقيق وتخرّيج: د. وصي الله بن محمد عباس. نشر: دار الخاني، الرياض، ط ٢، ٤ مج، ١٤٢٢هـ.

١٦. العلل ومعرفة الرجال، رواية المروذي وغيره. تحقيق: د. وصي الله بن محمد عباس. نشر: الدار السلفية، بومباي - الهند، ط ١، ج ١، ١٤٠٨هـ.

١٧. المسند. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وجماعة. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ٥٠ مج، ١٤١٦ - ١٤٢١هـ.

. نسخة أخرى. تحقيق: أحمد محمد شاكر، ثم حمزة أحمد الزين. نشر: دار الحديث، القاهرة، ط ١، ٢٠ مج، ١٤١٦هـ.

١٨. موسوعة الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله. جمع وترتيب: السيد أبو المعاطي النوري ورفاقه. نشر: عالم الكتب، بيروت، ط ١، ٤ مج، ١٤١٧هـ.
- أحمد محمد نور سيف (أ. د. معاصر):

١٩. عمل أهل المدينة بين مصطلحات مالك وآراء الأصوليين. نشر: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي. ط ٢، ١ مج، ١٤٢١هـ.

- أحمد بن محمود الشنقيطي (معاصر):

٢٠. خبر الواحد وحجّيته. نشر: عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. ط ١، ١ مج، ١٤٢٢هـ.

- أحمد نوفل (دكتور معاصر):

٢١. نسخ التلاوة بين النفي والإثبات. نشر: دار الفضيلة، ودار القطوف، عمّان. ط ١، ج ١، ١٤٢٧هـ.

- الأزرقى، أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد (نحو ٢٥٠هـ):
٢٢. أخبار مكة وما جاء فيها من آثار. تحقيق: رشدي الصالح ملحق. نشر: عبد المقصود محمد سعيد خوجة، جدة. ط ٢، مج ١، ١٤٢٥هـ.
- الأزهرى، أبو منصور محمد بن أحمد (٣٧٠هـ):
٢٣. تهذيب اللغة. حققه وقدم له: عبد السلام هارون، وآخرون. نشر: الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، ١٥ مج، ١٣٨٤هـ.
- إسحاق بن راهويه، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الخنظلي (٢٣٨):
٢٤. المسند. تحقيق وتخريج ودراسة: د. عبد الغفور عبد الحق البلوشي. نشر: مكتبة الإبان، المدينة المنورة، ط ١، ٥ مج، ١٤١٢هـ.
- إسماعيل القاضي، أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق الجهضمي الأزدي (٢٨٢هـ):
٢٥. الخامس من مسند حديث مالك بن أنس. تحقيق: ميكلوش موراني (مستشرق). نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١، ج، ٢٠٠٢م.
- الإسنوي، جمال الدين، عبد الرحيم بن الحسن (٧٧٢هـ):
٢٦. نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول. مع حواشيه للشيخ محمد بخيت المطيعي. نشر: عالم الكتب، بيروت. ٤ مج.
- ابن الأعرابي، أبو سعيد، أحمد بن محمد بن زياد (٣٤٠هـ):
٢٧. كتاب المعجم. تحقيق: د. أحمد بن ميرين البلوشي. نشر: دار الكوثر، الرياض. ط ١، ٢ مج، ١٤١٢هـ.

- الألباني، محمد ناصر الدين (١٤٢٠هـ):

٢٨. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. نشر: المكتب الإسلامي، بيروت. ط ١، ٩ مج، ١٣٩٩هـ.

٢٩. سلسلة الأحاديث الصحيحة، وشيء من فقهها وفوائدها. نشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ٧ مج، ١٤٢٢هـ.

٣٠. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة. نشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض. ط ١، ١٤ مج، ١٤١٢ - ١٤٢٤هـ.

٣١. صحيح سنن أبي داود. نشر: دار غراس، الكويت، ط ١، ٧ مج، ١٤٢٣هـ.

٣٢. وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة. من رسائل الدعوة السلفية.

- ابن إمام الكاملية، كمال الدين، محمد بن محمد بن عبد الرحمن (٨٧٤هـ):

٣٣. تيسير الوصول إلى منهاج الأصول. دراسة وتحقيق: د. عبد الفتاح الدخيسي. نشر: الفاروق الحديثة، القاهرة. ط ١، ٦ مج، ١٤٢٣هـ.

- الأمين الصادق الأمين (معاصر):

٣٤. موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية. نشر: مكتبة الرشد، الرياض. ط ١، مج ٢، ١٤١٨هـ.

- الأنباري، أبو بكر محمد بن جعفر البندار (٣٦٠هـ):

٣٥. الأول من حديثه. مخطوط. نسخة الكترونية، برنامج: جوامع الكلم، الإصدار الرابع.

- الإيجي، محمد بن عبد الرحمن الشيرازي (٩٠٥هـ):

٣٦. جامع البيان في تفسير القرآن. تحقيق: د. عبد الحميد هندراوي. نشر: دار

الكتب العلمية، بيروت. ط ١، ٤ مج، ١٤٢٤هـ.

- البابرقي، محمد بن محمود الحنفي (٧٨٦هـ):

٣٧. الردود والنقود، شرح مختصر ابن الحاجب. دراسة وتحقيق: د. ترحيب بن

ربيعان الدوسري. نشر: مكتبة الرشد، الرياض. ط ١، ٢ مج، ١٤٢٦هـ.

- ابن بابويه القمي، أبو جعفر محمد بن علي، الملقب بالصدوق، شيعي (٣٨١هـ):

٣٨. الاعتقادات في دين الإمامية. تحقيق: عصام عبد السيد. نشر: دار المفيد،

بيروت. ط ٢، ج ١، ١٤١٤هـ.

٣٩. علل الشرائع. تحقيق: محمد صادق بحر العلوم. نشر: المكتبة الحيدرية،

النجف. ٢ مج، ١٣٨٦هـ.

٤٠. من لا يحضره الفقيه. صححه وعلق عليه: علي أكبر غفاري. نشر: جماعة

المدرسين في الحوزة العلمية، قم. ط ٢، ٤ مج، ١٤٠٤هـ.

- الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف المالكي (٤٧٤هـ):

٤١. إحكام الفصول في أحكام الأصول. تحقيق: عبد المجيد تركي. نشر: دار

الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٢، مج ٢، ١٤١٥هـ.

٤٢. الإشارة في معرفة الأصول. دراسة وتحقيق: محمد علي فركوس. نشر: دار

البشائر، بيروت. مج ١.

٤٣. التعديل والتجريح لمن خَرَجَ عنه البخاري في الجامع الصحيح. تحقيق: أحمد البزار. نشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، ط١، ٣، مج٣، ١٩٩١م.
- ابن البارزي، هبة الله بن عبد الرحيم (٧٣٨هـ):
٤٤. ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه. تحقيق: د. حاتم صالح الضامن. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط٣، ج١، ١٤٠٥هـ.
- الباقلاني، أبو بكر، ابن الطيب (٤٠٣هـ):
٤٥. إعجاز القرآن. تحقيق: السيد أحمد صقر. نشر: دار المعارف، القاهرة. مج١.
٤٦. الانتصار للقرآن. تحقيق: د. محمد عصام القضاة. نشر: دار الفتح، عمان، ودار ابن حزم، بيروت. ط١، ٢، مج٢، ١٤٢٢هـ.
٤٧. التقريب والإرشاد (الصغير). حققه وعلق عليه: د. عبد الحميد أبو زيد. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط١، ١٤١٣هـ.
- البخاري، محمد بن إسماعيل (ت: ٢٥٦هـ):
٤٨. التاريخ الأوسط، رواية الخفاف. دراسة وتحقيق: محمد بن إبراهيم اللحيان. نشر: دار الصميعي، الرياض، ط١، ٢، مج١، ١٤١٨هـ.
٤٩. التاريخ الكبير. تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت (أوفسيت). ط١، ٨، مج١.
٥٠. خلق أفعال العباد. تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة. نشر: دار المعارف، الرياض. ط١، ج١، ١٣٩٨هـ.
٥١. صحيح البخاري، وهو الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله

وَسُنَنُهُ وَأَيَامُهُ، تَشْرَفَ بِخِدْمَتِهِ وَالْعَنَايَةِ بِهِ: مُحَمَّدُ زَهِيرُ بْنُ نَاصِرِ النَّاصِرِ. نَشْرٌ: دَارُ طُوقِ النِّجَاةِ، بَيْرُوتَ، وَدَارِ الْمُنْهَاجِ، جَدَّةَ، ط ١، ٩ مَج، ١٤٢٢ هـ.

٥٢. الْقِرَاءَةُ خَلْفَ الْإِمَامِ. نَشْرٌ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتَ. ج ١.

- ابْنُ الْبُخْتَرِيِّ، أَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَغْدَادِيُّ (٣٣٩ هـ):

٥٣. ثَلَاثَةُ مَجَالِسٍ مِنَ الْأَمَالِيِّ. تَحْقِيقٌ: نَبِيلُ سَعْدِ الدِّينِ جَرَّارٍ. نَشْرٌ: دَارُ الْبِشَائِرِ

الْإِسْلَامِيَّةِ، بَيْرُوتَ. ط ١، ١ مَج، ١٤٢٢ هـ.

٥٤. سِتَّةُ مَجَالِسٍ مِنَ الْأَمَالِيِّ. تَحْقِيقٌ: نَبِيلُ سَعْدِ الدِّينِ جَرَّارٍ. نَشْرٌ: دَارُ الْبِشَائِرِ

الْإِسْلَامِيَّةِ، بَيْرُوتَ. ط ١، ١ مَج، ١٤٢٢ هـ.

- الْبَرْتِيُّ، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى (٢٨٠ هـ):

٥٥. مَسْنَدُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. تَحْقِيقٌ: صِلَاحُ بْنُ عَايِضِ الشَّلَاحِيِّ. نَشْرٌ: دَارُ

ابْنِ حَزْمٍ، بَيْرُوتَ. ط ١، ١ ج، ١٤١٤ هـ.

- الْبَرِيدِيُّ، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (مُعَاصِرٌ):

٥٦. جُهُودُ الشَّيْخِ ابْنِ عَثِيمِينَ وَأَرَاؤُهُ فِي التَّفْسِيرِ وَعِلُومِ الْقُرْآنِ. نَشْرٌ: مَكْتَبَةُ

الرَّشْدِ، الرِّيَاضِ، ط ١، ١ مَج، ١٤٢٦ هـ.

- الْبَزْدَوِيُّ، فَخْرُ الْإِسْلَامِ، عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ (٤٨٢ هـ):

٥٧. أَصُولُ الْبَزْدَوِيِّ، كَنْزُ الْوُصُولِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْأَصُولِ. نَشْرٌ: مِيرُ مُحَمَّدِ كُتُبِ خَانِهِ

مَرْكَزِ عِلْمٍ وَأَدَبٍ آرَامِ بَاغٍ، كِرَاجِيِّ.

- البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (٢٩٢هـ):
 ٥٨. البحر الزخار، المعروف بمسند البزار. تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله.
 نشر: مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ومكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١،
 المجلدات ١-٩، ١٤٠٩-١٤١٨هـ.
- ٥٩. البحر الزخار، المعروف بمسند البزار. تحقيق: عادل بن سعد. نشر: مكتبة
 العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، المجلدات ١٠-١٧، ١٤٣٠هـ.
- ٦٠. البحر الزخار، المعروف بمسند البزار. تحقيق: صبري بن عبد الخالق
 الشافعي. نشر: مكتبة العلوم والحكم، ط ١، المجلد ١٨، ١٤٣٠هـ.
 . كشف الأستار. انظر: الهيثمي.
- بشار عواد معروف (أ. دكتور معاصر)، وشعيب الأرنؤوط (معاصر):
 ٦١. تحرير تقريب التهذيب. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط ١، ٤ مج،
 ١٤١٧هـ.
- ابن بطّال، أبو الحسن، علي بن خلف (٤٤٩هـ):
 ٦٢. شرح صحيح البخاري. تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم. نشر: مكتبة
 الرشد، الرياض. ط ؟، ١٠ مج.
- ابن بطة، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد العكبري الحنبلي (٣٨٧هـ):
 ٦٣. الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة. الكتاب الأول:
 الإيمان. تحقيق ودراسة: رضا بن نعسان معطي. نشر: دار الراجعية، الرياض، ط ٢،
 ٢ مج، ١٤١٥هـ.

- البغوي، الحسين بن مسعود الفراء (ت: ٥١٦هـ):

٦٤. تفسيره المسمى «معالم التنزيل». تحقيق: محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الخرش. نشر: دار طيبة، الرياض، ط ١، ٨ مج، ١٤١٢هـ.

٦٥. شرح السنة. حققه وعلق عليه وخرّج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، وزهير الشاويش. نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٦ مج، ١٤٠٣هـ.

- البغوي، أبو القاسم، عبد الله بن محمد بن عبد العزيز (٣١٧هـ):

٦٦. الجعديات، حديث علي بن الجعد. تحقيق: تحقيق وتخريج: د. رفعت فوزي عبد المطلب. نشر: مكتبة الخانجي، القاهرة. ط ١، ٢ ج، ١٤١٥هـ.

٦٧. حديث مصعب بن عبد الله الزبيري. تحقيق: أبي عبد الباري رضا بشامة الجزائري. نشر: دار ابن حزم، الرياض، ط ١، ج ١، ١٤٢٤هـ.

٦٨. معجم الصحابة. دراسة وتحقيق: محمد الأمين بن محمد محمود الجكني. نشر: مكتبة دار البيان، الكويت. ٥ مج.

- البُقاعي، برهان الدين، إبراهيم بن عمر (٨٨٥هـ):

٦٩. مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور. تحقيق: د. عبد السميع محمد أحمد حسنين. نشر: مكتبة المعارف، الرياض. ط ١، ٣ مج، ١٤٠٨هـ.

٧٠. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور. نشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة. ٢٢ مج.

- أبو بكر بن أبي مريم، عبد الله بن محمد بن سعيد (٢٨١هـ):

٧١. حديث سفیان الثوري. رواية محمد بن يوسف الفريابي عنه. تحقيق: د. عامر حسن صبري. نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت. ط ١، ج ١، ١٤٢٥هـ.

- ابن بُلْبَان، علاء الدين علي بن بُلْبَان الفارسي (٧٩٣هـ):
 ٧٢. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان^(١). انظر: ابن حبان.
 - البُلْقيني، سراج الدين، عمر بن رسلان (٨٠٥هـ):
 ٧٣. محاسن الاصطلاح وتضمن علوم الحديث لابن الصلاح. تحقيق: د. عائشة عبد الرحمن بنت الشاطيء. نشر: دار المعارف، القاهرة. طبعة جديدة محررة، مج ١، ١٤١١هـ.
 - البنا، محمد بن محمد الدمياطي (١١١٧هـ):
 ٧٤. إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر. حققه: د. شعبان محمد إسماعيل. نشر: عالم الكتب، بيروت. ط ١، ٢، مج ١٤٠٧هـ.
 - البوصيري، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل (٨٤٠هـ):
 ٧٥. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة. تحقيق: أبي دار المشكاة للبحث العلمي، بإشراف أبي تميم ياسر بن إبراهيم. نشر: دار الوطن، الرياض، ط ١، ٩ مج، ١٤٢٠هـ.
 ٧٦. مختصر إتحاف السادة المهرة. تحقيق: سيد كسروي حسن. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٦ مج.
 - البيضاوي، القاضي، عبد الله بن عمر (٦٨٥هـ):
 ٧٧. منهاج الوصول إلى علم الأصول. اعتنى به: مصطفى شيخ مصطفى. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط ١، ج ١، ٢٠٠٦م.

(١) هذا هو اسم الكتاب الذي ارتضاه مصنفه، كما في (١/٩٦)، طبعة الرسالة. أما ناشر الكتاب فأثبت

في طرته: «صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان»!

- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (٤٥٨هـ):

٧٨. إثبات عذاب القبر. تحقيق: د. شرف محمود القضاة. نشر: دار الفرقان،

عمان، ط٣، ج١، ١٤١٣هـ.

٧٩. الأسماء والصفات. تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي. نشر: مكتبة

السوادي، ٢ مج.

٨٠. البعث والنشور. تحقيق: عامر أحمد حيدر. نشر: مركز الخدمات والأبحاث

الثقافية، بيروت، ط١، مج١، ١٤٠٦هـ.

٨١. الدر النقي من كلام الإمام البيهقي. تأليف: حسين بن قاسم تاجي

الكلداري. نشر: دار الفتح، الشارقة. مج١.

٨٢. الدعوات الكبير. تحقيق: بدر بن عبد الله البدر. نشر: دار غراس، الكويت.

ط١، ج٢، ٢٠٠٩م.

٨٣. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة. تحقيق: الدكتور الطيب عبد

المعجي قلعجي. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ودار الريان، القاهرة، ط١،

٧ مج، ١٤٠٨هـ.

٨٤. السنن الصغرى. تحقيق: بهجة يوسف أبو الطيب. نشر: دار الجليل، بيروت،

ط١، ٤ مج، ١٤١٥هـ.

٨٥. السنن الكبرى. تصحيح وعناية: هاشم الندوي، وعبد الرحمن المعلمي

وجامعة. نشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، بحيدر آباد الدكن، الهند، ط١،

١٠ مج، ١٣٥٥هـ. وعنهما نسخة (أوفست) نشر: دار المعرفة، بيروت، ١٤١٣هـ.

٨٦. المدخل إلى السنن الكبرى. دراسة وتحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي. نشر: أضواء السلف، الرياض. ط ٢، ٢، مج ٢، ١٤٢٠هـ.
٨٧. معرفة السنن والآثار. تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي. نشر: دار الوفاء، القاهرة، ط ١، ١٥، مج ١١، ١٤١١هـ.
- تامر محمد محمود متولي (معاصر):
٨٨. منهج الشيخ محمد رشيد رضا في العقيدة. نشر: دار ماجد عسيري، جدة. ط ١، ١، مج ١، ١٤٢٥هـ.
- ابن التركماني، علي بن عثمان المارديني (٧٥٠هـ):
٨٩. الجوهر النقي في الرد على البيهقي. طبع بهامش السنن الكبرى للبيهقي.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (٢٧٩هـ):
٩٠. الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل. تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر. نشر: مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط ٢، ٥، مج ١٣٩٨هـ. (طبع خطأ باسم: الجامع الصحيح).
- . نسخة أخرى. تحقيق: د. بشار عواد معروف. نشر: دار الإسلامي، بيروت، ط ٢، ٦، مج ١٩٩٨م. (طبع باسم: الجامع الكبير).
- تمام الرازي، أبو القاسم، تمام بن محمد (٤١٤هـ):
٩١. الفوائد. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. نشر: مكتبة الرشد، الرياض. ط ١، ٢، مج ١٢، ١٤١٢هـ.

- تيودور نولدكه، مستشرق (١٩٣٠ م).

٩٢. تاريخ القرآن. تعديل: فريدريش شفالي. نقله إلى العربية: د. جورج تامر.

نشر: دار جورج ألمز، بإذن دار ديتريش، فيسبادن. ط ١، بيروت، ٣ مج، ٢٠٠٤ م.

- التيمي، أبو القاسم، إسماعيل بن محمد بن الفضل (٥٣٥هـ):

٩٣. الترغيب والترهيب. اعتنى به: أيمن صالح شعبان. نشر: دار الحديث،

القاهرة. ط ١، ٣ مج.

- ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام الحراني (٧٢٨هـ):

٩٤. اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم. تحقيق وتعليق: د. ناصر

ابن عبد الكريم العقل. نشر: مكتبة الرشد، الرياض. ٢ مج.

٩٥. بيان تلبیس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية. حققه: د. يحيى بن محمد

الهندي. نشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة. ط ١،

١٠ مج، ١٤٢٦هـ.

٩٦. درء تعارض العقل والنقل. تحقيق: د. محمد رشاد سالم. نشر: إدارة الثقافة

والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض. ط ٢، ١١ مج، ١٤١١هـ.

٩٧. الرد على المنطقيين. تولى إعادة طبعه ونشره: إدارة ترجمان السنة، لاهور

(باكستان). مج ١.

٩٨. رسالة في إن هذان لساحران. تحقيق وتعليق: د. محمد حسن محمد يوسف.

طبع: مطبعة دار البيان، القاهرة. ج ١، ١٤٠٦هـ.

٩٩. مجموع الفتاوى. اعتنى بها وخرج أحاديثها: عامر الجزار، وأنور الباز. نشر: دار الوفاء، المنصورة. ط ٣، ٣٧ مج، ١٤٢٦ هـ. (والعزو للجزء والصفحة المثبتين في الهامش، وهو الموافق للطبعة القديمة).
١٠٠. المسوِّدة في أصول الفقه. جمعها وبيضاها شهاب الدين، أبو العباس الحراني الدمشقي (٧٤٥ هـ). حققه: محمد محيي الدين عبد الحميد. نشر: مطبعة المدني، القاهرة. ج ١، ١٣٨٤ هـ.
١٠١. مقدمة في أصول التفسير. شرحه: د. مساعد بن سليمان الطيار. نشر: دار ابن الجوزي، الرياض. ط ٢، ١ مج، ١٤٢٨ هـ.
- الثعالبي، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف (٨٧٥ هـ):
١٠٢. الجواهر الحسان في تفسير القرآن. تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود. نشر: دار إحياء التراث، بيروت. ط ١، ٥ مج، ١٤١٨ هـ.
- الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن محمد النيسابوري (٤٢٧ هـ):
١٠٣. تفسير الكشف والبيان. دراسة وتحقيق: علي عاشور. نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت. ط ١، ١٠ مج، ١٤٢٢ هـ.
- الجاحظ، عمرو بن بحر (٢٥٥ هـ):
١٠٤. البيان والتبيين. تحقيق وشرح: عبد السلام هارون. نشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٧، ٤ مج، ١٤١٨ هـ.
- ابن الجارود، أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود (٣٠٧ هـ):
١٠٥. المنتقى من السنن المسندة. انظر: الحويني.

- الجَدِيع، عبد الله بن يوسف (معاصر):

١٠٦. تحرير علوم الحديث. نشر: الجديع للبحوث والاستشارات، ليدز - بريطانيا، نشر: مؤسسة الريان، بيروت، ط ٤، مج ٢، ١٤٣١ هـ.

١٠٧. المقدمات الأساسية في علوم القرآن. نشر: مركز البحوث الإسلامية، ليدز - بريطانيا، توزيع: مؤسسة الريان، بيروت، ط ١، مج ١، ١٤٢٢ هـ.

- الجرجاني، الشريف، علي بن محمد (٨١٦ هـ):

١٠٨. معجم التعريفات. تحقيق ودراسة: محمد صديق المنشاوي. نشر: دار الفضيلة، القاهرة. ج ١، ٢٠٠٤ م.

- الجرجاني، محمد بن إبراهيم بن جعفر (٤٨٠):

١٠٩. مجالس من الأمالي. (مخطوط) نسخة مصورة عن الأصل المحفوظ في المكتبة الظاهرية، دمشق، رقم (٣٨١٠ عام) [مجاميع: ٧٤].

- جرجس سال، مستشرق (١٧٣٦ م):

١١٠. أسرار عن القرآن الجزء الثالث من كتاب مقالة في الإسلام (!). تعريب وتذييل: هاشم العربي. نشر: نور الحياة، النمسا.

- ابن الجزري، محمد بن محمد (٨٣٣ هـ):

١١١. غاية النهاية في طبقات القراء. تحقيق: ج. برجستراسر. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط ١، مج ٢، ١٤٢٧ هـ.

١١٢. منجد المقرئين ومرشد الطالبين. نشر: دار عالم الفوائد. اعتنى به: علي بن

محمد العمران. ط ١، مج ١، ١٤١٩ هـ.

١١٣. النشر في القراءات العشر. أشرف على تصحيحه: علي بن محمد الضبّاع. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ٢ مج.
- ابن جُزَي، محمد بن أحمد الكلبي (٧٤١هـ):
١١٤. التسهيل لعلوم التنزيل. تحقيق: محمد سالم هاشم. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط ١، ٢ مج، ١٤١٥هـ.
١١٥. تقريب الوصول إلى علم الأصول. دراسة وتحقيق: محمد علي فركوس. نشر: دار التراث، الجزائر. ط ١، ج ١، ١٤١٠هـ.
- الجصاص، أحمد بن علي الرازي (٣٧٠هـ):
١١٦. أحكام القرآن. تحقيق: محمد الصادق قمحاوي. نشر: دار إحياء التراث، بيروت. ط ١، ٥ مج، ١٤١٢هـ.
١١٧. الفصول في الأصول. دراسة وتحقيق: د. عجيل جاسم النشمي. نشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ط ٢، ٤ مج، ١٤١٤هـ.
- الجوزقاني، أبو عبد الله الحسين بن إبراهيم (٥٤٣هـ):
١١٨. الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير. تحقيق وتعليق: د. عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي. نشر: دار الصميعي، الرياض، ط ١، ٢ مج، ١٤٢٢هـ.
- ابن الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (٥٩٧هـ):
١١٩. كشف المشكل من حديث الصحيحين. تحقيق: د. علي حسين البواب. نشر: دار الوطن، الرياض. ط ١، ٤ مج، ١٤١٨هـ.
١٢٠. نواسخ القرآن. تحقيق ودراسة: محمد أشرف الملباري. نشر: الجامعة الإسلامية، المجلس العلمي، المدينة المنورة، ط ١، ١ مج، ١٤٠٤هـ.

- الجوهري، إسماعيل بن حماد (٣٩٣هـ):

١٢١. الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. نشر: دار العلم للملايين، بيروت، ط ٣، ٧ مج، ١٤٠٤هـ.

- الجوهري، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي (٣٨١هـ):

١٢٢. مسند الموطأ. دراسة وتحقيق وتخريج: حمد أحمد أبو بكر. رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، المملكة العربية السعودية، نوقشت سنة ١٤١٣هـ. (وهي التي أعزوا إليها).

. نسخة أخرى. تحقيق: لطفي بن محمد الصغير، وطه بن علي بو سريح. نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ج ١، ١٩٩٧م.

- الجويني، إمام الحرمين، أبو المعالي (٤٧٨هـ):

١٢٣. الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد. تحقيق: د. محمد يوسف موسى، وعلى عبد المنعم عبد الحميد. نشر: مكتبة الخانجي، القاهرة. ط ١، مج ١، ١٣٦٩هـ.

١٢٤. البرهان في أصول الفقه. حققه وقدم له: د. عبد العظيم الديب. طبع على نفقة الشيخ خليفة بن حمد آل ثاني. ط ١، ٢ مج، ١٣٩٩هـ.

١٢٥. الورقات في أصول الفقه. نشر: دار الصميعي، الرياض. ط ١، ج ١، ١٤١٦هـ.

- الجيزاني، محمد بن حسين بن حسن (دكتور معاصر):

١٢٦. معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة. نشر: دار ابن الجوزي، الرياض. ط ١، مج ١، ١٤١٦هـ.

- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (٣٢٧هـ):

١٢٧. تفسير القرآن العظيم. تحقيق: أسعد محمد الطيب. نشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة. ط ١، ١٠ مج، ١٤١٧هـ.

١٢٨. كتاب الجرح والتعديل. تحقيق: عبد الرحمن المعلمي اليماني. نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، نسخة أوفسيت عن الأصل المطبوع في دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد، الهند، ط ١، ٩ مج، ١٣٧١هـ.

١٢٩. كتاب العلل. تحقيق: فريق من الباحثين، بإشراف: د. سعد الحميد، ود. خالد الجريسي. نشر: ؟. ط ١، ٧ مج، ١٤٢٧هـ.

١٣٠. كتاب المراسيل. تحقيق: شكر الله بن نعمة الله القوجاني. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١ مج، ١٤١٨هـ.

. نسخة أخرى. (مخطوطة) مصورة عن الأصل المحفوظ في مكتبة كوبربلي، تركيا، برقم (٤٠).

- ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان بن عمر (٦٤٦هـ):

١٣١. أمالي الحاجب. دراسة وتحقيق: د. فخر صالح سليمان قدارة. نشر: دار عمار، عمان، ط ١، ٢ مج، ١٤٠٩هـ.

١٣٢. مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل. دراسة وتحقيق: د. نذير حمادو. نشر: دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ٢ مج، ١٤٢٧هـ.

- الحارث بن أبي أسامة، أبو محمد البغدادي (٢٨٢هـ):

١٣٣. المسند. انظر: الهيثمي: بغية الباحث.

- الحارث المحاسبي (٢٤٣هـ):

١٣٤. فهم القرآن ومعانيه. قَدِّمَ له وحقق نصوصه: د. حسين القوتلي. نشر: دار

الفكر، بيروت، ط ١، ج ١، ١٣٩١هـ.

- الحازمي، أبو بكر، محمد بن موسى الهمداني (٥٨٤هـ):

١٣٥. الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار. نشر: دائرة المعارف العثمانية،

حيدرآباد، الدكن. ط ٢، ج ١، ١٣٥٩هـ.

- حافظ ثناء الله الزاهدي (معاصر):

١٣٦. أحاديث الصحيحين بين الظن واليقين. مجلة البحوث الإسلامية، الصادرة

عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والدعوة والإرشاد، الرياض. ج ١٨،

ربيع الأول - جمادى الثانية، ١٤٠٧، ص ٢٨٩.

١٣٧. توجيه القاري إلى القواعد والفوائد الأصولية والحديثية والإسنادية في فتح

الباري. نشر: دار ابن حزم، بيروت، ط ١، مج ١، ١٤٢٤هـ.

- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الضبيّ النيسابوري (٤٠٥هـ):

١٣٨. المستدرک علی الصحيحين. نشر: دار المعرفة، بيروت (أوفست عن الطبعة

الهندية). ٤ مج، مع مج ٥ فهارس، بإشراف: د. يوسف المرعشلي.

- حامد الإدريسي (معاصر):

١٣٩. الفاضح لمذهب الشيعة الإمامية. نشر: مكتبة الرضوان، القاهرة. ط ١،

ج ١، ١٤٢٨هـ.

- ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي البستي (٣٥٤هـ):
 ١٤٠. كتاب الثقات. نشر: داشرة المعارف العثمانية، حيدرآباد، الهند. ط ١،
 ١٠ مج، ١٣٩٣هـ.
١٤١. كتاب المجروحين. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. نشر: دار الصمعي،
 الرياض، ٢ مج، ١٤٢٠هـ.
١٤٢. المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا
 ثبوت جرح في ناقلها. ترتيب: ابن بلبان، علاء الدين علي بن بلبان الفارسي
 (٧٩٣هـ) المسمى: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان. تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
 نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٨ مج، ١٤١٤هـ.
- ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ):
 ١٤٣. الإصابة في تمييز الصحابة. تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي.
 نشر: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية. ط ١، ١٦ مج، ١٤٢٩هـ.
١٤٤. إطفاف المسند المعتلي بأطفاف المسند الحنبلي. تحقيق: د. زهير بن ناصر
 الناصر. نشر: دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب، دمشق. ط ١، ١٠ مج، ١٤١٤هـ.
١٤٥. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة. تحقيق ودراسة: د. إكرام الله
 إمداد الحق. نشر: دار البشائر، بيروت، ط ١، ٢ مج، ١٤١٦هـ.
١٤٦. تغليق التعليق على صحيح البخاري. تحقيق: سعيد عبد الرحمن القزقي.
 نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ودار عمار، عمان. ط ١، ٥ مج، ١٤٠٥هـ.

١٤٧. تقريب التهذيب. تحقيق: محمد عوّامة. نشر: دار الرشيد، حلب، ط ٣، مج ١، ١٤١١هـ.
١٤٨. تهذيب التهذيب. نشر: دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد الدكن. ط ١، مج ١٢، ١٣٢٧هـ.
١٤٩. الدراية في تخريج أحاديث الهداية. تحقيق: السيد عبد الله هاشم البياني. نشر: دار المعرفة، بيروت. ٢ مج.
١٥٠. فتح الباري بشرح صحيح البخاري. اعتنى به: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي. نشر: دار طيبة، الرياض، ط ١، ٢٧ مج، ١٤٢٦هـ.
١٥١. لسان الميزان. اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة. نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية. ط ١، ١٠ مج، ١٤٢٣هـ.
١٥٢. مختصر زوائد مسند البزار. تحقيق: صبري بن عبد الخالق. نشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت. ط ١، ٢ مج، ١٤١٢هـ.
١٥٣. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية. تحقيق: د. سعد بن ناصر الشثري. نشر: دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٩ مج، ١٤١٩هـ.
١٥٤. موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر. حققه: صبحي السامرائي، وحمدي عبد المجيد السلفي. نشر: مكتبة الرشد، الرياض، ط ٣، ٢ مج، ١٤١٩هـ.
١٥٥. نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. نشر: دار ابن كثير، دمشق. ط ٢، ٣ مج، ١٤٢٩هـ.

١٥٦. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر. تحقيق وتعليق: د. عبد الله بن ضيف الله الرحيلي. نشرته. ط ٢، مج ١، ١٤٢٩ هـ.
١٥٧. النكت الظراف على الأطراف. طبع مع تحفة الأشراف للمزني.
١٥٨. النكت على كتاب ابن الصلاح، المسماة بالإفصاح بتكميل النكت على ابن الصلاح. تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد. نشر: دار ابن القيم، الرياض، ودار ابن عفان، القاهرة، ط ١، ٦، مج ١٤٢٩ هـ.
١٥٩. هدى الساري مقدمة فتح الباري. ٢ مج. طبع مع فتح الباري.
- الحر العاملي، محمد بن الحسن، شيعي (١١٠٤ هـ):
١٦٠. وسائل الشيعة. تحقيق: الشيخ محمد الرازي، تعليق: أبي الحسن الشعراني. نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت. ٢٠ ج.
- الحرابي، أبو إسحاق، إبراهيم بن إسحاق (٢٨٥ هـ):
١٦١. غريب الحديث. تحقيق ودراسة: د. سليمان بن إبراهيم العايد. نشر: مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة. ط ١، ٣، مج ١٤٠٥ هـ.
- الحرّاني، أبو علي، محمد بن سعيد القشيري (٣٣٤ هـ):
١٦٢. تاريخ الرقة ومن نزلها من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين والفقهاء والمحدثين. عني بتحقيقه: إبراهيم صالح. نشر: دار البشائر، دمشق، ط ١، مج ١، ١٤١٩ هـ.
- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي الظاهري (٤٥٦ هـ):
١٦٣. الإحكام في أصول الأحكام. تحقيق: أحمد محمد شاكر. تقديم: أ.د. إحسان عباس. نشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ١، ٨، مج.

١٦٤. الفِصَل في الملل والأهواء والنحل. تحقيق: د. محمد إبراهيم نصر، ود. عبد الرحمن عميرة. نشر: دار الجيل، بيروت. ط ٢، ٥ مج، ١٤١٦ هـ.
١٦٥. المحلّى. نشر: دار الفكر، بيروت. ١٢ مج. بدون سنة الطبع.
- حسن ضياء الدين عتر (?):
١٦٦. الأحرف السبعة ومنزلة القراءات منها. نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت. ط ١، ج ١، ١٤٠٩ هـ.
- أبو الحسين البصري، محمد بن علي بن الطيب المعتزلي (٤٣٦ هـ):
١٦٧. المعتمد في أصول الفقه. اعتنى بتهذيبه وتحقيقه: محمد حميد الله. نشر: المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية، دمشق. ط ١، مج ٢، ١٣٨٤ هـ.
- أبو حفص الزييات، عمر بن محمد بن علي (٣٧٥ هـ):
١٦٨. جزء فيه أحاديث من حديث أبي حفص عمر بن محمد الزييات. حققه: أبو عبد الأعلى خالد بن محمد المصري. نشر: مكتبة أولاد الشيخ، القاهرة. ط ١، ج ١، ٢٠٠٥ م.
- الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير القرشي (٢١٩ هـ):
١٦٩. المسند. تحقيق: حسين سليم أسد. نشر: دار السقا، دمشق، ط ١، ٢ مج، ١٩٩٦ م.
- الحنّائي، أبو القاسم الحسين بن محمد الحنّائي (٤٥٩ هـ):
١٧٠. الحنّائيات (فوائد الحنّائي). تحقيق: خالد رزق محمد جبر أبو النجا. نشر: أضواء السلف، الرياض، ط ١، ج ٢، ١٤٢٨ هـ.

- الحويني، أبو إسحاق الأثري (معاصر):
 ١٧١. بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن. نشر: مكتبة التربية الإسلامية، القاهرة. ط١، ٢ مج، ١٤١٠ هـ.
١٧٢. غوث المكذود بتخريج منتقى ابن الجارود. نشر: دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ٣ ج، ١٤٠٨ هـ.
- أبو حيان، محمد بن يوسف الأندلسي (٧٤٥ هـ):
 ١٧٣. تفسير البحر المحيط. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وزملائه. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٨ مج، ١٤١٣ هـ.
- ابن خالويه، الحسين بن أحمد (٣٧٠ هـ):
 ١٧٤. الحجة في القراءات السبع. تحقيق وشرح: د. عبد العال سالم مكرم. نشر: دار الشروق، بيروت. ط٣، ١ مج، ١٣٩٩ هـ.
- الخضري، محمد بن مصطفى الشافعي (?):
 ١٧٥. حاشية الخضري على ابن عقيل. نشر: دار الفكر، بيروت، طبعة أوفسيت.
- الخطابي، أبو سليمان، حمد بن أحمد (٣٨٨ هـ):
 ١٧٦. أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري. تحقيق ودراسة: محمد بن سعد ابن عبد الرحمن آل سعود. رسالة دكتوراه، في جامعة أم القرى، كلية الشريعة، فرع الكتاب والسنة، ٤ مج، ١٤٠٦ هـ.
١٧٧. معالم السنن شرح سنن أبي داود. إعداد وتعليق: عزّت عبيد الدعّاس. نشر: دار ابن حزم، بيروت. ط١، ٥ مج، ١٤١٨ هـ.

- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (٤٦٣هـ):

١٧٨. الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة. أخرجه: د. عز الدين علي السيد. نشر:

مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٣، مج ١، ١٤١٧هـ.

١٧٩. تاريخ مدينة السلام. تحقيق: د. بشار عواد معروف. نشر: دار الغرب

الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٧، مج ١٧، ١٤٢٢هـ.

١٨٠. تلخيص المتشابه في الرسم، وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف

والوهم. تحقيق: سكيئة الشهابي. نشر: دار طلاس، دمشق، ط ١، مج ٢، ١٩٨٥م.

١٨١. غنية الملتبس إيضاح الملتبس. تحقيق: د. يحيى بن عبد الله الشهري. نشر:

مكتبة الرشد، الرياض. ط ١، مج ١، ١٤٢٢هـ.

١٨٢. الفقيه والمتفقه. تحقيق: عادل بن يوسف العزازي. نشر: دار ابن الجوزي،

الدمام، ط ١، مج ٢، ١٤١٧هـ.

١٨٣. الكفاية في علم الرواية. تحقيق: السيد هاشم الندوي، والعلامة العلمي.

نشر: دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد، ط ١، مج ١، ١٣٥٧هـ.

١٨٤. موضح أوهام الجمع والتفريق. تحقيق: عبد الرحمن العلمي السباني. نشر:

مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، بحيدرآباد الدكن، الهند، مج ٢، ١٣٧٨هـ.

- ابن خزيمة، محمد بن إسحاق (٣١١هـ):

١٨٥. صحيح ابن خزيمة. حققه وعلق عليه: د. محمد مصطفى الأعظمي. نشر:

المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، مج ٤، ١٤٠٠هـ.

- الخَلَعِيُّ، أبو الحسن علي بن الحسن بن الحسين (٤٩٢هـ):

١٨٦. الخَلَعِيَّات. وهي الفوائد المنتقاة من الصحاح والغرائب. تخريج: أحمد بن

الحسن الشيرازي. اعتنى بها: صالح اللحام. نشر: الدار العثمانية، عمان، ومؤسسة

الريان، بيروت. ط ١، مج ١، ١٤٣١هـ.

- خليل ملا خاطر (دكتور معاصر):

١٨٧. مكانة الصحيحين. نشرة المؤلف. طبع: المطبعة العربية الحديثة، القاهرة.

ط ١، مج ١، ١٤٠٢هـ.

- الخليلي، أبو يعلى، الخليل بن عبد الله بن أحمد القزويني (٤٤٦هـ):

١٨٨. الإرشاد في معرفة علماء الحديث. انتخاب: الحافظ أبي طاهر السلفي.

تحقيق: د. محمد سعيد بن عمر إدريس. نشر: مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ٣ مج،

١٤٠٩هـ.

- الخلال، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد (٣١١هـ):

١٨٩. السنة. تحقيق: د. عطية الزهراني. نشر: دار الراية، الرياض، ط ١، ٧ مج،

١٤١٠-١٤٢٠هـ.

١٩٠. العلل. انظر: ابن قدامة: المنتخب من العلل.

- الخوئي، أبو القاسم بن علي أكبر، شيعي (١٤١٣هـ):

١٩١. البيان في تفسير القرآن. نشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات. ط ١، مج ١،

١٩٧٤م.

- ابن أبي خيثمة، أحمد بن زهير بن حرب (٢٧٩هـ):
 ١٩٢. أخبار المكيين من كتاب التاريخ الكبير. تحقيق: إسماعيل حسن حسين.
 نشر: دار الوطن، الرياض، ط ١، مج ١، ١٤١٨هـ.
١٩٣. التاريخ الكبير. تحقيق: عادل بن سعد، وأيمن شعبان. نشر: دار غراس،
 الكويت، ط ١، مج ١، ١٤٢٥هـ.
١٩٤. التاريخ الكبير، السفر الثاني. تحقيق: صلاح بن فتحي هليل. نشر: دار
 الفاروق الحديثة، القاهرة، ط ١، مج ٢، ١٤٢٧هـ.
- ابن خير، أبو بكر، محمد بن خير الإشبيلي (٥٧٥هـ):
 ١٩٥. فهرسة ابن خير الإشبيلي. حققه وضبط نصه وعلق عليه: بشار عواد
 معروف، ومحمود بشار عواد. نشر: دار الغرب الإسلامي، تونس، ط ١ / ١ مج،
 ٢٠٠٩م.
- الدارقطني، أبو الحسن، علي بن عمر (٣٨٥هـ):
 ١٩٦. الأفراد. انظر: المقدسي: أطراف الغرائب والأفراد.
١٩٧. السنن عن رسول الله ﷺ. تحقيق: شعيب الأرنؤوط ورفاقه. نشر: مؤسسة
 الرسالة، بيروت، ط ١، مج ٦، ١٤٢٤هـ.
١٩٨. سؤالات البرقاني للدارقطني. تحقيق: أبي عمر محمد بن علي الأزهري.
 نشر: دار الفاروق، القاهرة، ط ١، ج ١، ١٤٢٧هـ.
١٩٩. العلل الواردة في الأحاديث النبوية. تحقيق وتخريج: د. محفوظ الرحمن
 زين الله السلفي. نشر: دار طيبة، الرياض، ط ١، مج ١ - مج ١١، ١٤٠٥هـ.

- العلل. تحقيق: محمد بن صالح الدبّاسي. نشر: دار ابن الجوزي، الرياض، ط ١، مج ١٢- مج ١٦، ١٤٢٧هـ.
٢٠٠. المؤلف والمختلف. دراسة وتحقيق: د. موفق عبد الله عبد القادر. نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت. ط ١، ٥ مج، ١٤٠٦هـ.
- الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن (٢٥٥هـ):
٢٠١. المسند (المعروف بسنن الدارمي). تحقيق: حسين سليم أسد الداراني. نشر: دار المغني، الرياض، ط ١، ٤ مج، ١٤٢١هـ.
- الداني، أبو عمرو عثمان بن سعيد الأندلسي (٤٤٤هـ):
٢٠٢. البيان في عدّ آي القرآن. تحقيق: د. غانم قدوري الحمد. نشر: مركز المخطوطات والوثائق، الكويت، ط ١، ج ١، ١٤١٤هـ.
٢٠٣. جامع البيان في القراءات السبع المشهورة. تحقيق: محمد صدوق الجزائري. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط ١، مج ١، ١٤٢٦هـ.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ):
٢٠٤. تسمية الإخوة الذين روي عنهم الحديث. تحقيق: د. باسم فيصل الجوابرة. نشر: دار الراية، الرياض. ط ١، ج ١، ١٤٠٨هـ.
٢٠٥. السنن. إعداد وتعليق: عزت عبید الدعاس، وعادل السيد. نشر: دار ابن حزم، بيروت. ط ١، ٥ مج، ١٤١٨هـ.
٢٠٦. سنن أبي داود. حقه: شعيب الأرناؤوط، ومحمد كامل قره بللي. نشر: دار الرسالة العالمية، دمشق. ط ١، طبعة خاصة، ٧ مج، ١٤٣٠هـ.

٢٠٧. سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في معرفة الرجال وجرحهم وتعديلهم. دراسة وتحقيق: د. عبد العليم عبد العظيم البستوي. نشر: مؤسسة الريان، بيروت، ط ١، ٢، مج ١، ١٤١٨هـ.
٢٠٨. المراسيل. حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط ٢، مج ١، ١٤١٨هـ.
- ابن أبي داود، أبو بكر، عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني (٣١٦هـ):
٢٠٩. كتاب المصاحف. دراسة وتحقيق ونقد: د. محب الدين عبد السبحان واعظ. نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت. ط ٢، ٢، مج ٢، ١٤٢٣هـ
- الدَّبُّوسِي، أبو زيد، عبيد الله بن عمر الحنفي (٤٣٠هـ):
٢١٠. تقويم الأدلة في أصول الفقه. قدم له وحققه: خليل محيي الدين الميس. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط ١، ١، مج ١، ١٤٢١هـ.
- ابن دقيق العيد، تقي الدين، محمد بن علي القشيري (٧٠٢هـ):
٢١١. الاقتراح في بيان الاصطلاح. تحقيق: أ.د. قحطان عبد الرحمن الدوري. نشر: دار العلوم، عمان، ط ١، ١، مج ١، ١٤٢٧هـ.
٢١٢. الإمام في معرفة أحاديث الأحكام. تحقيق: سعد بن عبد الله آل حميد. نشر: دار المحقق للنشر والتوزيع. ٤ مج.
- الدمياطي، عبد المؤمن بن خلف (٧٠٥هـ):
٢١٣. كشف المغطى في تبين الصلاة الوسطى. دراسة وتحقيق: مجدي فتحي السيد. نشر: دار الصحابة للتراث، القاهرة، ط ١، ١، ج ١، ١٤١٠هـ.

- الدَّمِيرِي، كمال الدين، أبو البقاء، محمد بن موسى بن عيسى (٨٠٨هـ):
 ٢١٤. حياة الحيوان الكبرى. عني بتحقيقه: إبراهيم صالح. نشر: دار البشائر،
 دمشق، ٤ مج، ١٤٢٦هـ.
- ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد (٢٨١هـ):
 ٢١٥. الإشراف في منازل الأشراف. تحقيق: د. نجم عبد الرحمن خلف. نشر:
 مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ج ١، ١٤١١هـ.
- الدهلوي، محمود بن محمد (٨٩١هـ):
 ٢١٦. إفاضة الأنوار في إضاءة أصول المنار. تحقيق: د. خالد محمد عبد الواحد
 حنفي. نشر: مكتبة الرشد، الرياض. ط ١، مج ١، ١٤٢٦هـ.
- الدُّورِي، أبو عَمْرٍو حفص بن عُمَرَ الدوري (٢٤٦هـ):
 ٢١٧. جزء فيه قراءات النبي ﷺ. تحقيق: حكمت بشير ياسين. نشر: مكتبة الدار
 بالمدينة المنورة، ط ١، ج ١، ١٤٠٨هـ.
- الدُّولَابِي، أبو بشر محمد بن أحمد بن حمّاد (٣١٠هـ):
 ٢١٨. الكنى والأسماء. وضع حواشيه: زكريا عميرات. وضع فهرسه: أحمد
 شمس الدين. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط ١، مج ٢، ١٤٢٠هـ.
- الدَّيْلَمِي، أبو شجاع شيرويه بن شهردار (٥٠٩هـ):
 ٢١٩. الفردوس بمأثور الخطاب. تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول. نشر: دار
 الكتب العلمية، بيروت. ط ١، مج ٦، ١٤٠٦هـ.

- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد (٧٤٨هـ):

٢٢٠. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام. تحقيق: د. بشار عواد معروف.

نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت. ط ١، ١٧ مج، ١٤٢٤هـ.

٢٢١. تذكرة الحفاظ. دراسة وتحقيق: زكريا عميرات. نشر: دار الكتب العلمية،

بيروت. ط ١، ٤ مج، ١٤١٩هـ.

٢٢٢. الثقات المتكلم فيهم بما لا يُوجب ردّهم. تحقيق وتعليق: محمد إبراهيم

الموصللي. نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت. ط ١، ج ١، ١٤١٢هـ.

٢٢٣. سير أعلام النبلاء. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وجماعة. نشر: مؤسسة

الرسالة، بيروت، ط ٢، ٢٥ مج، ١٤٠٢هـ.

٢٢٤. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة. تحقيق: محمد عوامة

وزميله. نشر: دار القبلة، جدة، ط ١، ٢ مج، ١٤١٣هـ.

٢٢٥. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار. تحقيق: د. طيار آلي قولاج.

نشر: مركز البحوث الإسلامية، إستانبول. ط ١، ٤ مج، ١٤١٦هـ.

٢٢٦. مَنْ تُكَلِّمُ فِيهِ وَهُوَ مُوثِقٌ أَوْ صَالِحُ الْحَدِيثِ. تحقيق ودراسة: عبد الله بن

ضيف الله الرحيلي. نشر: ؟. ط ١، مج ١، ١٤٢٦هـ.

٢٢٧. الموقظة. اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة. نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية

بحلب، ودار البشائر الإسلامية، بيروت. ط ١، ج ١، ١٤٠٥هـ.

٢٢٨. ميزان الاعتدال. تحقيق: علي محمد البجاوي. نشر: دار المعرفة، بيروت،

- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (٦٦٦هـ):

٢٢٩. مختار الصحاح. نشر: دار الرسالة، الكويت. ط؟، ١، مج، ١٤٠٣هـ.

- الرازي، فخر الدين، محمد بن عمر (٦٠٦هـ):

٢٣٠. أساس التقديس. تحقيق: د. أحمد حجازي السقا. نشر: مكتبة الكليات

الأزهرية، القاهرة. ط ١، مج ١، ١٤٠٦هـ.

٢٣١. التفسير الكبير، مفاتيح الغيب. نشر: دار الفكر، بيروت. ط ١، ٣٢ مج،

١٤٠١هـ.

٢٣٢. المحصول في علم أصول الفقه. دراسة وتحقيق: د. طه جابر العلواني. نشر:

مؤسسة الرسالة، بيروت، ٦ مج.

- الراغب الأصفهاني (حدود ٤٢٥هـ):

٢٣٣. مفردات ألفاظ القرآن. تحقيق: صفوان داوودي. نشر: دار القلم، دمشق،

ط ٤، مج ١، ١٤٣٠هـ.

- ابن أبي الربيع، عبيد الله بن أحمد الإشبيلي (٦٨٨هـ):

٢٣٤. تفسير القرآن الكريم. دراسة وتحقيق: د. صالح بنت راشد آل غنيم. نشر:

عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض. ط ١،

٢ مج، ١٤٣٠هـ.

- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي (٧٩٥هـ):

٢٣٥. شرح علل الترمذي. تحقيق: د. نور الدين عتر. نشر: دار الملاح، ط ١،

٢ مج، ١٣٩٨هـ.

- الرفاء، أبو علي حامد بن محمد الهروي (٣٥٦هـ):

٢٣٦. فوائده. تحقيق: نبيل سعد الدين جرّار. نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، مج ١، ١٤٣١هـ. (مجموع فيه ثلاثة أجزاء حديثة ضمن سلسلة النشر الوقفي).

- الرّوياني، أبو بكر محمد بن هارون (٣٠٧هـ):

٢٣٧. المسند. ضبطه وعلق عليه: أيمن علي أبو يمان. نشر: مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط ١، مج ٣، ١٤١٦هـ.

- زاهر بن طاهر الشحامي (٥٣٣هـ):

٢٣٨. عوالي مالك. تحقيق: محمد الحاج ناصر. نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت. ط ٢، ١٩٩٨هـ.

- الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني (١٢٠٥هـ):

٢٣٩. تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق: جماعة من المحققين. نشر: مطبعة حكومة الكويت. ط ١-٢، ٤٠، مج ١٤٠٧-١٤٢٢هـ.

- الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السّري (٣١١هـ):

٢٤٠. معاني القرآن وإعرابه. شرح وتحقيق: د. عبد الجليل عبده شلبي. نشر: عالم الكتب، بيروت. ط ١، ٥، مج ١٤٠٨هـ.

- أبو زرعة الدمشقي، عبد الرحمن بن عمرو النصري (٢٨١هـ):

٢٤١. تاريخ أبي زرعة الدمشقي. تحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني. مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ط ١، ٢، مج ١٤٠٠هـ.

- أبو زرعة الرازي، عبيد الله بن عبد الكريم (٢٦٤هـ):

٢٤٢. الضعفاء والمتروكين، وأجوبته للبردعي. دراسة وتحقيق: د. سعدي

الهاشمي. نشر: مكتبة ابن القيم، المدينة المنورة، ط ٢، ٣ مج، ١٤٠٩ هـ.

- أبو زرعة العراقي، ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين (٨٢٦هـ):

٢٤٣. تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل. تحقيق: عبد الله نؤارة. نشر: مكتبة

الرشد، الرياض، ط ١، مج ١، ١٤١٩ هـ.

- الزُّرقاني، محمد بن عبد الباقي (١١٢٢هـ):

٢٤٤. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

ط ١، ٤ مج، ١٤١١ هـ.

- الزُّرقاني، محمد عبد العظيم (١٣٦٧هـ):

٢٤٥. مناهل العرفان في علوم القرآن. حققه: فواز أحمد زمري. نشر: دار الكتاب

العربي، بيروت. ط ١، مج ٢، ١٤١٥ هـ.

- الزُّركشي، بدر الدين محمد بن بهادر الشافعي (٧٩٤هـ):

٢٤٦. البحر المحيط في أصول الفقه. قام بتحريه: الشيخ عبد القادر العاني، ود.

عمر سليمان الأشقر. نشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت. ط ٢،

٦ مج، ١٤١٣ هـ.

٢٤٧. البرهان في علوم القرآن. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. نشر: مكتبة

التراث، القاهرة. ط ٣، ٤ مج، ١٤٠٤ هـ. (وهي المعتمدة عند العزو).

. نسخة أخرى. تحقيق: أبي الفضل الدمياطي. نشر: دار الحديث، القاهرة. ط ١،

مج ١، ١٤٢٧هـ.

٢٤٨. النكت على مقدمة ابن الصلاح. تحقيق: د. زين العابدين بن محمد

بلافريج. نشر: مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط ١، ٣، ١٤١٩هـ.

- زكريا الأنصاري، شيخ الإسلام، المصري (٩٢٦هـ):

٢٤٩. منحة الباري بشرح صحيح البخاري. اعتنى بتحقيقه: سليمان بن دريع

الحازمي. نشر: مكتبة الرشد، الرياض. ط ١، ١٠، ١٤٢٦هـ.

- الزمخشري، جار الله، محمود بن عمر (٥٣٨هـ):

٢٥٠. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود،

وعلي محمد معوض. نشر: مكتبة العبيكان، الرياض. ط ١، ٦، ١٤١٨هـ.

- ابن أبي زَمَنِين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله القرطبي (٣٩٩هـ):

٢٥١. تفسير القرآن العزيز. تحقيق: حسين بن عكاشة، ومحمد بن مصطفى

الكنز. نشر: الفاروق الحديثة، القاهرة، ط ١، ٥، ١٤٢٣هـ.

- الزَّيْلَعِي، جمال الدين عبد الله بن يوسف الحنفي (٧٦٢هـ):

٢٥٢. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري. تحقيق: د.

عبد الله عبد الرحمن السعد. نشر: دار ابن خزيمة، الرياض، ط ١، ٤، ١٤١٤هـ.

٢٥٣. نصب الراية لأحاديث الهداية. تحقيق: إدارة المجلس العلمي. وزاده

تصحيحاً: محمد عوامة. نشر: مؤسسة الريان، بيروت، ط ١، ٥، ١٤١٨هـ.

- سبط ابن العجمي، برهان الدين الحلبي (٨٤١هـ):

٢٥٤. الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث. حققه وعلق عليه: صبحي السامرائي. نشر: عالم الكتب، بيروت. ط ١، مج ١، ١٤٠٧هـ.

- السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي الشافعي (٧٧١هـ):

٢٥٥. الإبهاج في شرح المنهاج. تحقيق: تحقيق وتعليق: د. شعبان محمد إسماعيل. نشر: مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة. ط ١، ٣، مج ١، ١٤٠٤هـ.

٢٥٦. رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب. تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود. نشر: عالم الكتب، بيروت. ط ١، ٣، مج ١، ١٤١٩هـ.

- السخاوي، علم الدين، علي بن محمد (٦٤٣هـ):

٢٥٧. جمال القراء وكمال الإقراء. تحقيق: علي حسين البواب. نشر: مكتبة التراث، مكة المكرمة، ط ١، ٢، مج ١، ١٤٠٨هـ.

- السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن الشافعي (٩٠٢هـ):

٢٥٨. شرح التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير. تحقيق: علي بن أحمد الكندي المرر. نشر: الدار الأثرية، عمان. ط ١، مج ١، ١٤٢٩هـ.

٢٥٩. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث. دراسة وتحقيق: د. عبد الكريم الخضير، ود. محمد الفهيد. نشر: مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط ٢، ٥، مج ١، ١٤٣٢هـ.

٢٦٠. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة. صححه وعلق حواشيه: عبد الله محمد الصديق. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، مج ١، ١٣٩٩هـ.

- السرخسي، أبو بكر أحمد بن أبي سهل (٤٩٠هـ):

٢٦١. أصول السرخسي. حقق أصوله: أبو الوفا الأفغاني. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط ١، مج ٢، ١٤١٤هـ.

- السَّراج، أبو العباس محمد بن إسحاق النيسابوري (٣١٣هـ):

٢٦٢. مسند السَّراج. تحقيق: الأستاذ إرشاد الحق الأثري. نشر: إدارة العلوم الأثرية، باكستان، ط ١، مج ١، ١٤٢٣هـ.

- ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الزهري (٢٣٠هـ):

٢٦٣. كتاب الطبقات الكبير. تحقيق: د. علي محمد عمر. نشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، مج ١١، ١٤٢١هـ.

- السَّعدي، عبد الرحمن بن ناصر (١٣٧٦هـ):

٢٦٤. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. اعتنى به: عبد الرحمن بن معلا اللويحق. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط ١، مج ١، ١٤٢٣هـ.

٢٦٥. المواهب الربانية من الآيات القرآنية. اعتنى به: أبو عبد الرحمن سمير الماضي. نشر: رمادي للنشر، الدمام. ط ٢، مج ١، ١٤١٧هـ.

- أبو السعود، ابن محمد العبادي (٩٨٢هـ):

٢٦٦. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم. تحقيق: عبد القادر أحمد عطا. نشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض. ط ١، مج ٥.

- سعيد بن منصور، الخراساني المكي (٢٢٧هـ):

٢٦٧. السنن. حققه وعلق عليه: حبيب الرحمن الأعظمي. نشر: الدار السلفية، بومباي - الهند. ط ١، مج ٢، ١٤٠٣هـ.

٢٦٨. سنن سعيد بن منصور (التفسير). دراسة وتحقيق: د. سعد بن عبد الله آل حميد. نشر: دار الصميعي، الرياض. ط ١، ٥ مج، ١٤١٤ هـ.
- السُّغْنَاقي، حسام الدين، حسين بن علي (٧١٤ هـ):
٢٦٩. الكافي شرح البزدوي. دراسة وتحقيق: فخر الدين سيد محمد قانت. نشر: مكتبة الرشد، الرياض. ط ١، ٥ مج، ١٤٢٢ هـ.
- ابن سلامة، هبة الله بن سلامة المقرئ (٤١٠ هـ):
٢٧٠. الناسخ والمنسوخ. تحقيق: زهير الشاويش، ومحمد كنعان. نشر: المكتب الإسلامي، بيروت. ط ١، ج ١، ١٤٠٤ هـ.
- السُّلَمي، أبو عبد الرحمن، محمد بن الحسين (٤١٢ هـ):
٢٧١. سؤالات السُّلَمي للدارقطني. تحقيق: فريق من الباحثين. بإشراف وعناية: د. سعد الحميد، وخالد الدريّس. مج ١.
- السمعاني، أبو سعد عبد الكريم بن محمد (٥٦٢ هـ):
٢٧٢. الأنساب. تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، وجماعة. نشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة. ط ٢، ١٢ مج، ١٤٠٠ هـ.
- ابن سمعون، أبو الحسين محمد بن أحمد البغدادي (٣٨٧ هـ):
٢٧٣. الأمالي. دراسة وتحقيق: د. عامر حسن صبري. نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت. ط ١، مج ١، ١٤٢٣ هـ.
- السندي، أبو الحسن، محمد بن عبد الهادي (١١٣٨ هـ):
٢٧٤. حاشية صحيح البخاري. طبع في المطبعة الميمنية، ٤ مج، ١٣٠٦ هـ.

٢٧٥. حاشية مسند الإمام أحمد. اعتنى به: نور الدين طالب. إصدار: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر. ط ١، ١٧ مج، ١٤٢٨ هـ.
- السهيلي، عبد الرحمن بن عبد الله (٥٨١ هـ):
٢٧٦. الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام. تحقيق: عبد الرحمن الوكيل. نشر: دار الكتب الإسلامية، القاهرة. ط ١، ٧ مج، ١٣٨٧ هـ.
- ابن السَّيِّد، عبد الله بن محمد البَطْلَيْوَسِي (٥٢١ هـ):
٢٧٧. الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين في آرائهم. تحقيق: د. محمد رضوان الداية. نشر: دار الفكر، دمشق. ط ٣، ج ١، ١٤٠٧ هـ.
- ابن سيده، علي بن إسماعيل (٤٥٨ هـ):
٢٧٨. المحكم والمحيط الأعظم. تحقيق: عبد الستار أحمد فراج. نشر: معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية، القاهرة، ط ١، ٧ مج، ١٣٧٧ هـ.
- السيد رزق الطويل (دكتور معاصر):
٢٧٩. في علوم القراءات مدخل ودراسة وتحقيق. نشر: المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة. ط ١، ١ مج، ١٤٠٥ هـ.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (٩١١ هـ):
٢٨٠. الإتيقان في علوم القرآن. تحقيق: مركز الدراسات القرآنية. نشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة. ط ١، ٧ مج، ١٤٢٦ هـ.
٢٨١. ألفية السيوطي في علم الحديث. صححه وشرحه: أحمد محمد شاكر. نشر: المكتبة العلمية، القاهرة، ج ١.

٢٨٢. البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر. تحقيق ودراسة: أنيس بن أحمد الأندونوسي. نشر: مكتبة الغرباء الأثرية، ٣مج.
٢٨٣. التحبير في علم التفسير. رسالة ماجستير من إعداد: زهير عثمان علي نور. قسم الدراسات العليا، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة. مج ١، ١٤٠٤هـ.
٢٨٤. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي. بعناية: مازن بن محمد السرساوي. نشر: دار ابن الجوزي، الرياض، ط ١، ٢مج، ١٤٣١هـ.
٢٨٥. جمع الجوامع المعروف بالجامع الكبير. نشر: الأزهر الشريف، القاهرة. ٢٥مج، ١٤٢٦هـ.
٢٨٦. الحاوي للفتاوي. تحقيق: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٢مج، ١٤٢١هـ.
٢٨٧. الدر المنثور في التفسير بالمأثور. تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي. نشر: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، القاهرة، ط ١، ١٧مج، ١٤٢٤هـ.
٢٨٨. شرح ألفية العراقي في علوم الحديث. دراسة وتحقيق: شادي بن محمد سالم النعمان. نشر: دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١مج، ١٤٢٩هـ.
٢٨٩. قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة. تحقيق: خليل الميس. نشر: المكتب الإسلامي، بيروت. ط ١، ج ١، ١٤٠٥هـ.

٢٩٠. حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي، المسماة: نواهد الأبيكار وشوارد الأفكار. ثلاث رسائل دكتوراه، في كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة. ١٤٢٤هـ.
- الشاشي، أبو سعيد الهيثم بن كليب (٣٥٥هـ):
٢٩١. المسند. تحقيق وتخرّيج: د. محفوظ الرحمن زين الله. نشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ٣ مج، ١٤٢٠هـ.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي (٧٩٠هـ):
٢٩٢. الموافقات. تحقيق: مشهور حسن سلمان. نشر: دار ابن عفان، الخبر، ط ١، ٦ مج، ١٤١٧هـ.
- الشافعي، محمد بن إدريس المُطَّلبي (٢٠٤هـ):
٢٩٣. اختلاف الحديث. طبع مع الأم.
٢٩٤. الأم. تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب. نشر: دار الوفاء، القاهرة، ط ١، ١١ مج، ١٤٢٢هـ.
٢٩٥. الرسالة. تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١ مج.
٢٩٦. المسند. ومعه ترتيب سنجر بن عبد الله الناصري. تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب. نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ٣ مج، ١٤٢٦هـ.
- أبو شامة، شهاب الدين، عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي (٦٦٥هـ):
٢٩٧. المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز. تحقيق ودراسة: د. وليد الطبطبائي. نشر: مكتبة الإمام الذهبي، الكويت. ط ٢، ج ١، ١٤١٤هـ.

- ابن شُبَّة، أبو زيد عمر بن شبة النميري البصري (٢٦٢هـ):
 ٢٩٨. تاريخ المدينة^(١). تحقيق: فهميم محمد شلتوت. ونشره السيد حبيب محمود أحمد، ٤ ج، سنة ١٣٩٩هـ.
- ابن الشرقي، أبو حامد، أحمد بن محمد النيسابوري (٣٢٥هـ):
 ٢٩٩. جزء فيه أحاديث من المسند الصحيح. تحقيق: د. عامر حسن صبري. نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ج ١، ١٤٢٧هـ.
- شعبان محمد إسماعيل (دكتور معاصر):
 ٣٠٠. رسم المصحف وضبطه، بين التوقيف والاصطلاحات الحديثة. نشر: دار السلام، القاهرة، ط ٢، ج ١، ٢٠٠١م.
٣٠١. القراءات أحكامها ومصدرها. إصدارات: دعوة الحق، القاهرة. ج ١، ١٤٠٢هـ.
- سُعْلَة، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الموصلِي (٦٥٦هـ):
 ٣٠٢. صفوة الراسخ في علم المنسوخ والناسخ. حققه ودرسه: د. محمد إبراهيم عبد الرحمن فارس. نشر: مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة. ط ١، ج ١، ١٤١٥هـ.
- شمس الدين الأصفهاني، محمود بن عبد الرحمن (٧٤٩هـ):
 ٣٠٣. بيان المختصر، شرح مختصر ابن الحاجب. تحقيق: محمد مظهر بقا. نشر: مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة. ط ١، ٣ مج، ١٤٠٦هـ.
- (١) زاد المحقق - أو الناشر - من كيسه كلمة: «المنورة»! ولم يسمها كذلك ابن شبة.

- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار (١٣٩٣هـ):

٣٠٤. مذكرة أصول الفقه. نشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة. ط ٤،

١ مج، ١٤٢٥هـ.

- الشوكاني، محمد بن علي (١٢٥٠هـ):

٣٠٥. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول. تحقيق: سامي بن العربي

الأثري. نشر: دار الفضيلة، الرياض، ط ١، ٢ مج، ١٤٢١هـ.

٣٠٦. السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار. نشر: دار ابن حزم، بيروت.

١ مج، ١٤٢٥هـ.

٣٠٧. قطر الولي على حديث الولي. تحقيق وتقديم: د. إبراهيم إبراهيم هلال.

نشر: دار الكتب الحديثة، القاهرة. مج ١، ١٩٧٩م.

- ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم (٢٣٥هـ):

٣٠٨. المصنف. تحقيق: حمد بن عبد الله الجمعة، ومحمد بن إبراهيم اللحيان.

نشر: مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٦ مج، ١٤٢٥هـ.

- أبو الشيخ، أبو محمد، عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني (٣٦٩هـ):

٣٠٩. الأمثال في الحديث النبوي. تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد. نشر: الدار

السلفية، بومباي، ط ١، مج ١، ١٤٠٢هـ.

٣١٠. ذكر الأقران وروايتهم^(١) عن بعضهم بعضاً. تحقيق: مسعد عبد الحميد

السعدني. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ج ١، ١٤١٧هـ.

(١) أُثِبَّتْ عَلَى غِلافِ الجزء: «ورواياتهم» بالجمع! والمثبت من المخطوط.

٣١١. طبقات المحدثين بأصبهان والواردين إليها. تحقيق: د. عبد الغفور عبد الحق البلوشي. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ٤ مج، ١٤١٢ هـ.
- الشيرازي، أبو إسحاق، إبراهيم بن علي (٤٧٦ هـ):
٣١٢. شرح اللمع في أصول الفقه. حققه: عبد المجيد تركي. نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت. ط ١، ٢ مج، ١٤٠٨ هـ.
٣١٣. اللمع في أصول الفقه. تحقيق: محيي الدين ديب مستو، ويوسف علي بديوي. نشر: دار الكلم الطيب، ودار ابن كثير، دمشق. ط ١، ١ مج، ١٤١٦ هـ.
- الصَّبَّان، محمد بن علي، أبو العرفان (١٢٠٦ هـ):
٣١٤. حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك. تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. نشر: المكتبة التوفيقية، القاهرة، ٤ ج.
- صديق حسن خان (١٣٠٧ هـ):
٣١٥. حصول المأمول من علم الأصول. نشر: مطبعة الجوائب في القسطنطينية، ج ١، ١٢٩٦ هـ.
- الصفاقسي، أبو الحسن، علي بن سالم (١١١٨ هـ):
٣١٦. غيث النفع في القراءات السبع. دراسة وتحقيق: سالم بن غرم الله الزهراني. رسالة دكتوراه، نوقشت في كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة. ٣ مج، ١٤٢٦ هـ.
- ابن الصلاح، أبو عمرو، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (٦٤٣ هـ):
٣١٧. علوم الحديث. تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد. نشر: دار ابن القيم، الرياض، ودار ابن عفان، القاهرة، ط ١، ٦ مج، ١٤٢٩ هـ.

- الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير (١١٨٢هـ):

٣١٨. إجابة السائل شرح بغية الأمل. تحقيق: القاضي حسين السياغي، ود.

حسن محمد مقبولي الأهدل. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط ١، مج ١، ١٤٠٦هـ.

٣١٩. سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام. تحقيق: محمد صبحي حسن حلاق.

نشر: دار ابن الجوزي، الرياض. ط ٢، ٨، مج ١، ١٤٢١هـ.

- الضياء المقدسي، محمد بن عبد الواحد الحنبلي المقدسي (٦٤٣هـ):

٣٢٠. الأحاديث المختارة. تحقيق: أ.د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. نشر:

دار خضر، بيروت، ط ٤، ١٣، مج ١، ١٤٢١هـ.

- طاش كبري زاده، أحمد بن مصطفى (?):

٣٢١. مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم. نشر: دار الكتب

العلمية، بيروت، ط ١، ٣، مج ١، ١٤٠٥هـ.

- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد (٣٦٠هـ):

٣٢٢. الدعاء. دراسة وتحقيق وتخرّيج: د. محمد سعيد محمد حسن البخاري.

نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت. ط ١، ٣، مج ١، ١٤٠٧هـ.

٣٢٣. مسند الشاميين. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. نشر: مؤسسة الرسالة،

بيروت. ط ١، ٤، مج ١، ١٤٠٩هـ.

٣٢٤. المعجم الأوسط. تحقيق: طارق عوض الله، وعبد المحسن الحسيني. نشر:

دار الحرمين، القاهرة، ط ١، ١٠، مج ١، ١٤١٥هـ.

٣٢٥. المعجم الكبير. حققه وخرج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السلفي. نشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ٢٥ مج.
- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد (٣١٠هـ):
٣٢٦. تاريخ الرسل والملوك. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. نشر: دار المعارف بمصر. ط ٢، ١١ مج.
٣٢٧. التفسير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن. تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي. نشر: دار هجر، القاهرة، ط ١، ٢٥ مج، ١٤٢٢هـ.
٣٢٨. تهذيب الآثار، مسانيد علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس، وعمر بن الخطاب. تحقيق: محمود محمد شاكر. نشر: مطبعة المدني، القاهرة، ط ٢، ٥ مج.
- الطبرسي، أبو علي، الفضل بن الحسن، شيعي (٥٤٨هـ):
٣٢٩. تفسير مجمع البيان. تحقيق وتعليق: لجنة من المحققين. نشر: مؤسسة الأعلمي، بيروت. ط ١، ١٠ مج، ١٤١٥هـ.
- الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة (ت: ٣٢١هـ):
٣٣٠. شرح معاني الآثار. تحقيق: محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق. نشر: عالم الكتب، بيروت. ط ١، ٤ مج، ١٤١٤هـ.
٣٣١. شرح مشكل الآثار. حققه وضبط نصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٦ مج، ١٤١٥هـ.
- الطريحي، فخر الدين، الشيعي (١٠٨٥هـ):
٣٣٢. مجمع البحرين. أعاد بناءه على الحرف الأول من الكلمة: محمود عادل. تحقيق: أحمد الحسيني. نشر: مكتب النشر الثقافة الإسلامية. ط ٢، ٤ مج، ١٤٠٨هـ.

- الطوسي، أبو علي، الحسن بن علي بن نصر (٣١٢هـ):

٣٣٣. مستخرج الطوسي على جامع الترمذي، وهو مختصر الأحكام. تحقيق ودراسة: أنيس بن أحمد الأندلسي. نشر: مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة. ط ١، ٧ مج، ١٤١٥هـ.

- الطوسي، شيخ الطائفة، أبو جعفر محمد بن الحسن، شيعي (٤٦٠هـ):

٣٣٤. التبيان في تفسير القرآن. تحقيق وتصحيح: أحمد حبيب قصير العاملي. نشر: مكتب الإعلام الإسلامي، دار إحياء التراث العربي، بيروت. ط ١، ١٠ مج، ١٤١٩هـ.

٣٣٥. تهذيب الأحكام في شرح المقنعة. تحقيق: محمد جعفر شمس الدين. نشر: دار التعارف، بيروت. ط ١، ١٠ ج، ١٤١٢هـ.

٣٣٦. عدّة الأصول. تحقيق: محمد رضا الأنصاري القمي. نشر: ستارة، قم. ط ١، ٢ مج، ١٤١٧هـ.

- الطوفي، نجم الدين، سليمان بن عبد القوي (٧١٦هـ):

٣٣٧. شرح مختصر الروضة. تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط ١، ٣ مج، ١٤٠٧هـ.

- الطيالسي، أبو داود، سليمان بن داود بن الجارود (٢٠٤هـ):

٣٣٨. مسند أبي داود الطيالسي. تحقيق: د. محمد بن عبد المحسن التركي. نشر: هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط ١، ٤ مج، ١٤٢٠هـ.

- ابن عادل، أبو حفص، عمر بن علي الدمشقي (٨٨٠هـ):
 ٣٣٩. اللباب في علوم الكتاب. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وزملائه. نشر:
 دار الكتب العلمية، بيروت. ط ١، ٢٠ مج، ١٤١٩هـ.
- ابن أبي عاصم، أبو بكر أحمد بن عمرو (٢٨٧هـ):
 ٣٤٠. الأحاد والمثاني. تحقيق: د. باسم فيصل الجوابرة. نشر: دار الراية، الرياض،
 ط ١، ٦ مج، ١٤١١هـ.
- ٣٤١. السنة. تحقيق: د. باسم فيصل الجوابرة. نشر: دار الصميعي، الرياض،
 ط ١، ٢ مج، ١٤١٩هـ.
- عايض بن عبد الله الشهراني (دكتور معاصر):
 ٣٤٢. التحسين والتقبيح العقليان وأثرهما في مسائل أصول الفقه. نشر: كنوز
 إشبيلية، الرياض. ط ١، ٣ مج، ١٤٢٩هـ.
- عبد بن حميد، أبو محمد الكسي (٢٤٩هـ):
 ٣٤٣. المنتخب من المسند. تحقيق: صبحي البدري السامرائي، ومحمود محمد
 خليل الصعيدي. ط ١، ١ مج، ١٤٠٨هـ.
- عبد الله شبر (١٤٢٢هـ):
 ٣٤٤. تفسير شبر. راجعه: د. حامد حفني داود. قام بطبعه ونشره: مرتضى
 الرضوي. ط ٣، ١ مج، ١٣٨٥هـ.
- عبد الله بن عبد الرحمن الشريف (دكتور معاصر):
 ٣٤٥. حجية خبر الأحاد في العقائد والأحكام. نشر: مجمع الملك فهد لطباعة
 المصحف الشريف، المدينة المنورة.

- عبد الله بن المبارك (١٨١هـ):

٣٤٦. الجهاد. تحقيق: د. نزيه حمّاد. نشر: دار المطبوعات الحديثة، جدة، ط ١،

ج ١.

- عبد الله بن الشيخ محمد الأمين الشنقيطي (دكتور معاصر):

٣٤٧. الآيات المنسوخة في القرآن الكريم. نشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة. مج ١.

- ابن عبد الباقي الأنصاري، أبو بكر محمد بن عبد الباقي المعروف بقاضي المارستان

(٥٣٥هـ):

٣٤٨. أحاديث الشيوخ الثقات، الشهير بالمشيخة الكبرى. دراسة وتحقيق:

الشريف حاتم بن عارف العوني. نشر: دار عالم الفوائد، الرياض. ط ١، ٣ مج،

١٤٢٢هـ.

- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد النمرى القرطبي (٤٦٣هـ):

٣٤٩. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه

«الموطأ» من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار. تحقيق: د.

طبيب. عبد المعطي أمين قلعجي. نشر: دار قتيبة، دمشق، ط ١، ٣٠ مج، ١٤١٤هـ.

٣٥٠. الاستيعاب في معرفة الأصحاب. تحقيق: علي محمد البجاوي. نشر: دار

الجيل، بيروت، ط ١، ٤ مج، ١٤١٢هـ.

٣٥١. التقصي لحديث الموطأ وشيوخ الإمام مالك. عنيت بنشره: مكتبة القدسي.

نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ج ١.

٣٥٢. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. تحقيق: جماعة. نشر: وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية، ط ١، ٢٦ مج، ١٣٨٧ هـ حتى سنة ١٤١٠ هـ.
- عبد الجبار، القاضي المعتزلي (٤١٥ هـ):
٣٥٣. فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة. تحقيق: فؤاد سيّد. نشر: الدار التونسية.
٣٥٤. المختصر في أصول الدين. مطبوع ضمن رسائل العدل والتوحيد. تحقيق: د. محمد عمارة. نشر: دار الشروق، القاهرة. ط ٢، ١ مج، ١٤٠٨ هـ.
- عبد الجواد حمام (معاصر):
٣٥٥. التفرد في رواية الحديث، ومنهج المحدثين في قبوله وردّه. نشر: دار النوادر، دمشق، ط ١، ١ مج، ١٤٢٩ هـ.
- عبد الحلیم بن محمد الهادي قابة (معاصر):
٣٥٦. القراءات القرآنية تاريخها ثبوتها حجيتها وأحكامها. نشر: دارا لغرب الإسلامي، بيروت. ط ١، ١ ج، ١٩٩٩ م.
- عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي (دكتور معاصر):
٣٥٧. الأحرف القرآنية السبعة. نشر: دار عالم الكتب، الرياض. ط ١، ١ ج، ١٤١١ هـ.
- عبد الرحمن الجزيري (١٣٨٤ هـ):
٣٥٨. أدلة اليقين في الرد على مطاعن المبشرين. نشر: أسمار، باريس. مج ١، ٢٠٠٧ م.

- عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (٢١١هـ):
 ٣٥٩. الأمالي في آثار الصحابة. تحقيق: مجدي السيد إبراهيم. نشر: مكتبة القرآن،
 القاهرة.
٣٦٠. المصنف. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. نشر: المجلس العلمي، توزيع:
 المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٢ مج، ١٤٠٣هـ.
 . نسخة أخرى. (مخطوطة). مصورة في دار الكتب القطرية.
- عبد العزيز البخاري، علاء الدين، عبد العزيز بن أحمد (٧٣٠هـ):
 ٣٦١. كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي. تحقيق: عبد الله محمود
 محمد عمر. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط ١، ٤ مج، ١٤١٨هـ.
- عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ (معاصر):
 ٣٦٢. حديث الأحرف السبعة دراسة لإسناده وامتته واختلاف العلماء في معناه
 وصلته بالقراءات القرآنية. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط ١، ١ مج، ١٤٢٣هـ.
- عبد الغني بن سعيد الأزدي (٤٠٩هـ):
 ٣٦٣. المؤلف والمختلف. تحقيق: مثنى محمد حميد الشمري، وقيس عبد إسماعيل
 التميمي. نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت. ط ١، ٢ مج، ١٤٢٨هـ.
- عبد الفتاح القاضي (١٤٠٣هـ):
 ٣٦٤. البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدرّة.
 نشر: دار الكتاب العربي، بيروت.

- عبد القاهر بن طاهر، أبو منصور البغدادي (٤٢٩هـ):

٣٦٥. الفرق بين الفرق. دراسة وتحقيق: محمد عثمان الخشت. نشر: مكتبة ابن سينا، القاهرة. مج ١.

٣٦٦. الناسخ والمنسوخ. تحقيق: د. حلمي كامل. نشر: دار العدوي، عمان. ط ١، ج ١.

- عبد الكريم الخضير (دكتور معاصر):

٣٦٧. تحقيق الرغبة في توضيح النخبة. نشر: مكتبة دار المنهاج، الرياض. ط ٤، مج ١، ١٤٣١هـ.

- عبد اللطيف الخطيب (معاصر):

٣٦٨. معجم القراءات. نشر: دار سعد الدين، دمشق. ط ١، ١١ مج، ١٤٢٢هـ.

- عبد المتعال الجبري:

٣٦٩. الناسخ والمنسوخ بين الإثبات والنفي. نشر: مكتبة وهبة، القاهرة. ط ٢، مج ١، ١٤٠٧هـ.

- عبد المحسن المطيري (دكتور معاصر):

٣٧٠. دعاوى الطاعنين في القرآن الكريم في القرن الرابع عشر الهجري، والرد عليها. نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت. ط ١، مج ١، ١٤٢٧هـ.

- عبد الملك بن حبيب السلمي الأندلسي (٢٣٨هـ):

٣٧١. تفسير غريب الموطأ. حققه وقدم له: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين. نشر: مكتبة العبيكان، الرياض، ط ١، ٢ مج، ١٤٢١هـ.

- العدناني، محمد فريد عبد الله (١٩٨١ م):

٣٧٩. معجم الأخطاء الشائعة. نشر: مكتبة لبنان، بيروت، ط ٢، مج ١، ١٩٨٥ م.

- ابن عدي، أبو أحمد، عبد الله بن عدي الجرجاني (٣٦٥ هـ):

٣٨٠. الكامل في ضعفاء الرجال. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد

معوض. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٩، مج ١، ١٩٩٧ م.

- العراقي، عبد الرحيم بن الحسين (٨٠٦ هـ):

٣٨١. التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح. تحقيق: طارق بن

عوض الله بن محمد. نشر: دار ابن القيم، الرياض، ودار ابن عفان، القاهرة، ط ١،

٦، مج ١، ١٤٢٩ هـ.

- ابن العربي، أبو بكر المعافري (٥٤٣ هـ):

٣٨٢. المحصول في أصول الفقه. تحقيق: حسين علي اليدري. نشر: دار البيارق،

عمان. ط ١، ج ١، ١٤٢٠ هـ.

- ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (٥٧١ هـ):

٣٨٣. تاريخ مدينة دمشق. دراسة وتحقيق: عمر غرامة العمروي. نشر: دار

الفكر، بيروت، ط ١، ٨٠، مج ١، ١٤١٥ هـ.

- العسكري، أبو أحمد، الحسن بن عبد الله بن سعيد (٣٨٢ هـ):

٣٨٤. تصحيقات المحدثين. دراسة وتحقيق: محمود أحمد الميرة. نشر: المطبعة

العربية الحديثة، القاهرة. ط ١، ٣، مج ١، ١٤٠٢ هـ.

- العضد الأيجي، عضد الدين، عبد الرحمن بن أحمد الأيجي (٧٥٦هـ):

٣٨٥. شرح مختصر المنتهى الأصولي. تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل.

نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط ١، ٣، مج ١٤٢٤هـ.

٣٨٦. المواقف في علم الكلام. نشر: عالم الكتب، بيروت. مج ١.

- العطار، رشيد الدين، أبو الحسين يحيى بن علي (٦٦٢هـ):

٣٨٧. غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأسانيد

المقطوعة. تحقيق: د. سعد بن عبد الله الحميد. نشر: مكتبة المعارف، الرياض، ط ١،

ج ١، ١٤٢١هـ.

- ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب الأندلسي (٥٤٦هـ):

٣٨٨. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. تحقيق: عبد السلام عبد الشافي

محمد. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط ١، ٥، مج ١٤٢٢هـ.

- عفان بن مسلم الصفار (٢١٩هـ):

٣٨٩. جزء أحاديث عفان بن مسلم الصفار، رواية الحسن بن المثنى، عنه. تحقيق:

د. حمزة أحمد الزين. ضمن مجموع أحاديث الشيوخ الكبار. نشر: دار الحديث،

القاهرة، ط ١، مج ١٤٢٤هـ.

- ابن عقيل، أبو الوفاء، علي بن عقيل (٥١٣هـ):

٣٩٠. الواضح في أصول الفقه. تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي. نشر:

مؤسسة الرسالة، بيروت. ط ١، ٥، مج ١٤٢٠هـ.

- ابن عقيلة، جمال الدين، محمد بن أحمد المكي (١١٥٠هـ):

٣٩١. الزيادة والإحسان في علوم القرآن. تحقيق: مجموعة من شهادات الماجستير.

نشر: مركز البحوث والدراسات، جامعة الشارقة. ط ١، ١٠ مج، ١٤٢٧هـ.

- العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو (٣٢٢هـ)

٣٩٢. الضعفاء... تحقيق: د. مازن بن محمد السرساوي. نشر: دار ابن عباس،

المنصورة. ط ٢، ٧ مج، ١٤٢٩هـ.

- العلائي، صلاح الدين خليل بن كيكليدي (٧٦١هـ):

٣٩٣. تحقيق المراد في أن النهي يقتضي الفساد. دراسة وتحقيق: د. إبراهيم محمد

سلقيني. نشر: دار الفكر، دمشق. ط ١، ١ مج، ١٤٠٢هـ.

٣٩٤. جامع التحصيل في أحكام المراسيل. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي.

نشر: عالم الكتب، بيروت، ط ٢، ١ مج، ١٤٠٧هـ.

٣٩٥. نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليمين من الفوائد. حققه وعلق عليه:

بدر بن عبد الله البدر. نشر: دار ابن الجوزي، الرياض، ط ١، ١ مج، ١٤١٦هـ.

- علي جمعة (دكتور معاصر):

٣٩٦. النسخ عند الأصوليين. نشر: نهضة مصر، القاهرة. ط ١، ١ مج، ٢٠٠٥م.

- علي حسن العريض:

٣٩٧. فتح المنان في نسخ القرآن. نشر: مكتبة الخانجي، القاهرة. ط ١، ١ مج،

- علي بن سعد بن ناصر الضويحي (دكتور معاصر):

٣٩٨. آراء المعتزلة الأصولية دراسةً وتقويماً. نشر: مكتبة الرشد، الرياض. ط ١،

مج ١، ١٤١٥هـ.

- أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني (٣١٦هـ):

٣٩٩. مسند أبي عوانة، وهو المسند المستخرج على صحيح مسلم. تحقيق: أيمن

عارف الدمشقي. نشر: دار المعرفة، بيروت، ط ١، ٥ مج، ١٤١٩هـ.

- عياض، القاضي عياض بن موسى اليحصبي (٥٤٤هـ):

٤٠٠. إكمال المعلم بفوائد مسلم. تحقيق: د. يحيى إسماعيل. نشر: دار الوفاء،

المنصورة. ط ١، ٩ مج، ١٤١٩هـ.

٤٠١. الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع. تحقيق: السيد أحمد صقر.

نشر: دار التراث، القاهرة، ط ١، مج ١، ١٣٨٩هـ.

٤٠٢. الشفا بتعريف حقوق المصطفى. مذيلة بالحاشية اللطيفة المسماة مزيل الخفا

عن ألفاظ الشفا، للعلامة أحمد بن محمد الشمني (٨٧٢هـ). نشر: دار الكتب

العلمية، بيروت. ٢ مج.

- العيني، بدر الدين، محمود بن أحمد العيتابي الحلبي ثم القاهري الحنفي (٨٥٥هـ):

٤٠٣. عمدة القاري شرح صحيح البخاري. ضبطه وصححه: عبد الله محمود

محمد عمر. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٢٥ مج، ١٤٢١هـ.

٤٠٤. مغاني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار. تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط ١، ٣ مج، ٢٠٠٦ هـ.
٤٠٥. نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار. حققه وضبط نصه: أبو تميم ياسر بن إبراهيم. إصدار: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر. ط ١، ١٩ مج، ١٤٢٩ هـ.
- الغزالي، أبو حامد، محمد بن محمد (٥٠٥ هـ):
٤٠٦. المستصفى من علم الأصول. دراسة وتحقيق: د. حمزة بن زهير حافظ. نشر: الجامعة الإسلامية، كلية الشريعة، المدينة المنورة، ٤ مج.
٤٠٧. المنحول من تعليقات الأصول. تحقيق: محمد حسن هيتو.
- الغماري، عبد الله بن الصديق (١٤١٣ هـ):
٤٠٨. ذوق الحلاوة ببيان امتناع نسخ التلاوة. نشر: دار الأنصار. ط ١، ج ١، ١٤٠٢ هـ.
- . طبعة أخرى. إصدار جمعية آل البيت للتراث والعلوم الشرعية، فلسطين! (نسخة مصورة من الشبكة العنكبوتية).
- ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس اللغوي (٣٩٥ هـ):
٤٠٩. مجمل اللغة. دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ٣ مج، ١٤٠٦ هـ.
٤١٠. مقاييس اللغة. تحقيق وضبط: عبد السلام هارون. نشر: دار الفكر، بيروت، ط ؟، ٦ مج، ١٣٩٩ هـ.

- الفاكهي، أبو محمد، عبد الله بن محمد بن إسحاق (٣٥٣هـ):
٤١١. فوائد أبي محمد الفاكهي، المسمى بحديث أبي محمد الفاكهي عن أبي يحيى بن أبي مسرة، عن شيوخي. دراسة وتحقيق: محمد بن عبد الله بن عايض الغباني. نشر: مكتبة الرشد، الرياض. ط ١، مج ١، ١٤١٩هـ.
- فتحي بن عبد الله الموصلي (معاصر):
٤١٢. أصول نقد المخالف. نشر: مكتبة الرشد، الرياض. ط ١، ج ١، ١٤٢٧هـ.
- أبو الفتوح، محمد بن أحمد، المعروف بابن النجار (٩٧٢هـ):
٤١٣. شرح الكوكب المنير، المسمى بمختصر التحرير، أو المختبر المبتكر شرح المختصر. تحقيق: د. محمد الزحيلي، ود. نزيه حماد. نشر: مكتبة العبيكان، الرياض. ط ١، مج ٤، ١٤١٣هـ.
- الفراء، أبو زكريا، يحيى بن زياد (٢٠٧هـ):
٤١٤. معاني القرآن. نشر: عالم الكتب، بيروت. ط ٣، مج ٣، ١٤٠٣هـ.
- الفسوي، أبو يوسف يعقوب بن سفيان (٢٧٧هـ):
٤١٥. المعرفة والتاريخ. تحقيق: د. أكرم ضياء العمري. نشر: مكتبة الدار بالمدينة المنورة، ط ١، مج ٤، ١٤١٠هـ.
٤١٦. مشيخة يعقوب بن سفيان الفسوي. تحقيق: محمد بن عبد الله السريع. نشر: دار العاصمة، الرياض، ط ١، ج ١، ١٤٣١هـ.
- ابن فضال المجاشعي، أبو الحسن علي بن فضال (٤٧٩هـ):
٤١٧. النكت في القرآن الكريم. دراسة وتحقيق: د. عبد الله الطويل. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط ١، مج ١، ١٤٢٨هـ.

- الفيومي، أحمد بن محمد بن علي (٧٧٠هـ):

٤٢٥. المصباح المنير. نشر: مكتبة لبنان، بيروت، ط ١، مج ١، ١٩٨٧ م.

- ابن قانع، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع (٣٥١هـ):

٤٢٦. معجم الصحابة. تحقيق: صلاح بن سالم المصراي. نشر: مكتبة الغرباء

الأثرية، ط ١، ٣ مج، ١٤١٨ هـ.

- ابن قاون، الحسين بن أحمد الكيلاني (٨٨٩هـ):

٤٢٧. التحقيقات في شرح الورقات. تحقيق ودراسة: د. الشريف سعد بن عبد

الله الشريف. نشر: دار النفائس، الأردن، مج ١.

- ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم (٢٧٦هـ):

٤٢٨. تأويل مختلف الحديث، والردُّ على من يريب في الأخبار المدعى عليها

التناقض. تحقيق: سليم بن عيد الهلالي. نشر: دار ابن القيم، الرياض. ط ٢، مج ١،

١٤٣٠ هـ.

- ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد المقدسي (٦٢٠هـ):

٤٢٩. روضة الناظر وجنة المناظر. تحقيق: د. محمود حامد عثمان.

٤٣٠. لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد. شرح: محمد صالح العثيمين. تحقيق:

أشرف بن عبد المقصود. نشر: مكتبة دار طبرية، الرياض. ط ٣، مج ١، ١٤١٥ هـ.

٤٣١. المغني شرح مختصر الخرقي. تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي،

وعبد الفتاح محمد الحلو. نشر: دار عالم الكتب، الرياض. ط ٣، ١٥ مج، ١٤١٧ هـ.

٤٣٢. المنتخب من العلل للخلال. تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد. نشر: دار الراجعية، الرياض، ط ١، مج ١، ١٤١٩هـ.
- القرطبي، أحمد بن عمر (٦٥٦هـ):
٤٣٣. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم. تحقيق: محيي الدين ديب مستو وزملائه. نشر: دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب، دمشق. ط ١، ٧ مج، ١٤١٧هـ.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (٦٧١هـ):
٤٣٤. تفسير القرطبي، الجامع لأحكام القرآن. تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، وجماعة. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط ١، ٢٤ مج، ١٤٢٧هـ.
- القسطلاني، شهاب الدين أحمد بن محمد (٩٢٣هـ):
٤٣٥. إرشاد الساري إلى شرح صحيح البخاري. طبع بالمطبعة الأميرية ببولاق، ط ١، ١٠ مج، ١٣٢٣هـ.
٤٣٦. لطائف الإشارات لفنون القراءات. تحقيق: عامر السيد عثمان، ود. عبد الصبور شاهين. نشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة. ط ١، ٢ مج، ١٣٩٢هـ.
- القطب الراوندي، شيعي (٥٧٣هـ):
٤٣٧. فقه القرآن. تحقيق: أحمد الحسيني. نشر: مكتبة المرعشي. ط ٢، ٢ مج، ١٤٠٥هـ.
- ابن القطان، أبو الحسن علي بن محمد الفاسي (٦٢٨هـ):
٤٣٨. بيان الوهم والإيهام الواقعي في كتاب الأحكام. تحقيق: د. الحسين آيت سعيد. نشر: دار طيبة، الرياض، ط ١، ٦ مج، ١٤١٨هـ.

- ابن قُطُوبُغَا، زين الدين، قاسم بن قُطُوبُغَا (٨٧٩هـ):

٤٣٩. خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار. تحقيق: د. زهير بن ناصر الناصر.

نشر: دار ابن كثير، دمشق. ط ١، مج ١، ١٤١٣هـ.

- القطيعي، أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان (٣٦٨هـ):

٤٤٠. جزء الألف دينار، وهو الخامس من الفوائد المنتقاة والأفراد الغرائب

الحسان. حققه وخرج أحاديثه: بدر بن عبد الله البدر. نشر: دار النفائس، الكويت.

ط ١، مج ١، ١٤١٤هـ.

- القفاري، ناصر بن عبد الله بن علي (دكتور معاصر):

٤٤١. أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية عرض ونقد. رسالة دكتوراه،

قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المدينة

المنورة. ٣ مج.

- القُمِّي، علي بن إبراهيم، شيعي (٣٢٩هـ):

٤٤٢. تفسير القمي. تصحيح وتعليق: طيب الموسوي الجزائري. نشر: مطبعة

النجف. ٢ مج، ١٣٨٧هـ.

- ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزَّرْعِي، ابن قِيَمِ الجوزية (٧٥١هـ):

٤٤٣. أعلام الموقعين عن رب العالمين. تحقيق: مشهور حسن سلمان. نشر: دار

ابن الجوزي، الرياض، ط ١، ٧ مج، ١٤٢٣هـ.

٤٤٤. تهذيب السنن (سنن أبي داود). تحقيق: د. إسماعيل بن غازي مرحبا. نشر:

مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ٥ مج، ١٤٢٨هـ.

٤٤٥. زاد المعاد في هدي خير العباد. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢٧، ٥ مج، ١٤١٥ هـ.
٤٤٦. الصواعق المرسله على الجهمية والمعتلة. حققه: د. علي بن محمد الدخيل الله. نشر: دار العاصمة، الرياض. ٤ مج.
٤٤٧. الفروسية المحمدية. تحقيق: زائد بن أحمد النشيري. نشر: دار عالم الفوائد الرياض، ط ١، مج ١، ١٤٢٨ هـ.
٤٤٨. مختصر الصواعق المرسله. اختصار: محمد بن الموصلبي (٧٧٤ هـ). تحقيق: د. الحسن بن عبد الرحمن العلوي. نشر: أضواء السلف، الرياض. ط ١، ٤ مج، ١٤٢٥ هـ.
٤٤٩. مفتاح دار السعادة ومشور ولاية العلم والإرادة. تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد الحلبي الأثري. نشر: دار ابن عفان، الخبر. ط ١، ٣ مج، ١٤١٦ هـ.
- الكتاني، محمد بن جعفر (١٣٤٥ هـ):
٤٥٠. نظم المتناثر من الحديث المتواتر. نشر: دار الكتب السلفية، القاهرة. ط ١، ج ١.
- ابن كثير، عماد الدين إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي (٧٧٤ هـ):
٤٥١. الباعث الحثيث في اختصار علوم الحثيث. شرح العلامة أحمد محمد شاكر. حققه: علي حسن علي عبد الحميد الحلبي الأثري. نشر: مكتبة المعارف، الرياض. ط ١، مج ٢، ١٤١٧ هـ.
٤٥٢. تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب. دراسة وتحقيق: عبد الغني بن حميد الكبيسي. نشر: دار حراء، مكة المكرمة، ط ١، مج ١، ١٤٠٦ هـ.

٤٥٣. تفسير القرآن العظيم. تحقيق: سامي بن محمد السلامة. نشر: دار طيبة، الرياض، ط ٢، ٨ مج، ١٤٢٠ هـ.
٤٥٤. جامع المسانيد والسُّنن. تحقيق: الدكتور الطيب عبد المعطي أمين قلعجي. نشر: دار الفكر، بيروت، ط ١، ٣٧ مج، ١٤١٥ هـ.
٤٥٥. فضائل القرآن. تحقيق: أبي إسحاق الحويني. نشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة. ط ١ / مج ١، ١٤١٦ هـ.
٤٥٦. مسند الفاروق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وأقواله على أبواب العلم. تحقيق: إمام بن علي بن إمام. نشر: دار الفلاح، الفيوم، ط ١، ٣ مج، ١٤٣٠ هـ.
- الكشميري، محمد أنور الديوبندي (١٣٥٢ هـ):
٤٥٧. فيض الباري على صحيح البخاري. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط ١، ٦ مج، ١٤٢٦ هـ.
- الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني (١٠٩٤ هـ):
٤٥٨. الكُلِّيَّات. تحقيق: د. عدنان درويش، ومحمد المصري. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١ مج، ١٤١٩ هـ.
- الكلوزاني، أبو الخطاب، محفوظ بن أحمد (٥١٠ هـ):
٤٥٩. التمهيد في أصول الفقه. دراسة وتحقيق: د. مفيد محمد أبو عمشة. نشر: مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة. ط ١، ٤ مج، ١٤٠٦ هـ.

- الكليني، محمد بن يعقوب (٣٢٨هـ):

٤٦٠. أصول الكافي. تصحيح وتعليق: علي أكبر غفاري. نشر: دار الكتب

الإسلامية، طهران. ط ٥، ١٣٦٣ ش هـ.

٤٦١. فروع الكافي. ضبطه وصححه: محمد جعفر شمس الدين. نشر: دار

التعارف للمطبوعات، بيروت. ط ١، ١٤١٣ هـ.

- ابن الكيال، أبو البركات محمد بن أحمد (٩٣٩هـ):

٤٦٢. الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات. تحقيق ودراسة:

عبد القيوم عبد رب النبي. نشر: المكتبة الإمدادية، مكة المكرمة. ط ٢، مج ١،

١٤٢٠ هـ.

- اللالكائي، هبة الله بن الحسن بن منصور، أبو القاسم الطبري (٤١٨هـ):

٤٦٣. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة. تحقيق: د. أحمد بن سعد بن حمدان

الغامدي. نشر: دار طيبة، الرياض، ط ٤، ٥، مج ١٤١٦ هـ.

- اللكنوي، عبد العلي محمد السهالوي الأنصاري (١٢٢٥هـ):

٤٦٤. فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت. تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر.

نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط ١، ٢، مج ١٤٢٣ هـ.

- أبو الليث السمرقندي، نصر بن محمد بن أحمد (٣٧٥هـ):

٤٦٥. تفسيره المسمى: بحر العلوم. تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد

الموجود. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط ١، ٣، مج ١٤١٣ هـ.

- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (٢٧٣هـ):

٤٦٦. السنن. تحقيق: د. بشار عواد معروف. نشر: دار الجيل، بيروت، ط ١، مج ٦، ١٤١٨هـ.

٤٦٧. السنن. حققه: شعيب الأرنؤوط، وآخرون. نشر: دار الرسالة العالمية، دمشق. ط ١، ٥ مج، ١٤٣٠هـ.

- المازري، محمد بن علي بن عمر (٥٣٦هـ):

٤٦٨. المعلم بفوائد مسلم. تقديم وتحقيق: فضيلة الشيخ: محمد الشاذلي النيفر. نشر: الدار التونسية للنشر، والمؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات. ط ٢، مج ٣، ١٩٨٨م.

- مالك بن أنس، إمام دار الهجرة (ت: ١٧٩هـ):

٤٦٩. موطأ الإمام مالك، رواية محمد بن الحسن الشيباني (١٨٩هـ). تعليق وتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف. نشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بوزارة الأوقاف المصرية، القاهرة، ط ٤، مج ١، ١٤١٤هـ.

٤٧٠. الموطأ، رواية أبي مصعب الزهري المدني (٢٤٢هـ). حققه وعلق عليه: د. بشار عواد معروف، ومحمود محمد خليل. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، مج ٢، ١٤١٨هـ.

٤٧١. الموطأ، رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي (٢٤٤هـ). حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. بشار عواد معروف. نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ٢ مج، ١٤١٧هـ.

٤٧٢. الموطأ، رواية سويد بن سعيد الحدثاني. تحقيق: عبد المجيد التركي. نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، مج ١، ١٩٩٤ م.
- المارديني، شمس الدين، محمد بن عثمان بن علي (٨٧١هـ):
٤٧٣. الأنجم الزاهرات على حلّ ألفاظ الورقات. حققه: د. عبد الكريم النملة. نشر: مكتبة الرشد، الرياض. ط ٢، مج ١، ١٤١٦هـ.
- الماوردي، أبو الحسن، علي بن حبيب (٤٥٠هـ):
٤٧٤. أدب القاضي. تحقيق: محيي هلال السرحان. نشر: لجنة إحياء التراث بوزارة الأوقاف، بغداد. ط ١، مج ٢، ١٣٩١هـ.
٤٧٥. تفسير الماوردي النكت والعيون. تحقيق: السيد بن عبد المقصود. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط ١، مج ٦.
- المتقي الهندي، علاء الدين، علي المتقي بن حسام الهندي (٩٧٥هـ):
٤٧٦. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال. تصحيح: صفوة السقا، وبكر الحياتي. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط ٢، مج ١٨، ١٤٠٧هـ.
- مجاهد بن جبر المكي (١٠٢هـ):
٤٧٧. التفسير. رواية ابن أبي نجیح، عنه. تحقيق: د. محمد عبد السلام أبو النيل. نشر: دار الفكر الإسلامي، القاهرة. ط ١، مج ١، ١٤١٠هـ.
- المجلسي، محمد باقر، شيعي (١١١١هـ):
٤٧٨. بحار الأنوار. تحقيق: يحيى العابدي، وجماعة. نشر: مؤسسة الوفاء، بيروت. ط ٢، مج ١١١، ١٤٠٣هـ.

٤٧٩. مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول. تصحيح وتعليق: هاشم الرسولي وزملائه. نشر: دار الكتب الإسلامية، طهران. ٢٦ مج.
- المحاملي، الحسين بن إسماعيل، أبو عبد الله الضَّبِّي (٣٣٠هـ):
٤٨٠. الأمالي، رواية ابن البيع. تحقيق وتخرّيج: د. إبراهيم إبراهيم القيسي. نشر: المكتبة الإسلامية، عمان؛ ودار ابن القيم، الرياض، ط ١، مج ١، ١٤١٢هـ.
٤٨١. الأمالي، رواية ابن مهدي الفارسي. ويليها: رواية ابن الصلت القرشي. تحقيق وتخرّيج: حمدي عبد المجيد السلفي. نشر: دار النوادر، دمشق، ط ١، مج ١، ١٤٢٧هـ.
- محمد تقي النوري الطبرسي، شيعي (١٣٢٠هـ):
٤٨٢. فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب. نسخة مصورة عن طبعة حجرية قديمة. مج ١.
- محمد حبيب (معاصر):
٤٨٣. فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب - عرض ونقد. ط ٢، ج ١، ١٤٢٨هـ.
- محمد حسين الذهبي، الدكتور (١٣٩٧هـ):
٤٨٤. التفسير والمفسرون. نشر: مكتبة وهبة، القاهرة. ط ٧، ٣ مج، ٢٠٠٠م.
- محمد الخضري بك، ابن عفيفي الباجوري (١٣٤٥هـ):
٤٨٥. أصول الفقه. نشر: المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة. ط ٦، ١ مج، ١٣٨٩هـ.

- محمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ):

٤٨٦. تفسير المنار. نشر: دار المنار، القاهرة. ط ٢، ١٢ مج، ١٣٦٦هـ.

٤٨٧. مجلة المنار. ج ٧، وج ١٢.

- محمد سالم محيسن (دكتور معاصر):

٤٨٨. المغني في توجيه القراءات العشر المتواترة. نشر: دار الجيل، بيروت. ط ٢،

١٤٠٨هـ.

- محمد شمس الحق العظيم آبادي (١٣٢٩هـ):

٤٨٩. عون المعبود شرح سنن أبي داود. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط ٢،

١٤١٥ مج، ١٤هـ.

- محمد الصادق عرجون (١٤٠٠هـ):

٤٩٠. محمد رسول الله، منهج رسالة - بحث وتحقيق. نشر: دار القلم، دمشق.

ط ٢، ٤ مج، ١٤١٥هـ.

- محمد الطاهر بن عاشور (١٣٩٣هـ):

٤٩١. تفسير التحرير والتنوير. نشر: الدار التونسية للنشر. ٣٠ مج، ١٩٨٤م.

- محمد عبده (١٣٢٣هـ):

٤٩٢. الأعمال الكاملة. تقديم وتحقيق: د. محمد عمارة. نشر: دار الشروق،

بيروت. ط ١، ٥ مج، ١٤١٤هـ.

- محمد عمارة (دكتور معاصر):

٤٩٣. حقائق وشبهات حول معنى النسخ في القرآن الكريم. نشر: دار السلام،

القاهرة. ط ١، ج ١، ١٤٣١هـ.

- محمد عمر بازمول (دكتور معاصر):

٤٩٤. القراءات وأثرها في التفسير والأحكام. رسالة دكتوراه. جامعة أم القرى،

مكة المكرمة، مج ٢، ١٤١٣هـ.

- محمد فهد خارف (معاصر):

٤٩٥. التسهيل لقراءات التنزيل. مراجعة: محمد كريم راجح. نشر: دار البيروقي،

دمشق. ط ١، مج ١، ١٤٢٠هـ.

- محمد محمد حسن شراب (معاصر):

٤٩٦. المعالم الأثرية في السنة والسير. إعداد وتصنيف. نشر: دار القلم، دمشق،

ط ١، ج ١، ١٤١١هـ.

محمد المدني بوساق (معاصر):

٤٩٧. المسائل التي بناها الإمام مالك على عمل أهل المدينة توثيقاً ودراسةً. نشر:

دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي. ط ١، مج ١، ١٤٢١هـ.

المخلص، أبو طاهر، محمد بن عبد الرحمن الذهبي (٣٩٣هـ):

٤٩٨. الفوائد المنتقاة الغرائب العوالي عن الثقات. تحقيق: نبيل سعد الدين جرار.

ضمن مجموع المخلصيات. إصدارات وزارة الأوقاف القطرية. ط ١، ٤ مج،

١٤٢٩هـ.

- المرتضى، علي بن حسين الشريف، شيعي (٤٣٦هـ):

٤٩٩. الذريعة إلى أصول الشيعة. تحقيق: أبي القاسم كرجي. نشر: دانسكاه،

طهران. ط ؟، ٢ مج، ١٣٤٨هـ ش!

- مرتضى العسكري (شيعي معاصر):

٥٠٠. معالم المدرستين. نشر: مدرسة النعمان، بيروت. ط ١، ٣، مج ١٠، ١٤١٠هـ.

- المرادوي، علاء الدين، علي بن سليمان (٨٨٥هـ):

٥٠١. التجبير شرح التحرير في أصول الفقه. دراسة وتحقيق: د. عبد الله بن عبد

الرحمن الجبرين. نشر: مكتبة الرشد، الرياض. ط ١، ٨، مج ٢١، ١٤٢١هـ.

- المروزي، محمد بن نصر، أبو عبد الله (٢٩٤هـ):

٥٠٢. السنة. حققه وخرج أحاديثه وعلّق عليه: د. عبد الله بن محمد البصري.

نشر: دار العاصمة، الرياض، ط ١، مج ١، ١٤٢٢هـ.

- المزي، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن (٧٤٢هـ):

٥٠٣. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف. تحقيق: عبد الصمد شرف الدين. نشر:

الدار القيمة، بومباي، والمكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤، مج ٣، ١٤٠٣هـ.

٥٠٤. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف. تحقيق: د. بشار عواد معروف. نشر: دار

الغرب الإسلامي، بيروت. ط ١، ١٣، مج ١٩٩٩م.

٥٠٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق: د. بشار عواد معروف. نشر:

مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ٢، ٣٥، مج ١٤٠٣-١٤١٣هـ.

- مساعد بن سليمان الطيار (دكتور معاصر):

٥٠٦. المحرر في علوم القرآن. نشر: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد

الإمام الشاطبي، جدة. ط ٢، مج ١، ١٤٢٩هـ.

٥٠٧. مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير. نشر: دار المحدث، الرياض. ط ١، مج ١، ١٤٢٥هـ.
- المستغفري، أبو العباس جعفر بن محمد (٤٣٢هـ):
٥٠٨. فضائل القرآن. تحقيق وتخريج: د. أحمد بن فارس السلوم. نشر: دار ابن حزم، بيروت، ط ١، مج ٢، ١٤٢٧هـ.
- مسلم، أبو الحجاج مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٦١هـ):
٥٠٩. صحيح مسلم، وهو المسند الصحيح المختصر من السنن، بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. نشر: عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ط ١، مج ٥، ١٤١٢هـ.
٥١٠. المنفردات والوحدان. تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، والسعيد بن بسيوني زغلول. نشر: دار الكتاب العلمية، بيروت. ط ١، ج ١، ١٤٠٨هـ.
- مشهور بن حسن آل سلمان (معاصر):
٥١١. التحقيقات والتنقيحات السلفيات على متن الورقات. نشر: دار الإمام مالك، أبو ظبي. ط ١، مج ١، ١٤٢٦هـ.
- مصطفى زيد، الدكتور (١٣٩٨هـ):
٥١٢. النسخ في القرآن الكريم دراسة تشريعية تاريخية نقدية. نشر: دار الفكر العربي، القاهرة، ط ١، مج ٢، ١٣٨٣هـ.
- مصعب الزبيري، أبو عبد الله، مصعب بن عبد الله (٢٣٦هـ):
٥١٣. كتاب نسب قريش. عني بنشره وتحقيقه: إ. ليفي بروفنسال. نشر: دار المعارف، القاهرة. ط ٣، مج ١، ١٩٨٢م.

- ابن المظفر، أبو الحسين محمد بن المظفر البزاز (٣٧٩هـ):

٥١٤. غرائب حديث الإمام مالك. تحقيق: أبي عبد الباري رضا بن خالد الجزائري. نشر: دار السلف، الرياض، ط ١، ج ١، ١٤١٨هـ.

- أبو المظفر السمعاني، منصور بن محمد (٤٨٩هـ):

٥١٥. تفسير القرآن. تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم. نشر: دار الوطن، الرياض. ط ١، ٦ مج، ١٤١٨هـ.

٥١٦. قواطع الأدلة في أصول الفقه. تحقيق: د. عبد الله بن حافظ بن أحمد الحكمي. نشر: مكتبة التوبة، الرياض. ط ١، ٥ مج، ١٤١٩هـ.

- أبو المعاطي النوري، ورفاقه:

٥١٧. الجامع في الجرح والتعديل. جمع وترتيب. نشر: عالم الكتب، بيروت، ط ١، ٣ مج، ١٤١٢هـ.

- المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى اليماني (١٣٨٦هـ):

٥١٨. رفع الاشتباه عن معاني العبادة والإله. تحقيق: الداني بن منير آل زهوي. نشر: المكتبة العصرية، بيروت، ط ١، ١ مج، ١٤٢٣هـ.

- معمر بن راشد (١٥٣هـ):

٥١٩. كتاب الجامع. رواية الإمام عبد الرزاق الصنعاني. طبع مع المصنف، لعبد الرزاق.

- مُغَلِّطَاي، علاء الدين ابن قليج البكجري (٧٦٢هـ):

٥٢٠. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق: عادل بن محمد، أسامة بن إبراهيم. نشر: مكتبة الفاروق الحديثة، القاهرة، ط ١، ١٢ مج، ١٤٢٢هـ.

٥٢١. الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة. تحقيق: قسم التحقيق بدار الحرمين. نشر: مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ج٢، ١٤١٩هـ.
- ابن مفلح، شمس الدين، محمد بن مفلح (٧٦٣هـ):
٥٢٢. أصول الفقه. تحقيق: د. فهد بن محمد السدحان. نشر: مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، مج٤، ١٤٢٠هـ.
- المفيد، محمد بن محمد النعمان، المعروف بالشيخ المفيد، شيعي (٤١٣هـ):
٥٢٣. أوائل المقالات. تحقيق: الشيخ إبراهيم الأنصاري. نشر: دار المفيد للطباعة والنشر، بيروت. ط٢، ج١، ١٤١٤هـ.
- المقدسي، أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي (٥٠٧هـ):
٥٢٤. أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني. تحقيق: جابر بن عبد الله السريع. ط١، ١٤٢٨هـ.
- ابن المقرئ، أبو بكر، محمد بن إبراهيم الأصبهاني (٣٨١هـ):
٥٢٥. الثالث عشر من فوائده. مخطوط، نسخة برنامج جوامع الكلم، الإصدار الرابع.
٥٢٦. المعجم. تحقيق: عادل بن سعد. نشر: مكتبة الرشد، الرياض. ط١، مج١، ١٤١٩هـ.
- مُكْرَمُ البزاز، أبو بكر مكرم بن أحمد بن بن محمد القاضي البغدادي (٣٤٥هـ):
٥٢٧. فوائد مكرم البزاز. تحقيق: نبيل سعد الدين جرّار. نشر: دار البشائر، بيروت، ط١، مج١، ١٤٣١هـ. (مجموع فيه ثلاثة أجزاء حديثة ضمن سلسلة النشر الوقفي).

- مكّي بن أبي طالب القيسي (٤٣٧هـ):

٥٢٨. الإبانة عن معاني القراءات. تحقيق: د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي. نشر: دار نهضة مصر، القاهرة. ط ١، ج ١.

٥٢٩. الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه. تحقيق: د. أحمد حسن فرحات. نشر: دار المنارة، جدة. ط ١، مج ١، ١٤٠٦هـ.

٥٣٠. مُشكل إعراب القرآن. تحقيق: ياسين محمد السوّاس. نشر: دار المأمون للتراث، دمشق. ط ٢ منقحة، ٢ مج.

- الملايري، إسماعيل (شيعي معاصر):

٥٣١. جامع أحاديث الشيعة. أُلّف تحت إشراف حسين الطباطبائي البروجردي. نشر: المكتبة العلمية، قم، ٢٦ مج، ١٣٩٩هـ.

- ابن مَلِك، المولى عبد اللطيف بن عبد العزيز بن فرشتا (٨٠١هـ):

٥٣٢. شرح منار الأنوار في أصول الفقه. طبعة مصورة عن نسخة المطبعة النفيسة العثمانية. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

- ابن الملقن، سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الأنصاري (٨٠٤هـ):

٥٣٣. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير. تحقيق: ياسر بن كمال وزملائه. نشر: دار الهجرة، الرياض، ط ١، ١٠ مج، ١٤٢٥هـ.

٥٣٤. التوضيح لشرح الجامع الصحيح. تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث. إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر. ط ١، ٣٦ مج، ١٤٢٩هـ.

- المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي (٦٥٦هـ):

٥٤٢. الترغيب والترهيب. حكم على أحاديثه وآثاره: العلامة المحدث محمد

ناصر الدين الألباني. اعتنى به: أبو عبيدة مشهور حسن آل سلمان. نشر: مكتبة

المعارف، الرياض. ط ١، ٤ مج، ١٤٢٤هـ.

٥٤٣. مختصر سنن أبي داود.

- ابن منظور، محمد بن مكرم الإفريقي (٧١١هـ):

٥٤٤. لسان العرب. تحقيق: نخبة من العاملين بدار المعارف، نشر: دار المعارف،

القاهرة، ط؟، ٦ مج.

- موسى جار الله (١٣٦٩هـ):

٥٤٥. الوشيعية في نقد عقائد الشيعة. نشر: مطبعة المدني، القاهرة. ج ١، ١٩٨٢م.

- أبو موسى المدني، محمد بن أبي بكر بن أبي عيسى (٥٨١هـ):

٥٤٦. اللطائف في دقائق المعارف من علوم الحفاظ الأعارف. تحقيق: محمد علي

سمك. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ج ١، ١٤٢٠هـ.

٥٤٧. منتهى رغبات السامعين في عوالي أحاديث التابعين. (مخطوط) نسخة

مصورة عن الأصل المحفوظ في المكتبة الظاهرية، دمشق، رقم ١١١ مجموع.

- نادر بن السنوسي العمراني (معاصر):

٥٤٨. قرائن الترجيح في المحفوظ والشاذ وزيادة الثقة عند الحفاظ ابن حجر في

كتابه فتح الباري. نشر: مكتبة الرشد - ناشرون، الرياض، ط ١، ٢ مج، ١٤٣١هـ.

- نبيل بن محمد آل إسماعيل (دكتور معاصر):

٥٤٩. علم القراءات نشأته أطواره أثره في العلوم الشرعية. نشر: مكتبة التوبة،

الرياض، ط١، مج١، ١٤٢١هـ.

- ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم (٩٧٠هـ):

٥٥٠. فتح الغفار بشرح المنار. عليها بعض حواشي للشيخ عبد الرحمن

البحراوي. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط١، مج١، ١٤٢٢هـ.

- النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل (٣٣٨هـ):

٥٥١. الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عز وجل، واختلاف العلماء في ذلك. دراسة

وتحقيق: د. سليمان بن إبراهيم بن عبد الله اللاحم. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت،

ط١، مج٣، ١٤١٢هـ.

- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ):

٥٥٢. السنن الكبرى. حققه وعلق عليه: حسن عبد المنعم شلبي. أشرف عليه:

شعيب الأرنؤوط. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، مج١٢، ١٤٢١هـ.

٥٥٣. كتاب الضعفاء والمتروكين. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. نشر: دار المعرفة،

بيروت، ط١، مج١، ١٤٠٦هـ.

٥٥٤. المجتبى في السنن المسندة، وهو السنن الصغرى. اعتنى به: عبد الفتاح أبو

غدة. نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، طباعة: دار البشائر الإسلامية،

بيروت، ط٤، مج٩، ١٤١٤هـ.

- النسفي، أبو البركات، عبد الله بن أحمد (٧١٠هـ):

٥٥٥. تفسيره مدارك التنزيل وحقائق التأويل. حققه: يوسف علي بدوي، ومحيي

الدين ديب مستو. نشر: دار الكلم الطيب، دمشق. ط ١، ٣ مج، ١٤١٩هـ.

- النعمان، أبو حنيفة، النعمان بن محمد المغربي، شيعي (٣٦٣هـ):

٥٥٦. دعائم الإسلام. تحقيق: آصف بن علي أصغر فيضي. نشر: دار المعارف،

القاهرة. ط ٢، ٢ مج، ١٣٨٣هـ.

- نعمة الله الجزائري، نعمة الله بن عبد الله الشوشري (١١١٢هـ):

٥٥٧. الأنوار النعمانية. نشر: مؤسسة الأعلمي، بيروت. ط ٤، ٤ مج، ١٩٨٤هـ.

- أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد (٤٣٠هـ):

٥٥٨. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١،

١٠ مج، ١٤٠٩هـ.

٥٥٩. ذكر أخبار أصفهان. نشر: دار الكتاب الإسلامي (أوفسيت). ٢ مج.

٥٦٠. الضعفاء. حققه وقدم له: د. فاروق حمادة. نشر: دار الثقافة، الدار

البيضاء. ط ١، ج ١، ١٤٠٥هـ.

٥٦١. المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم. تحقيق: محمد حسن محمد

حسن إسماعيل الشافعي. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط ١، ٤ مج، ١٤١٧هـ.

٥٦٢. معرفة الصحابة. تحقيق: عادل بن يوسف العزازي. نشر: دار الوطن،

الرياض، ط ١، ٧ مج، ١٤١٩هـ.

- أبو نُعَيْمِ الحَدَّاد، عبيد الله بن الحسن بن أحمد الأصبهاني (٥١٧هـ):

٥٦٣. جامع الصحيحين بحذف المعاد والطرق. تحقيق: لجنة مختصة من المحققين

بإشراف نور الدين طالب. نشر: دار النوادر، دمشق، ط ١، ٥ مج، ١٤٣١هـ.

- نور الله شوكت بيكر (دكتور معاصر):

٥٦٤. زيادة الثقات وموقف المحدثين والفقهاء منها. (رسالة دكتوراه، قسم

الكتاب والسنة، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، المملكة العربية

السعودية) نوقشت سنة ١٤٢٣هـ.

- النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف الدمشقي (٦٧٦هـ):

٥٦٥. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير. تحقيق وتعليق: محمد عثمان

الحشت. نشر: دار الكتاب العربي، بيروت. ط ١، ج ١، ١٤٠٥هـ.

٥٦٦. تهذيب الأسماء واللغات. تحقيق: عبده علي كوشك. نشر: دار الفيحاء،

دمشق، ط ١، ٤ مج، ١٤٢٧هـ.

٥٦٧. خلاصة الأحكام في مهيات السنن وقواعد الإسلام. حققه وخرج أحاديثه:

حسين إسماعيل الجمل. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط ١، ٢ مج، ١٤١٨هـ.

٥٦٨. شرح صحيح مسلم. نشر: المطبعة المصرية بالأزهر. ط ١، ١٨ مج،

١٣٤٧هـ.

٥٦٩. المجموع شرح المهذب للشيرازي. حققه وعلق عليه: محمد نجيب

المطيعي. نشر: مكتبة الإرشاد، جدة. ٢٣ مج.

- الهيثمي، نور الدين علي بن سليمان، الهيثمي الشافعي (٨٠٧هـ):

٥٧٠. بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث. تحقيق ودراسة: د. حسين أحمد صالح البكري. نشر: الجامعة الإسلامية، مركز خدمة السنة والسيرة بالمدينة المنورة، ط١، مج٢، ١٤١٣هـ.

٥٧١. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. تحقيق: عبد الله محمد الدرويش. نشر: دار الفكر، بيروت، ١٠ مج، ١٤١٤هـ.

٥٧٢. المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي. تحقيق: سيد كسروي حسن. دار الكتب العلمية، بيروت. ط١، ٤ مج.

- الواحدي، أبو الحسن، علي بن أحمد (٤٦٨هـ):

٥٧٣. التفسير البسيط. تحقيق مجموعة من طلبة الدكتوراه. نشر: عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض. ط١، ٢٥ مج، ١٤٣٠هـ.

٥٧٤. الوسيط في تفسير القرآن المجيد. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وزملائه. نشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط١، ٤ مج، ١٤١٥هـ.

- ابن الوزير، محمد بن إبراهيم اليماني (٨٤٠هـ):

٥٧٥. الروض الباسم في الذبّ عن سنة أبي القاسم. اعتنى به: علي بن محمد العمران. نشر: دار عالم الفوائد، الرياض.

٥٧٦. العواصم والقواصم في الذبّ عن سنة أبي القاسم. حققه: شعيب الأرنؤوط. نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ٩ مج، ١٤١٥هـ.

- ولي الله الدهلوي، أحمد شاه بن عبد الرحيم (١١٧٦هـ):

٥٧٧. حجة الله البالغة. حققه وراجعه: السيد سابق. نشر: دار الجليل، بيروت.

ط ١، مج ٢، ١٤٢٦هـ.

- ابن وهب، عبد الله بن وهب بن مسلم المصري (١٩٧هـ):

٥٧٨. تفسير القرآن من الجامع. رواية سحنون بن سعيد (٢٤٠هـ). تحقيق:

ميكلوش موراني. نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت. ط ١، ج ٣، ٢٠٠٣م.

٥٧٩. موطأ عبد الله بن وهب. تحقيق: هشام إسماعيل الصيني. نشر: دار ابن

الجوزي، الدمام. ط ٢، ج ١، ١٤٢٠هـ.

- ياقوت الحموي الرومي (٦٢٦هـ):

٥٨٠. معجم الأدباء، إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب. تحقيق: د. إحسان

عباس. نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت. ط ١، مج ٧، ١٩٩٣م.

- يحيى بن معين (٢٣٣هـ):

٥٨١. تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين في تجريح الرواة

وتعديلهم. تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. نشر: دار المأمون للتراث، دمشق، مج ١.

٥٨٢. التاريخ عن يحيى بن معين، رواية الدوري. دراسة وترتيب وتحقيق: د.

أحمد محمد نور سيف. نشر: مركز البحث العلمي، جامعة الملك عبد العزيز. ط ١،

مج ٤، ١٣٩٩هـ.

٥٨٣. سؤالات ابن الجنيد إبراهيم بن عبد الله الختلي (٢٦٠هـ) ليحيى بن معين.

تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. نشر: مكتبة الدار بالمدينة المنورة، ط ١، مج ١،

١٤٠٨هـ.

٥٨٤. معرفة الرجال، رواية ابن محرز. ج ١: تحقيق: محمد كامل قصار، ج ٢: تحقيق: محمد مطيع الحافظ، وغزوة بدير. نشر: مجمع اللغة العربية بدمشق، ط ١، ٢ مج، ١٤٠٥ هـ.
٥٨٥. من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال، رواية أبي خالد الدقاق. تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. نشر: دار المأمون للتراث، دمشق، ١ مج.
- أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى (٣٠٧ هـ):
٥٨٦. المسند. حققه وخرج أحاديثه: حسين سليم أسد. نشر: دار المأمون للتراث، دمشق، ط ١، ١٤ مج، ١٤١٠ هـ.
- أبو يعلى، محمد بن الحسين الفراء الحنبلي (٤٥٨ هـ):
٥٨٧. العدة في أصول الفقه. حققه وعلق عليه: د. أحمد بن علي سير المباركي. نشر: ؟. ط ٢، ٥ مج، ١٤١٠ هـ.



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة الشيخ فتحي الموصلي.....	١
مقدمة الدكتور أحمد عبد الله.....	٣
مقدمة المؤلف.....	٥
تمهيد.....	١٥
المطلب الأول: معنى النسخ، وأنواعه.....	١٥
المطلب الثاني: الموضوعات ذات الصلة.....	٢١
أولاً: القراءات وأنواعها:.....	٢١
ثانياً: الأحرف السبعة:.....	٢٩
المطلب الثالث: مذاهب الناس، وآراؤهم في نسخ التلاوة.....	٣٧
المسألة الأولى: مذاهب الناس في النسخ:.....	٣٧
المسألة الثانية: مذاهب الناس في نسخ التلاوة:.....	٤٣
الفصل الأول: الأحاديث والآثار الواردة في نسخ التلاوة.....	٦٩
المبحث الأول: المرويات الصريحة في ثبوت نسخ التلاوة.....	٧٠
المطلب الأول: المرويات الثابتة الصحيحة الدالة على أصل وقوع نسخ التلاوة وجنسه.....	٧٠
١- حديث: «إِنَّهَا نُسِخَتْ الْبَارِحَةَ».....	٧١
٢- حديث آخر.....	٧٧
٣- أثر عمر - رضي الله عنه - في تفسير قوله - تعالى - : (مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا فَأْتِ بَخِيرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا).....	٨٣
٤- أثر عبد الله بن عمر - رضي الله عنه: لا يقولنَّ أحدكم: أخذت القرآن كله.....	٨٧
٥- ما روي عن الصحابة من اعتمادهم في كتابة المصحف على العرصة الأخيرة.....	٩٠

الموضوع	الصفحة
المطلب الثاني: المرويات الثابتة الصحيحة المتعلقة بنسخ آيات أو سور بعينها.....	٩٣
١- روايات نسخ آية الرجم.....	٩٣
أولاً: حديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -:	٩٣
١- الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .	٩٣
٢- سعد بن إبراهيم، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .	١٠٣
٣- علي بن زيد بن جُدعان، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس، عن عمر.....	١٠٥
٤- سعيد بن المسيّب، عن عمر - رضي الله عنه -.....	١٠٩
مذاهب العلماء في الحكم على رواية سعيد بن المسيّب عن عمر - رضي الله عنه -.....	١٢٢
تحقيق المقام.....	١٣١
٥- يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر.....	١٣٧
٦- أبو نعيم الفضل بن دُكين، عن خالد بن محمد الأنصاري، عن أبي رجاء العطاردي.....	١٣٨
٧- يعلى بن حكيم، عن زيد بن أسلم.....	١٣٩
ثانياً: حديث أبي بن كعب - رضي الله عنه -.....	١٤١
ثالثاً: حديث زيد بن ثابت - رضي الله عنه -.....	١٤٨
رابعاً: حديث العجماء الأنصارية.....	١٥٣
خامساً: حديث أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها -.....	١٥٦
سادساً: حديث علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -.....	١٦٣
سابعاً: أثر أبي وائل شقيق بن سلمة.....	١٦٥
٢- رواية نسخ آية الرضعات.....	١٧٦
(١) عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة.....	١٧٦
(٢) عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عمرة.....	١٧٩

الموضوع

الصفحة

- ٣) يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرة ١٧٩
- ٣- رواية نسخ آية (بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه) ١٩٣
- أولاً: حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - ١٩٣
- ١- إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - ١٩٣
- ٢- قتادة، عن أنس ١٩٨
- ٣- ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس ١٩٩
- ثانياً: حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - ٢٠٢
- ٤- نسخ آية: (لا ترغبوا عن آبائكم) ٢٠٩
- ١) الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس، عن عمر ٢٠٩
- ٢) عدي بن عميرة، عن عمر - رضي الله عنه - ٢١١
- ٥- أحاديث نسخ آية (لو كان لابن آدم واديان) ٢١٩
- أولاً: حديث أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - ٢١٩
- ثانياً: حديث أبي بن كعب - رضي الله عنه - ٢٢٩
- ١- حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس - رضي الله عنه - ٢٢٩
- ٢- يزيد بن الأصم، عن ابن عباس - رضي الله عنه - ٢٣١
- ٣- عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش ٢٣٣
- ٤- مصعب بن شيبة، عن أبي حبيب بن يعلى بن منية، عن ابن عباس - رضي الله عنه - ٢٣٥
- ٥- أبو الذَّيَّال، عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنه - ٢٣٦
- ٦- أبو قبيصة، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن عباس - رضي الله عنه - ٢٣٧
- ٧- هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين ٢٣٩
- ثالثاً: حديث عبد الله بن عباس - رضي الله عنه - ٢٤١

الموضوع	الصفحة
رابعًا: حديث زيد بن أرقم - رضي الله عنه -	٢٤٣
خامسًا: حديث بريدة بن الحصيب - رضي الله عنه -	٢٤٥
سادسًا: حديث أبي واقد الليثي - رضي الله عنه -	٢٤٧
سابعًا: حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه -	٢٥١
ثامنًا: حديث جابر - رضي الله عنه -	٢٥٣
تاسعًا: حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -	٢٦٠
عاشرًا: حديث عائشة - رضي الله عنها -	٢٦٢
٦- أحاديث نسخ آية (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ)	٢٦٧
أولًا: حديث البراء بن عازب - رضي الله عنه -	٢٦٧
ثانيًا: حديث عائشة - رضي الله عنها -	٢٧١
١- زيد بن أسلم، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي يونس مولى عائشة	٢٧١
٢- عبد الملك بن عبد الرحمن، عن أمه أم حميد بن عبد الرحمن	٢٧٢
٣- محمد بن أبي حميد، عن حميدة ابنة أبي يونس مولاة عائشة - رضي الله عنها -	٢٧٤
٤- هشام بن عروة، عن أبيه	٢٧٥
٥- حُصَيْف بن عبد الرحمن، عن زياد بن أبي مريم	٢٧٦
ثالثًا: حديث حفصة - رضي الله عنها -	٢٧٩
١- عمرو بن رافع - وقيل: عمرو بن نافع -، عن حفصة	٢٧٩
٢- عُبيد الله بن عمر، عن نافع مولى ابن عمر، عن حفصة - رضي الله عنها -	٢٨٦
٣- ابن جريج، عن نافع، عن حفصة - رضي الله عنها -	٢٨٨
٤- سالم بن عبد الله بن عمر، عن حفصة - رضي الله عنها -	٢٨٩
رابعًا: حديث أم سلمة - رضي الله عنها -	٢٩١

الصفحة

الموضوع

- ١- داود بن قيس، عن عبد الله بن رافع، عنها..... ٢٩١
- ٢- عمرو بن ميمون، عن ميمون بن مهران، عن أم سلمة - رضي الله عنها-..... ٢٩٢
- خامسًا: حديث أبي بن كعب - رضي الله عنه-..... ٢٩٤
- سادسًا: حديث عبد الله بن عباس - رضي الله عنه-..... ٢٩٦
- ١- أبو إسحاق السبيعي، عن عمير بن يريم، عن ابن عباس - رضي الله عنه-..... ٢٩٦
- ٢- أبو إسحاق السبيعي، عن رزين بن عبيد، عن ابن عباس - رضي الله عنه-..... ٢٩٧
- سابعًا: حديث السائب بن يزيد - رضي الله عنه-..... ٢٩٩
- ٧- رواية نسخ آية (جاهدوا كما جاهدتم أول مرة)..... ٣٠٢
- ١) ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة - رضي الله عنه-..... ٣٠٢
- ٢) ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنه-..... ٣٠٤
- ٨- نسخ (متتابعات) من قوله -تعالى-: (فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ)..... ٣٠٧
- المطلب الثالث: المرويات الضعيفة والمردودة المتعلقة بهذا المبحث**..... ٣١٥
- ١- ما روي أن القرآن ألف ألف حرفٍ وسبعة وعشرون ألف حرفٍ..... ٣١٥
- ٢- ما روي من نسخ آيات من سورة الأحزاب..... ٣١٨
- أولاً: حديث عائشة - رضي الله عنها-..... ٣١٨
- ثانيًا: حديث حذيفة - رضي الله عنه-..... ٣١٩
- ٣- ما روي في نسخ (إنَّ الله وملائكته يُصَلُّونَ على النبي. يا أيها الذين آمنوا صلُّوا عليه وسلموا تسليماً. وعلى الذين يصلُّون الصُّفوفَ الأولى)..... ٣٢١
- ٤- ما روي من نسخ آيات كثيرة من سورة التوبة..... ٣٢٦
- ٥- ما روي في ذكر آيتين لم تُكتبَا في المصحف..... ٣٢٨
- المبحث الثاني: المرويات التي حُمِلت على إثبات نسخ التلاوة وهي قراءات شاذة أو تفسيرية، أو دعاء فحسب**..... ٣٣١

الموضوع	الصفحة
١- ما روي في سورتي (الخلع) و(الحقد).....	٣٣٢
أولاً: حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - موقوفاً.....	٣٣٢
١- عبد الرحمن بن أبزي، عن عمر - رضي الله عنه -.....	٣٣٢
٢- ابن عباس، عن عمر - رضي الله عنه -.....	٣٣٤
٣- عبيد بن عمير، عن عمر - رضي الله عنه -.....	٣٣٥
٤- معبد بن سيرين، عن عمر - رضي الله عنه -.....	٣٣٧
٥- نفيح أبو رافع الصائغ، عن عمر - رضي الله عنه -.....	٣٣٨
٦- أبو سليمان الجهنني، عن عمر - رضي الله عنه -.....	٣٣٩
ثانياً: حديث علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - مرفوعاً وموقوفاً.....	٣٤٠
ثالثاً: حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - موقوفاً.....	٣٤٣
رابعاً: ما روي عن أبي بن كعب - رضي الله عنه -.....	٣٤٤
١- ما روي أن هذا الحرف كان في قراءة أبي - رضي الله عنه -.....	٣٤٤
٢- ما روي أن أبيتاً - رضي الله عنه - كان يثبت ذلك في مصحفه.....	٣٤٥
٣- ما روي أن أبيتاً كان يدعو بهذا الحرف في القنوت.....	٣٤٦
خامساً: حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه -.....	٣٤٨
سادساً: مرسل خالد بن أبي عمران.....	٣٥٠
سابعاً: رواية جماعة من التابعين وغيرهم.....	٣٥١
٢- ما روي في قراءة (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم) ...	٣٥٤
أولاً: ما روي عن أبي بن كعب - رضي الله عنه -.....	٣٥٤
ثانياً: ما روي عن ابن عباس - رضي الله عنه -.....	٣٥٦
ثالثاً: ما روي في ذلك عن التابعين.....	٣٥٧

الموضوع	الصفحة
٣- ما روي عن ابن عباس في قراءته: وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث .. ٣٥٩.	
٤- ما روي في قراءة: وأنذر عشيرتك الأقربين ورهطك منهم المخلصين .. ٣٦١.	
٥- ما روي في قراءة: فامضوا إلى ذكر الله .. ٣٦٤.	
أولاً: ما روي عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- .. ٣٦٤.	
ثانياً: ما روي عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- .. ٣٦٦.	
ثالثاً: ما روي عن أبي بن كعب -رضي الله عنه- .. ٣٦٧.	
رابعاً: ما روي عن عبد الله بن الزبير -رضي الله عنه- .. ٣٦٨.	
٦- ما روي من قراءة ابن مسعود وأبي الدرداء: والذكر والأنثى .. ٣٧١.	
مسألة، بها ختام هذا المبحث: .. ٣٧٦.	
الفصل الثاني: نسخ التلاوة بين النفي والإثبات، في ضوء المرويات الواردة .. ٣٧٧.	
المبحث الأول: الأدلة العقلية، ومناقشتها .. ٣٧٩.	
المطلب الأول: إنكارهم نسخ التلاوة بناء على التقيح العقلي .. ٣٧٩.	
المطلب الثاني: إنكارهم نسخ التلاوة بدعوى أنه غير جائز عقلاً .. ٣٨١.	
المطلب الثالث: إنكارهم نسخ التلاوة بدعوى عدم معرفة الحكمة والفائدة .. ٣٨٣.	
هل يتعارض معقولٌ صريحٌ مع منقولٍ صحيح؟ .. ٣٨٦.	
المبحث الثاني: الأدلة النقلية، ومناقشتها .. ٣٩١.	
المبحث الثالث: دعوى أن نسخ التلاوة يضاهي القول بالتحريف، ومناقشتها .. ٤٠٥.	
المطلب الأول: بيان اعتقاد المسلمين في عدم تحريف القرآن الكريم .. ٤٠٦.	
المطلب الثاني: بيان اعتقاد الشيعة في القرآن الكريم .. ٤٠٩.	
المطلب الثالث: الفرق بين نسخ التلاوة والتحريف .. ٤١١.	
المبحث الرابع: دعوى أن نسخ التلاوة يلزم منه القول بالبداء، ومناقشتها .. ٤١٥.	

الصفحة	الموضوع
٤١٩	الخاتمة وأهم النتائج
٤٢٣	الفهارس
٤٢٥	فهرس الآيات القرآنية
٤٢٩	فهرس الأحاديث النبوية
٤٣١	فهرس الآثار
٤٣٩	فهرس الألفاظ المنسوخة والقراءات
٤٤٣	فهرس المصادر والمراجع
٥٢٩	فهرس الموضوعات



رَفَعُوْهُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

www.moswarat.com

رَفَعٌ

عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com